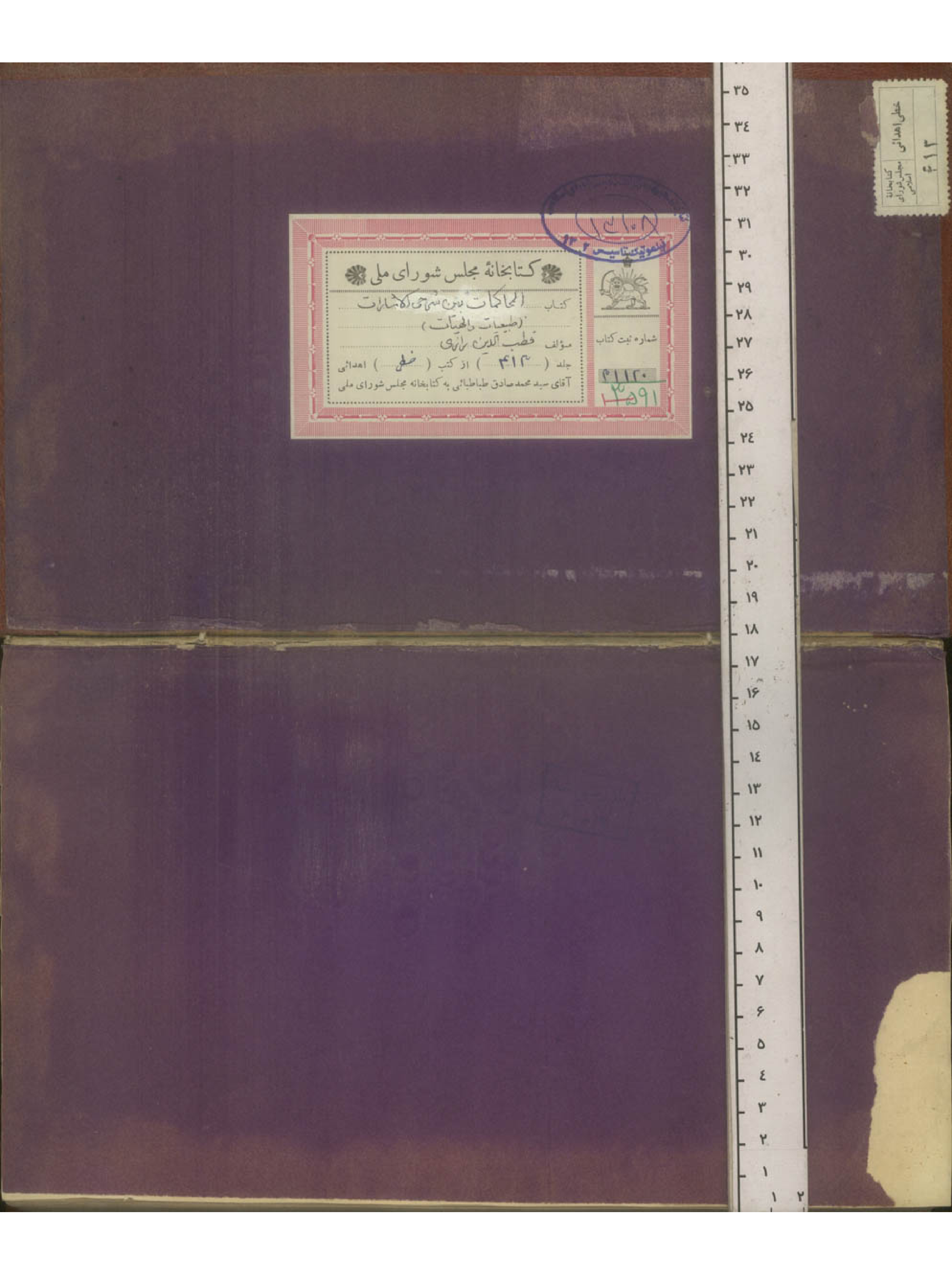
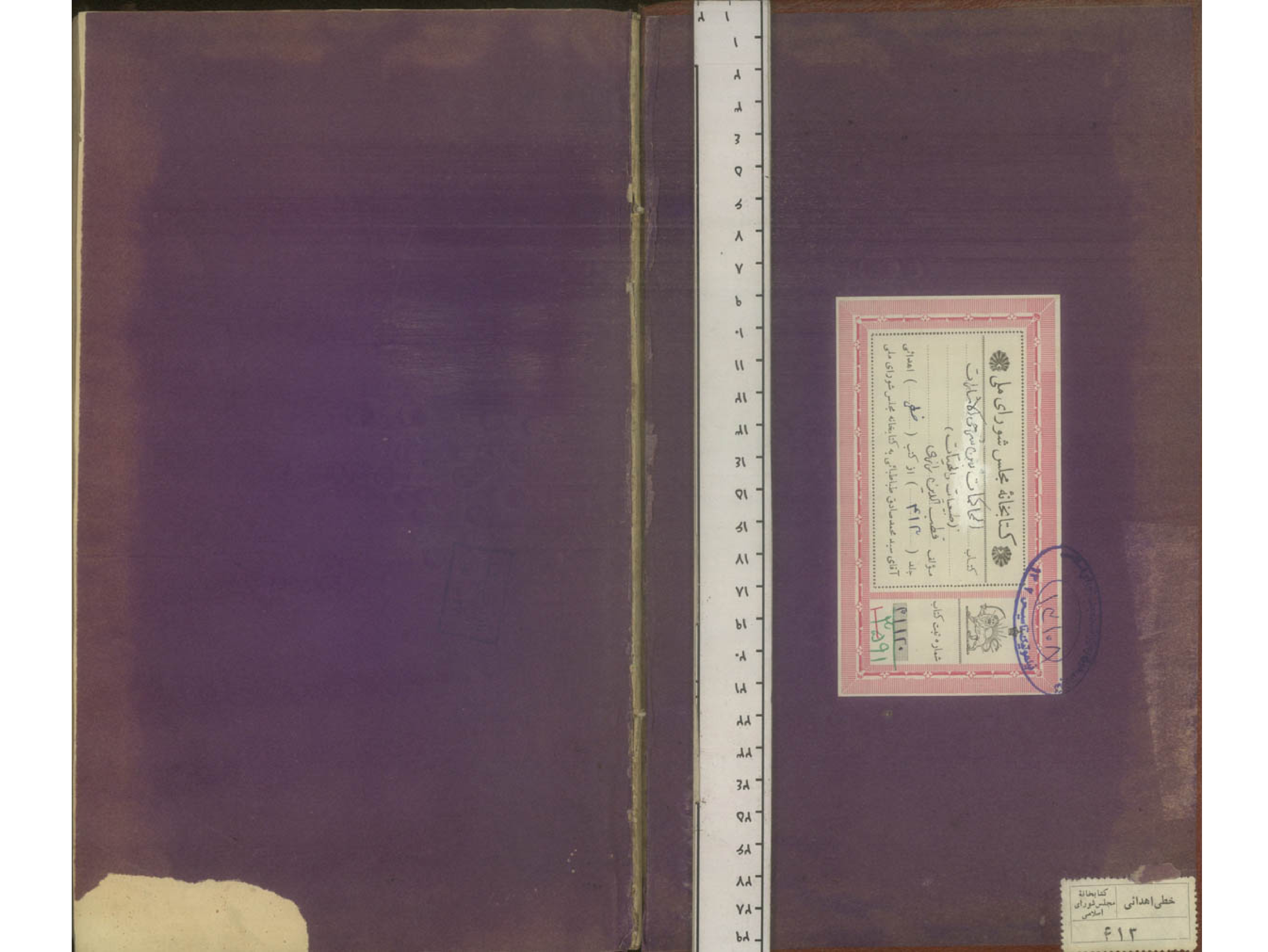
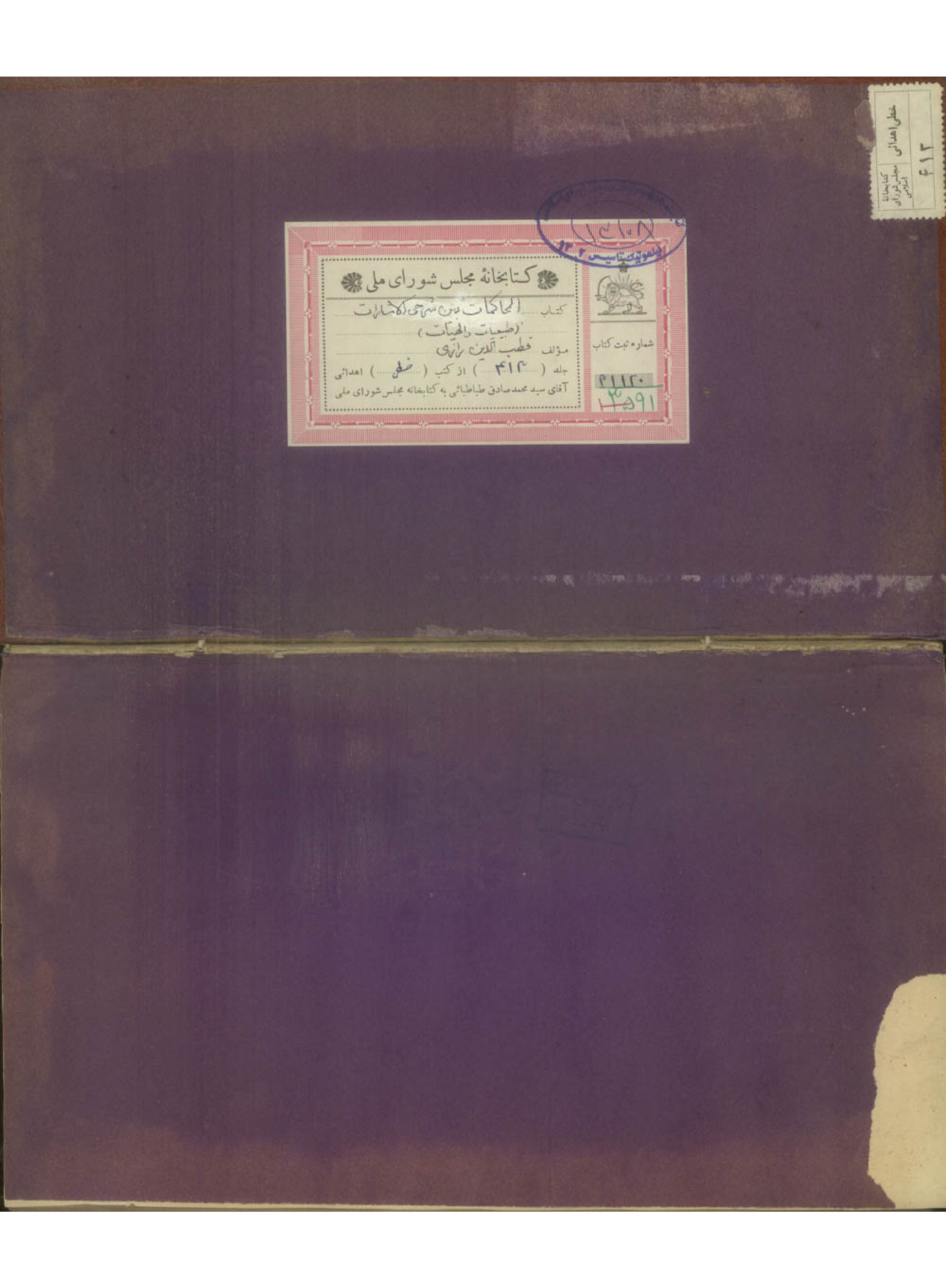
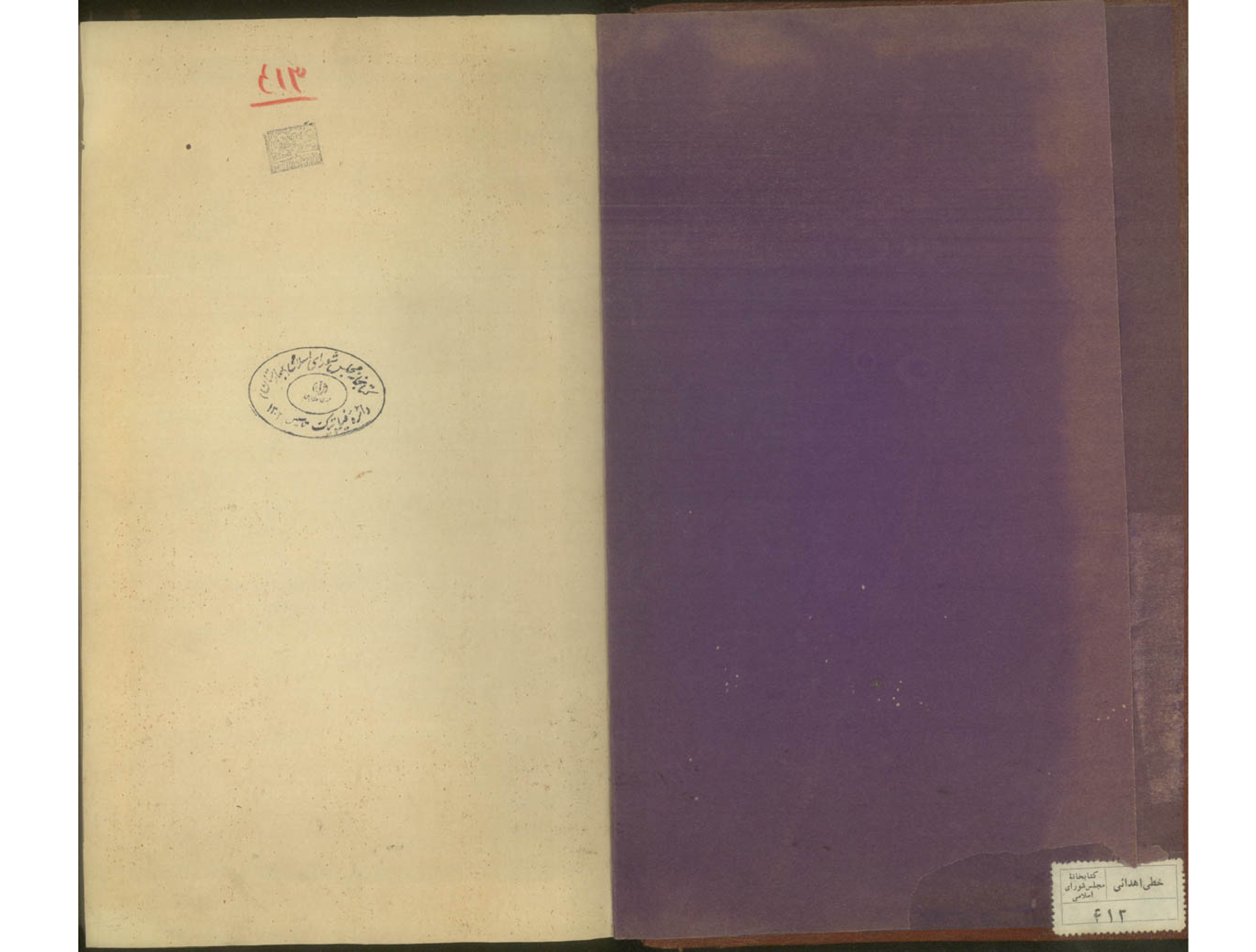


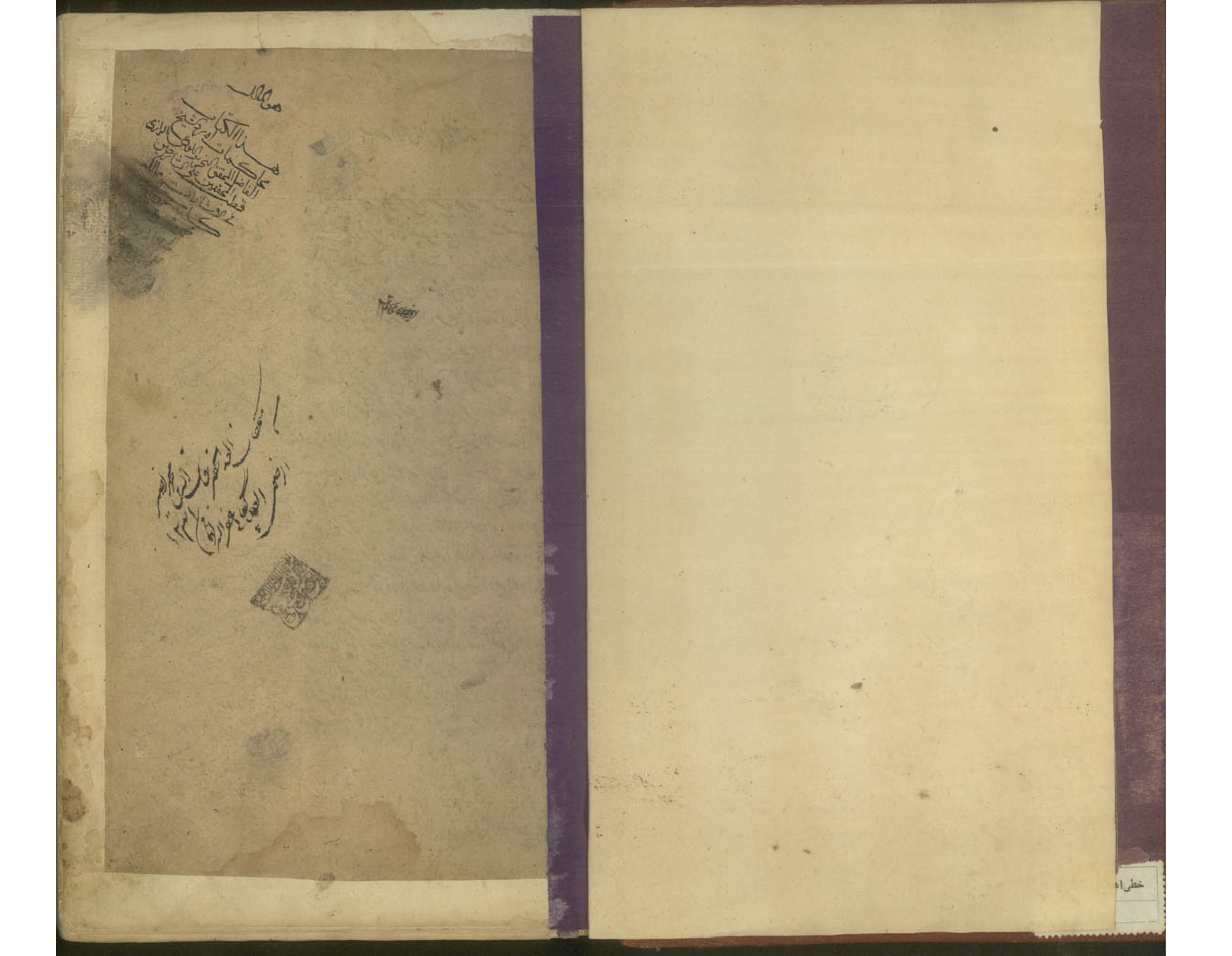
کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
کتاب المحاکمات بین شرحی الاشارات
(طبیعیات والهیات)
مؤلف قطب الدین رازی
جلد (۴۱۴) از کتب (خطی) اهدائی
آقای سید محمد صادق طباطبائی به کتابخانه مجلس شورای ملی
شماره ثبت کتاب
۲۱۱۲۰
خطی اهدائی
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
۶۱۳




کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
کتاب المحاکمات بین شرحی الاشارات
(طبیعیات والهیات)
مؤلف قطب الدین رازی
جلد (۴۱۲) از کتب (خطی) اهدائی
آقای سید محمد صادق طباطبائی به کتابخانه مجلس شورای ملی
شماره ثبت کتاب
خطی اهدائی
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
۴۱۳



۴۱۳
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
خطی اهدائی
۴۱۳





بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

لقد اعيا علي قسم المنطق من شرح الشيخ موفقين حقه من التحرير منظمين لآليه
في سمط التقرير فحررنا اللآلي نفيضه في شرح الطبيعيات مستعينين بالله
مفيض الكمالات انه ولي الخيرات **قوله** هذه اشارات الخ
قد عرفت فيما سبق ان الاشارة حكم يحتاج في اثباته الى دليل وبرهان
والتنبيه حكم لا يحتاج اثباته الى دليل بل يكفي في اثباته اما مجرد ملاحظة
تصوراته او التنبيه الخ والاصل مقدمة كلية يصلح ان يكون كبرى لصغرى
سهلة الحصول حتى يخرج الفرع من القوة الى الفعل مثلا اذا تقرر ان كل انسان
حيوان وكان معنا مقدمة سهلة الحصول وهي قولنا زيد انسان يحصل من انضمام
المقدمتين ان زيدا حيوان وهو الفرع فيكون نسبة الاصول الى الفروع
نسبة الكلي الى الجزئيات ونسبة الجمل الى التفاصيل نسبة الكل الى الاجزاء
ولما كان دابهم اتقان الاصول واثباتها بالبرهان حتى يخرج منها الفروع
اختص الاشارات بالاصول ولما كان التفاصيل كالاصول والجمل
والجمل كالفروع فعند الاتقان بالاصول يكون الجمل معلومة بادنى تنبيه
فخص التنبيهات بالجمل واما اعيد وصيتي فيه ثلثة اوجه الاول انه
لما كان يغضب من حرمه من المشايخ الكبار التمس منه وضع هذا الكتاب
وقد كان الشيخ يوصيه قبل ذلك مرارا ان هذا العلم من اعز الاشياء
يجب ان يضن به ويحفظ الا عن اهله ومستحقيه فالان ذكره تلك
الوصية وقال انا اعيد وصيتي الثاني ان كل مؤلف فلا بد ان يتصور
ترتيب كتابه على الاجمال بحيث كان تلك الوصية المتقررة في ذهنه

نزلت منها ذكرها بمنزلة الاعادة الثالث ان قوله اعيد يكون بمعنى
الاستقبال اي ساعيد وصيتي وهي ان يضن هذا الكتاب ويحتاج لاجل
الى عذر **قوله** ان هذين النوعين من الحكمة النظرية لما ذكر الشيخ انه
يجب ان يضن بهذين الحكمة ولا شك ان الضنة خصلة غير محمودة
اراد الشيخ ان يعتذر ذلك وحاصل اعتذاره ان مباحث الحكمة
لانها يتعارض فيها الوهم والعقل يحتاج دركها الى قوة بصيرة وزيادة
استعداد وجودة قريحة فمن لم يرزق ذلك فوض قوانين الحكمة عليه
لا يحصل له الا زيادة غباوة فلا بد ان يضن عليه لانه حينئذ يكون القاطع
شيء رفع غير موقعه وعلى هذا يكون الضنة محمودة فان قلت الوهم
انما يدرك المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات والعقل يدرك الكليات
فكيف يقع التعارض بينهما وانما يقع لو كان بينهما مدرك مشترك قلت
ان مدرك الكليات والجزئيات هو النفس الا انها تدرك الجزئيات
بآلة الوهم والكليات بالقوة العقلية لكن الفها بالحس والوهم ومزاولتها
اكثر فكثيرا ما يحكم على المعقولات المجردة باحكام المحسوسات فلا جرم
يقع في الغلط فالمعارضة بين العقل والوهم هي استخدام النفس في
استعمال آلة الوهم دون العقل او بالعكس **قوله** والناظر فيها يحتاج الى
مزيد تجريد للعقل والعقل قوة للنفس يدرك بها المجردات والذهن
قوة للنفس مهيأة نحو الاكتساب والفكر حركة للنفس الى المبادي ليرجع
منها الى المطالب والنظر هو تحديق العقل نحو المعقولات وانما خص
التجريد بالعقل لان المدرك انما يدرك المحقق اذا كان بينه وبين المدرك
مناسبة فلا بد من تجريد العقل حتى يمكنه تعقل المجردات وخص الذهن بالتمييز

لانه لولم للذهن تمييز حتى يميز من مبادى المطالب وغير مباديه لم يكن معدا
لنحو الاكتساب والفكر بالتصفية لان الحركة لو كانت مشوبة بالشوائب
لا تنبعث على اليه والنظر بالتدقيق لان التحديق اذا كان على سبيل
التدقيق كان اقرب انساقا الى التحقيق والتوصيف بالباسط **قوله** والجوهر
يطلق على الموجود لا في موضوع المصدر نوعان غير مشتق كالضرب ومشتق
من اسماء جامدة كالتحجر من الحجر والتجوهر من الجوهر ولا بد ان يكون معناه
مشتملا على معنى ذلك الاسم الجامد فلهذا بين معنى الجوهر وههنا
اشكال وهو ان نفي معنى الصيرورة اما ان يعتبر في مفهوم التجوهر
اولا فان لم يعتبر فيجوز ان يكون ماخوذا من الجوهر بمعنى الكائن لا في
موضوع وان اعتبر فلا يجوز ان يكون ماخوذا من الجوهر بمعنى الحقيقة لان
الاجسام ليست مما لا يكون حقائق فيصير حقائق والجواب انه لا يمكن
ان معنى التجوهر صيرورة الشيء جوهرا لكن الجوهر ان اخذ بمعنى الكائن
لا في موضوع لا يمكن ان يوخذ التجوهر على انه حقيقة في معناه اعني
الصيرورة والا لزم صيرورة الشيء جوهرا بعد ما لم يكن وهو محال ولا
على انه مجاز لما انه ليستعمل بمعنى اثبات جوهرية الاجسام لان هذا النمط
ليس في اثبات جوهرية الاجسام بل في بيان ماهية الجسم انه مركب من
المادة والصورة وتعنون الفصل بما لم يكن مقصودا فيه غير سائغ
واما ان اخذ الجوهر بمعنى الحقيقة فلا يخ اما ان اخذ التجوهر على الحقيقة
اعني الصيرورة وهو غير جائز لان صيرورة الشيء حقيقة بعد ما لم يكن
محال او على المجاز وهو تحقق حقيقة الجسم من المادة والصورة وبيان

ذلك فهذا صحيح مناسب لما هو المقصود من وضع النمط اعني تحقيق الجسم الذي هو موضوع
الطبيعي فوجب الحمل عليه ومن هذا العلم تزييف ما قيل ان الموجود في هذا
المقام ان الجسم الذي بينه المتكلم وهو الطويل العريض العميق في الحقيقة
عند المعتزلة والجسم الجوهري معروف به فاراد ان يثبت كون الاجسام جواهر
قوله واعلم ان هذا النمط يشتمل على مباحث الشيخ اولا يتكلم في هذا
النمط في ان الجسم ليس بمتركب من اجزاء لا تتجزى ثم في انه مركب من المادة
والصورة ثم يشرع في بيان احوالها وفي اثناء بيانها يثبت تناهي
الابعاد والبحث عن الاجزاء التي لا تتجزى وعن تناهي الابعاد طبيعي و
اثبات المادة والصورة واحوالها الهي فقد خلط المباحث الطبيعية
بالمباحث الالهية وانما خلط لان المعلم الاول حيث شرع في التعليم
بدا بالطبيعيات لان قاعدة التعليم تقديم الاسهل فالاسهل ثم
العلم الطبيعي منه علم يتعلق بالمحسوسات التي هي اقرب الينا وجرى الشيخ
على وتيرة تعليمه فقدم الطبيعي في البحث ولما كان موضوع الطبيعي الجسم
الطبيعي فلا بد من تحقيق ماهيته المؤلفة من المادة والصورة ووجب على الشيخ
اثباتهما وبيان احوالها فانه لو قال في ابتداء التعليم انه هو المركب
من المادة والصورة ويجيء بيانهما في علم اخر يكون ذلك وعدا غير
للمتعلم في اول الامر وذلك غير لائق بالمقام المعلم ثم لما كان
اثبات المادة والصورة موقوفا على نفي الجزء الذي لا يتجزى وجب
تصدير الكلام به لانه اهم ما يتحلل اليه المقاصد فان المقصود اولا
هو تحقيق الجسم ثم اثبات المادة والصورة ثم نفي الجزء الذي لا يتجزى واما
تناهي الابعاد فهو انما يتوقف عليه بعض احوال المادة والصورة

لتوقف بيان التلازم بينهما عليه على ما سيجيء فلهذا اورده في اثناء الكلام
ثم ان ههنا مباحث الاول ان التعليم في العلم الطبيعي متدرج من الامور
المحسوسات الى المحسوسات لما تبين في صناعة البرهان من انه لا سبيل
الى معرفة امور ذوات المبادي الا بعد الوقوف على المبادي والمحسوسات
على الاطلاق مبادي ومن جهة وقوعها في التغير زيادة في المبادي
فالمبادي اربعة المادة والصورة والفاعل والغاية والزائد فيها
العدم لست اعني به العدم المطلق بل عدم شيء عما من شانه ذلك
الشيء وتفصيل ذلك مذكور في المقالة الاولى من طبيعيات الشفاء
الثاني ان موضوع الطبيعي هو الجسم لا مطلقا بل من حيث هو واقع في
التغير بالحركة والسكون ومرادهم بذلك ليس ان موضوعه الجسم من حيث
يتحرك ويسكن بالفعل والا لم يكن البحث عن الحركة والسكون من
الطبيعي بل المراد ان موضوعه الجسم الطبيعي من حيث يستعد للحركة والسكون
وهذا كما يقال من ان موضوع الطب بدن الانسان من حيث يصح ويمرض
وليس المراد منه الا انه من حيث يستعد للصحة والمرض من علم الطب
فالحاصل ان حيثية استعداد الحركة والسكون جزء من الموضوع لا حيثية
الحركة والسكون الثالث ان الحكم بان مباحث المادة والصورة
مصادرات في علم الطبيعي ومسائل في الفلسفة الاولى اما انها
مصادرات فيه فلان اثبات موضوع العلم واجزائه لا يكون مسئلة
في ذلك العلم لان الموضوع يطلب له اعراض ذاتية وما لم يعلم وجوده
استحال ان يطلب له ثبوت شيء ولان مسائل العلم هي اثبات

الاعراض

الاعراض الذاتية يتوقف على ثبوت الموضوع واجزائه فلو كانت ثبوت الموضوع
واجزائه مسئلة من المسائل لزم توقف الشيء على نفسه وانه محال ولان العلم
الطبيعي لا يبحث الا عن احوال الاجسام من جهة التغير ومباحث المادة
والصورة ليست كذلك فان قلت هب ان مباحث المادة والصورة
ليست من مسائل العلم الطبيعي لكن لا يلزم منه ان يكون مصادرات فيه على
ما في الباب ان معرفة حقيقة الجسم موقوفة على اثبات المادة والصورة
واما على سائر احواله فلا فنقول العلم بحقيقة الجسم على الوجه الاتم الاكمل
كما يتوقف على العلم بالمادة والصورة تصورا وتصديقا كذلك يتوقف
على معرفة المناسبات التي بينهما وذلك ظاهر واما انها مسائل للالهي
فلانها احوال لا تحتاج الى المادة في الوجود فان البحث هناك اما
عن وجود المادة والصورة او عن تلازمهما وتشخصهما ولعل ذلك عين
عن المادة الرابع ان نفي الجزء الذي لا يتجزى وتناهي الابعاد من مسائل
الطبيعي اما نفي الجزء فلان عدم التركب من اجزاء لا تتجزى من اعراض الجسم
الطبيعي ولان تجزئة الاجزاء وعدم تجزيتها عارضة للاجزاء التي هي اجسام
طبيعية عند الحكماء فان الجسم عندهم متصل واحد لا ينقسم الا الى الاجسام
وعند المتكلمين اجزاء الجسم اجزاء لا تتجزى فيكون هذا البحث عن عوارض الاجسام
على مذهب الحكماء واما تناهي الابعاد فلان الابعاد والمتناهية اعراض
ذاتية للاجسام الطبيعية وذلك ظاهر لا يفارقها فانه هذا البيان ان
عدم التجزية والتناهي من اعراض الجسم لكن لا يكفي هذا بل يجب مع ذلك ان
يبين انه عارض له من جهة الحركة والسكون لانا نقول المراد بجهة التغير والحركة
والسكون خروج المادة من القوة الى الفعل على ما اشار اليه الشيخ حيث قال

ونعني بالحركة هنها كل خروج من قوة الى فعل في مادة فيبحث الطبيعي انما هو عن احوال
تعرض للاجسام الطبيعية من جهة اشتمالها على المادة ليوضح ذلك استقراء كتب الحكمة
الطبيعية نحن نبحث عن تركب الجسم من اجزاء لا تتجزى او تتجزى ومن تناهي الابعاد و
احدهما يبحث عن تناهي الجسم ولا تناهيه في الانقسام والعقول والاخر يبحث عن
تناهيه ولا تناهيه في العظم والتناهي واللاتناهي انما يعرضان الجسم من جهة المادة
اما النهاية فظاهرة كما يجيء واما اللانهاية فلانه ليس عدم النهاية مطلقا
بل عدم النهاية عما من شانه ان يكون متناهيا فان قلت لو كان كذلك لكان
علم الطب ونحوه من اجزاء الطبيعي لانه باحث عن احوال
بعض الجسم الطبيعي الامن جهة المادة فنقول نعم لكن لا لان الطبيب لا ينظر
الى جهة المادة لا الى ان تلك الجهة من جهة الصحة والمرض او جهة السكون
او غير ذلك بخلاف علم الطب وعلم الهيئة وغيرهما فانهما ينظر الى الجهة الخاصة
وهذا كما ان الالهي يبحث عن احوال لا يتوقف الا على جهة الوجود لا على ان يصير
موضوعا طبيعيا او رياضيا او خلقيا وهذه العلوم الجزئية تبحث عن احوال
يتوقف على تلك الموجودات الخاصة قوله الجسم يقال بالاشتراك على الطبيعي
الجسم يقال بالاشتراك على امرين احدهما الجسم الطبيعي وهو جوهر يمكن ان يفرض
فيه بعد ما كيف ما كان وهو الطول وبعد اخر مقاطع له على زوايا قوائم
وهو العرض وبعد ثالث مقاطع لهما كذلك وهو العمق وانما قال يمكن ان يفرض
ولم يقل يوجد لان تلك الابعاد ليس يجب ان تكون موجودة فيه بالفعل
كما في الكرة والاسطوانة وان وجدت فيه كما في المربع فليس الجسمية بحسب تلك
الابعاد والموجودة فيه بالفعل بل كل جسم يوجد فلا شك انه يتعرض فيه ابعاد
معينة محدودة الى غايات واطراف معينة والجسمية ليست باعتبار تلك
الابعاد المعينة المفروضة فيه بالفعل فربما تزول وتتبدل وتبقى الجسمية

الطبيعية

الطبيعية بعينها اذا الجسمية وصورتها من الاتصال المصحح لفرض الابعاد مطلقة
لا تتبدل اصلا وان تبدلت الابعاد المعينة واراد بعبارة الامكان لان
مناط الجسمية ليس على وجود الابعاد بالفعل فيخرج الاجسام عن الجسمية بان لا يفرض
فيه الابعاد بالعقل بل مجرد امكان الفرض وان لم يفرض فيه اصلا فقوله يمكن
ان يفرض فيه الابعاد الثلثة ان اراد به ابعاد الثلثة مطلقة فالتعريف تام
مستدرك وان اراد الابعاد المعينة اختل التعريف لكونها من العوارض
المفارقة ولهذا لا نجد هذه اللفظة في كتب الشفا وان استعمل في مواضع
عديدة الا منكرة واذا عرفت هذا فنقول قولنا جوهر كالجنس يشمل سائر
الجواهر وقولنا يمكن ان يفرض فيه الابعاد الثلثة كالفصل يخرج باقي الجواهر
وقيد الثلثة احتراز عن السطح فانه يمكن ان يفرض فيه بعدان متقاطعان
لا ثلثة ويرد عليه ان السطح خرج بالجوهر ويمكن ان يقال المتكلمون ذهبوا
الى ان الجسم مركب من السطوح والسطوح مركبة من الخطوط والخطوط من النقط
وهي جواهر فيكون السطح عندهم جوهرا ولما لم يتبين بعد ان الجسم ليس كذلك
وان السطح عرض اريد الفرق بين الجسم الطبيعي وبين السطح على تقدير انه جوهر
فاحترز عن السطح بذلك القيد على التزامه ثانيهما الجسم التعليمي وهو الكم
المتصل القابل للابعاد الثلثة فالكم جنس يشمل المتصل والمنفصل ويخرج
بالمتصل المنفصل وبقوله القابل للابعاد الثلثة الخط والسطح والزمان وليس
المراد بالابعاد الثلثة ههنا الخطوط المفروضة المتقاطعة كما في تعريف
الجسم الطبيعي فان التركيب يدل على ان الجسم التعليمي متحيز بالفعل على الابعاد
الثلثة ولو وجدت الخطوط بالفعل في الجسم التعليمي لوجدت في الطبيعي
لان التعليمي سار فيه فلا يكون مفروضة في الطبيعي بل المراد

فلا يكون مفروضة في التعليمي

الجوهرية لا اولا وثانيا فلم يكن جنسا لكونهما عدميين وخارجين عن الماهية وكذلك
ان فسرناهما بالثالث لاحتمال ان المشتركات في هذه العلية مختلفة في الماهية
مع ان ادنى مراتب الجنس الاشتراك وهذا سند للاحتمال على الجزم
ومنها ان الماهية التي يقال عليها الجوهر اما ان تكون بسيطة او مركبة واياما كان
لا يكون الجوهر جنسا اما اذا كانت بسيطة فظاهر واما اذا كانت مركبة فلان
بسائطها ان لم تكن جواهر تركب الجوهر من العرض وان كانت جواهر لم يكن الجوهر
جنسا لها لبساطتها وجوابه انه لا يلزم من عدم جنسية الجوهر لاجزاء الماهيات
ان لا يكون جنسا لها وهو واضح واما الجواب الثاني فهو انا جوزنا ان القابل للابعاد
لو كان فصلا لكان مبداؤه اعني قابلية الابعاد جزءا للجسم وليس كذلك بل
هي عرض كما ذكره الامام وبعبارة اخرى القابل للابعاد ماخوذ من قبول الابعاد
وهو عرض فلا يكون فصلا لان الفصل هو الماخوذ من الذاتي وهذا كالكاتب
الماخوذ من الكتابة والضاحك الماخوذ من الضحك لانه ليس المراد ان القابل
فصل بل المراد ان القابل فصل اعني الذات التي يترتب عليها قبول الابعاد وكما ان
الناطق فصل مع ان الفصل ليس هو الناطق بل مبداؤه وهو الجوهر الذي يترتب عليه
النطق لانا نقول اولا هذا اعتراف بان القابل للابعاد ليس بفصل وهو المطلوب
وثانيا ان الذات التي يترتب عليها قبول الابعاد هو ذات الجسم او هيولاه
واياما كان فهو ليس بفصل قطعا اما الذات فلان الفصل ليس هو تمام
جزءه واما الهيولى فلانها ليست محمولة على الجسم ب ان اراد بقوله
~~ان القابل بقوله~~ ان القابل للابعاد فصل ان مفهومه فصل عاد السوال عن
لان مفهومه امر خارج عن الفاعلية المتاخرة عن الجسم وان اراد به ان ما صدق
عليه فصل ما صدق عليه ان كانت ذات الجسم فهو نفس المحدود واو اجزاؤه
فهي ليست بفصول قوله اي شيء وجد شانه قبول الابعاد والثلثة الفصل

يكون ه

منه ه

للجسم ه

ذاته ه

الثالثة ه

مما

فذلك اما مفهوم الشيء وليس كذلك لانه من الامور العامة او من شانه الابعاد
الثلثة وليس كذلك لان قبول الابعاد عرض لا يكون مبداء للفصل قوله ثم
افاد ان الجسم يكون اما مولفا لما تبين ان هذا النمط في تحقيق الاجسام
تحقق حقيقة الجسم هل هو مركبة من الجواهر الفردة او من المادة والصورة
فلابد سالكه من تحرير محل النزاع ومقرر معلوم في علم المناظرة ان تحرير
محل النزاع يكون بامرين احدهما ان يصلح ما يقع في البحث وينقل الى الانصاف
والاخر تعديد الاقوال الواقعة في البحث ولما كان لفظ الجسم مشتركا بين الطبيعي
والتعليمي والنزاع الواقع في تركيب الجسم من الاجزاء او المادة والصورة
ليس في الجسم التعليمي بل في الطبيعي قدم ذلك البحث ثم لما كان الجسم متواطيا
على الجسم المفرد والمركب والنزاع ليس واقعا في المركب بل في المفرد
جزءه مركب فازال الايهام الذي في صورة النزاع بواسطة اللفظ والمعنى
اعني بسبب الاشتراك اللفظي والتواطي ثم شرع في تقرير الاقوال في
تفصيل [illegible] من تحرير محل النزاع هذا هو الضبط في حصر المذاهب
في الاربعة كلام لان ههنا ستة اقسام اذ الجسم اما ان يكون فيه اجزاء
بالفعل او بالقوة فان لم يكن له اجزاء بالفعل اصلا فاما ان تكون الاجزاء
بالقوة متناهية او غير متناهية والاول مذهب الشهرستاني والثاني
مذهب الحكماء وان كان فيه اجزاء بالفعل فاما ان يكون تلك الاجزاء
ممتنعة الانقسام او ممكنة الانقسام فان كانت ممتنعة الانقسام فلا يخلو
اما ان تكون متناهية وهو مذهب المتكلمين او لا تكون متناهية وهو
مذهب النظام وان كانت الاجزاء ممكنة الانقسام فلا يخلو اما ان تكون
تلك الاجزاء اجساما صغارا وهو مذهب ذيمقراطيس او لا تكون اجساما
وهو مذهب بعضهم فان من الناس من قال بتركب الجسم من السطوح [illegible]

قبول ه

ان يكون ه

[illegible] معنويا

تحرير

من الخطوط بالفعل فانحصرت المذاهب الاربعة فاسد فانه اما لا يكون الانقسامات
الممكنة حاصلة بالفعل على مذهب فيه لانه اما ان لا يكون كل واحد من الانقسامات
الممكنة حاصلة بالفعل او لا يكون بعضها حاصلا بالفعل ويكون بعضها حاصلا
بالفعل ويمكن التفصي عن هذا المقام بان القائلين بتركب الجسم من السطوح
هم المتكلمون القائلون بالجواهر الفردة فانهم طائفتان طائفة منهم الاشعرية
قائلون بان المركب من الجوهرين جسم وطائفة اخرى يرون ان المركب
من الجواهر الفردة لا يكون جسما الا اذا كان طويلا عريضا عميقا فيتركب
الجواهر على سمت فيكون خطا ثم يتركب الخطوط فيكون سطحا ثم يتركب
السطوح فيكون جسما فهذا الذي قولكم [illegible] اذ لا يقول احد بان الجسم مركب
من السطوح والخطوط وهي مقادير واعراض وذلك ظ واما مذهب فلوطرخس
فهو ليس في الجسم المفرد والكلام في الجسم المفرد نعم لو حرر محل النزاع بالجسم البسيط
البسيط اعني الذي لا ينقسم الى اجسام مختلفة الطبائع كما فعله الامام في
الملخص والمباحث المشرقية لكان مذهبه فيه مذهبا خامسا يورد السؤال
عليه فلا بد ان يقال لا شك ان الجسم البسيط قابل للانقسام فلا يخلو اما ان
يكون جميع الانقسامات حاصلا بالفعل واما ان يكون جميع الانقسامات
حاصلا بالقوة واما ان يكون بعضها حاصلا فيه بالفعل وبعضها بالقوة
وهو مذهب ذيمقراطيس واعلم ان معنى قول جمهور الحكماء الجسم محتمل للانقسامات
غير متناهية ليس انه يمكن خروج تلك الانقسامات الغير المتناهية من القوة
الى الفعل بل المراد انه من شانه وفي قوته ان ينقسم دائما ولا ينتهي الانقسام
الى حد لا يمكن الانقسام وهذا كما يقول المتكلمون ان البارئ تعالى قادر على
مقدورات غير متناهية مع انهم احالوا وجود الامور الغير المتناهية فليس

يعنون

يعنون به ان قدرته لا ينتهي الى حد لا يكون قادرا عليه فليفهم
من قال عليه ان [illegible] الاشارة حال قابلية الجسم للانقسام الى الاجزاء قوله
ومن الناس من يظن لما كان مذهب الشيخ ان الجسم ينقسم انقسامات لا تتناهى
غير حاصلة بالفعل وكان هذا المذهب منافيا لمذهبه في كلا المقامين
فيكون هذا المذهب عند الشيخ الحق فلهذا بادر بابطاله وتقرير مذهبهم
ان الجسم ينفصل الى اجزاء لا انفصال عنها في الحقيقة وانما هو متصل في
الحس واما في الحقيقة فهو ذو اجزاء منفصلة لا ينقسم الجسم الا على مواضعها
بخلاف قول الحكماء فانهم يقولون ان الجسم متصل في نفسه كما هو عند الحس
منقسم الى الاجزاء كيف ما يورد القسمة وههنا سؤال لان الظن
عبارة عن اعتقاد راجح غير جازم فهذا الظن اما من قبل الشيخ وهو
باطل لانه لم يعتقد هذا المذهب راجحا ولانه ما اسند الظن الى
نفسه واما من قبل اصحاب هذا المذهب وهو ايضا باطل لان هذا المذهب عندهم مجزوم
والجزم ينافي الظن وجوابه ان الظن يطلق على ما يقابل اليقين فيتناوله
ههنا وقد مر ذلك في المنطق [illegible] ان هؤلاء القوم لا يذهبون الا
الى ان الجسم مركب من اجزاء لا تتجزى بل مذهبهم هذا يستلزم ان يكون
في الجسم مواضع ينفصل عندها الجسم بالمفاصل فاخذ الشيخ لازم الشيء مكان
ملزومه في تقرير مذهبهم فلا بد ان يتم من ان [illegible] فيكاد [illegible] كما قال
في الفصل الثاني ثم سلك الشيخ في ابطال مذهبهم طريقين طريق الجدل وطريق
البرهان وان كان الواجب على الحكيم بحكم الحق تحقيق البرهان واستعمال
المقدمات اليقينية لا المقدمات الالزامية اذ لا يعتبر غلطها لنقيتها
لنفس الامر وانما سلك طريق الجدل اولا لان الامر كونه جيدا او قلة
فللتنبيه على خلاف مذهبهم وحقارة مطلبهم من انه الغضب [illegible]

فنقول

باقا وبل بدل على فساد عقائدهم فلا اعتداد به واما ثانيا فلارادة ازالة
هذا الاعتقاد الفاسد عن صحيفة خاطرهم فان شان الحكيم اذا ترقى في
مدارج الكمال التكميل والهداية الى سواء السبيل ولما كان هذا الاعتقاد
منتقشا في اذهانهم انتقاشا ربما يمنع من التصديق بالمقدمات اليقينية
سلك بهم طريق الجدل ووضع مقدمات يعترفون عليها واستنتج منها
ما ينافي مذهبهم فان ذلك يورث الوهن والضعف في اعتقادهم حتى
يمكنه تدريجهم الى طريق البرهان وقد كان داب الحكماء فيما سلف اذا
حاولوا التمهيد قاعدة التعليم الابتداء في الاستدلال بالشعر لايراثه
التخييل ثم الخطابة حتى يحرك الظن بالمطلوب ثم الجدل للاقناع والالزام
وعند تمام استعداد المتعلم لتحقيق الحق انتهجوا مناهج الحق اعني البراهين
القاطعة ولما لم يكن للشعر والخطابة دخل في اثبات هذا المطلوب بدأ
الشيخ بسلوك طريق الجدل ووضع احكاما بعضها يلزم دعاويهم وبعضها
لا يلزمها ولكن من جوابه فاما الذي يلزم دعاويهم فان شان الجسم ان
ينقسم الى اجزاء غير جسام وبيان لزومه لدعاويهم انه لو انقسم الى
اجزاء هي اجسام لانقسم الى اجزاء ينقسم وهو مخالف لما يدعون
ان تلك الاجزاء تتالف منها الاجسام وذلك ظاهر اللزوم واما
الذي لا يلزم فالاخيران ولهذا فصلهما عن الاولين بقوله وزعموا و
اورد الاول منها لتقرير المذهب والباقية تمهيدا للنقض فان قلت
لم خص التقرير بالاول والنقض بالباقية مع ان الكل يفيد تقرير
مذهبهم قلت لان الكل وان كان يفيد التقرير الا ان الاول لم يفد
التقرير دون النقض والبواقي بالعكس وهذا على طريقة ما نقضوا

الخطابة قياس مركب من المقبولات والمظنونات
المقبولات قضايا ماخوذة ممن يعتقد كالاولياء والحكماء

ما نقضوا الاوضاع والوضع مطلوب الجدل اما ابطالا او اثباتا والجدلي
ما نقض الوضع وهو السائل واما حافظ وهو المجيب في اعتماده في تقرير وضعه
على المشهورات واعتماد السائل على ما تسلمه وكان عادة قدماء الجدليين
ان اخذوا مقدمات من حافظ الوضع وبنوا الكلام عليها واستنتجوا
منها ما ناقض ذلك الوضع كما فعله الشيخ ههنا وقد اشار في الحكم الثالث
الى وجوه القسمة وظ قوله ومن شانه يدل على ان اسباب القسمة منحصرة
في الثلثة الا انه جعل فيما يجيء اختلاف عرضين سببا اخر فبين كلاميه
منافاة وفائدة دخول في في قوله وقد ينقسم الاول بالكسر ان قسمة الاشياء
الصلبة لا تنحصر في الكسر وكذا قسمة الاشياء اللينة لا تنحصر في القطع بل يمكن
قسمتها بالوهم فيه تنبيه بلفظ قد على ذلك والفرق بين الكسر والقطع ان الكسر
لا يحتاج الى آلة ينفذ فيه والقطع يحتاج الى آلة نفاذة فاصلة ما القصود والفرق
بينهما وبين الوهم والفرض انهما يؤديان الى الافتراق دون الوهم والفرض
والفرق بينهما ان الوهم يقف والقسمة والفرض العقلي لا يقف اما ان
الوهم يقف فلوجهين الاول انه لا يدرك الامور الصغيرة لانها تفوت عن
الحس فلا يدركها الوهم فلا يقدر على قسمتها وثانيهما انه لا يقدر على ادراك
الامور الغير المتناهية لما سيقرر ان القوى الجسمانية لا تقوى على اعمال غير
متناهية ولانه لا يدرك الا الامور الحسية وهي متناهية وحينئذ يلزم وقوف
في القسمة بالضرورة واما ان العقل لا يقف فلانه يتعلق بالكليات
المشتملة على الامور الصغيرة والكبيرة والمتناهية وغير المتناهية فيكون
مدركا لها فلا وقوف له في القسمة ولقائل ان يقول الوارد في هذا المقام من وجوه

آه انّ الوهم مدرك المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات كعداوة زيد وصداقة عمرو ولا شك ان اجزاء الجسم ليست من المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات فليست من مدركات الوهم فلا يكون الوهم قاسما لها بل انما يناسب ان الوهم مدرك للاجزاء لكن الوهم ليس بقاسم بل القاسم المتصرف هو القوة المتخيلة ويمكن الجواب عنها بان الوهم هو الحاكم على القوى الحسية وسلطانها كما ان العقل سلطان القوى العقلية وسائر القوى الحسية آلات الوهم فهو المدرك للمعاني والصورة والقاسم والمركب والمفصل بواسطتها بل التحقيق ان الحكم والادراك والقسمة كلها للنفس لكنها لا يعلم في المحسوسات بعمل الآلة ولا للوهم مدخل فيه ولما لم يكن لغير الوهم من القوى الحسية دخل في ادراك المعاني صار ادراكها منسوبا اليه فقط واما سائر الادراكات والاعمال الحسية فهو بالوهم وبوجوه اخرى هي ازيد في المرتبة منه ح ان الحكم بالوهم يتوقف في القسمة بما فيه قول الشيخ فيما سيأتي لا سيما الوهمية للتوقف وجوابه ان المراد بالوهمية ثمة الفرضية فان الشيخ لم يفرق ثمة بينهما انما الفرق بينهما في هذا الموضع كما صرح الشارح به ٣ ان في قوله لانه لا يقدر على استحضار المتخيلة بالقسمة لعوزه بما هو لان قسمة الشيء يتوقف على ادراكه بالضرورة فكلما يقسمه الوهم مدركه ويستحضره فكيف لا يكون قادرا عليه لكن المراد انه لا يقدر على القسمة الى الاجزاء الصغيرة لانه لا يدرك كما هي يقسم اليها ٥ انا لا نم ان الوهم لا يقدر على ادراكات غير متناهية قوله لان القوة الجسمانية لا تقوى على اعمال غير متناهية قلنا الادراك ليس عملا بل انفعالا ولا نم امتناع امتناع طريان الانفعالات الغير المتناهية على القوى الجسمانية على انهم صرحوا بالجواز وذلك كما في النفوس المنطبعة الفلكية لا يقال المراد ان الوهم

لا يقدر

لا يقدر على القسمات الغير المتناهية لان القوة الجسمانية لا تقوى على اعمال غير متناهية لانا نقول هذا غير مفهوم من عبارة الشارح اذ لا دلالة في الوهم واللغة بالاحاطة بما لا يتناهى القسمة الغير المتناهية وذلك ظ واما هذا تابع المحسوسات والمعاني المتعلقة بها فهو ممنوع اذ لا دليل عليه قطعا والايضا ان اريد بعدم قدرة الوهم على الامور الغير المتناهية انه لا يحصل له الامور الغير المتناهية بالفعل فلا فرق في ذلك بينه وبين العقل وان اريد انه لا يقدر على ادراك او قسمة لا الى حد فهو اول المسئلة اذ لا مخبر لو توقف الوهم الا ذلك وان ادراك العقل للكليات لا يستلزم ادراكه الجزئيات الصغيرة والغير المتناهية وذلك في غاية الظهور ويمكن ان يدفع بالكليات العقلية بالكلية كالحكم بان كل جزء يتميز فيه طرف عن طرف وح يندفع السؤال على ان الحق عدم الفرق بينهما كما اشار اليه الشارح قوله ولا يعلمون ان الاوسط اذا كان كذا هذا بيان لنقضهم وتقريره ان الجسم لو كان مركبا من اجزاء لا تتجزى لكان الجزء المتوسط بين الجزئين اما ان يكون ملاقيا للطرفين او لا يكون فان لم يكن ملاقيا للطرفين بطل حكمان من الاحكام آ الحكم الثاني وهو تألف الجسم من الاجزاء لانه ما لم يتلاق الاجزاء لم يتألف بالضرورة ب الحكم الرابع وهو ان الجزء لو توسط يحجب الطرفين عن التماس فانه اذا لم يكن له ملاقاة مع الطرفين لم يحجبهما عن التماس لانه انما يحجب ان كان بحيث لولاه لوقع التماس وان كان ملاقيا للطرفين فاما ان يلاقيهما بالاسر او لا بالاسر فان لاقاهما بالاسر بطل ثلثة احكام آ حجب الوسط الطرفين عن التماس وهو ظ ب تألف الاجسام منها فانه لو تألف الجسم منها لا وجب ازديادا في الحجم لكن الملاقاة بالاسر لا توجب ازديادا في الحجم فلا يتحقق التأليف واليه اشار بقوله وهو مما فيه

السادس

لكن الملاقاة بالاسر لا يوجب ازدياد الحجم

للحكم الثالث فانها لا تقبل الانقسام لان الملاقاة بالاسر تقتضي الانقسام
والبه اشار بقوله ومع هذا فذلك مستلزم للمطلوب كما بينا وان لم
يلاقيها بالاسر بطل الحكم الثالث سواء كان ملاقاتهما على سبيل التماس
او الاتصال لان احد الطرفين حينئذ يلتقي من الوسط شيئا والطرف الآخر
يلتقي شيئا آخر منه فيتجزى الوسط فيتجزى وكلام الشيخ انه على تقدير ان الوسط
يحجب الطرفين عن التماس يجب ان يكون الوسط ملاقيا للطرفين لا بالاسر اذ
على ذلك التقدير احد الاقسام الثلثة لازم والقسم الاول والثاني بالملاقاة
منتفيان بعد الخصم عليه فيتعين القسم الثالث وهو مستلزم للتجزئة
وعند هذا النقض ثم انه حيث لم يقنع بهذا القدر لما بين
ان امر الحكيم ليس هو الالزام بل تحقيق الحق في نفس الامر فربما يبطل بعض طرق
الالزام ولا يكون باطلا في نفس الامر اراد ان يتدرج بعد الالزام الى
سلوك طريق البرهان فرجع الى اثبات القسم الثالث بابطال نقيضه
ولما كان نقيضه وهو عدم الملاقاة لا بالاسر ينقسم وجهين فان عدم الملاقاة
لا بالاسر اما بان لا يكون ملاقاة اصلا او بان يكون ملاقاة بالاسر فابطال
نقيضه لا يتم الا بابطال هذين القسمين لكن القسم الاول وهو عدم ملاقاة
الاجزاء ظاهر البطلان فتركه وشرع في ابطال القسم الثاني وهو الملاقاة بالاسر
ووضع هذه المقدمة بقوله وانه ليس ولا واحد من الطرفين يلقاه باسره
حتى مبرهن عليها وفي دليل النقض انظار احدها انا لا نسلم ان القول
بالملاقاة بالاسر يستلزم عدم تألف الاجسام من الاجزاء وعدم حجب الطرفين
عن التماس وانما يلزم لو قلنا بوجوب تداخل جميع الاجزاء في الجسم فلم لا يجوز

ان يكون بعض الاجزاء متداخلا وبعضها غير متداخل وحينئذ لا يلزم اللازم الاول
لتألف الجسم من الاجزاء المتداخلة وغير المتداخلة ولا الثاني وحينئذ تألف الجسم من
الاجزاء المتداخلة وغير المتداخلة وكذلك لا يستلزم عدم حجب الطرفين عن
التماس لانهم قالوا الوسط في الترتيب يحجب الطرفين عن التماس والترتيب لا
يحجب الطرفين بل الوسط في غير الترتيب وجوابه ان الجسم لو تألف من اجزاء
متداخلة وغير متداخلة فلا يخلو اما ان يكون بينهما ملاقاة او لا فان لم يكن
ملاقاة فلا تألف وان كان ملاقاة فاما ان يلاقي جميع الاجزاء المتداخلة
جميع الاجزاء الغير المتداخلة بالاسر او لا والاول يقتضي تداخل جميع الاجزاء
على تقدير عدم التداخل والثاني يقتضي الانقسام لان بعض الاجزاء
حينئذ لم يلاق بعضها بالاسر وثانيها ان القول بالملاقاة لا بالاسر لا يلزم
انه يقتضي التجزئة فان غاية ما في ذلك تغاير الجهات والاطراف وتغاير
الجهات لا يستلزم التغاير في الذات وجوابه ان الشيء اذا كان له طرفان
يفرض باحد وجوه الانقسامات واقلها الوهم والفرض وهذا ضروري والفرض
الوجهان والطرفان ان كانا متلاقيين لم يكن الوسط حاجبا والا كان
بينهما بعد من شأنه ان ينقسم بالضرورة وثالثها النقض بالفصل المشترك بين
الخطوط فانها متوسطة بينها فيتغاير جهاتها واطرافها مع عدم التغاير
في الذات وكذلك مركز الدائرة الحاذي لاجزائها يختلف جهاته بحسب
اختلاف المحاذيات مع اتحاده والجواب ان الفصل المشترك ليس له
طرفان بل هو مبدأ خط ومنتهى آخر لا بمعنى ان له طرفين احدهما مبدأ
خط والآخر منتهى خط وانما هو امر واحد عرض له باعتبار انه مبدأ
خط وباعتبار آخر انه منتهى آخر قوله فيلتقي غيرها لقيه الطرف لو داخل

الوسط لكان للطرف حال لان حال المماسة وحال النفوذ وهو يلاقي بشيء من الوسط
في حال المماسة وبشيء آخر منه في حال النفوذ فاراد بيان المغايرة بين الشيئين
من اي نحو فقال الشيء الملاقي من الوسط حال النفوذ الطرف مغاير للشيء
الملاقي من الوسط حال المماسة واليه الاشارة بقوله فيلقى غير ما لقيه
وبالعكس واليه الاشارة بقوله والقدر الذي لقيه دون اللقاء المتوهم
للمداخلة وهو يقتضي انقسام الوسط بقسمين وقال الامام ان للطرف حالات
ثلث المماسة والنفوذ وتمام المداخلة وهو يلاقي شيئا من الوسط حال
المماسة وشيئا آخر حال النفوذ وشيئا آخر حال تمام المداخلة فالملاقي من
الوسط حال النفوذ غير الملاقي منه حال المماسة وهو معنى قوله فيلقى
غير ما لقيه والملاقي من الوسط حال النفوذ دون الملاقي حال تمام المداخلة
وهو المراد من قوله والقدر الذي لقيه دون اللقاء المتوهم ويلزم منه انقسام
الوسط بثلثة اقسام ونحن نقول الذي ذكره الشارح مشتمل على استدراك لانه
لما كان المطلوب قسمة الوسط الى قسمين كفى فيه ان قال الطرف يلقى حال
النفوذ شيئا من الوسط غير ما لقيه حال المماسة واما ان هذا القدر من
الوسط مغاير لما يلاقيه الطرف حال النفوذ شيئا من الوسط فهو وان
كان صحيحا الا انه حشو لا دخل له في الاستدلال اصلا والاولى ان يحمل كلام
الشيخ على بيان انقسام الطرف والوسط وتقريره ان الطرف لو دخل في الوسط
فلا بد ان ينفذ فيه ومع يلزم انقسام الوسط والطرف اما انقسام الوسط
فلان الطرف يلقى حال النفوذ من الوسط غير ما لقيه حال المماسة ضرورة انه
يلاقي من الوسط حال المماسة شيئا آخر واما انقسام الطرف فلان القدر
من الطرف الذي لقي الوسط حال المماسة غير ما يلاقيه حال المداخلة فان
الطرف انما يلاقي الوسط حال المماسة بشيء وحال المداخلة بشيء آخر

الذي م

وحال النفوذ بشيء م

شيئ م

وهو يستلزم انقسام الطرف **قوله** ثم طعن فيه بان البيان اقناعي الاقناعي هو الدليل
المركب من المشهورات ان كل حركة لا بد لها من اول واخر ووسط على ما هو عند
جميع الناس بخلاف النفوذ ومن حركة جزء في جزء مشتملا على الحالات الثلث
مبني على المشهور لكن ربما يمنع ذلك فيقال لم لا يجوز ان يكون نفوذ الجزء في الجزء
دفعة فلا يكون له تلك الحالات او نقول من المظنونات ان للجزء هيهنا
تلك الحالات وليس كذلك وقال لا يجوز الا حالان ثانيهما حال المماسة وحال المداخلة
وانما يكون له ثلث حالات لو كان للجزء كل وجزء حتى يكون له حال المداخلة
وحال تمامها وظ انه ليس كذلك فقال الشارح ان هذا دليل مغالطي لان فيه
مصادرة على المطلوب والدليل المغالطي لا يتركب من المقدمات
المشهورة او المظنونة بل من الوهميات المشتبهة بالاوليات فلا يكون
اقناعيا وانما اشتمل الدليل على تقديره على المصادرة على المطلوب لانه
انما يتم اذا كان للحركة احوال ثلث وانما يثبت للحركة تلك الاحوال لو
كانت قابلة للقسمة وانما يكون قابلة للقسمة لو كانت المسافة اعني الجزء
المفروض قابلة للقسمة وانما يقبل القسمة لو انتفى الجوهر الفرد فدليله يتوقف
على اثبات الحالات للحركة واثبات الحالات يتوقف على قبولها القسمة
~~وقبول الحركة القسمة يتوقف على قبول~~ القسمة وقبول الحركة القسمة يتوقف
على تجزي المسافة وهو يتوقف على نفي الجوهر الفرد فيكون ابطال الجزء الذي
لا يتجزى موقوفا على نفسه وانه مصادرة على المطلوب وهذا الكلام لا يسمع
حتى اتضاحه الا بعد بيان مقدمة هي ان الاولى ان النفوذ حركة والحركة عند
الحكماء متصلة واحدة من بداية المسافة الى نهايتها واما المتكلمون فلما
ذهبوا الى ان المسافة مركبة من اجزاء لا تتجزى لزمهم ان يقولوا الحركة ايضا
مركبة من اجزاء لا تتجزى فكل جزء من حركة انما يقع في جزء من المسافة والحركة الواحدة

بتوهم

والمظنونات لما كان المشهور يستلزم

هيهنا كذلك

المغالطة فاسد لتقدر

الفعل م

عندهم حركة جزء لا يتجزى في جزء من المسافة لا يتجزى وهي دفعية آنية ولهذا فسروها
بحصول الجوهر في مكان بعد كونه في مكان آخر فإن الحصول آني دفعي فالحركة
عندهم من ابتداء المسافة إلى انتهائها ليست واحدة بل حركات
متعددة متعاقبة وحركة ليست حركة واحدة بل مركبة من حركات أجزائه
الموجودة بالفعل وهي لا يتجزى كما أن أجزاءه لا يتجزى فلا يكون للحركة الواحدة
مبدأ ووسط ومنتهى بل لا يكون للحركة إلا مبدأ وهو حال عدم الجوهر
والمكان المتوجه إليه ومنتهى وهو حال الحصول فيه الثانية أن الحركة في جزء
لا يتجزى فإنه لو انقسمت الحركة انقسم الجزء لأن نصف الحركة إلى كل المسافة
هو الحركة إلى نصفها فيجب أن لا يكون مداخلة جزء في جزء إلا حركة واحدة لا يتجزى
وإذا لم يكن الحركة في الجزء منقسمة لم يكن لها أول وآخر ووسط فلو كانت
لها تلك الحالات كانت متصلة واحدة قابلة للانقسام ومنها الإشكال
الأول أن اعتراض الشارح لا يرد على الإمام لأنه ما قال للنفوذ الذي هو الحركة
ثلث حالات بل قال للجزء الثاني فيه ثلث حالات حال المماسة وحال
بعد النفوذ وحال بعد تمام المداخلة وجوابه أن ذلك يستلزم أن يكون للحركة
ثلث حالات الابتداء وهو حال المماسة والوسط وهو حال المداخلة
والآخر وهو حال تمام المداخلة فإن قلت هذا إنما يصح لو كانت تلك
الأحوال الثلث متواردة على الجزء بحركة واحدة وهو ممنوع لجواز أن يكون
تواردها على الجزء بحركات متعددة وهي لا تلازم وجود تلك الحالات
للحركة الواحدة فيقول تلك الأحوال إنما ترد على الجزء الثاني بواسطة
نفوذه في الوسط ونفوذ جزء في جزء إنما يكون بحركة واحدة لا بحركات
متعددة وذلك ظاهر من أنه يلزم من ذلك أن للحركة تلك الأحوال
لكن السؤال وارد على الشارح أيضا فإنه صرح بأن للحركة مبدأ ومنتهى إذا

للجسم م

حصوله

لا يتجزى

بكونه

مبدء ومنتهى إنما يكون للحركة

كانت

كانت قابلة للقسمة متصلة في ذاتها وجوابه أن الشارح إنما اعتبر المبدأ والمنتهى
في الحركة بل اعتبر في الجزء حالتين أحدهما حال عدم الحركة وهي حال المماسة
وثانيهما حال الحركة وهو حال النفوذ ولا شك أن القدر الذي لقيه حال
الحركة غير القدر الذي لقيه حال عدمها فيلزم الانقسام بخلاف الإمام فإنه قسم
ما بعد المماسة إلى قسمين حال قبل المداخلة وبعدها فيقتضي أن يكون حركة جزء
لا يتجزى في جزء لا يتجزى منقسمة وهو باطل قيل لا نسلم أن إثبات الأحوال الثلث
للحركة إنما يتم إذا كانت الحركة متصلة واحدة لا بد له من بيان والجواب أنه
لو كان للحركة تلك الأحوال ولم يكن متصلة واحدة فلا يخلو إما أن لا يقبل
الانقسام أصلا وهو محال لأن ثبوت الأحوال الثلث يدل على الانقسام
أو يقبل الانقسام فإما أن يشتمل الحركة على أجزاء بالفعل أو بالقوة فإن
اشتملت على الأجزاء بالفعل وكل جزء حركة فحركة عند المتكلمين والحكماء وإما
عند الحكماء فقط وأما عند المتكلمين فلأن آخر ما ينتهي إليه تحليل الحركة عندهم
حركة جزء في جزء وهي لا يتجزى عندهم فلو اشتملت تلك الحركة على أجزاء بالفعل
يلزم أن يكون الحركة الواحدة حركات متعددة وإنه محال فتعين أن يكون تلك
الحركة قابلة للانقسام غير مشتملة على الأجزاء بالفعل فيكون متصلة في ذاتها
وهو المطلوب واعلم أن اتصال الحركة لا دخل له في بيان المصادرة على المطلوب
بل يكفي فيه الانقسام على ما مر ثم إن الاعتراض يطلق على الخطاء كما ذكر
ويطلق على المنع في باب المناظرة والسؤال إنما يرد أن فسر الاعتراض بما ذكر ولعل
مراد الإمام هو الثاني فلا ينافي كونه اعتراضا اشتماله على المصادرة على المطلوب
ثم للشارح أن يقول تقرير الإمام هو أولى بالقبول أجزء **قوله** أي المداخلة
الثانية يقتضي أن يكون الطرفان ملاقيين وإن لا يتميز الوسط في الوضع
عن الطرف أو لا دواع للوسط عن ملاقاة الطرف أي لم يبق شيء من الوسط

تغيير نظام دولة م

الطرفين في المداخلة وحينئذ يكون م

خالياً عن الطرف بل هو بكليته مشغول بالطرف فيلزم امران احدهما ان لا يكون
ترتيب ولا وسط وهو مناقض للحكم الرابع وثانيهما عدم ازدياد الحجم وهو
مناقض الحكم الثاني وبيان لزوم الامرين انه ان كان بشيء منهما والحال
تمكن الملاقاة بالاسر وقد عرفت كذلك مفصلاً فقد ظهر ان القول بالمداخلة
مناقض الاحكام الثلثة اما انه مناقض الحكم الثالث فلما ذكره اولاً من
انه يستلزم نخرة الجزء واما انه مناقض الحكمين الاخرين فلما ذكره في هذا المحصل
كلام الشارح وفيه نظر من وجوه احدها ان الدلالة على استحالة التداخل قد مر
عند قوله دون اللقاء المتوهم للمداخلة فما فائدة هذا الكلام ولا بد
من التعرض لاشارة ذلك وثانيها ان هذا الكلام كما قرره الشارح بعد المناقضة
وقد قال فيما سبق ان مناقضته تمت ونشرع في سلوك طريق البرهان وثالثها
قوله بل يبقى فراغ وانقسم بالثلاثة على ذلك الوجه مستدرك لتمام الدليل
دونه والصواب ان لا يحمل هذا الكلام على المناقضة بل هو دليل اخر على
استحالة التداخل او جواب لسؤال مقدر عسى ان يورد وهو لا نسلم ان المداخلة
يستلزم ان يكون للطرف حالان او احوال وانما يكون كذلك لو لم يكن الاجزاء
مخلوقة على التداخل فلم لا يجوز ان يكون الاجزاء من ابتداء الفطرة متداخلة
فلا يكون ثمة حركة فاجاب بانه لو كان كذلك يلزم ان لا يكون ترتيب وازدياد
حجم فلا يكون الجسم متألفاً منها وانه قد تم له ابطال المداخلة رجع الى اثبات
المط فقال بل يبقى فراغ فيلزم انقسام الجزء وهذا توجيه حسن قوله وتحرير
هذا الكلام ان القول بالاجزاء قد عرفت بطلان الاقسام باعتبار وضع
الملاقاة غير منحصرة في الثلثة فان الملاقاة اما ان يكون ممتنعة او ممكنة
فان كانت ممكنة فاما ان يكون واقعة او لا يكون فان كانت واقعة

فاما

فاما بالكل او بالبعض فهذه اقسام اربعة وطريق القسمة الى الثلثة باعتبار وجود
الملاقاة وعدمها وحاصل تحقيقه ان المط تقييس اقتراني واستثنائي فانه
لو تالف الجسم من الاجزاء يلزم احد الامور الثلثة الاول وكلما تحقق احدها
تحقق احد الامور المتوالية ينتج لو تالف الجسم من الاجزاء تحقق احد الامور المتوالية
لكنه منتف فيلزم انتفاء الجزء وهو المط واما المعارضة فتحريرها ان نفي
الحركة موجودة في الحال فيوجد الجزء الذي لا يتجزى اما الاول فلان الحركة موجودة
بالضرورة فوجودها اما في الزمان الماضي او المستقبل او الحال لكن الحركة الماضية
والمستقبلة ليستا موجودتين فلو لم توجد في الحال لم تكن موجودة مطلقا سف
واما الثاني فلان تلك الحركة غير منقسمة اذ لو فارقة الذات فلو كانت منقسمة
لا يوجد اجزاؤها معاً فلم تكن موجودة بجميع اجزائها فانه ينقطع من المسافة لا يكون
منقسماً والا لكانت الحركة الى نصفه نصف الحركة الى كله فيكون منقسمة هذا خلف
وسيتبين عند تحقيق نفي المقدار ان الزمان لا ينقسم الى الحال اذ هو فصل
مشترك بين الزمانين الماضي والمستقبل في الحركة لا يوجد فيما ليس بزمان فهو غير
موجود في الحال ولا يلزم ان لا يكون موجودة مطلقا اذ لا يلزم من انتفاء
الاخص انتفاء الاعم واما ان الحركة الماضية والمستقبلة غير موجودة مطلقا
ممنوع وان اريد به انها غير موجودة في الحال فمسلم لكن لا يلزم ان يكون معدوم
مطلقا لوجودها في الزمان الماضي والمستقبل لان الزمان الماضي والمستقبل معدومان
فلا يكون الحركة موجودة فيهما لان نقول الاستبعاد عائد فان عنيتم انها
غير موجودين في الآن فمسلم لكن لا يلزم من كذب الاخص كذب الاعم وان عنيتم
انهما غير موجودين في الآن فمسلم لكن لا يلزم من كذب الاخص كذب الاعم وان
عنيتم في حد انفسهما فممنوع لان مطلق الوجود منحصر في الاقسام الثلثة اما
في الزمان الماضي او المستقبل او الحال او في الزمان الماضي مثلا كما لم يوجد

في الزمان المستقبل ولا في الآن لم يوجد في الزمان الماضي والا يلزم ان يكون للزمان
زمان آخر فان عاد اليه او يكون الشيء طرفا لنفسه ان الحركة وان لم يوجد
الزمان في شيء من تلك الاقسام لم يوجد اصلا فان الكلي اذا انحصر في جزئيات
وانتفى تلك الجزئيات بأسرها انتفى ذلك الكلي قطعا لانا نقول الزماني
لو لم يوجد في احد الازمنة وجب ان لا يكون موجودا بخلاف الزماني
فانه ليس بزماني بل هو موجود في حد نفسه وهذا كالمكاني لو كان المكان
موجودا لكان في مكان آخر ويلزم محالا وتبريز مثلا اما موجود في تبريز
او في بغداد وليس كذلك بل المكان موجود في حد ذاته ولا وجود له في مكان
فان قلت الامام لم يورد تلك الدلالة بل قال الحركة الماضية هي ما كان حاضرا
والحركة المستقبلة ما يتوقع حضوره فلو لم يكن للحركة حضور لم يكن ماضية ولا مستقبلة
وهذا لا يندفع بما ذكرتم فنقول السؤال عائد لانه ان عنى بذلك ان الحركة الماضية
ما كان حاضرا في الحال والمستقبل ما سيحضر في الحال ويتجدد فهو ممنوع وان
عنى به ان الحركة الماضية ما وجد في الزمان الماضي والمستقبل ما يوجد في
الزمان المستقبل فهو مسلم لكن لا يلزم منه انه لو لم يكن للحركة وجود في الحال
لم يكن الحركة ماضية ولا مستقبلة وفي هذا الجواب ضعف لانا نعلم بالضرورة
ان الحركة موجودة في الزمان اي فرد وليست ماضية ولا مستقبلة وهو غير وارد
الدرك فان انقسمت لا يوجد جميع اجزائها والحق في الجواب ان يقال
المراد بالحركة ان كان ما هي بمعنى القطع فهي غير موجودة وان كان ما هي
بمعنى التوسط فليس يلزم من عدم انقسامها ثبوت الجزء وانما يلزم لو كانت
منطبقة على المسافة وهو ممنوع قوله وهم واشارة ومن الناس من لم يكاد يقول
بهذا التأليف الاشارة ههنا مستدركة لان مذهبهم اذا حققناه تركب
الجسم من اجزاء لا تتجزأ غير متناهية وقد تبين بطلانه فالنظام بقي كافيا

في دفع هذا الوهم فكان من الواجب ان يعبر عنه بالتنبيه وجوابه ان النظر الاولى
وان كفى في نفي هذا الوهم الا ان الشيخ لم يكتف به فكأنه لم يعتبره علامة لنفي
لنفي هذا الوهم حجة فلهذا عبر عنه بالاشارة والعمدة ههنا ان مولانا
مركب الجسم من اجزاء لا تتجزأ بل تحليله ضربي لكن لما انهم وذلك من حيث لا يدرون
حكى عنهم انهم ذاهبون اليه بطريق الالزام قال الشيخ في الشفاء واما الذين
قالوا بوجود اجزاء غير متناهية للجسم فقد اوقعهم الى هذا القول امتناع تركب
الجسم من اجزاء لا تتجزأ وذلك لانهم لما احالوا ذلك كان عندهم ان الجسم ليس
متناهيا في قبول الانقسام بل انه يقبل الانقسام الى غير النهاية لكنهم زعموا
ان الانقسام لا يكون الا الى الاقسام الموجودة فلا جرم ذهبوا الى اشتمال
الجسم على اجزاء غير متناهية وهذا هو الذي يعلم الشيخ من انهم لما وقعوا على حجج
نفاة اذ عنوا بها وحكموا بان الجسم ينقسم انقسامات لا تتناهى لكنهم لم يفرقوا
بين القوة والفعل فحكموا باشتمال الجسم على ما لا يتناهى من الاجزاء حرى ان
قلت لا يلزم من نفي الجزء ان يكون الجسم غير متناه في الانقسام لجواز انتفاء
الجزء وتناهي الجسم في قبول الانقسام كما هو مذهب الشيخ فنقول هذا الاحتمال بين
البطلان غير معتد به عند الشيخ حتى انه لم يعده من مذاهب المسلمين ثم انهم لما
ذهبوا الى وجود كثرة في الجسم ولا شك ان الكثرة انما تتألف من الآحاد
والواحد من حيث هو واحد لا ينقسم فيكون الجسم مشتملا على آحاد لا تنقسم بالفعل
فان قلت هب ان الآحاد من حيث انها آحاد لا تنقسم الا انه لا يستلزم انها
لا تنقسم بالفعل اصلا لجواز انها لا تنقسم من حيث انها آحاد وتنقسم بالذات
كالعشرة فانها لا تنقسم من حيث انها واحدة وتنقسم بالفعل فنقول متى وجدت
الكثرة وجد ما هو واحد في نفسه ضرورة انه لا معنى للكثرة الا مجموع الآحاد التي

كل واحد منها يكون في نفسه شيئا واحدا فهو لا ينقسم بالفعل والا لكان كثيرا في نفسه

لا واحدا واما القابل الذي وصوله الشي فيه من به لعدم الحد الاوسط فيه ويمكن

تقريره من وجهين احدهما ان كل ما يشتمل عليه الجسم من الاحاد فهو غير منقسم بالفعل

لا يمكن ان يقبل القسمة فكل ما يشتمل عليه الجسم لا يقبل القسمة وهو الجزء الذي

لا يتجزى والاخر ان كل جسم فهو مشتمل على اشياء غير منقسمة وكل ما اشتمل على

اشياء غير منقسمة فهو مشتمل على اشياء ممتنعة الانقسام وهي الاجزاء التي لا تتجزى

وكل غير منقسم بالفعل

فكل جسم مشتمل على اشياء ممتنعة الانقسام

قوله وقد ناظر الفرقتان الفريق الاول قالوا لو كان الجسم مؤلفا من

اجزاء غير متناهية لزم ان لا تقطع المسافة المحدودة الا في زمان غير متناه

لان قطع المسافة المحدودة يتوقف على قطع اجزائها الغير المتناهية لا

يكون الا بحركة غير متناهية في زمان غير متناه اجاب عنه الفريق الثاني بانا

لا نسلم ان قطع المسافة موقوف على قطع اجزائها الغير المتناهية وانما يكون

كذلك لو لم يكن للمتحرك طفرة من جزء الى جزء وترك للاوساط ولهذا ذهبوا

الى التزام الطفرة لان الزمان والحركة عندهم كالجسم مشتملان على اجزاء غير

متناهية وان كانا محدودين فلا يلزم مما ذكروه قطع المسافة المحدودة

في ازمنة غير متناهية بل اللازم قطع مسافة غير متناهية الاجزاء وهم معترفون

به والظاهر انهم ان تمسكوا بتجويز التداخل وذلك لان الاجزاء اذا تداخل

بعضها في بعض لم يتوقف قطع المسافة على قطع الاجزاء الغير المتناهية

وقطع الاجزاء الغير المتناهية لا يكون الا بالحركة

ولما استدلوا ثانيا بان قالوا ان تالف الجسم من اجزاء لا تتناهى كان الجسم غير

متناه في الحجم لان التاليف موجب للازدياد في الحجم اجابوا عنه بتجويز التداخل

حتى لا يكون التاليف مفيدا للحجم ثم قالوا لو كان الجسم مركبا من اجزاء لا تتجزى

فالطوق الكبير من الرحى اذا تحرك دورا واحدا امتنع ان يتحرك الطوق الصغير

جزءا واحدا او اكثر والا لكان الطوق الصغير يتحرك جزءا الا انه لكن

الحركة غير متناهية الاجزاء في زمان غير متناه الحركة

مثلا او ازيد فلا بد وان يقطع اقل من جزء فيتجزى الجزء الذي لا يتجزى واجاب عنه

الفريق الاول بان الطوق الصغير يتحرك جزءا الا انه لكن انما يتحرك الطوق

الكبير اجزاء اخر ثم بعد ذلك يتنفر الحركة ثانيا فقالوا لتكون البطء في بعض

ازمنة حركة السريع وانهم من ذلك تفكك اجزاء الرحى واعلم ان هذه

الحكاية ماخوذة من الشفاء والاشارات ما فيه ان في لم ما وان الفرقتين

المناظرة قال الفريق الاول لو كانت الاجسام مركبة من اجزاء غير متناهية

لما بلغت حركة الى الغاية والثاني بطلان الملازمة ان الاجزاء لو كانت

غير متناهية لكانت للجسم انقسام وانتصاف في انقسام الى غير النهاية

فالحركة انما يبلغ غاية المسافة اذا بلغت الى نصفها وانما يبلغ الى

نصفها اذا بلغت الى نصف نصفها لكن الانتصاف غير متناهية

والانتصاف الغير المتناهية لا تقطع الا بحركات غير متناهية فيستحيل

ان يبلغ النهاية فلما اوردوها واتضحت بينة المقدمات اخذوا

يفرقون لذلك مثلين من ذلك حكي انه رايت تحقيره بحركان احدهما

سريع الحركة جدا والاخر بطيء الحركة في الغاية ولم يلحق السريع البطيء لان

المسافة التي بينهما مركبة من اجزاء لا تتناهى وعندي ان خصوصية البطيء

ملغاة لان الوقف الظاهر ان لا يلحقه السريع اللهم الا بملاحظة

مقابلة السريع وفي ضرب المثل لعدم لحوق المتحرك في الغاية الى

الساكن اولى واقرب لانه ابعد واغرب ومن قال انه لحقه في

بعض مطارح النظر فقد يسير عليها لعله وهو لا يفرغ عن قطعه البتة

لانها مركبة مما لا يتناهى والمثل الاول للقدماء والثاني للمتاخرين وعلى

هذا قد طال التشنيع مولانا وشيخنا عمر او لعلك فانتقلوا الى القول بالطفرة

وهي ان يتحرك الجسم هذا من المسافة ويحصل في هذا من غير ملاقاة الحد

وهي ذاته فاورد الاولون لذلك مثلا وهو ان الدائرة العظيمة من الرحى
والصغيرة القريبة من المركز اذا تحركتا فلو كانت حركتاهما تامة وبين ح
ان العظيمة اذا قطعت جزءا تقطع الصغيرة ايضا جزءا كانت لمت ...
مسافة واحدة وهو ايضا ان يسكن الصغيرة والوسط ضرورة ان الرحى متصل
ملتزم بعضه لبعض فعنى ان الصغيرة تتحرك وتقل اطرافها مع ان العظيمة
تتحرك وتكثر طواتها عددا او مقدارا حتى تحصل بعد الكرة بعد الصغيرة
فلما انتهوا الى هذا المقام تصدى الاخرون للالزام بما الزموهم وكانوا
يستشنعون القول بالطفرة فاضطروا الى تمكين الصغيرة من السكون حتى حكموا
بان الرحى تنفك اجزاؤها عند الحركة لتسكن احداهما وتتحرك الاخرى سكنوا
كل الطرفي اثناء حركته لتمكن للسريع لحوقه وبالجملة وقع احدهما الطفرة والاخر
في شناعة التفكيك وهذا التقرير افيد واحسن **قوله** هذه مواخذة
لفظية لقائل ان يقول هذا الكلام غير مستقيم لان الامام انما مهد تلك
المقدمات لبيان مراد كلام الشيخ وليس حاصل كلامه الا ان المراد
لو كان المتناهي في الكم المتصل لم يكن موجودا في كل كثرة ولو كان المتناهي
في العدد لم يوجد ايضا في كل كثرة حقيقية فيكون المراد بالكثرة الاضافية
وبالمتناهي المتناهي في العدد وليس في هذا مواخذة على الشيخ فنقول لا ياخذ
عليه ولتقرير المواخذة ان قوله كل كثرة سواء كانت متناهية او غير متناهية
يوجد الواحد والمتناهي فيها منقوض بالاثنين فانه كثرة ولا يوجد فيه
المتناهي في الكم المتصل ولا المتناهي في الكم المنفصل فلا يصدق على
الاطلاق ان كل كثرة يوجد فيها المتناهي اللهم الا ان يحمل الكثرة على
الاضافية فح يندفع المواخذة هذا ما ذكره في شرحه واجاب ايضا بان المقصود

فتبين ...

في شناعته

وافي

واضح فلا يتراءب في ان المراد هي الكثرة التي تتألف منها الجسم وهي غير متناهية
عند النظام فيكون المتناهي موجودا فيها وانما قال او غير متناهية لانه يشعر بجريان الحكم
من اجزاء متناهية من ثمانية اجزاء حتى يكون جسما في كل جهة فقال كل كثرة يحصل
منها الجسم سواء كانت متناهية او غير متناهية فان الواحد والمتناهي
موجودان فيها اما الواحد فظاهر واما المتناهي فلان اقل ما يحصل منها
الجسم من ثمانية اجزاء ولا شك ان المتناهي موجود فيه واعلم ان المقدمة
القائلة بان كل كثرة متناهية يوجد فيها الواحد والمتناهي مستدركة في
الاستدلال لتمامه دونها **قوله** لو كان كل جسم متناهيا من الكثرة كان
في الجسم كثرة غير متناهية لكان فيه كثرة متناهية فالكثرة المتناهية
منه اما ان لا يكون حجمها ازيد من حجم الواحد او لا يكون والاول باطل
والا لم يكن التأليف مفيدا للمقدار وللنظام ان يمنع بطلان التالي
لتجويزه التداخل وتحرير المنع انه ان اريد بقولكم التأليف لا يكون
ح مفيدا للمقدار القضية الكلية بمعنى انه يلزم ان لا يكون كل تأليف
مفيدا للمقدار سواء كان ذلك التأليف من اجزاء متناهية او غير متناهية
فلا نسلم الملازمة وهو البين انه لا يلزم من عدم ازدياد حجم المجموع المتناهي
على مقدار الواحد ان لا يكون كل تأليف مفيدا وان اريد به الجزئية
فالملازمة مسلمة لكن يمنع انتفاء التالي لان بعض التأليف عند النظام
ليس بمفيد ازدياد الحجم وجوابه ان الشيخ ابطل التداخل في نفس الامر ومحصل
الكلام انه لو لم يزد حجم المجموع على مقدار الواحد لزم ان لا يكون بعض التأليف
مفيدا للازدياد الحجم لكن التالي باطل والا لكانت الاجزاء متداخلة

متناهية

وتقريره ان

والتهذيب حمل قوله على ما مر وانما قال بل عين العدد لانه ربما يقع في الظن ان
الاجزاء وان تداخلت واتحدت في المقدار الا انها متعددة
بحسب ذواتها وفي التحقيق ليس لقيد ما ازيد فائدة الا ليفيد زيادة
العدد اليه لان الاجزاء حينئذ متحدة في الوضع لا في وما في الحيز فلا امتياز بينها
في نفس الحقيقة ولا في الحجم ولا في لوازمها لان الت... في الملزوم يوجب
الت... في اللوازم ولا في عوارضها لان الاجزاء لما كانت متداخلة
متحدة في الوضع فلا شيء يعرض عارضا لواحد منها الا ونسبة ذلك العارض
الى ذلك الواحد يكون بعينها نسبته الى الاجزاء الآخر فلا امتياز بينها
اصلا فلا تعدد واعترض عليه الشارح بانا لا نسلم ان تلك الاجزاء اذا تداخلت
واتحدت في الوضع لم تتميز بحسب العوارض فانه يجوز ان يكون احدها
معروضا لعارض بجهة وحيثية والآخر معروضا للآخر باخرى ويقع الامتياز
بينها بحسب اختلاف العارض مع اتحاد الحيثية اولا يرى ان قطرا من الدائرة
اذا قاطع قطرا آخر حدث نقطة التقاطع في المركز ثم اذا قاطعهما قطر
آخر حدث نقطتان اخريان وهكذا فهذه النقط التي هي اطراف
انصاف الاقطار مجتمعة عند المركز متحدة في الوضع ممتاز كل منها عن
الآخر بحسب العوارض ضرورة ان نقطة منها محاذية لنقطة واخرى لاخرى
لا يقال لا نسلم ان ههنا نقطا متعددة بل الانصاف كلها تتقاطع على
المركز الذي هو نقطة واحدة هي الفصل المشترك بين سائر الخطوط ه
واختلاف الاضافات مع وحدة الشيء ممكن لانا نقول هذا الكلام
على سند المنع لا للنقض والغرض لو فرضنا ان ثمة نقطة واحدة تختلف
عوارضها فلم جاز اختلاف العوارض مع وحدة الشيء فبالاولى

قال ذلك المثال ربما اورده لتوضيح المنع ه

جواز اختلافها حيث التداخل فالتداخل لا يستلزم الاتحاد في العوارض لا يقال
لعل المراد انتفاء التعدد في الخارج وح يندفع المنع برمته لان الاجزاء اذا
تداخلت واتحدت في الوضع فكل شيء يعرض احد الاجزاء في الخارج فهو
عارض للآخر ولكل جهة لاحدها في الخارج يكون جهة للآخر وهذا ضروري لا يمكن
منعه لانا نقول لا نسلم ان الاجزاء اذا تداخلت واتحدت بحسب الوضع
اتحدت بحسب العوارض الخارجية كيف غاية ما في الباب ان يكون متحدة
في العوارض الوضعية اي المتعلقة بالاشارة الحسية لكن لا يلزم منه ان يكون
متحدة في جميع العوارض لجواز افتراقها في العوارض العقلية اي غير الوضعية
والى هذا اشار بقوله والحق في ذلك الى آخره واو قد يظن ان حجم العدد
المتناهي لا يكون ازيد من حجم الواحد ظهر ان يكون الحجم يزداد بحسب ازدياد
الاجزاء ولا شك انه يمكن ان ينضم الاجزاء بعضها الى بعض في جميع الجهات
فيحصل حجم في الجهات الثلث فيحصل جسم وانما خص اولا في الجهات الثلث
حينئذ يحصل جسم لان الجسم لا يطلق الا على ما له الامتدادات الثلث بخلاف
الحجم وظني الامام ان الضمير في منها راجع الى الكثرة ولفظ البين يقتضي
التعدد فلا بد من تقدير غيرها بان يقال واكثف الاضافات بين تلك الكثرة
وغيرها في الجهات فان التقدير ان الكثرة متناهية حجما فوق حجم الآحاد
واقل ما فيه ان يحصل حجم في جهة فاذا اضيف اليه كثرة اخرى في جهة
اخرى يحصل حجم في جهتين ثم اذا اضيف اليه كثرة ثالثة في جهة ثالثة يحصل حجم
في كل جهة فيكون هذا الحجم وان كان صحيحا الا انه يحتاج الى تقدير لفظ غيرها
ويشتمل على استدراك اذ حصول الامتدادات الثلث لا يتوقف على
انضمام الكثرات بل يكفي فيه انضمام اربعة اجزاء على ما ذهب اليه محقق

الثلث ه

جسما ه

في المتكلمين واذا قلنا يعود الضمير الى الاحاد وكما قررناه لصيغة الكلام
عن شوائب التقدير والاستدراك ولعل الامام فهم من الاضافة النسبة
حتى يكون المعنى واثبت النسب بين الجسم المتناهي الاجزاء والجسم الغير المتناهي
الاجزاء وهو بعيد عن الصواب لان اعتبار النسبة بعد تحصيل المنتسبين والجسم
المتناهي الاجزاء بعد لم يحصل واي صار ان الضمير ان عاد الى الاحاد
استقام الكلام من غير شوب وان عاد الى الكثرة فاما ان يراد بالجسم
المتناهي الاجزاء او يراد الكثرة المتناهية قبل حصوله فان كان المراد
الجسم المتناهي الاجزاء حتى يكون معنى الاضافة النسبة بينه وبين الجسم الغير المتناهي
الاجزاء يلزم اعتبار النسبة قبل حصول المنتسب وان كان المراد الكثرة
قبل حصول الجسم المتناهي الاجزاء امكن حمل الكلام عليه كما ذكرنا الا ان
حمل الكلام على ما يستقيم من غير اضمار واستدراك اولى واعلم ان الشيخ
لو اقتصر على هذا القدر لكفاه في المناقضة لانه لما حصل جسم متناهي الاجزاء
فيكون بعض الاجسام ليس بمتألف من الاجزاء الغير المتناهية وان لم يكن
مناقض الموجبة الكلية التي ادعاه لكن لم يقنع بذلك بل قصد اثبات
السالبة القائلة لا شيء من الجسم بمتألف من الاجزاء الغير المتناهية لان في
هذا الجسم صناعة والكلام في الاجسام الطبيعية فان له ان يجيب لانا نقض الموجبة
الكلية للاختلاف في الموضوع لانا نقول لو وجد كثرة غير متناهية في الجهات
وجد بالضرورة كثرة متناهية في سائر الجهات فيكون الجسم المتناهي الاجزاء
موجودا في الطبيعة والاظهر ما ذكرناه لوجهين احدهما ان كان في قوله فكان جسم
تامة غير قيد والجزاء اذا كان ما يجب بغير قيد لم يجز الفاء فيه وثانيهما ان اسم
كان الى قضيه وهو جسم نكرة وهو غير جائز وهذا البحث لفظي واما المعنى

الكلام

يختلف بحسب التوجيه وهو انه ان كان لكثرة متناهية حجم فوق الواحد
يكون نسبة حجم الجسم المتناهي الاجزاء الى حجم الجسم الغير المتناهي الاجزاء نسبة
متناه الى متناه فهذه الشرطية ان كانت اتفاقية لم ينتج في القياس
وان كانت لزومية نمنعها غاية ما في الباب ان المثبت هذه
على ان نسبة الجسم الى الجسم نسبة متناه الى متناه واما ان ذلك لازم
من التقدير المذكور فممنوع بل اللازم ان يكون نسبة الجسم الى الجسم نسبة متناه الى
غير متناه لانه اذا كان حجم الكثرة المتناهية ازيد من حجم الواحد فلا شك
انه يزداد الحجم بحسب ازدياد الاجزاء فيكون نسبة الجسم الى الجسم نسبة الاجزاء
الى الاجزاء من نسبة متناه الى غير متناه والاقرب ان تقول كان في
قوله كان جسم تامة وفي قوله نسبة حجمه رابطة والجملة صفة لجسم فلو كان لكثرة
متناهية حجم فوق حجم الواحد وانضم الاجزاء بعضها الى بعض في الجهات
الثلث يلزم ان يحصل جسم متناهي الاجزاء نسبة حجمه الى حجم الجسم الغير المتناهي
الاجزاء نسبة متناه الى متناه لان حصول الجسم لازم على ذلك التقدير والجسم
في نفسه موصوف بالصفة المذكورة فيكون الجسم الذي صفته كيت وكيت
في نفس الامر من اللوازم فان قيل لا حاجة في الاستدلال الى تحصيل الحجم
في جميع الجهات لتحصيل الجسم فانه يكفي ان نقول ان كان لكثرة متناهية
من الاجزاء حجم فوق حجم الواحد كان الحجم يزداد بحسب ازدياد الاجزاء
فيكون الذي اجزاؤه متناهية نسبة حجمه الى حجم الجسم الغير المتناهي نسبة المتناهي
الى غير المتناهي لكنه نسبة متناه الى متناه اجاب بان النسبة من اثنية
احد المقدارين من الاخر واذا قلنا اي هذا المقدار من ذلك المقدار
مثله او ربعه او غير ذلك فانما يصح اذا كانا من نوع واحد وكان المقدر

الكثائر

حصوله

الاجزاء

اذا ضم اليه امثاله بغير مثلا للمنسوب اليه فالنقطة لا يمكن ان ينسب الى الخط
ولا الخط الى السطح ولا السطح الى الجسم فان الجسم ليس حاصلا من اجتماع السطوح ولا
السطح من اجتماع الخطوط ولا الخط من اجتماع النقط فليس كل حجم بالجسم
ما لم يكن جسما فلذلك حصل الجسم اولا ثم نسبه وفيه نظر لان الجسم لو كان حاصلا من
من الاجزاء وكان الجسم يزداد بحسب ازدياد الاجزاء وكل عدد نفرض
من تلك الاجزاء بل واحد منها يكون له نسبة الى الكل بالثلث او الربع
او غير ذلك بالضرورة فلا احتياج الى تحصيل الجسم قطعا ولعل الفائدة
اتمام الحجة كما ذكروا واما قوله هذا استثناء لنقيض التالي فليس معناه ذلك
بل المراد انه يفيد الاستثناء او يستلزمه اطلاق لاسم اللازم على الملزوم
فانه اذا كان الجسم يزداد بحسب ازدياد التأليف والنظم وجب ان لا يكون
نسبة متناهية الاجزاء الى غير متناهية الاجزاء نسبة متناه الى متناه وهو
نقيض التالي لكن استثناءه انما يفيد لو كان هو الواقع وليس كذلك فالصواب جعله
تاليا كما سبقت الاشارة اليه قوله البحث الثاني اذا اوجب النظر والتنبيه
على ان الجسم متصل في نفسه فانه لو لم يكن متصلا في نفسه لكان له مفاصل
اما متناهية او غير متناهية وهما باطلان بالبرهان السابق فان قيل
قلت الثابت بالبطلان هو ان الجسم ليس له مفاصل الى ما لا ينفصل
على ما نقله الشيخ فيجوز ان يكون له مفاصل الى ما يقبل الانفصال فلا يلزم
ان يكون متصلا في نفسه فغرض المطلوب في هذا الفصل ان بعض الاجسام
متصل في نفسه على ما اشار اليه الشيخ بقوله فقد اوجب امكان وجود جسم
ليس لامتداده مفاصل وهذه الحجة لا تدفعه لان الجسم المفرد متصل

تنبيه

الثاني

في نفسه

في نفسه والا لكان له مفاصل الى ما لا ينفصل فانه لو كان له مفاصل الى
ما لا ينفصل لكان جسما مركبا لا مفردا هف قال الشارح لما ثبت ان الجسم
يمتنع ان يكون مركبا من اجزاء لا تتجزى متناهية او غير متناهية ثبت ان
جميع الانقسامات الممكنة غير حاصلة في الجسم لانه لو حصل جميع الانقسامات
الممكنة غير حاصلة في الجسم فاجزاؤه ان لم تقبل الانقسام وجد الجزء الذي
لا يتجزى وان قبلت الانقسام فلم يحصل جميع الانقسامات الممكنة والمقدر
خلافه واذا ثبت ان جميع الانقسامات الممكنة في الجسم غير حاصلة فاما
ان لا يكون شيء من الانقسامات حاصلا فيكون الجسم المفروض متصلا
او يكون شيء من الانقسامات حاصلا وحينئذ تلك الانقسام لا يكون الى
ما لا يقبل الانقسام بل الى ما يقبل الانقسام وهو الجسم المتصل فثبت ان
بعض الاجسام متصل في نفسه غير منقسم واعلم ان هذا البحث انما يظهر
اذا اعتبرنا مطلق الجسم اما اذا اعتبرنا الجسم المفرد فاللازم ان كل جسم مفرد
متصل في نفسه كما بيناه وحيث اعتبر الشارح الجسم المفرد امكن له ان يقول
لما ثبت امتناع كون الجسم مؤلفا من اجزاء لا تتجزى ثبت ان لا شيء
من الانقسامات الممكنة له حاصلة في الجسم فقوله فاللازم انما يلزم ذلك
بل اللازم ان كل جسم مفرد متصل المفرد بل ثبت ان كل جسم مفرد غير منقسم
بالفعل فما وجه العدول الى نفي الكل عن نفي كل واحد والى اثبات الجزئية
عن اثبات الكلية ثم ان الشيخ اورد في هذا الفصل مقدمتين احدهما ان الجسم
لا يجوز ان يكون مؤلفا من مفاصل غير متناهية والثانية ليس يجب ان يكون
لكل جسم مفاصل متناهية الى ما لا ينفصل والاولى مهملة والثانية جزئية واعتبر

في الاولى [illegible]

لا يجوز ان يكون وفي الثانية ليس يجب ان يكون واورد المط جوابا واعتبر
فيه الامكان فلا بد من بيان فائدة في واحد واحد منها قال الامام لما
ذكر في القضية الاولى لا يجوز ان يكون الذي هو في قوة يجب ان لا يكون
وفي الثانية ليس يجب ان يكون لان تركب الجسم من اجزاء غير متناهية
ممتنع ان يكون فيجب ان لا يكون واما تركب الجسم من اجزاء متناهية فلا
يمتنع ان يكون اما في الاجسام المركبة فظ واما في الاجسام البسيطة فلامكان
انقسامها الى اجزاء فلا جرم لم يقل يجب ان لا يكون بل ليس يجب ان
يكون وهذا ليس بتام لان تركب الجسم من اجزاء متناهية انما يمتنع
لو كانت تلك الاجزاء قابلة للانقسام لكن الشيخ اعتبر فيهما ان يكون
لا يتجزى بدلالة قوله لكن ما لا ينفصل واما ان القضية الثانية جزئية فلانه
لما ابطل الموجبة الكلية ثبت السالبة الجزئية واما ان المط جزئي فظ الشيخ
ان ذلك لاستعمال احدى مقدمتيه وجزئية الاخرى فانه لما ثبت ان الجسم لا
يشتمل على اجزاء غير متناهية وان بعض الجسم لا يشتمل على اجزاء متناهية
ثبت ان بعض ما لا يشتمل على اجزاء غير متناهية لا يشتمل على اجزاء متناهية
فيكون بعض الجسم عديم المفاصل وفيه نظر لان المهملة في قوة الجزئية والجزئية
لا ينتج شيئا لا يقال الجزئية لازمة للمقدمتين المهملة والجزئية لا بطريق الانتاج
بل بطريق اخر وهو انه لو لم يصدق بعض الاجسام عديم المفاصل لكان كل
جسم مشتملا على المفاصل وهو باطل اما على المفاصل الغير المتناهية فلان الجسم
ليس له مفاصل غير متناهية وهي المقدمة المهملة واما على المفاصل المتناهية
فلان بعض الاجسام ليس له مفاصل متناهية وهي الجزئية فظهر صدق الجزئية

الجسم

مع المهملة

مع المهملة والجزئية لانا نقول اللازم انه لو كان كل جسم مشتملا على مفاصل لكان اما كل
جسم مشتملا على مفاصل غير متناهية واما كل جسم مشتملا على مفاصل متناهية
فان من الجائز ان يكون بعض الاجسام مشتملا على مفاصل غير متناهية وبعضها
على مفاصل متناهية وح لا يتم التوجيه فان قلت قوله ولذلك جعل
اللازم جزئيا اشارة الى جزئية القضية الثانية فان القضية الاولى وان
كانت مهملة الا انها كلية بحسب نفس الامر نفسه واللازم من الكلية والجزئية
لا يكون الا جزئية فنقول لما ان القضية الاولى كلية في نفس الامر كذلك
القضية الثانية كلية في نفس الامر اذ لا شيء من الاجسام بمؤلف من اجزاء
متناهية لا يتجزى والاولى ان يق لما كان الاستنتاج من المقدمتين على
الشكل الثالث لا يكون اللازم الا جزئيا وان كان من كليتين لان المقدمتان
سالبتان فلا انتاج لانا نقول الانتاج من الموجبتين المعدولتين اللتين
فيهما ولهذا اعتبر النتيجة موجبة لان النتيجة انما هي قولنا بعض الاجسام
لا يشتمل على اجزاء لا يتجزى وذلك لا يفيد انفصال بعض الاجسام لانا نقول
اذا لم يشتمل بعض الاجسام على اجزاء لا يتجزى فاما ان لا يشتمل على اجزاء
او يشتمل على اجزاء تقبل التجزية واياما كان فبعض الاجسام متصل في نفسه
ويمكن ان يق اللازم من المقدمتين ليس الا اتصال الاجسام المفردة وهي
بعض الاجسام وذلك يكفيه بحسب غرضه منهن فان غرضه من هذه الفصول
اثبات الهيولى في الاجسام واذا ثبت اتصال بعض الاجسام ثبت الهيولى
في بعض الاجسام وح يثبت الهيولى في جميع الاجسام على ما سيرد عليك في
ذلك شيئا فشيئا فليس غرضه هناك الا اتصال بعض الاجسام واما اعتبار

الامكان في المط فذكر الامام عليه الا لتقريره انه لما ثبت ان الجسم ليس بمركب من
اجزاء لا تتجزى ثبت ان الجسم قابل للانقسامات الغير المتناهية ولما ثبت ان
الجسم ليس بمؤلف من اجزاء غير متناهية ظهر امتناع حصول جميع تلك الانقسامات
بالفعل وح لا بد ان يكون بعض الاجسام عديم المفاصل لان كل جسم فرض
فاما ان لا يكون منقسما بالفعل او يكون منقسما واياما كان لصدق الحجة
اما على التقدير الاول فظ واما على التقدير الثاني فلان انقسامه اما ان ينتهي الى
اجزاء لا تنقسم بالفعل او لا ينتهي فان لم ينته فقد حصل الانقسامات الغير المتناهية
بالفعل وهو مح وان انتهى الى اجزاء لا تنقسم بالفعل فاما ان لا يكون قابلا
للانقسام وهو الجوهر الفرد وهو مح والا لم يكن الجسم قابلا للانقسامات الغير المتناهية
واما ان يكون قابلا للانقسام وهو الجسم العديم المفاصل فقد بان انه اذا كان
الجسم قابلا للانقسامات الغير المتناهية وامتنع حصولها بالفعل وجب وجود
جسم عديم المفاصل فلم قال اوجب امكان وجود جسم واجاب اولا بانه يجوز
ان يكون المراد الامكان العام وهو لا ينافي الوجوب وثانيا بان الممتنع حصول
جميع الانقسامات الغير المتناهية واما كل واحد من الانقسامات فهو ممكن
لا واجب ولا ممتنع فكل جسم يفرض لا يجب ان يكون عديم المفاصل بل يمكن ان يكون
ويمكن ان لا يكون اللهم الا لمانع خارج وفيه شيء من حيث ان الجوابين لا يصلح ان
يكون جوابا للسؤال الا انه لم ينف صحة كلام الشيخ حتى يصح في الجواب بل طلب
الكشف عن حكمة اقتصاره على الامكان مع ان اللازم وجود جسم عديم المفاصل
فالاظهر انه لسلب الوجوب ثبت الامكان اذ الامكان في مقابلة الوجوب
قوله ان امتنع الفك بسبب ما الشرط متعلق باختلاف عرضين اي فان الجسم
اما ان يقبل الفك او لا فان قبل الفك فهو منفصل اما بالفك والقطع

واما

واما باختلاف عرضين واما بالوهم والفرض وان لم يقبل الفك فهو لا ينفصل بالانفكاك
الا انه ينفصل باختلاف عرضين وبالوهم والفرض فالجسم ينفصل باحد الوجوه
الثلثة وبالوجهين لو امتنع الفك بسبب واعلم ان اختلاف عرضين
ان لم يدخل في الوهم والفرض ينحصر الانفصالات في الثلثة المذكورة في
اول الفصول وهي ما بالقطع والكسر والوهم والفرض فلم يكن ما قلنا تاما
بالتمام وان دخل في الوهم والفرض فهو لا يوجب الانفصال الخارجي على انه
لو اوجب الانفصال في الخارج حتى ان الجسم يوجد له في الخارج جزآن متميزان
بان يكون شيء منه ابيض وشيء منه اسود او بان يكون شيء منه ملاقيا
لجسم اخر او موازيا او محاذيا وشيء منه لا يكون كذلك يلزم اشتمال الجسم على اجزاء
غير متناهية بالفعل في الخارج ضرورة ان كل جزء فهو ملاق باحد طرفيه غير ما
يلاقيه بطرفه الاخر لانه اذا كان بعض الجسم ابيض وبعضه اسود فلا ريب
ان ما وقع فيه البياض والسواد من ذلك الجسم غير ما حل فيه البياض فلا بد من جزئين
متميزين في نفس الامر لانا نقول المغايرة انما هي باعتبار اختلاف الوصفين
واما بالنظر الى ذات الجسم فلا انفصال فيه ومن حكم بان ماء واحدا في ظرف يمكن
بعضه ... رفا بين في الخارج ثم اذا زال النخونة صار ماء واحدا كما كان او
بان جسما واحدا وقع على شيء منه ضوء او لاقى جسم اخر شيئا منه انفصل وتميز
ثم كل واحد منهما عن الاخر وعند زوال الضوء والملاقاة عاد جسما واحدا
او بان جسما اذا تحرك في مسافة انقسمت المسافة بحسب موازاته كل جزء
من الحدود الغير المتناهية واذا انعدمت الحركة صارت المسافة متصلة
في نفسها فلا شك في ان اختلاف الاعراض لا يوجب الا الانفصال في
الوهم العقلي لا بحسب نفس الامر والخارج نفي عليه الشيخ والشارح بقوله ومن
الذي يوهم اختصاص العرض ببعض دون بعض حتى اذا زال ذلك الوهم

زان ذلك التخصيص مثل جسم بعضه ابيض لا كله او تشخص لا كله فحوطه بالبياض جزء اذا ان
ذلك البياض زال اعراضه والذي ادرج في الاوهام ان اختلاف الاعراض
يوجب الانفصال في الخارج وان القوم واسبوا اليه وقع في كلام الشيخ ان جعله
في مقابله الوهم والفرض وذلك غير لازم منه فان المراد مجرد التوهم والفرض
حتى ان الفرض اوجب الانفصال تارة بنفسه اذا فرض في الجسم شيء دون
شيء واخرى بحسب الغير كما اذا كان بميزه باختلاف الاعراض او ما ذكره
في قاطيغورياس الشفاء من ان اختلاف الاعراض يوجب الانفصال بالفعل
وهو ايضا لا يستلزم الانفصال الخارجي فان المراد بالفعل ليس فعل الوجود الاعيانى
بل ما هو اعم ولما كان الاختلاف سبب الانفراز امرين اوجب الانفصال
بالفعل ولكن في الفرض وربما يقولون انهم ان الاختلاف يفيد الانفصال
الخارجي اذا كان العرضان متباينين كما في البلقة لوجوب المغايرة بين محل
السواد ومحل البياض واما في الاعراض الغير السارية كالمماسة والمحاذاة فهي
لا يفيد الانفصال الا في الوهم وهذا الفرق ضعيف لان العقل كما يحكم بان
الاسود غير الابيض كذلك يحكم بان المحسوس غير غير المحسوس والمحاذي غير غير
المحاذي فلئن اورث هذا الاختلاف انفصالا خارجيا لم يكن بين
القسمين افتراق في ذلك ولعله استفاده مما وجده في بعض نسخ الكتاب
وامّا باختلاف عرضين قارين كما في البلقة وغفل عن جعله اختلاف العرضين
سواء كانا قارين او غير قارين في عداد القسمة الفرضية حيث تكلم
على مذهب ذيمقراطيس فالصواب ان يقول الانفصال اما في الخارج كما في
الفك والقطع او في الوهم فاما بواسطة شيء آخر كاختلاف العرضين او لا
بواسطة شيء آخر كما بالوهم والفرض واذ قد ثبت ان الجسم لا يتالف من

ما ه

المحسوس

كما ذكره

احاد لا يقبل القسمة وهو قابل لها فاما ان يكون قابلا لانقسامات متناهية او قابلا
لانقسامات غير متناهية والاول باطل والا انتهت القسمة الى احاد غير قابلة
للانقسام وقد ظهر بطلانه فان ما على يمينه يلاقي منه غير ما يلاقي ما على يساره
فتعين ان يكون قابلا لانقسامات غير متناهية لكن لا يلزم ان يكون قابلا للانقسامات
الغير المتناهية الفكية فان مقتضى الدلالة المذكورة ليس الا الانقسام الوهمي فمن
البين ان يحجب الوسط الطرفين لا يقتضي انفصالا في الخارج بل في الوهم انما اللازم
قبول الجسم الانقسامات الغير المتناهية باحد الوجوه الثلثة بل اللازم الواجب
هو القسمة الوهمية فلهذا خصصها بالذكر ثم زعم زاعم انه يقبل الانقسامات الغير
المتناهية الفكية فلا بد من ولا لنا اخرى عليه فهي اي زان يكون قابلا للانقسامات
الغير المتناهية الوهمية ولا يكون قابلا للانقسامات الغير المتناهية الفكية على
ما هو مذهب ذيمقراطيس وسيأتيك الدلالة على بطلانه فيما بعد وهذا يؤيد
ما ذكرناه في اختلاف الاعراض قوله قد حصل من المباحث المذكورة سياق
الحديث ههنا يستدعى تقديم مقدمتين الاولى انه لا ارتياب في ان الجسم محدود بسطوح
في بينها هل هو مجرد الجسم الطبيعي وكمية سارية فيه هي الجسم التعليمي استدل على المغايرة
بينهما بان الاشكال اذا توارد على الجسم الواحد كالشمعة الواحدة يجعل تارة
كرة واخرى مربعا وكاملا والواحد يختلف اشكاله بحسب اختلاف طرده فلا شك
في ان ذلك الجسم باق بعينه مع اختلاف جميع اقطار الجسم فانه اذا جعل كرة مثلا
كان له ثخن ثم اذا جعل مربعا يبطل ذلك الثخن ويحصل ثخن اخرى فمنه مع
بقاء الجسمية بعينها فلا بد ان يكون هناك امران احدهما لا يختلف والآخر
زائد يختلف وهو الجسم التعليمي وهذا انما يتم لو ثبت ان الاجسام التي تختلف اشكالها

للانقسام

لوم

حصصها

سياق

او نشان الجسم الطبيعي

متصلة في نفسها لكن الثابت بالبرهان ان الجسم المفرد متصل في نفسه في ذاته
لا يكون شيء من هذه الاجسام المحسوسة الا مركبا ويكون اختلاف اشكاله لاختلاف
الاجزاء بسبب الى سمت واما الجسم المفرد فلا تختلف الاشكال المعدة له
قد سمعت ان الجسم التعليمي كمية قائمة بالجسم الطبيعي ممتدة في سائر الجهات ثم انها
لا تمتد في تلك الجهات الى غير النهاية بل لا بد من انتهائها ففي كل جهة ينتهي
لوجود السطح لانه لما ارتفع منها جهة يبقى امتداد في جهتين وهو السطح وانه ايضا
لا يذهب في جهة الى غير النهاية بل ينتهي فيبقى اية جهة منه بقي امتداد في جهة
اخرى وهو الخط وعند انتهائه يوجد النقطة فالجسم التعليمي ينتهي عند السطح وهو ينتهي
عند الخط والخط عند النقطة فلا يكون السطح جزءا من الجسم التعليمي ولا الخط جزءا
من السطح ولا النقطة جزءا من الخط لما قد ظهر من انقطاع كل منها عند الاخر بل
عارض له من حيث انتهائه اذا عرفت هذا فنقول لما ثبت ان الجسم الطبيعي
متصل في نفسه قابل للقسمة لغير نهاية لزم من ذلك ان يكون الجسم التعليمي كذلك ضرورة
انه ينقسم بانقسام الطبيعي وان يكون السطوح والخطوط كذلك لانها عارضة له وفيه
منع لان انقسام المحل انما يوجب انقسام الحال لو كان من الاعراض السارية
والسطوح والخطوط ليست كذلك وانقسام هذه المقادير غير ظاهر لما قد بان من
ان اختلاف الاعراض لا يوجب الانقسام الخارجي بل ان يكون المقادير
منقسمة على الاجزاء ويكون الجسم الطبيعي مع ذلك متصلا لا اجزاء له اصلا كذلك
انك ما علمت فيما سبق الا ان الجسم متصل في نفسه محتمل للانقسام لغير نهاية وما
كنت علمت ان هذه المقادير كذلك متصلة في انفسها محتملة للقسمة الغير المتناهية
فكان الواجب ان يقول مما علمته من حال احتمال الجسم لكن لما كان احتمال الجسم
لاحتمال المقادير اورد اللازم واراد به الملزوم فعلى ما علمته من حال احتماله

المقادير هذا قوله من احتمال الجسم تنبيها على الملازمة بينهما وانما لم يصرح بالملازمة
فلم تقل ستعلم مما علمته من حال احتمال الجسم قسمة بغير نهاية ان مقاديره كذلك كما
قال الحركة والزمان كذلك لان حصول العلم باحتمال المقادير موقوف بعد العلم باحتمال
الجسم على العلم بوجود المقادير ولم يثبت بعد والمقصود من الفصل انه لما كان
الجسم قابلا للانقسامات الغير المتناهية وجب ان يكون الحركة والزمان قابلين
للانقسامات الغير المتناهية لان الحركة والزمان والمسافة متطابقة في العقل
حتى ان كل قطع يفرض في المسافة يفرض بازائه قطع في الحركة وفي الزمان فالحركة
الى نصف المسافة نصف الحركة الى كلها والحركة الى ثلثها ثلث الحركة الى
كلها وزمان الحركة الى نصف المسافة نصف زمان الحركة الى اخرها والى
الثلث ثلث فكما ان المسافة قابلة للقسمة الغير المتناهية كذلك الحركة
والزمان قابلان للقسمة الى غير النهاية فان قلت ان اريد بالحركة ما هي
بمعنى القطع وبالزمان ما هو مقدارها فهما امران لا وجود لهما الا في الوهم
فلا يكون البحث عنهما من مقاصد العلم وان اريد بالحركة معنى التوسط وبالزمان
مقداره فهو انه وهو ان لا ينطبقان على المسافة ويمتنع انقسامهما فضلا عن
الانقسام بانقسام المسافة فنقول المراد بمعنى القطع ومقداره وكان اليه
اشار بقوله وذلك لتطابقهما في العقل لكنهما امتدادان في العقل لكنهما
في العقل يحكم العقل بانه اذا فرض احدهما قطع القسم الى جزئين لا يجتمعان معا
لا في العقل اذ هما موجودان معا فيه بل في الخارج بمعنى ان الجزئين لو وجدا في الخارج
لا يكونان معا بل يكون احدهما متقدما والاخر متأخرا فبالضرورة لا يحصل شيء
منهما في الوهم الا اذا كان في الخارج امر غير قار الذات يحصل بحسب استمراره
وعدم استقراره في العقل هذا الامتداد ويحصل هذا الامتداد وعند الذهن اول

اذ آن دليل واعداد شاهد على وجود ذلك الامر الغير القار في الخارج فوجب البحث
عن احواله والتنبيه على اثباته واذ قد تبين ان الحركة والزمان امتدادان
متصلان ظهر ان ينقسم كل منهما الى الماضي والمستقبل والحال لا يصح لان الحال حد مشترك
بين الماضي والمستقبل والحدود المشتركة بين المقادير لا تكون اجزاء لها فان الحد
المشترك بين الخطين مثلا لو كان جزءا من الخط لكان اذا نصف خط كان الحد
المشترك بين النصفين خطا ثالثا فيكون التنصيف تثليثا ويزداد ما ازداد
بل الحق لا نم ان الحال حد مشترك بين الماضي والمستقبل فان من الجائز ان يتوسط مقدار
بين مقدارين ولا يكون حدا مشتركا بينهما لانا نقول الشيء اذا كان غير قار
الذات لا تكون اجزاؤه مجتمعة في الوجود بل كل جزء فرض فيه يكون احدهما متقدما
والآخر متأخرا فلا جزء للحركة والزمان الا المتقدم والمتأخر والماضي والمستقبل وعند
هذا ظهر ضعف معارضة الامام لانها مبنية على وجود الحركة في الحال وقد ثبت ان
الحال ليس جزءا للزمن والحركة قوله المقصد من هذا الفصل اثبات الهيولى قد علمت
ان الجسم متصل واحد في نفسه فاما ان يكون الجسم مجرد تلك الهوية الاتصالية التي
يمكن ان يفرض فيها ابعاد ثلثة متقاطعة واما ان يكون فيه وراء تلك الهوية
الاتصالية شيء آخر يقبلها ويقبل الانفصال وهو هيولى بعينه فذهب القدماء
كافلاطون وشيعته الى ان الجسم ليس الا ذلك المتصل وهو بسيط في نفسه لا تركيب
فيه البتة وذهب جماعة من المتأخرين كالشيخ وغيره الى ان الجسم مركب من
الصورة الاتصالية ومن شيء آخر يقبلها هو الهيولى فهو بخلافه الاجسام
اجسام بسيطة عند افلاطون واجزاء غير اجسام اعني الهيولى والصورة على مذهب
الشيخ واتباعه وان زاد عنها جزء والغرض من الفصل اثبات الهيولى فالمقدار
هو الكمية لغة والكمية المتصلة اصطلاحا والثخن مقول بالاشتراك على معنيين

زمانية م

عند عدوه م

على حشو ما بين السطوح وعلى الامر الذي يقابله رقة القوام اي غلظ القوام وفي
النسخة الاخرى وعلى حشو ما بين السطوح اذا صعب الانفصال وهو غلظ
القوام والامر الذي يقابله رقة القوام فالثخن يدل بالاشتراك على ما هو
ذو حشو بين السطوح وهو فصل الجسم التعليمي يفصله عن الخط والسطح وعلى ما يقابل
الرقيق من الاجسام فان قلت الجسم التعليمي هو حشو ما بين السطوح لا ذو حشو
انما ذو الحشو الجسم الطبيعي قلت الاولى ان يفسر الثخن بكون الشيء ذا حشو بين
السطوح حتى يستقيم فيقول المراد بالحشو هنا المصدر لا غير المصدر وهو التخلل
والتوسط بين السطوح فان كان المتخلل بين السطوح فهو الجسم التعليمي ولهذا حمله في
على غلظ القوام لا على الغليظ والاتصال ايضا يقال بالاشتراك على معنيين
غير اضافي وهو كون الشيء بحيث يمكن ان يفرض له اجزاء تشترك في الحدود
المشترك بين الشيئين موجود وضع يكون نهاية لاحدهما وبداية للآخر ومعنى
الكلام انه يكون بحيث اذا فرض انقسامه يحدث حد مشترك بين القسمين
كما اذا فرض انقسام الجسم يحدث سطح وهو حد مشترك بين قسميه او فرض انقسام
السطح يحصل خط مشترك بين قسميه او فرض انقسام الخط تحدث نقطة هي
مشتركة بين قسميه والمتصل بهذا المعنى يطلق على ثلثة امور احدها فصل
الكم يفصله عن الكم المنفصل الذي هو العدد وثانيها الصورة الجسمية وانما
يطلق المتصل عليها لانها ملزومة للكم التعليمي المتصل فسميت باسم
الملزوم باسم اللازم وثالثها الجسم وانما اطلق عليه المتصل لانه لما اطلق
المتصل على الصورة الجسمية والمتصل ذو الاتصال وكانت الصورة
ذات الجسم التعليمي اطلق الاتصال على الجسم التعليمي فاطلق الاتصال على
الصورة ايضا اطلاق اسم اللازم على الملزوم ولما اطلق الاتصال على

كان م

المشتركة والحاد

سطح

الجسم التعليمي وعلى الصورة اطلق المتصل على الجسم لانه ذو اتصال حقيقي وانما في
وهو امران الحاد والنهايات وكون الشيء يتحرك بحركة اخرى وههنا معنى آخر
لم يذكره وهو كون الشيء ذا اجزاء بالقوة لكن لما كان لازما للمعنى الاول
ملازما مساويا له اكتفى به فالمقدار في قول الشيخ اريد به الكم لا الكم المتصل
والا لكان المتصل بعده مكررا مستدركا وهو جنس للجسم التعليمي والمتصل فصل له
يفصله عن العدد والثخين فصل اخر يفصله عن الخط والسطح فيكون المجموع
هو الجسم التعليمي وكانه قال قد علمت ان للجسم جسما تعليميا فاقام حده
مقامه وكان يجب ان لا يقول المتصل اعم من الثخين وقد تقرر في صناعة التحديد
ان الاعم يجب تقديمه فما باله اخره عن الثخين اجاب بانه لما حاول
تفهيم مناظريه اعني القائلين بالجزء وكان الثخين عندهم اعرف قدمه لان
الاعرف اقدم في التعريف فان قلت كيف قال علمت ان للجسم مقدارا
ثخينا متصلا وما علمت ذلك فيما قبل اجاب فقال بل معلوم مما
ذكره في قوله لانه ثبت بالبرهان ان الجسم متصل واحد ولا شك في كونه
ذا كمية وثخانة فهناك كمية متصلة ثخينة فان قلت ثبت ان هناك كمية
متصلة ثخينة هي الجسم التعليمي لكنه لا يكفي ذلك في علمنا بان للجسم جسما تعليميا
وانما كان كذلك لو علمت مغايرته للجسم الطبيعي فانه ما لم يعرف مغايرته اياه
لم يمكن اثباته له والا لزم اثبات الشيء لنفسه لكنا ما علمنا ذلك فيما قبل
فلا يصح قوله قد علمت اجاب بان من الواضح البين ان الجسم جوهر وهذه
الامور اي الكمية المتصلة الثخينة اعراض ومن البين الواضح انه مغاير لها
والحكم الواضح موقوف على المعلوم فكانا كنا قد علمناه مما سبق وعلى هذا
يكون قوله بعد ذلك وكونه شيئا مما سبق ان الجسم التعليمي الى اخره مستدركا

مقدمه

زائدا

زائدا لتمام الكلام ودونه لان هذا التوجيه مع انه مشتمل على الاستدراك غير تام
لان الكمية المتصلة الثخينة على تقدير انها غير الجسم كيف يكون عرضا فاثبات
المغايرة بعرضيتها مصادرة على المطلوب بل الاوجه في هذا المقام
ان يقال جوهرية الجسم اوضح شيء له وكونه ذا جسم تعليمي امر غير جوهرية يحصل
به جوهريته ومن المعلوم بالبديهة المغايرة بين الشيء وما به يحصل فصلا لانا
نقول هذا التوجيه مع اشتماله على المصادرة على المطلوب فاسد لفظا ومعنى
اما لفظا فلان الواو في قوله وكونه شيئا مما سبق لا معنى له حينئذ فالواجب
ان يكون بالفاء ليكون بيانا للمغايرة واما معنى فلان الجسم التعليمي عرض
والجزء من العرض لا يكون فصلا جوهريا وايضا فصل الجسم مما سبق هو
القابل للابعاد والان هو ذو الجسم التعليمي فكم بين القولين وقد تمحلت
كلها في ذلك والاصوب ان يقال لما علمت ان الجسم متصل واحد في نفسه
وعلمت تبدل الاشكال عليه مع بقائه بعينه عرفت ان هناك امرا باقيا
وامرا مختلفا هو الجسم التعليمي فكان علمت ببقاء الجسم [illegible] كما قيل علمت ان
للجسم جسما تعليميا وحيث علمت ذلك فقد علمت ان هذا الذي منه المقدمة
لا دخل لها في الاستدلال فتكون مستدركة لانا نقول كما ان المطلوب الدليل
ان في الجسم شيئا غير صورته الجسمية كذلك مطلوب منه ان ذلك الشيء غير صورة
صورته اعني الجسم التعليمي وذلك يتوقف على ان للجسم جسما تعليميا قوله وذلك
قد يعرض قال الامام لفظه قد يفيد جزئية الحكم وانما اورد الحكم جزئيا لان
بعض الاجسام لا يعرض له الانفصال كالافلاك وفيه نظر لان قد ليس
لتفيد الا ببعض الاوقات لا ببعض الحكم ومعنى الكلام ليس الا ان الجسم
يعرض له الانفصال في بعض الاوقات لا ان بعض الاجسام يعرض له

الافلاكية

الانفصال كالافلاك واعترض الشارح بان الافلاك انما يعرض لها الانفصال
واقله الوهم ولاجل ذلك بينا ولما هذا البرهان كما يجي بيانه وهو
لان الشيخ لم يقتصر على الانفصال بل ذكر الانفكاك ايضا والفلك ليس يقبل الانفكاك
الانفكاك كله ثم قال والصواب انما جعل الحكم جزئيا لان بعض الاجسام لا
يعرض له الانفصال لعدم طريان اسبابه ومع ذلك يجب ان يكون شيء من
الاجسام بحيث لا يطرء عليه اسباب الانفصال والانحلال جميع الاتصال
الحكمة في الجسم بالفعل واضح وهذا ايضا بناء على ان قد يفيد جزئية الحكم
وخلاصة ما ذكره الشيخ في هذا المقام ان الجسم متصل واحد في نفسه قابل
للانفصال فاذا طرء عليه الانفصال فلا شك انه لا يبقى تلك الهوية
الاتصالية بعينها بل بطلت وحدثت هويتان اخريان اتصاليتان ثم
اذا اتصلتا بطلتا وحدثت هوية اخرى اتصالية فلابد هناك من امر يكون
محلا لتلك الهوية الاتصالية تارة وللهويتين الانفصاليتين اخرى وهو
هو بعينه الآن في اثبات هذا الاشكال لجواز ان يكون الهوية الاتصالية
قائمة بذاتها تنعدم وتحدث هويتان اخريان ويتصلان وتحدث هوية
اخرى اتصالية كما يقوله العظيم افلاطون ومما يؤيد هذا الاحتمال ان الهوية
الاتصالية هي التي يمكن ان يفرض فيها ابعاد متقاطعة على زوايا قائمة
فيكون متحيزة بذاتها والمتحيز بذاته يجب ان يكون قائما بذاته وكان في
منعه مكابرة ووجه التفصي عن هذا الاشكال انه اذا انفصل الجسم المتصل
الى جسمين منفصلين او اتصل جسمان واحدا فلا يمكن ان يقال قد انعدم ذلك
الجسم المتصل بالمرة وحدث منفصلان اخريان او انعدما بالكلية وحدث

متصل واحد من لا شيء فانا ندرك بالضرورة التفرقة بين انعدام الجسم
الى متصلين من انعدامهما واتصالهما فاذن وجب ان يكون هناك امر
موجود باق في الحالين وذلك الامر ليس هو تلك الهوية الاتصالية
او الهويتين الانفصاليتين لانعدامهما بالضرورة فتعين ان يكون هناك
امر وراء الهوية الاتصالية يتوارد عليه هو والهويتان الانفصاليتان
هذا تحقيق النظر هو الذي اوجب ان يكون المتحيز بذاته قائما لا في مادة مشترك
الالزام على تقدير القول بانفصال الجسم في نفسه لانه اذا انفصل الجسم
المتصل الى جسمين منفصلين فلا يخلو اما ان يكون مادة هذا عين مادة
ذاك او لا يكون فان كان لزم ان يكون شيء واحد بالشخص موجودا
في حيزين موصوفا بجسميتين وانه محال بالضرورة وان كان مادة هذا
غير مادة ذاك فاما ان يكون المادتان موجودتين في ذلك الجسم المتصل
فيكون مشتملا على اجزاء بالفعل وقد فرضناه متصلا في نفسه هذا
ان لا يكونا موجودتين فيه بالفعل ثم صارتا موجودتين فانعدمت
مادة الجسم المتصل لانعدام اتصاله وهو انعدام للجسم بالكلية لانا نقول
المادة بشخصها هو عند الانفصال هو عند الاتصال لكنه ليس واحدا
ولا متعددا في ذاته بل بالعرض واحد عند الاتصال الواحد متعدد
عند الانفصالين اذا ثبت هذا التقرير فنقول لا نم ان المادتين
لو كانتا موجودتين بالفعل في الجسم المتصل الواحد لكان مشتملا على
اجزاء بالفعل وانما يلزم لو كانتا موجودتين فيه بالفعل مادتين وليس
كذلك بل هما موجودتان فيه مادة واحدة بالاتصال الواحد فلا يلزم

بعينه

بالفعل

وجود الاجزاء بالفعل فهذا كله اذا قلنا بان الجسم غير مشتمل على الاجزاء
بالفعل اما اذا قلنا باشتماله على الاجزاء كان الاتصال عبارة عن اجتماع الاجزاء
والانفصال عن تفرق الاجزاء والامر الثابت في الحالتين هو الاجزاء فلا
يثبت هناك هيولى ولا صورة فقد ظهر ان مدار البرهان على هذا
الاصل وتقريره حسب ما ذكره ان الجسم متصل في نفسه قد يعرض له الانفصال
فيكون ممكن الانفصال قبل حدوث الانفصال وهو قوة الانفصال
فيكون للجسم قوة الانفصال لكن الهوية الاتصالية ليس لها قوة الانفصال
لاستحالة اتصاف الشيء بمقابله فاذن هناك امر وراء الهوية الاتصالية
يقبل الاتصال والانفصال وهو الهيولى فقوله ونعلم ان المتصل بذاته
غير القابل للاتصال والانفصال اراد بالمتصل بذاته الصورة الجسمية
فانها متصلة بذاتها اي ملازمة للجسم التعليمي على ما عرفته في الدرس السابق
وكذلك الامتداد واشارة الى الهوية الاتصالية التي امكن ان يفرض
فيها ابعاد متقاطعة فانها هي الباقية بعينها مع توارد المقادير ولو
قلنا المراد به الجسم التعليمي الذي هو ايضا متصل بذاته لكان البرهان
بحاله فانه يمكن ان يقال لما كان للجسم قوة الانفصال والجسم التعليمي ليس له
قوة الانفصال فيكون في الجسم شيء اخر له قوة الانفصال والاتصال
الا ان الحق حمله على الصورة الجسمية او المطلق في الجسم شيء غير الصورة
الجسمية لان ذلك الشيء غير معدا ر فالكلام يبنى في اثبات
المغايرة بين الهيولى وصورة الصورة بل في المغايرة بين الشيء والصورة
وفيه منع لجواز ان يكون المغايرتان مطلوبتين على الدلالة لا يتم الا بالا

النسخ م

في ص

في المغايرة بين صورة الصورة ...

جميعا لان غير الصورة الجسمية لا يجب ان يكون هو الهيولى لجواز ان يكون هو
الجسم التعليمي وانما قال قبولا يكون هو بعينه الموصوف بالامرين جميعا القابل بالحقيقة
لابد وان يجتمع مع المقبول ولهذا لم يقتصر على قوله يقبل الانفصال بل
قد يعرض له الانفصال واما قوله فاذن قوة هذا القبول غير وجود المقبول
فكلام اخر صريح في ان المقبول هو الانفصال وبيانه لاثبات المغايرة
بين القوة والوجود يدل على ان المقبول هو الانفصال فبينهما منافاة
والجواب عنه ان الانفصال اذا اطلق فالمقبول ليس بمعنى الانفصال
لانه عدم والعدم لا يكون مقبولا بل المقبول بالحقيقة انما هو الجسمان
اي وحدتان عند الانفصال فلا يكون المقبول عند الانفصال الا الصورة
الجسمية وشبهها الكلام التابع لوجودها وصورتها الجسم التعليمي اما اولا فلان
مثال للصورة الجسمية مساو لها في جميع اقطارها حتى كانه قالب لها
واما ثانيا فلان الاجسام التعليمية قد تتوارد على الصورة الجسمية وهي
كما ان الصورة الجسمية تتوارد على الهيولى وهي بعينها وهذا ايضا
يدل على ان الشيخ انما عبر بالمتصل بذاته الصورة الجسمية لانه لو اراد به
الجسم التعليمي لم يمكن حمل صورته عليه ويبقى بلا معنى وانت خبير بانه
انما يتم لو كان المقبول هو المتصل بذاته لكن المقبول على تقديره هو الصورة
الجسمية عند الانفصال والمتصل بذاته ما هو قبل حدوث الانفصال
فلا يلزم من كون المقبول الصورة الجسمية ان يكون المتصل بذاته الصورة
الجسمية قال الامام ههنا ابحاث احدها ان قوله فاذن قوة هذا القبول
مشعر بانه نتيجة قياس مذكور فما ذلك القياس وما بيانه انه وان كان حقا

بالحقيقة

وجوده غير المقبول

فاذلك ...

ان قوة القبول غير وجه المقبول لكن لا حاجة في اثبات المط الى ذلك
لانا نقول اذا بين ان الجسم يعرض له الانفصال والقابل للانفصال ليس
هو الاتصال لم يحتج ذلك وجه شيء اخر لقبول الانفصال مع غير احتياج
الى بيان المغايرة بين قوة قبول الانفصال وغيره فالجواب عن الاول
ظ مع الشرح وعن الثاني ان اثبات الهيولى لا يمكن بتلك النتيجة لانا اذا
قلنا الجسم يعرض له الانفصال فانما يمكن اثبات المادة لو استدعى الانفصال
محلا موجودا لكن الانفصال عدم والعدم لا يحتاج الى محل موجود اما اذا
بينا ان قوة قبول الانفصال مغايرة لنفس الانفصال وهذه القوة امر
ثبوتي فيستدعي لا محالة محلا موجودا وليس هو الاتصال فيثبت شيء اخر هو الهيولى
قال الشارح اما ان قوله فاذن قوة هذا القبول نتيجة قياس مذكور بالقوة فلا
احتياج الى التزام تقدير هذا القياس اذ المغايرة بين القوة والوجه بالفعل
ظاهرة وعلى هذا لا يستقيم لقوله فاذن معنى واما ان المط لا يحصل بمجرد الانفصال
فليس كذلك لان الانفصال ليس عدما محضا بل عدم ملكة واعدام الملكات
لها حظ من الوجود لانا نقول لا نزاع ان الانفصال عدم ملكة بل لا معنى له الا زوال
اتصال الجسم فلا يستدعي محلا موجودا لانا نقول قد بينا فيما سبق ان انفصال
الجسم المتصل ليس هو انعدام ذلك المتصل بالمرة بل هو انعدام الاتصال
عن شيء في ذلك المتصل من شانه الاتصال فلا بد له من امر كان موصوفا (في الهامش: بالاتصال فيكون موجودا)
بالاتصالين واما بيان المغايرة بين القوة والوجه فله فائدتان احدهما
ما لا يحصل بالفعل في الاحتياج الى الهيولى لان قوة الانفصال اذا استدعت
وجه الهيولى وكل جسم من الاجسام له قوة الانفصال فيكون الهيولى موجودة في كل

جسم فيكون المغايرة البرهان كلية وفيه نظر لانه لو كان المراد ذلك لكان الى الان
الثاني بيان ان هذا الفصل غير موجودة حين علم ان مثبت الهيولى ليس مطلق الانفصال
بل الانفصال الانفكاكي وليس كل جسم له قوة الانفكاك والتفصيل هناك انا
ايضا ذكرنا ان وجوه الانفصال ثلثة الفك واختلاف العرضين
والوهم والفرض والانفصال الانفكاكي لما كان رافعا لاتصال الجسم في حد
لم يكن بد من شيء اخر غير الاتصال قابل له واما الانفصال بحسب الوهم
فهو ليس رفعا للاتصال في الخارج فلا يستدعي شيئا اخر في الخارج بل في الوهم اللهم
الا اذا ثبت ان الانفصال الوهمي مستلزم للانفصال الانفكاكي وهو لم
يعد واما اختلاف العرضين فان قلت انه يوجب الانفصال في الخارج فهو
يثبت الهيولى والا فلا الفائدة الثانية انه لو استدل بنفي الانفصال
على وجه الهيولى فربما يسبق الى الوهم ان وجه الهيولى مخصوص بحالة الانفصال
بخلاف امكان الانفصال فانه لما اوجب وجه الهيولى ثبت وجود
الهيولى قبل الانفصال ايضا وهذا انما يتم لو كان الاستدلال بامكان
الانفصال وليس كذلك بل بقوة الانفصال وربما يسبق ايضا الى الوهم ان
الهيولى موجودة حال عدم الانفصال فقط على ان الكلام ليس في اثبات
قوة الانفصال بل في المغايرة بين قوة الانفصال والصورة الجسمية عند
حدوث الانفصال وما ذكره الشارح لا يعطي الا الفائدة الاولى
فالسؤال باق كما كان واعلم ان قوله فاذن قوة القبول امر يتوقف على مقدمات
احدها ان قوة قبول الانفصال غير وجه الانفصال وثانيها ان قوة
قبول الانفكاك انفصال عن الشكل وثالثها ان قوة قبول الانفصال غير
المقدار والمقدمة الاولى وان وفينا ان لنا وخلاف في الاستدلال الا

ان المقدمتين الاخريين لا مدخل لهما فيه اصلا بل لا طائل تحتهما والتوجيه الصحيح ان
انها بالقياس في توجيه المقدمة الاولى ولم يخلط المقدمتين الاخريين الى ما بالباطل
والفضل قوله وتلك القوة لغيرها هو المتصل بذاته معنى على قوله وذلك نعلم
ان المتصل بذاته غير القابل للانفصال والانفصال والصورة في توجيه
الكلام ان يقول المراد بالمتصل بذاته ما هو اعم من الصورة الجسمية والجسم التعليمي
والجسم المتقدم بالمقترن بالفعل هو الصورة الجسمية قبل الانفصال لا بعد
الانفصال فان الجسم قبل حدوث الانفصال امرين امكان قبول الانفصال
ومقترن بالفعل هو الصورة الجسمية واما الانفصال فهو ليس بمقترن بالفعل
هذا اي بل بالامكان اذا عرفت هذا فنقول الجسم لو عرض له الانفصال
والانفكاك ولما كان المتصل بذاته غير القابل للانفصال والاتصال
فاذن يكون قوة قبول الانفصال اي محل قوة قبول الانفصال غير الصورة
الجسمية وغير شكلها وغير مقدارها فانها متصلة بذاتها والمتصل بذاته
لا يقوى على قبول لانه اذا اورد الانفصال انعدم المتصل بذاته فكما يبطل
الجسمية ويحدث جسمان آخران كذلك يبطل الشكل والمقدار ويحصل شكلان
ومقداران آخران فكما استحال ان يكون المتصل قابلا للانفصال استحال
ان يكون الذي يمكن ان يحصل هو المتصل بالذات فوجب ان يكون هناك
امر آخر غير الصورة الجسمية وشكلها ومقدارها له قوة قبول الانفصال
واليه اشار بقوله وتلك القوة لغيرها هو ذات المتصل بذاته فانه
اذا استحال ان يكون محل قوة الانفصال هو المتصل بذاته كان تلك القوة
لغيره لا محالة وهو الهيولى وعلى هذا كان المراد الفاء مكان الواو والظاهر
والاستدلال بقوة الانفصال تنبيه على ان اثبات الهيولى لا يحتاج الى

الانفصال ه

بالذات ه

الانفصال

الانفصال بالفعل في الخارج بل يكفي فيه امكان الانفصال الخارجي حتى ان كل جسم
يمكن انفكاكه يكون مشتملا على الهيولى وان لم ينفصل بالفعل اصلا وسيظهر فائدة
هذه الكلمة فيما بعد **قال** واعلم ان الاهم في هذا الباب جواب سؤال
ربما يورد ههنا وهو لا نسلم ان القابل للاتصال والانفصال هو الهيولى
ولم لا يجوز ان يكون هو نفس الجسم والانفصال عرض متعاقب عليه وبهذا الايراد
يتبين البطلان لانه لما تبين ان الجسم متصل في نفسه فلا شك ان هناك قوة
اتصالية وقع الكلام في ان الجسم هل هو تلك القوة الاتصالية فقط
او فيه وراء تلك القوة الاتصالية شيء آخر قابل لها ثم اذا اورد الانفصال
ومن المعلوم بالضرورة ان تلك القوة الاتصالية لا تبقى بعينها مع الانفصال
فقد عدمت الكناية فانها للانفصال قطعا بل القابل للانفصال شيء
آخر وكان السائل توهم ان الجسم هو الهيولى فتوارد عليها الاتصال
والانفصال وهو توهم فاسد واجاب الشارح تارة بان موضوع الاتصال
والانفصال ليس جسما واخرى بان الاتصال ليس عرضا للجسم اما تحرير الجواب
الاول فهو ان موضوع الاتصال والانفصال ليس في ذاته بحيث يفرض
فيه الابعاد والثلثة وكل جسم فهو في ذاته بحيث يفرض فيه الابعاد الثلثة
فموضوع الاتصال والانفصال لا يكون جسما اما الصغرى فلان موضوع
الاتصال والانفصال يجب ان لا يكون في ذاته متصلا ولا منفصلا
ولما لم يكن في ذاته متصلا لا يكون في ذاته بحيث يفرض فيه الابعاد
الثلثة بالضرورة واما الكبرى فظاهر فقد بان ان الجسم في نفسه متصل قابل
للانفصال اي المحل زعم انه لا يعرض له الانفصال واما تحرير الجواب الثاني
واليه اشار بقوله والذين يجعلون المنفصل عرضا فهو ان الاتصال امر ذاتي

مقدارها

والاتصال

بجسم ه

ع

للجسم لانه لو لم يكن الجسم في ذاته متصلا لم يكن في ذاته بحيث يفرض فيه الابعاد
الثلثة فلا يكون الاتصال عرضا واردا عليه والا لتقوم الجوهر بالعرض وانه محال
وفي الجوابين نظر وقد يجاب عن السوال بوجهين اخرين احدهما ان الاتصال
لو كان عرضا للجسم فاذا قطعنا النظر عنه فاما ان لا يكون في الجسم اجزاء
فهو متصل في نفسه لم يكن اتصاله زائدا عليه واما ان يكون فيه اجزاء
فيكون اتصاله عبارة عن اجتماع تلك الاجزاء وليس كذلك وثانيهما ان
الاتصال امر ذاتي للجسم معلوم لان الجسم لو لم يكن متصلا في نفسه متعددا
وانه باطل ولا ينتقض الوجهان بالهيولى لان الهيولى ليس لها في نفسها وجود
فضلا عن الاجزاء والانقسام الذي يعرض لها انما يستقبل عن الصورة الجسمية
فيكون الاجزاء لها انما هي من قبل الصورة الجسمية لا في نفسها نعم يمكن ان
يرد على الوجه الاول المراد بقولكم الجسم مع قطع النظر عن الاتصال اما
ان يشتمل على الاجزاء او لا يشتمل انه مشتمل على الاجزاء او لا في نفس الامر او انه
مشتمل على الاجزاء او لا بحسب ذلك الاعتبار والفرض فان اريد الاول
فلا نسلم انه لو لم يشتمل على الاجزاء في نفس الامر يلزم ان يكون متصلا في نفسه
وانما يلزم ذلك لو كان تجريد النظر عن العارض موجبا لرفعه وليس كذلك لجواز
ان يجرد النظر عن الاتصال ويكون عارضا له في نفس الامر وان اريد
الثاني فلا نسلم انه لو كان مشتملا على الاجزاء لكان الاتصال اجتماعها وانما يكون
كذلك لو كانت الاجزاء متحققة في نفس الامر مع الاتصال ويرد على الثاني
ان الجواب لا يلزم من عدم كون احد المتقابلين مقوما ان يكون المقابل
الاخر مقوما فان من الجائز ان لا يكون شيء من المتقابلين مقوما كالسواد
والبياض والوحدة والكثرة وغيرها ولنا والمص سعى ان يعلم استغناء
الصورة عنه لوجود الهيولى فالتجرد للهيولى وكونها وارد وضع في الوحدة

والتعدد

الوارد عليه
عارضا له
كان في نفسه

والتعدد وغيرهما من العوارض لا يعرض الهيولى بالذات بل بتبعية الصورة وفرق
وفرق بين الصورة وبين حالها وبين السواد محلا وهو حال في هذه الجهة فان
كون السواد مشارا اليه بالاشارة الحسية متحيزا انما هو بتبعية محله وكون الصورة
مشارا اليه متحيزة انما بتبعية محلة وكون الهيولى مشارا اليها انما هو بتبعية
حاله فهي انما تكون متصلة او منفصلة واحدة او متعددة بالعرض لا بالذات
بل بجامع الاتصال والانفصال وهي بعينها بخلاف الجسم والصورة فان
الاتصال لما كان ذاتيا لهما لم يجتمع مع الانفصال بل اذا طرء عليهما
الانفصال انتفيا وتحدث صورتان اخريان وجسمان اخران فالهيولى
حال الانفصال هي بعينها حال الاتصال هذا هو منشأ الشبهة الموردة
المذكورة سابقا فان قيل لا شك ان الجسم قبل ورود الانفصال مادة واحدة
ثم اذا عرض له الانفصال تعددت المادة وصارت مادتين لجسمين فلو
كان تعدد الجسمية بعد وحدتها مقتضيا لافتقارها محوجا الى مادة لكان
تعدد المادة بعد وحدتها مقتضيا لافتقارها محوجا الى مادة اخرى وهلم جرا
فتقرر الصورة الجسمية لما كانت واحدة بذاتها كان تعددها مقتضيا
لقبولها لا محالة فاحتاجت الى المادة بخلاف المادة فانها ليست
واحدة بذاتها بل بحسب وحدة الصورة فاذا تعددت لم ينعدم بل حصل
فيها صورتان وهي بعينها باقية غاية ما في الباب انه كانت الوحدة عارضة
لها والان التعدد عارض وقد مرت الاشارة الى ذلك مرة وعارض
الامام بانه لو وجدت الهيولى فاما ان تكون متحيزة او لا تكون والقسمان
باطلان اما الاول فلانه لو كانت متحيزة فاما ان تكون تحيزها بالاستقلال
كانت الجسمية مثلا لها لانها ايضا متحيزة بالاستقلال فيكون حلول الجسمية
فيها جمعا بين المثلين والمص لا يكون احدهما بالحالية والاخر بالمحلية اولى
من العكس وايضا ان احتاجت الهيولى الى محل لزم التسلسل وان لم تحتج

بتبعية له
لما هو متحيزة له
دفع له
[illegible]

الى محل كانت الحيثية مع غنيته عن المحل لانها مثلها وان كانت السطوح متحيزة
تبعا لتحيز الجسمية كانت السطوح صفة والجسمية موصوف اذ لو جاز ان يكون الامر
بالعكس فليجز كون الجسم حالا في اللون او الطعم او غيرهما وان كان حصولها في
الحيز تبعا لحصول الجسم فيه واذا كانت السطوح صفة للجسمية استحال حلولها في
السطوح واما الثاني فلان السطوح لو لم يكن حاصلة في الحيز لا بالاستقلال ولا بالتبعية
مع ان الجسمية محققة بالحيز استحال ان يكون الجسمية حالة في السطوح لانا نعلم بالضرورة
ان المحقق بالجهة والحيز يستحيل ان يحصل فيما لا اختصاص له بالحيز والجهة والا فليجز
والا فليجز ان تحل الاجسام باسرها حالة في ذات البارى تع وذلك وان
لم يكن له اختصاص بجهة لا بالذات ولا بالتبعية والجواب انا لا نم ان السطوح
لو كانت متحيزة بالاستقلال لكانت الجسمية مثلا لها فان الاتحاد في اللوازم
لا يوجب الاتحاد في الماهية فاللوازم الثلثة المذكورة غير لازمة ام سلمناه
لكن لا نم لو كانت متحيزة بالتبعية كانت صفة للجسمية بل هي موصوفة بها وتحيزها
بشرط حلولها والمنعان وان كانا واردين على القسمين من حيث البحث الا
ان القسم الاول لما كان باطلا في نفس الامر اقتصر الشارح على المنع الثاني
وقال الجسم غير منحصر على اقسام متحيزة فان المتحيز على ثلثة اقسام اما ان يكون
متحيزا بالاستقلال واما ان يكون متحيزا بالتبعية اما على سبيل الحلول في الغير
او على سبيل حلول الغير فيه فلا يلزم من عدم تحيز السطوح بالاستقلال
تحيزها على سبيل حلولها في الجسمية بل ربما يكون تحيزها بشرط حلول الجسمية فيها
على ما هو الواقع **قوله** وهم وتنبيه ولعلك تقول تقرير الوهم ان الدلائل
المذكورة على وجود الهيولى انما تتم فيما يقبل الانفصال الانفكاكي وليس يجب
ان يكون كل جسم كذلك فان من الاجسام ما يمتنع فيه الانفكاك كالفلك

ببعض

انما هو

وامّا

وحاصل كلام الشيخ في الجواب ان الامتداد الجسماني طبيعة واحدة نوعية وقد ثبت
احتياجها في بعض الصور الى المادة فليكن محتاجا في جميع الصور اليها لان مقتضى
الطبيعة النوعية لا يختلف وانما قلنا ان الامتداد الجسماني طبيعة نوعية لانه
يختلف بالامور الخارجة دون الفصول وكل ما اختلف بالخارجيات
دون الفصول فهو طبيعة نوعية اما الكبرى فظاهرة واما الصغرى فلان الجسمية
اذا خالفت جسمية اخرى يكون لاجل ان هذه حارة وتلك باردة او
هذه لها طبيعة فلكية وتلك لها طبيعة عنصرية وهي امور تلحق الجسمية من خارج
فان الجسمية في الخارج موجودة مع الطبيعة الفلكية مثلا موجودة اخرى وقد انضاف
الى تلك الطبيعة القائمة المشار اليها هذه الطبيعة الاخرى في الخارج بخلاف
المقدار الذي هو ليس في نفسه شيئا محصلا ما لم يتنوع بان يكون خطا او سطحا
او ليس المقدارية موجودة والخطية موجودة اخرى بل الخطية بعينها هي المقدارية
المحمولة عليها فالجسمية مع كل شيء تفرض شيء متقرر هو جسمية فقط من غير زيادة
واما المقدار فلا يوجد مقدارا فقط بل يحتاج الى فصول حتى يوجد فانما يوجد
اما خطا او سطحا هذا ما ذكره في الشفاء وظهر منه ان قوله تختلف بالخارجيات
دون الفصول بيان لنوعية الامتداد لا نقول لا شك ان الصورة الجسمية
متعددة مختلفة في الخارج فاما ان يكون بازاء اختلافها موجود في الخارج
او لا يكون فان لم يوجد في الخارج بالضرورة وان وجد ما بازاء الاختلاف
في الخارج فاما ان يكون عين الجسمية في الخارج او لا يكون فان لم يكن عين الجسمية
بل يكون الجسمية في الخارج موجودا وما به الاختلاف موجودا آخر فالموجود
في الخارج من الجسمية لا يكون الا مجرد الجسمية فيكون امرا واحدا بالذات والوجود
موجودا في محال متعددة وانه محال بالضرورة وان كان ما به الاختلاف
عين الجسمية في الخارج فالجسمية لا تحصل في الخارج الا بما به الاختلاف كالمقدار

نفسها

نفسها في

لم متعددوا في الخارج

اشار

وانما يكون كذلك لو كانت محتاجة الى المادة ولا تقام

لا يتقرر في الخارج الا بالفصل فقط اذا ثبت هذا فنقول سبب ان الجسمية طبيعة
نوعية لكن لا يلزم وجوب ... افرادها الى حاجة الى المادة لذاتها وهو مع جواز
ان يكون الاحتياج اليها لتشخصه فان الطبيعة النوعية محصلة بالتشخصات كما ان
الطبيعة الجنسية محصلة بالفصول فكما جاز اختلاف مقتضى الطبيعة الجنسية بحسب اختلاف
الفصول فلم لا يجوز اختلاف مقتضى الطبيعة النوعية بحسب اختلاف التشخصات
لانا نقول من المعلوم بالضرورة ان الحاجة الى المادة وقبول الانفكاك ليس من
جهة هذه الجسمية وتلك الجسمية وهذه الجسمية انما هي طبيعة الجسمية وهذا فلم يكن
للهذية دخل في الحاجة الى المادة لا لوصفها الا لذاتها فان قلت اذا ثبت
ان الجسمية محتاجة الى المادة لذاتها فما الحاجة الى بيان نوعيتها فان طبيعة الجسمية
شيئا من حيث هو هو فذلك لا بد ان يكون متحققا في جميع افرادها سواء كانت طبيعة
نوعية او جنسية فنقول ما علمت الا ان الجسمية اي من جهة ليست احتياجها الى المادة
من جهة تشخصها واما ان احتياجها الى المادة من جهة فصولها فغير معلوم الا
وانما نعلمه اذا علمت ان الجسمية طبيعة نوعية فانها لما كانت واحدة بالذات
ولم احتياجها الى المادة للتشخص يكون احتياجها لذاتها المتفقة في افرادها
بخلاف ما اذا كانت طبيعة جنسية فانه ح يكون دوا مختلفة الحقائق فامكن
افتراقها في اللوازم من جهة الفصول وان لم يمكن افتراقها من جهة التشخصات هذا هو
نهاية التحقيق في هذا المقام قال الشارح نبه الشيخ على زوال الوهم بان يتذكر ان طبيعة
الامتداد الجسماني وهو الصلبة لا يبقى مع ورود الانفصال عليها خارجا او
وهما وان يتذكر ان كل جسم يجب وسط طرفيه عن ان يتلاقى فيكون واجب
القبول للانفصال ولو في الوهم فلا بد ان يكون كل جسم مشتملا على ما يقبل الانفصال
اذ الحاجة السرح ليست الا كون الجسمية هو القابلة مع امكان عروض
الانفصال لها والاجسام متساوية في هذا المعنى وان كانت مختلفة ...

بنهام

كان الحاجة الى المادة منه

الشيخ

نسخة ... الوجود

يكون منه

بعضها فلكي وبعضها عنصري الى غير ذلك ونحن نقول اما اولا فليس للشيخ
من سنين المذكورين في شيء منها عين ولا اثر فهو شرح لا يطابق المتن بل هو
ما ذكره بعينه بتعميم البرهان وكلام الشيخ شيء اخر قد عرفته واما ثانيا فلان
قوله الاتصال لا يبقى مع الانفصال الوهمي انه لا يبقى معه في نفس الامر فقد
بان بطلانه وان عنى انه لا يبقى معه في الوهم فاللازم ليس الا وجود الهيولى
في الوهم وهو غير مطلوب والمط وجود الهيولى في الخارج وهو غير لازم سلمنا
لكن الاحتياج الى المادة لما كان لمعنى الجسمية فقط ما الحاجة الى بيان كونها
نوعية فاستمر الكلام على استدراك عظيم واما قوله فقد بينا ان الطبيعة
تكون باي الاعتبارات فهو اشارة الى ما ذكر في المنطق من ان الطبيعة
مادة تؤخذ بشرط لا واخرى لا بشرط فان اخذت بشرط لا فهي المادة وان
اخذت لا بشرط فتكون اما مبهمة غير محصلة وهي الجنس او محصلة وهي النوع فطبيعة
الجسمية ليست مادة لانها محمولة على الجسميات ولا شيء من المادة
بمحمول وليس جنسا لعدم توقفها على ما ينضاف اليها محصلة انها فتعين ان
يكون نوعية محصلة فان قلت لا نم انها تحصل بنفسها ولم لا يجوز ان
يكون تحصلها بما ينضم اليها من الصور النوعية وكان النظر وذلك لان الجسم
طبيعة جنسية انما تحصل وتتقرر بصورة فلكية او عنصرية فنقول اما ان الجسمية
متحصلة بنفسها فقد بيناه واما ان الجسم جنس فنفرق بين الجسمية والجسم فان الجسمية
في الخارج موجودة والمادة موجودة اخرى وقد حصل منهما لا محالة موجود ثالث
وهو الجسم فالجسمية وان كانت متقررة في ذاتها ممتازة في الخارج عن جميع
ما ينضاف اليها من الصور والاعراض الا ان الجسم لا يتقرر ذاتا محصلة
الا اذا كان فلكا او عنصرا فلا يلزم من جنسية الجسم جنسية الجسمية ثم كانت تلك
نقل الكلام قد تم عند قوله لانها طبيعة نوعية في الفائدة في قوله مختلف

شرح المنيرة

فلانه

بالخارجيات دون الفصول مع ان الطبائع النوعية لا يكون الا كذلك اجاب بانه
جواب للنقض بالطبيعة الجنسية فانه لما قيل الامتداد طبيعة واحدة نوعية
فيثبت به مقتضاها امكن ان يقال ان الطبيعة الجنسية ايضا واحدة وليس شيء به
مقتضاها فلم لا يجوز ذلك في الطبيعة النوعية وجوابه الفرق بان الطبيعة النوعية
لما لم يختلف الا بالخارجيات فهي اذا اقتضت شيئا اقتضته مع جميع
الخارجيات بخلاف الطبيعة الجنسية فانها لا تقتضي شيئا من حيث انها غير
محصلة وانما تقتضي شيئا اذا تحصلت بفصل فلا تقتضيه مع غير ذلك الفصل
وهذا ليس بشيء لانه ان اراد بقوله الطبيعة الجنسية غير محصلة انها غير محصلة
في الخارج فممنوع لاتحاد الجنس والنوع في الوجود وان اراد انها غير محصلة
في العقل فلا نسلم انها لا يمكن ان تقتضي شيئا في الخارج والكلام في الاقتضاء
الخارجي وكيف يكون ذلك وهم صرحوا بان الشيء اذا كان ثابتا للاعم والاخص
كان للاعم اولا وبالذات وللاخص ثانيا وبالعرض كالتحيز اذا ثبت للجسم
والانسان فالمقتضي للتحيز هو الجسم اولا وقد ظهر ان الطبيعة الجنسية يمكن ان
يقتضي شيئا على ان الفرق ليس مبنيا على اختلاف مقتضى الطبيعة الجنسية
بل جوازه قال الامام لا نسلم ان طبيعة الامتداد نوعية وذلك لانا لا نعلم
منها الا انها جوهر قابل للابعاد ولكنه حقيقتها بل لازم من لوازمها فلم
لا يجوز ان يكون لها حقائق مختلفة مشتركة في هذا اللازم فان الاشتراك
لا يوجب الاشتراك في الملزومات سلمناه لكن لا نسلم انها محتاجة الى
المادة في شيء من الصور فان الثابت بالبرهان ليس الا حلولها في المادة
في بعض الصور وهذا لا يقتضي وجوب حلولها في المادة بل صحته فيجوز ان
لا تحل في المادة في بعض الصور وان حلت في المادة في بعض ثم اجاب عن الاول
بالوجود فانها طبيعة واحدة مع انها تقتضي التجرد عن المهية في الواجب والعروض
في الممكن وجوابه اما عن الاول فلانا وان فرضنا ان طبيعة الامتداد

لم نعرفها بحقيقتها لكن نعلم انها هوية القابلية يمكن ان يرد عليها الانفصال
وقد تبين ان هذا القدر يكفي في بيان احتياجها الى المادة فلا يفيد له لا نعلم
وبهذا خرج الجواب عن الثاني وعن الثالث ان الوجود ليس طبيعة نوعية والكلام
فيها ولما بين الطبيعة الجنسية والطبيعة النوعية في جواز اقتضائها شيئا في بعض
الصور دون بعض بخلاف النوعية اورد شكا بقوله لا يشكل بان الطبيعة
الجنسية موجودة في نوع نوع ممتازة عن الفصول مهية ووجودا فيكون حصص
الانواع متماثلة مع انها مختلفة في اللوازم وهذا يتعلق بسوء اعتبار الطبائع
فان الجنس والنوع والفصل متحدة في الجعل والوجود فلا يكون في الخارج
متماثلة مختلفة اللوازم ولـ وهم وتنبيه او لعلك تقول المطلوب الطبيعي
ان يقدم هذا المنع على المنع المتقدم وفي الدليل المذكور موقوف على
ان الجسم المفرد يقبل الانفكاك ولا نسلم ان جميع الاجسام المفردة قابل
للانفكاك بل لا يقبل الا الانقسام الوهمي وانما القابل للانفكاك هو الجسم
المركب ولئن سلمنا ان بعض الاجسام يقبل الانفكاك فلا نسلم انه يلزم منه
وجود الهيولى في جميع الاجسام فان من الجائز ان يكون بعض الاجسام لا يقبل
الانفكاك كالفلك لكن لما كان المنع الاول بالقياس الى جميع الاجسام
بخلاف المنع الثاني كان اشكل منه والاسهل في نظر التعليم اقدم فلهذا قدمه
والقول مذهب ذيمقراطيس فانه ذهب الى ان مبادئ الاجسام اجسام صغار
لا تقبل الانفكاك وان كانت قابلة للانقسام الوهمي يتحرك الى الاجتماع
فيحصل الاجسام والى الافتراق فينعدم وقال ابو البركات الى مثل هذا
القول في الارض بناء على ان التراب المسحوق غاية السحق اذا انتشر
نظرا اجزاء صغار رسبت ولتقرير الجواب ان امكان القسمة الوهمية يلزم
لامكان القسمة الانفكاكية لان القسمة الوهمية تحدث اثنينية مانع الخ

المقسوم وهو جزء منفك عن الجزء الآخر فلو امتنع الانفكاك بين قسمي الجزء المقسوم
فامتناع الانفكاك ان كان لذاتهما فليمتنع انفكاك الجزء المقسوم عن الجزء
الآخر لان الاجزاء باسرها متشاركة في الطبيعة وان كان لغيرهما امكن الانفكاك
نظرا الى الذات فلا افتراق بين الاجزاء الوهمية والاجزاء الخارجية
في امكان الانفكاك وانما لا افتراق بينهما في امكان الانفصال فلا وقع
له في الجواب هذا الجواب توجيه الشارح وهو مبني على تشارك الاجزاء في الطبيعة
وقد يكون كلاهما الا انهما خارجا عن الحكمة فان قلت لا اقل من ان يكون في
العالم جزءان هما مبادئ الاجسام باسرها متشاركين في الطبيعة فيكون لبعض
الاجسام ممكن الانفكاك وهو كاف في اثبات المادة فنقول لو صح هذا
فهو كلام غير ما ذكره الشارح والاولى ان يقال ان تلك الاجزاء متحدة في الحقيقة
وهذا الجسم منفك عن ذلك الجسم فلا بد ان يكون افتراقهما الوهمية كذلك ممكنة
الانفكاك بالنظر الى ذواتهما لان حكم الامثال واحد نعم ربما امتنع الانفكاك
لمانع خارج عن طبيعة الامتداد لازم كالصورة النوعية للفلك او زائل
كما في الجسم الصغير الصلب فانه ما دام كذلك امتنع عن قبول الانفكاك
واذا زال الصغر او الصلابة لم يمتنع عن قبوله لكن ذلك لا يضر بالمطلوب
فقوله خارج عن طبيعة الامتداد وليس واضحا على انه جعل الاجزاء متشاركة
في الحكم لاجل اشتراكهما في طبيعة الامتداد وليت شعري اذا بني الكلام على
تشاركه مع الاجزاء كيف صح قوله هذا جوابا للسؤال بالفلك والعنصر
فانه اذا قيل بعض الاجزاء منفك عن بعض فيكون افتراقهما غير متحقق
اما في امكان الانفكاك لانها متشاركة في الطبيعة لم يتوجه ان يقال الفلك
منفك عن العنصر فيمكن انفكاك اجزاء الفلك لتشاركهما في مفهوم الامتداد اما
لو كان بناء الكلام على التشارك فيه توجه السؤال وظهر الجواب واعلم ان

الاجسام م

انه م

الاجزاء م

امكان

امكان القسمة الوهمية ليس معناه الا ان كل جسم فرض فيه شيء فانه يتميز عند الوهم
جزءان حتى يحكم بان هذا جزء الجسم غير ذاك وهو حكم صحيح لانه من الاحكام الكاذبة
الوهمية ولا خفاء في ان هذا الحكم انما يصح لو امكن ان يكون جزءان في نفس الامر
احدهما غير الآخر فلا جسم الا اذا نظر الى حقيقته امكن ان يكون له جزءان في نفس الامر
وهو امكان الانفصال الخارجي وامكان الانفصال الخارجي مستند الى المادة
وهو المطلوب قال الامام لا نسلم ان الاجسام متشاركة في الجسمية على ما مر ولئن
سلمناه فغايته ما في الباب ان تلك الاجزاء يصح على كل واحد منها
ما يصح على الآخر لكن كل واحد منها ليس مجرد الطبيعة الجسمية لجواز ان يكون
بحقيقته كل واحد منها مانعة عن ذلك وان شارك الآخر في الماهية وكيف
لا يجوز ذلك وعندهم ان الجسم اذا انفصل انعدم الجسمية التي كانت موجودة
وحدثت جسميتان اخريان ثم اذا اتصلت زالت الجسميتان وحدثت جسمية
اخرى فقد صح الاتصال على نفس الجسم وامتنع على الجسمين وصح الانفصال على
الجسمين وامتنع على نفس الجسم وهذا الامتناع ليس عن الطبيعة المشتركة بل عن
بحقيقته تلك الاجسام فلم لا يجوز ذلك ههنا انتهى والجواب منع وانظر
في القسمة ان الماهية لا تنبو ولن الحمر الحقيقي اذ الماهية متشققة بما هو من التي يقال
في جواب ما هو والمقول في جواب ما هو لا يكون الا كليا نعم لو غير الماهية بالامر
او الشر لكان القسمة صحيحة الا انه خلاف المتعارف والتحقيق ان الكلام
تعلقان في المشهور على ابطال الاجزاء وانه ما جها وفي الحقيقة على ان العظم
حجم الجسم مع غير مداخلة شيء فيه ولتصغره مع غير تفصيل شيء منه فاراد بيان امكان
الحقيقين وذلك انه ثبت ان الجسم هيولى والهيولى لا مقدار لها في نفسها
فيكون نسبة جميع المقادير اليها على السوية فجاز ان يكون الهيولى في وقت متقدرة
بمقدار اصغر وفي آخر بمقدار اكبر او لا ريب انه اذا انفتق المواد من قارورة

م

لكل جسم مشتمل على المادة م

بحث مسئلة تناهي الابعاد

لتخلل الهواء الذي يبقى فيها وزاد في مقداره للامتناع الخلاء **قوله** هذه مسئلة تناهي الابعاد وهي احدى المقاصد بيهنا مباحث خمسة الاول ان تناهي الابعاد من مقاصد العلم الطبيعي وذلك لما تبين من ان العلم الطبيعي باحث عن الاعراض الذاتية للجسم الطبيعي من جهة المادة ونهاية الابعاد عارض لبعض الاجسام من جهة المادة فيكون البحث عنه من العلم الطبيعي الثاني ان اثبات محدد الجهات موقوف على تناهي الابعاد لانها لو كانت غير متناهية لم يكن لها حدود فلا يكون المحدد موجودا الثالث ان اثبات محدد الجهات من مسائل الطبيعي وكان الظاهر انه من مسائل ما بعد الطبيعة لانه بحث عن الوجود اللازم يبحثون عن الاجسام ان بعضها محدود وبعضها غير محدود وتحديد الجهات وتحدد لا يتصور ان الا في الجسم ووفي المادة الرابع ان بيان امتناع انفكاك الصورة عن المادة مبني على هذه المسئلة وعن قريب تبين مما نقول الامام الخامس ان امتناع انفكاك الصورة عن المادة من مسائل ما بعد الطبيعة لان الكلام من عوارض الوجود لا من خواص الاجسام قال الامام كان الشيخ يتكلم في اثبات الهيولى وسيتكلم بعده في احكام الهيولى والصورة فكيف ادرج هذه المسئلة في البين وعرجه عن احكام الهيولى واجاب بانه لما بين تركب الجسم من الهيولى والصورة اراد بعد ذلك ان يبين ان الصورة لا تنفك عن المادة ثم ان المادة لا تنفك عن البرهان الذي نعتمد على امتناع انفكاك الصورة عن المادة هو ان الجسم متناه وكل متناه متشكل فاذن الجسمية لا تنفك عن الشكل ولا يحصل الا مع المادة فالجسمية لا تنفك عن المادة فلا جرم احتاج الى تقديم البرهان على تناهي الابعاد ونحن نقول لما تبين ان كل جسم مشتمل على الهيولى فقد تبين ان الصورة الجسمية لا تنفك عن الهيولى بل لا تعين في ذلك الى غير ذلك وقد ذكر الشيخ في الشفاء في خاتمة برهان الهيولى هذه المقدمة بانه قد تبين من هذا ان الصورة الجسمية من حيث هي صورة جسمية محتاجة الى مادة وفي هذا الكتاب جوابا

علم

الصورة وكون

كلام

والصورة

عند المحقق

عن السؤال الاول ان طبيعة الجسمية طبيعة نوعية وهي محتاجة في بعض الصور الى المادة فيكون محتاجة في جميع الصور الى المادة وجوابا عن السؤال الاول الثاني ان الجسمية قابلة للانفصال الوهمي وكل قابل للانفصال الوهمي قابل للانفصال الانفكاكي فهو مشتمل على المادة فهذا الكلام صريح في بيان ان الصورة لا تنفك عن الهيولى فكيف اراد ان يتبين بعد ذلك وقيل لي اذا كان المراد ذلك فاي حاجة الى بيان لزوم الشكل او لم يكفيه في ذلك ان يقال الجسم اذا كان متناهيا يكون منحصرا في حد معين والانحصار في حد معين لا يكون الا لانقطاعه وانفصاله والانفصال انما هو من قبل المادة لكن والعجب العجب ان المقدمات التي رتبها ليست سلم الا ان الجسم مشتمل على المادة فلو كان كافيا في بيان ان الجسمية لا تنفك عن المادة فلا حاجة الى تلك المقدمات والا بطل الكلام بالكلية والوجه المعتمد عليه النظر الصحيح ان نقول لما اثبت ان الاجسام مركبة من المادة والصورة ولا شك انها تشترك في عوارض اراد ان يبين ان بعضها انما يعرض لها من المادة كالتناهي والشكل والمقدار وان بعضها انما هو من قبل الصورة الجسمية كالوضع والتحيز لكن لما لم يتضح ان التناهي والشكل لعرض الاجسام من عروضه للمشاركة فلذا احتاج الى بيان تناهي الابعاد ولما كان كلامه اولا في اثبات المادة اردفه ببيان عوارض المادة ليزداد البصيرة بالمادة ظهورا وتحقيقا ثم بين عوارض الصورة في فصل تال لتلك الفصول ثم فرع عليه امتناع تجرد الهيولى عن الصورة كما يرد عليك شيئا فشيئا

قوله وهذه المسئلة اعني تناهي الابعاد مبنية على اربع مقدمات الدلالة المذكورة على تناهي الابعاد وكانت في سالف الزمان ان قال قوم لو امكن وجود الابعاد الغير المتناهية لصح ان يخرج من نقطة واحدة امتدادان متقاطعان عليهما غير متناهيين لكنهما كلما امتدا ان يزداد البعد بينهما فلو امتدا الى غير النهاية لزم البعد

قوله امتداده

بينهما الى غير النهاية فيكون البعد الغير المتناهي محصورا بين حاصرين وانه محال
واعترض الشيخ عليه في الشفا بانا لا نسلم انه يلزم وجود بعد بين الخطين غير متناه
غاية ما في الباب ان يكون الزائد الى غير النهاية لكن ليس يلزم منه ان يكون
هناك بعد زائد الى غير النهاية بل كل بعد فرض فهو لا يزيد على بعد بحكمه
متناه الا بقدر متناه والزائد على المتناهي بقدر متناه لا بد ان يكون
متناهيا وهذا كالعدد يقبل الزيادة الى غير النهاية مع ان كل مرتبة
من مراتبه في النظام الغير المتناهي عدد متناه لا يزيد على مرتبة اخرى بحسب الا
بعدد واحد ثم قال وان اشتهر احد بيان ان لا بعد بدهي بعد غير متناه فليفرض
على الخطين الذاهبين نقطتين متقابلتين ولنصل بينهما بخط يكون وتر الزاوية
التقاطع فكان ذهاب الخطين في زيادة البعد الى غير النهاية يكون الزيادة
على ذلك البعد موجودة بغير نهاية ولنعرض تلك الزيادات متساوية
فلما كان كل زيادة توجد في بعد فهي موجودة فيما فوقه فيلزم ان يكون بعد
يوجد فيه زيادات غير متناهية بالفعل متساوية فيكون ذلك البعد زائدا
على البعد الاول بما لا نهاية له فيكون غير متناه فيلزم الخلف واقول البيان
المذكور غير سديد فان اللازم ليس الا وجود زيادات غير متناهية بعد
فرض فهو لا يزيد على بعد اخر الا بقدر واحد متناه والقول انا ان ثبت
بعد مشتمل على الزيادات الغير المتناهية اولا يثبت فان ثبت كان ذلك
البعد غير متناه سواء كانت الزيادات متساوية او متفاوتة لانها
زيادات مقدارية كلما تزداد يزيد المقدار فلما ازدادت الى غير النهاية
يكون مقدار البعد غير متناه بالضرورة وان لم يثبت لم يثبت الخلف
سواء تساوت الزيادات او تفاوتت فلا فائدة في فرض تساوي الزيادات
ويمكن ان يحقق كلام الشيخ بحيث لا يرد عليه شبهة حتى اذا فرضنا نقطتين متقابلتين
على الخطين الغير المتناهيين ووصلنا بينهما بخط يكون وتر الزاوية التقاطع

ثم فرض بعدا اخر يزيد عليه بقدر ثم البعد الاخر زائدة بذلك فكلما امتد الخطان
يزيد البعد لكن امتداد الخطين الى غير النهاية فيكون البعد يزداد الى غير النهاية
لان نسبة زيادة البعد الى زيادة البعد على البعد الاصل نسبة عدد الزيادات
الى عدد الزيادات ضرورة ان عدد الزيادات كلما يزيد يزيد البعد
بتلك النسبة حيث فرض الزيادات متساوية لكن عدد الزيادات غير متناه
بالفعل فلا بد من بعد مشتمل على الزيادات الغير المتناهية المتساوية على البعد
الاصل وايضا كلما يزيد عدد الابعاد يزيد البعد ولما كان تزايد الابعاد
بقدر واحد يكون زيادة البعد على نسبة زيادة عدد الابعاد فيكون نسبة
زيادة البعد الى زيادة البعد كنسبة عدد الابعاد الى عدد الابعاد
لكنها نسبة غير المتناهي الى المتناهي وايضا نسبة زيادة البعد على البعد الاصل
كنسبة زيادة الامتداد على الامتداد الاصل وهي غير متناهية هذا اذا كانت
الزيادات متساوية اما اذا كانت متفاوتة فلم يلزم الخلف لان المسلم لا يكون
محفوظة حينئذ ومنهم من فرض تزايد الانفراج بقدر تزايد الخطين حتى لو امتد الخطان
الى غير النهاية زيد الانفراج الى غير النهاية فقد انحصر غير المتناهي بين حاصرين
الحصار راطا نراثم سال نفسه ان التزامنا من فرض لا تناهي الابعاد مع
فرض الساقين على ذلك الوجه ولا يلزم منه استحالة اللاتناهي بل استحالة
استحالة الساقين على ذلك الوجه فاجاب بانه اذا كانت الابعاد غير
متناهية وجميع الجهات فامكان الساقين المذكورين ظاهر اذ فرضنا
مستديرا كالترس ثم قسم متساوية وخرج الخطوط الى غير النهاية فيقسم سطح
العالم بنسبة الاقسام وكل خطين منها بمثابة الساقين على ذلك الوجه لان
زاويتيهما قائمة فاذا وصلنا بعدا بينهما في اي موضع كان حدث زاويتان
متساويتان لانه مثلث متساوي الساقين فيكون متساويتين وتر الاضلاع

فيكون كل من الزاويتين قائمة

فقد ظهر ان كل انفراج بين الخطين انما هو بقدر امتدادهما فاما ان يكون متناهيا
مجموع النسبة متناه او هو يكون غير متناه فيلزم غير متناهيه انحصار ما لا يتناهى
بين الحاصرين واقول لا حاجة الى فرض تحجم المستدير بل كل نقطة تفرض يمكن
ان يخرج منها ستة خطوط بحيث يكون زواياها متساوية فلو كان جميع
الابعاد غير متناهية لامتدت الخطوط الى غير النهاية وانقسم سطح العالم
الى ستة اقسام ويلزم الخلف لكن الطريقة التي سلكها الشيخ ادق واحكم
لانه يكفي فيها ان زائد الابعاد على النسبة زيادة الامتداد ولا يحتاج الى انها
زائد مثل زيادة الامتداد واذا عرفت هذا فلنرجع الى شرح الشرح اما
قوله والثانية انه يجوز ان يوجد بينهما ابعاد متزائدة بقدر واحد فاعلم ان
التزائد اما على سبيل التساوي او على سبيل التناقص او على سبيل التزائد والاخير
على سبيل التناقص لا يفيد لانا نريد ان نقول الامتداد الى لو كانت غير متناهية
كانت الابعاد والمفروضة بينهما غير متناهية فيكون الزيادات على البعد
الاول غير متناه وهي موجودة في بعد واحد وذلك البعد الذي يوجد
فيه الزيادات الغير المتناهية غير متناه فيكون البعد الغير المتناهي محصورا
بين حاصرين ولو كانت الزيادات الغير المتناهية متناقصة لم يجب
ان يكون البعد المشتمل عليها غير متناه لانا نقول اذا فرضنا خطا قدره شبر
ويجعل البعد الاول نصف شبر ثم نصف النصف الباقي ونزيد على البعد
الاول حتى يكون بعدا ثانيا ثم نصف نصف النصف ونزيد على البعد الثاني
فيصير بعدا ثالثا وهكذا يمكن تنصيف الباقي الى غير النهاية لان الخط قابل
للانقسام الى ما لا يتناهى مع ذلك لا يكون البعد المشتمل على جميع تلك
الزيادات شبرا واحدا بل اقل من شبر واما اذا كان التزائد على
سبيل التساوي فهو يفيد المط وانما اقتصر عليه لان المثل موجود فالا

فاذا

فاذا علم ان المط يحصل من اعتبار المثل كان حصوله من الازيد بطريق الاولى
فلما كان حال الازيد معلوما من المثل بدون العكس اختار المثل وفيه نظر
لان الخط وان كان قابلا للقسمة الى غير النهاية لكن خروج جميع الاقسام
الى الفعل كان البعد المشتمل على تلك الزيادات الغير المتناهية غير متناه
في الطول ضرورة ان المقدار يزداد بحسب ازدياد الاجزاء فاذا كانت
الاجزاء غير متناهية يكون البعد غير متناه فيكون ما لا يتناهى محصورا بين حاصرين
وهو الخلف فالاولى ان يقال لو لم تفرض الزيادات متساوية لم يلزم وجود
بعد مشتمل على الزيادات الغير المتناهية لانه يلزم وجود بعد مشتمل على الزيادات
الغير المتناهية لكنه ليس بخلف وذلك لما تبين من ان وجود البعد المشتمل على
الزيادات الغير المتناهية لم يتبين الا اذا تحقق النسبة في تزائد الابعاد ودوام النسبة
انما يتحقق اذا كانت الزيادات متساوية وعظم النسبة وان افاد المط
الخ لما حصل المط بمجرد المثل ظاهرا لم يحتج الى فرض ذلك الازيد واما قوله
وانه زيادات امكنت فالامام زعم ان قضية موضوعها انه زيادات امكنت
ومحمولها فيمكن ان يكون هناك بعد والمراد ان تلك الزيادات الممكنة الغير
المتناهية لا بد ان يكون هناك بعد تشتمل عليها باسرها ويتبين منه القضية
بقوله والا فيكون امكان وقوع الابعاد ونقل الشارح ان معناه كل واحد
من الزيادات يمكن ان يشتمل عليها بعد وهذه هي القضية التي دل عليها قوله
ولان كل زيادة توجد فانها مع المزيد عليها عليه قد توجد في واحد مع مزيد
فيه وهو المزيد عليه فلا يكون قوله والا فيكون امكان وقوع الابعاد وبيانا لما
نعم لا يبقى لقوله وانه معنى على ذلك التفسير بل الواجب ان يقال والزيادات
الممكنة واما الشارح فقد نصب انه زيادات لكون عطفا على كل زيادة توجد

في ولو فرض خروج جميع الاقسام الى الفعل

الا اذا

وعلى هذا يكون المعنى ان كل زيادة تفرض وكل مجموع زيادات اى مجموع كان
في بعد واحد اما ان كل زيادة تفرض فمع المزيد عليه في بعد فقط واما ان
كل مجموع زيادات فهو في بعد فلانا اذا فرضنا عشر زيادات في عشرة ابعاد
فلابد ان يكون مجموع تلك الزيادات العشرة في بعد فوقها وهو البعد الحاوى
عشرة ولما كان كل زيادة وكل مجموع في بعد كان هناك بعد مشتمل على جميع الزيادات
الممكنة الغير المتناهية وهو معنى قوله فيمكن ان يكون هناك بعد يشمل على جميع تلك
الممكن فظهر معنى التعليل باللام وعلى ما جرى عليه تفسير الامام يكون قوله لان حشوا
زائدا لا تعلق للام ولا للان فائدة ويمكن ان يقرأ الواو في وانه زيادات
تصحيف والاصل كان فانه معلل للان وحاصل كلامه انه لا بد من بعد مشتمل على
جميع الزيادات الغير المتناهية لان كل زيادة من الزيادات الغير المتناهية
في بعد فيكون جميع الزيادات الغير المتناهية في بعد الا انه شواد تعيين الاول
منهما مستدرك او يكفى ان يقال اما ان يوجد بين الامتدادين بعد لا يوجد فوقه
بعد اخر او لا يوجد الى اخره وحيث اعتبر التعميم الاول فاذا لم يوجد بعد
مشتمل على الزيادات الغير المتناهية ظهر الخلف لان المقدر عدم بعد كذلك فلا حاجة
الى بيان كونه محصورا بين حاصرين اللهم الا اذا اراد الزام تحقق الفروع لا تحقق
الملازمة بين عدم البعد واعظم الابعاد والمط ذلك ولو حاول ملاحظة
ما في الكتاب يقال اما ان لا يكون هناك بعد مشتمل على جميع الزيادات الغير المتناهية
او يكون وهما محال لان اما الاول فلانه لو لم يكن بعد يشتمل على جميع الزيادات الغير
المتناهية لم يكن جميع تلك الزيادات الغير المتناهية في بعد واذا لم يكن جميع
الزيادات في بعد لم يكن بعض الزيادات في بعد فيكون هناك بعد لا يكون
زيادته في بعد اخر فهو اعظم الابعاد وح ينقطع الامتدادان عنده وقد

كون البط وذلك لان المنع او يمكن ان يكون البط الحاصر عدم البعد المشتمل على الزيادات الغير المتناهية ... [illegible]

وقفنا بها غير متناهيين معا واما الثانى فلانه يلزم ان يكون ما لا يتناهى محصورا
بين حاصرين والنه بشر رتقوله فيمكن ان يكون هناك امكان ان يوجد بعد بين
الامتدادين وتحرير المنع ان يقال لا نسلم انه اذا كان كل واحد من الزيادات
في بعد يجب ان يكون جميع الزيادات في بعد لجواز ان لا يكون الحكم على كل
واحد حكما على الكل المجموعى فان قلت لو لم يكن كل الزيادات في بعد فلا يكون
كل زيادة في بعد فنقول لا نسلم انه اذا لم يكن مجموع الزيادات في بعد يلزم ان
لا يكون بعضها في بعد بل اللازم ان المجموع ليس في بعد ومن نقيضه مخصوصة
لا تستلزم السالبة الجزئية لا يقال اذا لم يكن جميع الزيادات في بعد فاما ان
لا يكون شيء منها في بعد او يكون بعضها في بعد وبعضها لا واياما كان
يصدق السالبة الجزئية لانا نقول لا نسلم الحصر لجواز سلب الشيء عن المجموع واثباته
لكل واحد فان كل واحد من الالف نشبعه هذا الرغيف ولا نشبعه الكل
والكل ليس كذلك واجاب الشارح بان الشيخ لم يعلل كون جميع الزيادات في
بعد بكون كل واحد من الزيادات في بعد حتى يرد المنع بل علله بكون كل
زيادة وكل مجموع في بعد وفيه نظر لانه ان اراد بالمجموع المجموع المتناهى فمن ان
كل مجموع متناه فهو في بعد لكن لا يلزم منه ان مجموع الزيادات الغير المتناهية
في بعد وان اراد به مطلق المجموع سواء كان متناهيا او غير متناه فلا نسلم
ان كل مجموع في بعد والفرض لا يقتضيه فكيف يتم الكلام مع المنع
ولو ثبت هذه المقدمة كفت في اثبات المط فلم ضم الى كل زيادة في بعد
ولا الى قوله والا فيكون امكان وقوع الابعاد وما بعده من المقدمات
حاجة اصلا ولست ادرى كيف يتبين تلك الملازمة اعنى عدم البعد الغير
المتناهى واعظم الابعاد فانى بمعزل عما نقل عن الامام وهو انه لو لم يوجد بعد

لا يكون بعضها زيادات في بعد

ملو وجد مجموع الزيادات الغير المتناهية في بعد لكون في بعد لانه مجموع وكل مجموع في بعد ... [illegible]

مشتمل على جميع الزيادات وجب وجود بعد لا يكون فوقه بعد اخر والا لكون زيادته في بعد اخر والا لكان كل زيادة في بعد اخر فيكون جميع الزيادات في بعد وهو محال فالمنع وارد وكذلك ما ذكرناه من انه لو لم يوجد جميع الزيادات في بعد فبعض الزيادات لا يكون في بعد لجواز ان يكون كل زيادة في بعد ولا يكون الجميع في بعد واما ان كل مجموع زيادات في بعد فمع بعد التسليم لا يدل على الملازمة كما ذكره الشارح لا الطباق له على المعنى اصلا والحق في هذا المقام ان توجيه الكلام من الابتداء هكذا لو لم يكن الابعاد متناهية جاز ان يوجد امتدادان غير متناهيين خارجان من نقطة واحدة لا يزال البعد بينهما يتزايد وجاز ان يكون تزايد الابعاد بقدر واحد وجاز ان يكون الابعاد المتزايدة بقدر واحد الى غير النهاية فيكون الزيادات المتفاوتة واقعة الى غير النهاية ولان كل زيادة في بعد فلا بد ان يوجد بعد مشتمل على الزيادات الغير المتناهية فانه لو لم يوجد بعد مشتمل على تلك الزيادات يلزم وجود بعد لا يمكن الزيادة عليه وهو محال لانه اذا لم يمكن في الابعاد الغير المتناهية زيادة بعد غير متناهية فكل زيادة بعد وقد ثبت يكون نسبة زيادته الى زيادة بعد اخر بعد غير متناه وكل بعد نسبته الى بعد اخر نسبة المتناهي الى المتناهي لكن نسبة كل بعد الى اخر نسبة عدد الزيادات فيكون نسبة عدد الزيادات الى عدد الزيادات نسبة المتناهي الى المتناهي فيكون عدد الزيادات متناهيا والقصد لما كان زيادة البعد على نسبة عدد الزيادات فاذا كان عدد الزيادات غير متناه كان زيادة البعد غير متناه بالضرورة وينعكس بعكس النقيض الى انه لو لم يكن في الابعاد بعد غير متناه لم يكن عدد الزيادات غير متناه

فمن الزيادات زيادة لا يكون في بعد اخر وهو اعظم الابعاد ووقع منقطع الامتدادين والا لكان هناك بعد اعظم مما فرض اعظم الابعاد فيتعين وجود بعد مشتمل على جميع الزيادات الغير المتناهية فيكون ما لا يتناهى محصورا بين حاصرين وانه محال فان قلت اذا ثبت تناهي الزيادات واحد الابعاد وقد فرضنا غير متناهيين فهو خلاف المفروض فان حاجة الى ما بعده من المقدمات فنقول لم يقتصر الشيخ على ذلك بل الزم خلف ما ثانيا فان قلت الحكم اللازم من المجموع وفي اي زمان يكون المجموع محالا مع امكان كل واحد من احاده فلا يلزم استحالة عدم تناهي الابعاد وكانه قيل لو كانت الابعاد غير متناهية يلزم ان يوجد في الصورة المفروضة بين الامتدادين بعد مشتمل على الزيادات الغير المتناهية واللازم محال فالملزوم مثله وقد يتبين مما قررناه ان تقرير البرهان لا يحتاج الا الى بيت معدما لانه لما فرض ان يخرج من نقطة واحدة امتدادان يتزايد الابعاد وبينهما بقدر واحد الى غير النهاية يكون اصل البرهان هو هذا ثم يلزم منه عدم تناهي الزيادات بالفعل وان يكون كل زيادة في بعد وان قوله فيكون هناك امكان زيادات على اول التفاوت لفرض امتداد شروع في الحجة وان قوله ولان كل زيادة توجد الى اخره كاف في تعليل وجود بعد مشتمل على جميع الزيادات فانه لو لم يوجد لزم ان لا يكون تعلق الزيادات في بعد وقد صرحت بهذا التعليل عبارة الشفاء وان قوله فيكون اما يمكن وجود المشتمل على محدود او لا يمكن الا وجود بعد مشتمل على عدد متناه من الزيادات الغير المتناهية لا دخل له في الاستدلال وان كان لازما وان قوله فيصير البعد بين الامتدادين محدودا وان في التزايد تكرار لعوده فيكون الامكان

ووقوع الابعاد الى حد ليس للزائد عليه امكان فان قيل هذه الحجة مبنية على
وجود بعد آخر الابعاد ولا نهاية يتوقف على وجود بعد يشتمل على جميع الزيادات
الغير المتناهية وهو آخر الابعاد فانه لو كان وقد بعد لم يكن مشتملا على جميع
الزيادات لكن وجود آخر الابعاد موقوف على تناهي الامتداد في
فاذن دليلكم مبني على مقدمة لا يمكن اثباتها الا بعد اثبات المطلوب فالجواب
ان تناهي الامتداد من اللوازم عدم تناهيها فانه لو كان الامتداد
غير متناهيين فاما ان يكون بعد مشتمل على جميع الزيادات او لا يكون والاول
ما كان يلزم ان يكون الامتدادان متناهيين هف قال الشارح اللازم من
عدم البعد المشتمل على جميع الزيادات ان لا يكون جميع الزيادات مشتملا
عليه ولا يلزم منه ان يكون بعض الزيادات غير مشتمل عليه لان السلب الجزئي
نقيض الايجاب الكلي لا نقيض ايجاب الكل بخلاف جواب المسعودي فانه
اذا لم يكن كل واحد من الزيادات في بعد يكون بعض الزيادات غير موجود
في بعد لان السالبة الجزئية نقيض الموجبة الكلية واعلم ان هذا البرهان
لا يدل الا على امتناع اللاتناهي من جهتي الطول والعرض اما امتناع اللاتناهي
من جهة واحدة فلا دلالة عليه لانه لو فرض اللاتناهي من جهة الطول فقط
لم يمكن وجود خطين يخرجان من نقطة واحدة وينفرجان منها ابدا الى غير النهاية
ضرورة توقف امكان انفراجهما كذلك على اللاتناهي في العرض ايضا لا يتم
الدلالة على لزوم التشكل للامتداد الجسماني فان الشكل هيئة احاطة الحد الواحد او الحدود

بلغ

بالشيء و وذلك موقوف على تناهي الامتداد الجسماني في سائر الجهات
فلا يكون قسيما وكره الشيخ كذا فلا بد من الاستعانة باحد البراهين الاخر
اما برهان المسامتة فهو انا اذا فرضنا كرة خرج من مركزها قطر متناه موازٍ
لخط غير متناه وتحركت الكرة حتى زالت الموازاة الى المسامتة
فلا بد ان يوجد في الخط الغير المتناهي نقطة هي اول نقطة المسامتة لكنه
محال في الخط الغير المتناهي اما بيان الشرطية فلان المسامتة لما كانت حصلت
فيكون لها اول بالضرورة واما بيان الثاني فلوجهين الاول ان كل نقطة
تفرض في الخط الغير المتناهي اول نقطة المسامتة يكون المسامتة معها بزاوية
حادثة في المركز والزاوية قابلة للقسمة الى غير النهاية والمسامتة بزاوية
اصغر منها قبل المسامتة بتلك الزاوية وهي مع نقطة اخرى فوق تلك
النقطة المفروضة والثاني ان المسامتة مع اي نقطة تفرض يكون بحركة
وكل حركة منقسمة الى غير النهاية فالمسامتة ببعض تلك الحركة يكون
مع نقطة اخرى فوقها فما فرض اول نقطة المسامتة لا يكون اول نقطة
المسامتة هف ونحن نقول بازاء هذا البرهان لو فرضنا قطر الكرة
مسامتا لخط غير متناه ثم تحرك القطر الى الموازاة وجب ان يكون
في الخط الغير المتناهي نقطة هي آخر نقطة المسامتة وهو بعين بيان الملازمة
ان المسامتة كانت وما بقيت فلا بد ان يكون لها نهاية واما بطلان
اللازم فلان كل نقطة تفرض في الخط الغير المتناهي انها آخر نقطة المسامتة
فالمسامتة مع النقطة التي فوقها بعد المسامتة معها لان النقطة المفروضة
يكون على سمت من سموت المسامتة وكل سمت مسامتة فبينه وبين سمت

فوقها

الموازاة زاوية وحركة للقطر قطعي والمسامتة ببعض تلك الزاوية او
ببعض تلك الحركة بعد المسامتة بهما صح فرضناه اخر نقطة المسامتة
لا يكون اخر نقطة المسامتة وهو مح واذا كان وكذلك البرهان برهان
المسامتة فليتم هذا برهان الموازاة فان قيل الاعتراض من وجوه الاول
ان ما ذكرتم في بيان بطلان الملازمة لانه لو تحرك القطر لم يجب ان يكون
في الخط الغير المتناهي نقطة هي اول نقطة المسامتة لان مسامتة القطر
انما يكون بزاوية وحركة منقسمتين فكل نقطة تفرض اول نقطة المسامتة
لان مسامتة او اخرها لم يكن اولا واخرا الثاني ان هذه الدلالة موقوفة
على انقسام الزاوية والحركة الى غير النهاية وهو يستلزم عدم تناهي الابعاد
لانا اذا فرضنا اطول الابعاد اصغر القطر العالم وتحرك قطر الكرة
من الموازاة الى المسامتة تحدث زاوية في المركز ولنفرض الى المسامتة
تلك الزاوية مع طرف قطر العالم لكن المسامتة ببعضها قبل المسامتة
بكلها ولا بد ان يكون مع نقطة اخرى ولما انقسمت الزاوية الى غير
النهاية كانت هناك مسامتات مع نقاط غير متناهية في
طرف القطر فيكون ممتدا الى غير النهاية الثالث انا لا نم ان المسامتة
ببعض الزاوية قبل المسامتة مع النقطة المفروضة وانما يكون كذلك لو
كان هناك مسامتة ببعض الزاوية وانما يكون كذلك لو وجد بعض
الزاوية لكن الزاوية منقسمة بالقوة لا بالفعل فالشبهة انما وردت
من موضع ما بالقوة لا بالفعل مكان بالفعل ولو كان كذلك لامتنع
حركة القطر على قوس من الدائرة بل حركة ما لان الحركة الى نصف
القوس قبل الحركة الى كلها ونصف الزاوية قبل الحركة لكلها والحركة
الى نصف نصفها قبل الحركة الى نصفها فتوقف قطع المسافة

ابتداء ال... على بطلان ...

اواخر نقطة المسامتة

القطر

لزوم

على حركات غير متناهية وانه مح فالجواب عن الاول لا نم نقيض التالي
لا يبطل الملازمة فان لا تناهي الابعاد مح والمح جاز ان يستلزم النقيض
على انا نقول لو كانت الابعاد غير متناهية وتحرك القطر من الموازاة
الى المسامتة فاما ان يوجد اول نقطة المسامتة في الخط الغير المتناهي
او لا يوجد وكلاهما مح وعلى هذا بطل الاعتراض بالكلية وعن الاخرى
بان الاحكام المذكورة وان كانت احكاما وهمية الا انها صحيحة او
الوهم يحكم بها على طاعة من العقل كسائر الهندسيات فليس المدعى
الا انه لا بد للمسامتة ابتداء وهو اول نقطة في الوهم لكن لا تتعين
نقطة في الخط الغير المتناهي للاولية بخلاف الخط المتناهي واما برهان التطبيق
فهو ان نفرض خطا غير متناه في احد الطرفين دون الاخر ونفصل من
الطرف المتناهي مقدار ذراع فيحصل في الذهن خطان غير متناهيين احدهما
زائد على الاخر بذراع فاذا طبقنا الذراع الاول من الخط الناقص والثاني
بالثاني وهكذا فاما ان يكون في مقابلة كل ذراع من الخط الزائد ذراع
من الخط الناقص اولا فان وجد في مقابلة كل ذراع ذراع لزم مساواة الجزء
الكل وان لا فالتفاوت بينهما اما في جانب المتناهي وهو مح لفرض
التطبيق به واما في الجانب الاخر فينتهي الناقص بالضرورة والزائد
لا يزيد عليه الا بقدر متناه فالخطان متناهيان على تقدير كونهما غير
متناهيين وانه مح وان فرض الخط غير متناه في الطرفين نقسم حتى يحصل
خطان غير متناهيين من احد الطرفين ونسوق الكلام في كل منهما
ويمكن ان يتصور على اي خط كان غير متناه من الطرفين او من احدهما
لعطفا ان يحصل خطان غير متناهيين من احد الطرفين زيد احدهما على

التطبيق

الزائد بالذراع الاول من الناقص

متناه

واحد

متناهيين

الاخر مما بين النقطتين وتبين تناهيهما بالتطبيق قوله اشارة وبيان
لكن ان الامتداد الجسماني تقريره على ما هي ذوات الشرح ان الامتداد الجسماني
ملزوم للشكل والشكل ملزوم للمادة فالامتداد ملزوم للمادة اما بيان
الاول فعنوان الشكل عرفه اقليدس بانه ما احاط به حد واحد او حدود
اما ما احاط به حد واحد كالكرة واما ما احاط به حدود كالمثلث فقد احاط به اضلاعه الثلثة وفي هذا
التعريف ابهام لان مفهوم ما لم يتعين بحسبه غير متعين وتحقيق الهيئة
انما يتم بذكر الجنس والفصل وايضا ما احاط به حد او حدود قد يصدق
على المقدار والجسم الطبيعي لكنه اذا حقق كان من الكيفيات المختصة
بالكميات اي الكميات المتصلة فيكون مفهومه هيئة شيء يحيط به حد
او حدود ويعرض تلك الهيئة له من جهة احاطة الحد او الحدود به
وهذا القيد احتراز عن السواد والبياض وغيرهما من الكيفيات
العارضة للاجسام فانها هيئات لما احاط به حد او حدود وتعرض
عروضها له لا من تلك الجهة بل من جهة اخرى ولما ثبت ان كل جسم
متناه فبالضرورة يكون متشكلا وفي قوله بين لزوم الشكل بتوسط التناهي
اشارة الى دقيقة هي ان الشكل متاخر في الرتبة عن التناهي اذ الشكل
لما كان عبارة عن هيئة احاطة الحد الواحد او الحدود بها ولا احاطة
من وجه الا بتلك الحد او تلك الحدود لا معنى للحد الا نهاية الجسم واما
بيان الثاني فعنوان لزوم الشكل للامتداد اما ان يكون للجسم وما
يكتنفه مدخل فيه اولا يكون له مدخل اصلا بحيث لو انفرد الامتداد
عن المادة ولواحقها لكان الشكل لازما له والحق ان يكون لزوم الشكل
اما لنفس الامتداد او لغيره فتكون الاقسام ثلثة لا تزيد عليها وهذه

حد واحد كالدائرة فانها لا يحيط بها الا حد واحد وهو محيطها واما ما احاط به حدود

ى العبارة

من العبارة التي لوحظ فيها كلام الشيخ قال الامام والاقسام اربعة لان
لزوم الشكل للجسمية اما ان يكون لنفسها او لما يكون حالا فيها او لما
يكون محلا لها او لما لا يكون حالا فيها ولا محلا لها والاول باطل
لانه لو كان المقتضي للشكل نفس الجسمية لاستوت الاجسام باسرها في الشكل
والمقدار ولتساوى شكل الكل والجزء لان جزء الجسمية مساو لكلها
في الماهية والتساوي في العلة يوجب التساوي في المعلول والثاني ايضا باطل
لظهوره لان ذلك الحال ان كان لازما عاد البحث الذي تقتضيه نفس
الجسمية لتساوي الاجسام في ذلك اللازم ايضا وان لم يكن لازما
بل كان ممكن الزوال استحال ان يكون علة لما يمتنع زواله وفيه نظر لانه
لو صح ما ذكره يلزم ان لا يكون الشكل لازما للجسمية لان لزومه اما لنفس
الجسمية او لغيرها فان كان لغيرها فاما ان يكون لازما لها اولا والكل
باطل بما ذكره الا ان الحال الذي تقتضيه نفس الجسمية بناء على انها طبيعة نوعية
وليس يجب ان يكون الحال في الجسم طبيعة نوعية وان كان لازما
فلئن قلت لو كان الحال لازما للجسمية يكون الجسمية مقتضية له
وهو مقتض للشكل فتكون الجسمية مقتضية للشكل فيعود البحث فنقول
انما يلزم لو كان الجسمية مقتضية للشكل بذاتها اما اذا اقتضته بواسطة
شيء آخر فلا يلزم منه محذور ولئن سلمناه لكن الكلام في الشكل المعين
كما سيجيء وهو غير ممتنع الزوال فقد بان ان هذا القسم ليس بظاهر البطلان
ولا براجع الى القسم الاول فلو كان مراد الشيخ ما ذكره لم يحذف هذا
القسم وذكر الشيخ ان الاقسام ثلثة لان لزوم الشكل للجسمية اما من حيث
الانفراد عن المادة او لا بل من حيث المقارنة بالمادة والاول

بالمادة

اما لنفس الجسمية او لغيرها وفيه بحث لان ما لا يكون من حيث الانفراد لا
يلزم ان يكون من حيث المقارنة ايضا بل يجوز ان يكون من حيثية اخرى فان
الحيثيات لا تنحصر في الانفراد والاقتران فالتقرير المطابق ما قررناه
قوله هذا اول الاقسام قد تبين ان لزوم الشكل اما لنفس الجسمية او
للفاعل او للقابل فنقول القسمان الاولان باطلان اما الاول فقد حرره الشيخ
اولا بان الشكل لو كان لازما للجسمية لنفسها وهي منفردة عن المادة وما يكتنف
بها من الفصل والوصل وسائر ما يحتاج فيه الى المادة من الانفعالات
كالانطراق والانحناء والتمدد وغيرهما وانما حرره على هذا الوجه تنبيها
على فساد ما توهمه الامام من معارضة الجسمية للعوارض المادية والمنع
ان الجسمية لو اقتضت الشكل بذاتها بحيث لا يكون للمادة وتوابعها
دخل في ذلك الاقتضاء لزم منه امور منها تشابه اللازم الاول ان
الاجسام في المقدار لان الاختلاف في المقدار لا يكون الا بالوصل
كما اذا جمع بين مائين فزال مقدار كل منهما الى مقدار او بالفصل
كما اذا فرق ماء الى مائين فزال مقداره الى مقدار كل منهما او بالتخلخل
حتى يصير المقدار الصغير كبيرا او بالتكاثف فيصير المقدار الكبير
صغيرا او الكيفيات المقتضية لشيء من ذلك كالحرارة المقتضية
التخلخل والبرودة المقتضية التكاثف وبالجملة الاختلاف في المقادير
ليس الا بالانفعال لان المادة [illegible] فيكون للمادة مدخل في
ثبوت المقادير والمقدار [illegible] اللازم المفروض ان ليس
للمادة مدخل في ثبوت الشكل [illegible] ثبوت المقدار فلا يلزم الخلف
[illegible] او لم يكن للمادة دخل في ثبوت الشكل فبطل [illegible] الاول

الا لكون

ان لا يكون لها دخل في ثبوت المقدار لان الشكل تابع للمقدار ويمكن ان يعترض
على هذا التوجيه بان الاجسام لا تشترك في اختلافها بالفصل والوصل
والتخلخل والتكاثف والكيفيات المقتضية لذلك الا ان انحصار الاختلاف
في تلك الامور بل في انفعال المادة ممنوع لا بد له من برهان والاولى ان
لا يحمل الفصل والوصل على الفصل والوصل في نفس الجسم بل على فصل الاجسام
بعضها عن بعض ووصل بعضها ببعض كما صرح به في القسم الثاني وحينئذ يتبين
الحصر لان اختلاف المقدار اما ان يكون في الاجسام المتعددة فلا يكون
الا بانفصال بعضها عن بعض او في الجسم الواحد وسواء يكون بتوارد
مقادير مختلفة عليه كما في التخلخل والتكاثف واختلاف [illegible] الشمعة
فلا شك ان توارد المقادير يستلزم الانفعال فان قلت تعدد الاجسام
ليس الا بسبب انفصال بعضها عن بعض فما وجه ذكر الوصل فنقول
الانفصال المستند الى المادة ليس بمعنى افتراق الاجسام بل بمعنى عدم
الاتصال عما من شانه الاتصال فلا بد من كون الاجسام المنفصلة من
شانها الاتصال فان قلت ربما لم يكن من شان الاجسام المتعددة ان
يتصل جسما واحدا كما في العنصر والفلك فنقول ذلك بحسب طبيعة
الجسمية وجب اعلم ان لهم في اثبات المادة مسلكين مسلك الانفصال
وقد سبق ومسلك الانفعال وهو ان في الجسم فعلا وانفعالا ولا يجوز
ان يكون امر واحد منفعلا وفاعلا فللجسم امران يتصف باحدهما و
بالاخر والاعراض الانفعالية تابعة للمادة والفعلية تابعة للصورة
والبرهان المذكور مبني على المسلكين لان مسلك الانفصال تام [illegible] واما مسلك

الانفعال

الانفصال فغير تام او مع الجواز ان يكون ما به يفعل وينفعل واحد أم غير تام
منقوض بالنفس فانها تفعل في السفليات وتنفعل عن العلويات بحسب
انطباع الصور العقلية وليست مادية اللازم الثاني ورود الاجسام في
تتبع المقادير وهو هيئات التناهي والتشكلات لان الثالث ورد المنوع
توجب الثاني ورد الرابع فان الاشكال انما تختلف اذا اختلفت المقادير
واختلاف المقادير اما بالانفصال او بالانفعال وكل منهما متوقف
على المادة فان قلت التشكلات هيئات احاطة الحد الواحد او الحدود
بالمقدار وهي الاشكال وهيئات التناهي الاشكال فيكون ذكر احدهما
مستدركا اجاب بان الفرق بينهما كالفرق بين البسيط والمركب فان الشكل
مجرد عارض والتشكل اعتبار العارض مع وجود المعروض اذ معناه
اتصاف الجسم بالشكل لا يقال ان اردتم بالشكل الشكل المعين فلا نسلم انه لازم الامتداد
ويلزم والدليل على الملازمة لا يدل الا على ان الشكل في الجملة لازم الامتداد
وان اردتم مطلق الشكل فلا نسلم انه يلزم تشابه الاجسام في الاشكال فان من
الجائز ان لا يكون للمادة دخل في اقتضاء الامتداد مطلق الشكل وهو توقف
اختلاف الاشكال على المادة لانا نقول لما ثبت ان الامتداد ملزوم
للشكل ثبت ان لكل جسم له شكل معين ومقدار معين فاريد ان يتبين
ان ثبوت الاشكال المعينة والمقادير المعينة من قبل المادة فانه لو لم
يكن للمادة دخل في ثبوتها كانت تلك الاشكال والمقادير متشابهة
لم يتوقف اختلافها على المادة والترديد انما هو بالقياس الى الشكل المعين
لكن لما كان احد الاشكال المعينة لازما اطلق عليه اسم اللازم الثالث ان
يتشخص به الكل والجزء في المتحققين لشركان فيه بل يجب ان الكل والجزء المقدار

ثابت به الكل والجزء الواحد في اللوازم
لا بمعنى اتصافهما هم اثر الكل والجزء م

لكن

لك فانه لو قدر ان يكون الجسم كل وجزء يلزم ثبوت وبهما في المقدار وتوابعه
حتى لو فرض اقل قليل من الامتداد ثبت وان اكثر كثيرا منه والمطابق الكلية
والجزئية ينتفي لانه لو كان المراد تشخص به الكل والجزء المتحقق كان بعض اللازم
الاول لان تشخص به بعض الاجسام في الكل فهو ليس بلازم ما لت ولان
الشيخ سيصرح في جواب النقض بان الامتداد لو انفرد عن المادة
لم يصر كلا ولا جزءا وانما ذكر هذه اللوازم الثلثة لكلمة ثم وان كانت
مذكورة في الكتاب بالواو تنبيها على ترتيبها في نفس الامر ودفعا لتوهم
من عسى ان يقول لا دلالة على بطلان اللازمين الاخرين فان من الجائز
ان تقتضي الجسمية شكل الكرة ويكون جميع الاجسام مشتركة في هذا الاقتضاء
وان تشخص به شكل الكل والجزء فان شكل المدور كشكل الفلك وشكل
القطرة كشكل البحر في الاستدارة وذلك لان اللازم الاول ان يكون
لكل جسم مقدار معين كذراع مثلا حتى لو كان بعض الاجسام مقدار ذراع
وبعضها بذراعين اختلفت الاجسام في المقدار وهو موقوف على المادة
والمرتب عليها وذلك ان يكون لكل جسم شكل بذلك المقدار المعين وهو
البين بطلانه والحاصل ان الشكل لو كان لازما لذات الامتداد مع
عدم تركبه المادة لما تغايرت الاجسام في المقدار لان تغايرها فيه
فرع على المادة فاللازم شيء واحد بالحقيقة ويلزمه تشخص به الاجسام في
المقادير والاشكال والكلية والجزئية فالشيخ عبر عنه باللوازم الثلثة
للايضاح وربما يظن ان المراد عدم تغاير الاجسام مطلقا وليس كذلك
بل كذلك لان المفروض ان لزوم الشكل ليس بمداخلة المادة وذلك لا يستلزم
وقف تغايرها من وجه اخر على المادة وههنا بحث وهو ان اللازم ذكره

يعني لا ذهنها وجود وبها في المقدار
اللوازم انما فسر هذا اللازم في
الكلية والجزئية م

في المقدار وبعض اللازم
انما لان تشخص به بعض الاجسام م

وان يكون شكل الكل والجزء لذلك المقدار المعين م

ليس هو شيء من المقادير والاشكال بل وحده تماخر يلزم ان لا يوجد الا جسم
واحد بالشخص على مقدار واحد بالشخص وشكل واحد بالشخص فانه لو تعددت
الاجسام والمقادير بالشخص او طرأت مقادير شخصية على جسم واحد لم
يمكن الا بشركة المادة فالاختلاف الشخصي موقوف على المادة كالاختلاف
النوعي قوله والفصل الثاني قال الامام لو لزم الشكل الامتداد منفردا
بنفسه عن المادة لزم بطلان احد الامرين اما استواء الاجسام في مقادير
الامتدادات لانها متحدة في طبيعة الامتداد بناء على انها نوعية
فلو كان المقتضي للمقادير نفس الامتداد لزم استواء الكل في المقادير واعترض
عليه بان اللازم منه عدم اقتضاء الجسمية للمقدار وهو غير مبطل للمطلوب
ان الجسمية غير مقتضية للشكل وهو غير لازم فان من الجائز ان يكون اقتضاء
العلة للشيء موقوفا على شرط منفصل كتوقف اقتضاء الحرارة للتسخين
وصلاته المسخن على طبيعتها فلم لا يجوز ان يكون الجسمية مقتضية للشكل بعد
حصول المقدار من فاعل آخر وجوابه ان الغرض عدم مداخلة المادة
في ثبوت الشكل ويلزم منه عدم مداخلتها في ثبوت المقدار والاختلاف
في المقدار موقوف عليها فيلزم ثبوت الاجسام فيه بالضرورة وثانيها
استواء الاجسام في الاشكال للاستواء في العلة واعترض بانه ان اريد
الاستواء في الاشكال مطلقا فهو غير لازم لانه لا يلزم من الاشتراك
في العلة الاشتراك في المعلول فان الاجسام المركبة بطبايعها [?] فيه فهنا
والصورة النوعية التي لكل جسم بسيط تقتضي شكل الكرة مع ان ذلك
الشكل غير حاصل فلم لا يجوز ان يكون الجسمية من العلة للشكل والاجسام لا تشترك
في الشكل لامور خارجة مانعة عن حصول ذلك الشكل وان اريد الاستواء
في الاشكال الطبيعية فهو ملتزم لان الشكل الطبيعي للجسم الكرة والاجسام باسرها

والمقدار

مشتركة في هذا الاقتضاء فلم قلت الاجسام البسيطة وان اشتركت في اقتضاء
الشكل الكري لكنها مختلفة المقادير وهي غير مقتضية لشكل الكرة على مقدار واحد
معين فنقول الاختلاف غير واقع في الشكل بل في المقدار وهو الالزام
الاول ولا كلام فيه والجواب انا نختار ان المراد الاستواء في الاشكال
على الاطلاق وهو لازم لان علة الشكل واحدة في جميع الاجسام والمانع
منتف فان ما فرض مانعا اما ان يعطي اختلاف الشكل اولا فان
لم يعط اختلاف الشكل فهو غير مانع وان افاد اختلاف الشكل فهو
مادي وقد نقضناه على اقتضاء الجسمية وهذا كما ان المانع عن حصول
شكل الكرة للمركب مثلا التركيب وهو من العوارض المادية والمراد
بقوله توهم الامتداد الجسماني مفارقا لجميع العوارض المادية كالبساطة
والتركيب ثم نختار ان المراد الاستواء في الاشكال الطبيعية والتزم
وجب ان يكون لجميع الاجسام شكل الكرة وليس كذلك ضرورة ان بعض
اشكالها مثلث وبعضها مربع الى غير ذلك واما التزام اشتراك جميع
الاجسام في اقتضاء شكل الكرة فهو ليس بالتزام اشتراكها في الشكل ولو منع
حصول الشكل للمانع فهو المنع الاول الذي اورده على الشق الاول من الاستفسار
فالترديد في الاستفسار مستدرك ثم ان اشتركت الاجسام في شكل الكرة
واختلفت مقاديرها يلزم الخلف لان اللازم استواء الاشكال على مقدار
معين والحق ان اللازم في هذا القسم ليس امورا متعددة بل امرا واحدا
والحقيقة واليه الاشارة بقوله على ان كل واحد منها محال برأسه
وثالثها ثبوت الكل والجزء من الجسم لان جزء الجسم مساو للكل في طبيعة
الجسمية فلو كان المقتضي للشكل هو الجسمية لكان الجزء مساويا للكل في الشكل
واعترض بان الجسم البسيط لما كان في نفسه شيئا واحدا ولا جزء له الا [illegible]

اختلاف

اسباب ثلثة الانفصال واختلاف الاعراض والوهم فالتزام تبدل
الكل والجزء ان كان في الجسم الذي لم يعرض فيه انقسام لم يحصل له جزء
فكيف يتوهم انه يلزم ان يتبدل شكل الكل والجزء وان كان في الجسم
الذي عرض فيه ذلك فان انفصل ذلك الجزء عن غيره فيتبدل شكل
الكل والجزء ملتزم فان الشكل الطبيعي للقطرة كالكرة وان لم ينفصل
بل كان الانقسام بحسب اختلاف العرض او الوهم فحصول الجزء
متأخر عن حصول شكل الكل وهو مانع من ان يتشكل الجزء بشكل الكل وهو
مانع من ان يتشكل الجزء بشكل الكل حال كونه جزءا له متصلا به وعدم
حصول ذلك الشكل للجزء بسبب المانع لا يستلزم عدم اقتضاء جسميته
ذلك الجزء لذلك الشكل وجوابه ان المراد ليس تحقق الكل والجزء وتبدلهما
في الشكل بل انتفاء الكلية والجزئية لاستلزام وضعهما رفعهما فيجوز الالتزام
في الجسم الذي لم يعرض فيه سبب من الاسباب وكيف لا والانقسام والكلية
والجزئية من عوارض المادة وقد جردنا الجسمية عنها والمراد
او ما يقوله توهم الامتداد مقارنا لقبول الانقسام والكلية
والجزئية منفعلا عن الغير وهو احد اسباب الانقسام واما قوله ثم
امعن في الاعتراض على كل واحد ببيان الاختلافات العائدة
الى العوارض المادية ففيه شيء وهو انه لم يتعرض على اللازم الاول
ببيان الاختلاف نعم يمكن ان يعترض عليه بما اعترض على الاخرين
فان حاصل اعتراضه عليها تجويز اشتراك العلة مع اشتراك المعلول بسبب
المانع وهو وارد على الاول ايضا قوله ولوازم ذلك ليست على ابطال
القسم الاول وهو ان يكون اللزوم لذات الجسمية شرع في القسم الثاني

شيء من اسباب الانفصال
او عرض صحيح لانه ما لم يعرض

غيره

وهو ان يكون اللزوم للفاعل فلو كان لزوم الكل للامتداد والجسمية بسبب
الفاعل من غير مشاركة المادة كان الامتداد والجسمية قابلا للاشكال
من غيره مجردا عن مشاركة الهيولى فيلزم ان يكون في نفسه قابلا للفصل
والوصل من غير هيولاه لانه انما يكون قابلا للاشكال المختلفة اذا احتمل
التعدد واختلاف الامتدادات والتعدد لا يتصور الا بانفصال
بعضها عن بعض واتصال بعضها ببعض فيكون الامتداد قابلا
للانفصال والاتصال من غير مداخلة الهيولى وانه محال وبالجملة حلول
الامتداد لا شك انه بحسب الانفعالات واردة عليه وورود
الانفعال من غير الهيولى محال قال الامام لا نسلم ان الامتداد لو كان
قابلا للاشكال كان قابلا للفصل والوصل فان الشمعة قابل للاشكال
من غير طريان الفصل عليها والجواب ان المدعى ليس لزوم قبول الانفصال
على التعيين بل لزوم احد الامرين وهو اما قبول الانفصال او قبول
الانفعال فان اختلاف الكل في الاجسام المتعددة لا يكون الا
بحسب انفصال بعضها عن بعض ضرورة انها لو كانت متصلة جميعا
واحدا لم يختلف الكل والمقدار وفي الجسم الواحد انما يكون بحسب الانفعال
قوله واعلم انه لزم الحجة في القسم الاول يلزم من جهة الفاعل والقابل معا
فان لزوم الكل لو كان لذات الامتداد لكان الامتداد فاعلا
للاشكال وقابلا لها مجردا عن المادة وكلاهما محال لان اما كونه فاعلا
للاشكال فلان الاجسام لا تختلف في طبيعة الامتداد فيلزم ان لا تختلف
في الكل لان مقتضى الطبيعة النوعية الواحدة لا يختلف وهو باطل ضرورة
اختلاف الاشكال مستديرة ومربعة ومثلثة الى غير ذلك واما كونه
قابلا للاشكال فكذلك يلزم ان لا يختلف الاشكال فان اختلاف

الاشكال في الاجسام المختلفة بالانفصال وفي الجسم الواحد بالانفصال لكن
اللازم من جهة القبول عدم الاختلاف الشخصي ومن جهة الفعل عدم
الاختلاف النوعي لان مقتضى الطبيعة النوعية يجوز ان يختلف شخصا
واما المحذور في القسم الثاني فانما يلزم من جهة القابل لانه لو كان لزوم الشكل
من الفاعل كان الامتداد قابلا للاشكال من الفاعل من غير مدخلية
الهيولى فيعود المحذور اللازم من جهة قبول الاشكال ولا يمكن الالزام من
جهة الفاعل لجواز تعدد الفاعل واختلاف الاشكال بحسب اختلافه
وهذا الكلام من الشارح كانه جواب لسؤالين واردين على الوجه الذي
ذكره احدهما ان الشكل لو كان لازما من الفاعل فكما يلزم عدم اختلاف
الاشكال يلزم ايضا عدم اختلاف المقادير وعدم اختلاف الكلية
والجزئية لتوقف الاختلاف في المقدار والكلية والجزئية على المادة
كالاختلاف في الشكل فلا فرق بين القسم الثاني والقسم الاول في لزوم
المحالات الثلاثة فلا فائدة في التقسيم بل يكفي ان يقال لو ثبت ان
الشكل لازم فلزومه اما ان يكون بمشاركة من المادة او لا يكون والثاني
باطل فيتعين الاول وهو المطلوب والثاني ان النقض المذكور في الفصل الاول
لا يرد على الدليل بكلا وجهيه لان التشابه في الكل والجزء في الشكل
انما يلزم لاتحاد طبيعة الامتداد بل لتوقف الاختلاف على المادة
واجاب اما عن الاول فبان المحذور في القسم الاول لازم من جهتين
وفي القسم الثاني من جهة واحدة فالتقسيم انما هو من جهة النسبة على جهة
الدقة واما عن الثاني فان النقض على جهة الفاعل لا على جهة القابل
واعلم ان المراد من الفصل لو كان لزوم الهيولى للصورة الجسمية يكفي

ان نق

ان نق لو كانت الجسمية بلا مادة لم تختلف اه ولم يحتج الى تناهي الابعاد
ولزوم الشكل ولا الى سائر المقدمات ولو كان المراد ان لزوم الشكل
بمشاركة من الهيولى يتم الاستدلال عليه بانه لو لم يكن كذلك لكان الامتداد
قابلا للانفصال او الانفصال من غير الهيولى لان الاشكال تختلف
باختلاف الاشكال بالانفصال او الانفصال فلم يكن الى التقسيم
وسائر المقدمات حاجة ولو كان المراد ان لزوم الشكل من الفاعل
وهو الصورة النوعية بمداخلة الهيولى على ما هو الظاهر من مقصد القوم
فما ذكره لا يدل الا على ان لزوم الشكل ليس من الصورة الجسمية بل يجوز
ان يكون منها بمداخلة الهيولى قوله ولعلك تقول هذا النقض اجمالا
توجيهه ان الدليل الذي ذكرتموه في الامتداد وارد عليكم في ابعاد
اخر فان شكل الفلك عندكم مقتضى طبيعته وجزء الفلك وكله متماثلان
في الطبيعة والا لكان الفلك مركبا فلو كان الشكل الدوري في المقتضى وجب
ان يكون في المقتضى يلزم الشكل الدوري في جزء الفلك وكله وليس كذلك وقوله
هذا اشارة الى الشكل الدوري في الجزء والكل في الشكل وقوله في ابعاد اخر تنبيه
على ان النقض لا ينحصر في الفلك بل جار في كل بسيط يختلف حكم كله
وجزئه كما ان طبيعة الارض تقتضي التوسط بين الاجرام مع ان اجزاءه
المنفصلة لا تتوسط وانما قيد الجزء بالمفروض لان البسيط متصل
واحد فلا يوجد الجزء فيه بل انما يوجد جزؤه متمازا عنه بالتجزئة
والفصل بخلاف المركبات الحقيقية والتجزئة انما تفرض باحد
الاسباب المذكورة من القطع وخص الفرض بالذكر لانه اعم الاسباب
لان الفرض من سائر الاسباب لانه قابل الانفصال اما ان يجعله

بلا مدخلية الهيولى ولا لازم منه لزومه من غير الصورة الجسمية

الزم

مؤديا الى الافتراق وهو الفك اولا فان كان في الخارج فهو اختلاف
عرضي والا فبالوهم وقسم الشيء كيف يكون اعم منه لانا نقول المغايرة
بحسب الصدق والعموم بحسب الوجود فان كل جسم يقبل الانفصال الوهمي
وان لم يقبل الانفصال بوجه آخر واعلم ان الشكل لما كان من لوازم
الوجود فاذا اقتضاه طبيعة لم تقتضيه الا في الخارج فلا يلزم ثبوته
للاجزاء المفروضة فلا يرد السؤال فان قلت السؤال يورد على كلام
الشيخ حيث قال وكان الجزء المفروض من مقدار ما يلزمه ما يلزم كليته
فانه لما حكم بمشاركة الاجزاء المفروضة من الاجسام اياها في الشكل
ورد النقض عليه بالاجزاء المفروضة في الفلك فنقول المراد بالعرض
ثمه هو المقدار الخارجي لا يتميز شيء عن شيء في الوهم المراد ههنا فانه
ثبت ان العرض نفي الكلية والجزئية فانه لو قدر ان يكون لجسم جزء في
الخارج كان مشاركا لكله في الشكل وههنا لو قدر للفلك جزء في الخارج
فلا نسلم انه لا يكون مشاكلا لشكل الفلك وهو ظاهر قوله فنقول ان
حاصل الجواب ان الآثار كما تختلف بحسب اختلاف الفاعل كذلك تختلف
بحسب اختلاف القابل وفاعل الشكل في جزء الفلك وكله وان
كان واحدا الا ان مادتي الكل والجزء مختلفتان فلهذا اختلف شكلهما
بخلاف الامتداد والمقتضي للشكل فانه لا اختلاف فيه لا في الفاعل
ولا في القابل قال الش تقرير الفرق على الاجمال ان للمقدار والشكل
في الفلك فاعلا وقابلا اما القابل فهو المادة التي عرض بسببها
الكلية والجزئية بحسب التجزية لان حصول الكلية والجزئية بحسب التجزية
والقابل للتجزية ليس الا المادة واما الفاعل فهو الصورة النوعية

الى

التي اوجبت حصول المقدار والشكل وذلك السبب القابل وهو المادة
مانع من خرق وجزء الفلك وكله في المقدار والشكل لا يستحق ان يكون
الجزء كالكل واما الامتداد والمتفرد عن المادة فلا يتصور فيه كل
ولا جزء فلا يكون حكمه حكم الفلك فان قلت لو كانت المادة مانعة من تساوي
شكل الكل والجزء امتنع ان يكون شكل الجزء مثل شكل الكل وليس كذلك فان الافلاك
الجزئية مثل الممثل والحامل والتدوير اجزاء للفلك الكلي واشكالها في الاكثر
ومن ههنا ظهر ان قوله لا يستحق ان يكون الجزء كالكل غلط اولا لا يستحق في
ان يكون الجزء كالكل في الشكل فنقول هذا السؤال ليس بوارد لانه سند
على سند المنع على ان المراد في الكلام مع المادة هي ان يكون الجزء مثل
الكل في المقدار والشكل جميعا لا يستحق ان يكون الجزء كالكل ما دام
جزءا وكلا في المقدار والشكل فان قلت الكلام في الشكل فما الحاجة
الى ذكر المقدار فنقول النقض كما يرد بشكل الفلك هو كذلك يرد بمقداره
فان مقداره مقتضى طبيعته كما ان شكله كذلك فان ارادوا ان
يبنيه على ان آلة ورح فاعل المقدار ايضا لا توجب السبب [illegible] لوجود
المادة وكان السائل قال يلزم على ما ذكر في الدليل خرق وجزء الفلك
وكله في المقدار والشكل فاجاب بان المادة مانعة من خرق ووهم فيهما ان
قلت المادة وان منعت عن خرق الكل والجزء في مجموع المقدار
والشكل الا انها ليست مانعة عن خرق وهما في الشكل فنقول المادة وان
لم تكن مانعة عن خرق [illegible] الشكلين لكنها مانعة عن وجوب السبب [illegible] ضرورة انا
اذا فرضنا جزءا مقتضيا لم يكن شكله مثل شكل الفلك وهذا القدر
كاف في دفع النقض واما الجواب التفصيلي فيه الشكل حاصل للفلك

لا عن هيولاه لامتناع ان تكون القابل فاعلا ولا عن صورتها الجسمية لاشتراكها
بين الاجسام بل عن صورتها النوعية التي اوجبت تلك الجسمية المعينة بالمقدار
المعين وهذا بالحقيقة بيان لاستناد الشكل والمقدار الى الصور النوعية في
ماخذها فلما وجب ليوطي الفلك بالسبب المذكور وهو صورته النوعية
المقدار المعين والشكل المعين وجب ان لا يكون للجزء المفروض في الفلك
صورة الكل لانه جزء حاصل له بعد حصول صورة الكل وقد عرفت
الصورة النوعية بالقوة فتكون صورة الكل الثانية اسم لا يكون وفي نظم
الكلام ان لا يكون لما يعرض بعد ذلك جزءا ما للكل صورة الكل
فامتنع ان يكون صورته مثل صورة الكل في المقدار والشكل النسخة الثانية
ان تحذف صورة الكل بتا ويفرض ان لا يكون خبر راجع الى ذلك بتقدير
لا يكون ذلك وهو مقدار الكل وشكله لما يفرض جزءا ويحمل ما للكل
اسم لا يكون والاصح النسخة الاولى لانها ادل على المراد واظهر وربما
يكون كان للشارح نسخة متفرقة على الشرح ولعل ذلك كان في تلك النسخة
لكن هذا الحال وهو اختلاف الكل والجزء في المقدار والشكل انما
وقع للفلك عن علة امور عارض ومانع وسبب اما العارض فهو حصول
الكلية والجزئية بحسب الوهم بالتجزية واما المانع فهو حصول الجزء بعد حصول
واما السبب فهو مقارنة المادة حال عروض الكلية والجزئية للفلك لسبب
استحالة عن المادة وكان الجزء حادثا بعد تقدير الكل وشكله منع ذلك
ذلك ان مقدار الجزء بمقدار الكل وتشكل بشكله فلا جرم اختلف
الجزء والكل في المقدار والشكل وفيه نظر لان المانع ليس الا الجزئية
حتى لو لم تحدث الجزء بعد الكل امتنع ايضا ان يكون الجزء كالكل في

مكون المراد بطلبه القوة امادت
الصورة النوعية والمصدر
الترتيب عن الاجسام العنصرية
الطبيعية وهنا نسبة الجملة
الاولى الى شكل صورة الكرة

المقدار والشكل وقد صرح به الشارح في الوجه الاجمالي حيث حكم باستحالة
كون الجزء كالكل ما دام جزءا ولو حدث جسم او غير الجرم لم يمتنع ان يكون
مثل الكل في المقدار والشكل فقد بان ان ليس لنا جزء الجزء واختلاف المنع
وحمل الامام العارض والمانع على الجزئية وقال المراد ان المقتضي لشكل
الكل قائم في الفلك الا انه لم يوجد لعارض عرض وهو كونه جزءا او صار
مانعا عن ان يحصل له مثل شكل الكل وهذا العارض اعني كونه جزءا الا ان
الكل بسبب المادة المقارنة للفلك لتلك الصورة للتجزية بها فكلمة
الواو بين العارض والمانع تقتضي المغايرة بينهما وقول الشيخ ان لا يكون
لما يفرض بعد ذلك جزءا ما للكل لكونه جزءا مفروضا بعد حصول صورة
الكل يصرح بان حصول الجزء بعد حصول صورة الكل مانع والا لكان
التعرض بالبعدية في المقام مستدركا لا طائل تحته فتفسيره اوفق
لكلام الشيخ الا ان السؤال وارد عليه قوله واما المقدار لو انفرد
قد بان ان اختلاف الكل والجزء مقدارا وشكلا انما عرض للفلك عن
ثلثة امور فتلك الامور منتفية في الطبيعة الامتدادية فانها لما انفردت
عن المادة لم يتصور فيها الكلية والجزئية فلما امكن ان يقع في الفلك شكل
الكل لحقه فيما يبقى غيره عمل مو الصورة النوعية تجب قبل مع المادة
باعتبار انها محل للصورة الجسمية او الموضوع وهو جرم الفلك باعتبار
انه محل للشكل والمقدار ثم منع ذلك ان خالفه الجزء فيهما لم يمكن ان
يبقى لها الطبيعة الامتدادية والشكل التي شكل الكل في صورة
فاعله بحسب مادة قابلة او موضوع قال في ذلك محالفة الجزء اياه
فظهر الفرق وقال الامام مع الكلام منها ان القادر الذي ذكرناه

الجزء بشكله



في الفلك هو ان الكل كان ممكن الوجود في نفسه وكانت القوة السابقة
في الفلك موجبة له وكان الموضوع حاصلا صالحا مستعدا لقبوله فلا جرم
حصل وكذلك الشكل لكله وذلك بخلاف الجزء فانه لا يحصل مثل ذلك الشكل للجزء
الذي يفرض بعد ذلك وهذا لا يمكن ان يذكر مثله في الجسمية القائمة لا في
المادة فقد حمل الامكان على امكان الشيء في نفسه والقوة على الصورة
النوعية الفاعلية فيبقى قوله من غيرها بلا معنى وكذا كلمة او بدل الواو واراد
الواو على مقتضى تفسيره واما ثانيا فقد حمل غيرها على الصورة الفاعلية
والامكان والقوة على المادة القابلة فشرحه اطبق على المتن قوله واعترض
الفاضل الشارح اعلم ان حاصل الفصل ان الامتداد لو اقتضى الكل لذاته
لزم تساوي الاجسام والكل والجزء في جسم واحد في الكل لتساوي في المقتضى
فنقض بالفلك لان مقتضى شكله هو الصورة النوعية والصورة النوعية
والصورة النوعية للكل هي الصورة النوعية للجزء مع ان شكله كروي
وشكل جزئه اذا فرضناه مثلثا او مربعا غير شكل الكل فالمقتضي
واحد مع اختلاف الاثار فاجيب بان اختلاف شكلي الكل والجزء في
في الفلك لاختلاف مادتيهما كان اختلاف المادتين يجب اختلاف مواد
اخر وهلم جرا لكن الامام الطبب فيه وقال القول بان الاختلاف
بالكلية والجزئية لاجل المادة غير صحيح لان مادة جزء الصورة الفلكية
اما ان تكون عين مادة جزء الصورة الفلكية او ان تكون عين مادة تلك
الصورة او تكون جزءا من تلك المادة فان كان الاول كان تلك الصورة
وجزؤها المتساويين في الماهية حالتين في محل واحد فلم تكن احدى الصورتين بان

والغرض عليه ان اختلاف الكل والجزء لو كان يجب اختلاف ...

تكون

يكون كلا والاخر بان يكون جزءا اولى من العكس فان قيل لم تقدم كل الصورة
حالا في المادة على جزئها كان كل الصورة اولى بالكلية من جزئها لتقدمه
وان كان ثانيا واحدا في محل واحد فنقول الجسمية الموجودة بلا مادة لم
لا يجوز ان يكون وجود كلها سابقا على وجود جزئها وح يكون كل الصورة
الى اولى بالكلية من جزئها وان كان ثالثا واحدا فامكن ان تختلف
الجسمية المجردة بالكلية والجزئية وان كان الثالث كانت المادة محل لنفسه
لجزئها بالكلية والجزئية فان كان ذلك المادة اخرى تسلسل والا لم يكن
الاختلاف بالكلية والجزئية موقوفا على كون الشيء في المادة فلا يلزم
من عدم حلول الجسمية في المادة ان لا تختلف بالكلية والجزئية ويجوز
ان الاشكال والصور تختلف بحسب اختلاف المادة واما المادة فهي
انما تختلف بذاتها كما ان التقدم والتأخر يعرضان الزمانيات
بواسطة الزمان والزمان يجب لنفسه لا باعتبار زمان اخر فكذلك الاختلاف
بالكلية والجزئية انما يتوقف على المادة في الماديات لا في المادة
قوله هذا الحاصل المطابق ان وضع المادة تبع لوضع الصورة حيث ان الصورة
ذات وضع بالذات والهيولى ذات وضع بالعرض وذلك لان الصورة
الجسمية لا ريب في انها متحيزة بالذات فتكون ذات وضع بالذات لان
معنى الوضع ههنا كونه بحيث يشار اليه بانه ههنا او هناك ولما كانت
الصورة الجسمية ههنا او هناك لذاتها كانت الاشارة بانها ههنا او
هناك تلحقها ايضا بالذات لا بواسطة الهيولى واما الهيولى فهي ذات
وضع بالذات كانت متحيزة بالذات لانها اذا كانت مشارا اليها
بالذات بانها ههنا او هناك فكونها ههنا او هناك يكون ايضا بالذات

نسخه م

بالعرض فذلك لانها لو كانت ذات وضع

قطعي فيكون جسما بالضرورة ولاجل ان ملاحظة التصورات كافية
في التصديق بالمطلوبين سمي الفصل بالتنبيه والشيخ لم ينبه على المطلب الاول
ونبه على المطلب الثاني بتقسيم كانه كاف فيهما وهو ان الهيولى لو كانت ذات
وضع بالذات فاما ان تكون منقسمة في جميع الجهات فيكون حد ذاتها
ذات حجم سار في سائر الجهات فيكون جسما وقد فرضت هيولى
واما ان لا تكون منقسمة في جهة من الجهات فيكون مقطعا لامتداد
الاشارة سواء انقسمت في جهة اخرى او لم تنقسم اصلا فلا تكون مشارا اليها
بالذات هف فالملازمة بين وضع الهيولى وحجميتها تنبيها بانقسامها
في جميع الجهات واما فقد بيناها بالتحرير بالذات فان قلت الدلالة
منقوضة بالصورة الجسمية فانها لو كان لها وضع في حد ذاتها لكانت اما
منقسمة على الاطلاق فيكون جسما لكنها جزء الجسم او غير منقسمة وهو الخلف
هي لما ذكر بعينه فنقول المراد بالجسم ههنا ليس الا الصورة الجسمية المرسومة
بالجوهر الذي يمكن ان تفرض فيه ابعاد متقاطعة فليس الجسم في باب الابطال
اياها وتبين مع ذلك انها من التي تعيد تشخص الهيولى لانه لما كان وضعها من
من قبل الصورة كان هذه منها لا محالة والوضع مقول بالاشتراك
على معان احدها كون الشيء بحيث يشار اليه اشارة حسية وهو المراد
ههنا والثاني جزء المقولة وهو هيئة عارضة للشيء بحسب نسبة اجزائه بعضها
الى بعض والثالث المقولة وهي هيئة معقولة للنسبتين نسبة بعض اجزائه الى بعض
ونسبة بعض اجزائه الى غيره فان قلت الوضع بالمعنى الاول من
اي مقولة فنقول هذا السؤال انما يرد لو كان من الموجودات الداخلة

تحت جنس عال وهو غير معلوم قال الشارح لما كان البرهان على امتناع
انفكاك الهيولى عن الصورة ان الهيولى لو انفكت عن الصورة كانت اما
ذات وضع او غير ذات وضع والقسمان باطلان اورد هذا الفصل
لبيان بطلان القسم الاول لان الحكم المذكور في هذا الفصل هو ان وضع
الهيولى من قبل اقتران الصورة الجسمية والقول بان الهيولى المجردة ذات وضع
مناف له وانما قلنا وضع الهيولى انما هو من الصورة لان الهيولى لا وضع لها
اذا كانت بلا صورة فان الهيولى المجردة عن الصورة لو كان لها وضع
في حد ذاتها لكانت اما منقسمة في جميع الجهات فيكون جسما او يكون غير منقسمة
فيكون بانفرادها عن الصورة مقطع منتهى اشارة اي مقطعا ينتهي امتداد
الاشارة عنده لان كل مقطع اشارة فهو غير منقسم فان مقطع الاشارة
لو انقسم الى جزئين مثلا كان مقطع الاشارة بالحقيقة هو الجزء الاخير مما
فرض مقطعا وهو خلف ولما كان كل ذي وضع فهو مقطع اشارة لانه غير منقسم
انعكست تلك الموجبة الكلية الى ان كل غير منقسم فهو مقطع اشارة
فثبت ان الهيولى ح لا تنقسم في جهة الاشارة فان لم تنقسم في جهة اخرى
فهي نقطة والا فان انقسمت في جهتين فهي سطح والا فخط والقول اذا كانت
الهيولى غير منقسمة فاما ان تكون غير منقسمة في سائر الجهات فهي النقطة او
تكون غير منقسمة في جهتين فهي الخط او غير منقسمة في جهة واحدة فهي السطح لكن
ليس شيء من النقطة والخط والسطح والهيولى لوجهين احدهما ان النقطة والخط
والسطح ان قامت كانت منقسمة في جميع الجهات لان يمينها مغاير ليسارها
وقدامها مغاير لما وراءها وفوقها مغاير لما تحتها فكانت منقسمة الجهة التي
فرض عدم انقسامها فيها وان لم تقم بذواتها كانت اعراضا واي عاقل

غير منقسم

بزوايا تمام

لابد ان يكون جوهرا والوجه الاخر ما ذكره في الشرح فاصلا بين السطح
والخط وبين النقطة وهو ظ والقائل ان يقول المراد بذات الوضع
في ترديد البرهان ان كان ذات وضع في ذاتها فلا نم الحصر لجواز ان
لا يكون الهيولى المجردة ذات وضع ولا يكون لها الوضع في نفسها
ولا مع الصورة بل مع شيء اخر وان كانت ذات وضع على الاطلاق
فالدليل لم يدل على بطلانه لانا لا نم انها لو كانت منقسمة في
جميع الجهات لكانت جسما وانما يكون كك لو كانت ذات وضع
بالذات بان جميع الاعراض الجسمانية السارية والصورة الجسمية منقسمة في جميع
الجهات وليست اجساما وبعبارة اخرى ما ذكرتم لا يدل الا على ان
الهيولى المجردة لا وضع لها في حد ذاتها ولا يلزم منه ان لا يكون للهيولى المجردة
وضع اصلا فان انتفاء الوضع بالذات لا يستلزم انتفاء الوضع مطلقا
لجواز ان يكون ذات وضع بالغير ويمكن ان يجاب عنه بان الهيولى
لو كانت ذات وضع بالغير كان ذلك الغير اما جسمية او في جسمية لانه
لا بد ان يكون ذا وضع بالذات ضرورة انه لو لم يكن للهيولى وضع في حد
ذاتها ولم يكن ثمه ما له وضع في حد ذاته لم يكن الهيولى ذات وضع اصلا
وح اي انعم ذلك الغير في جميع الجهات كان جسمية والا كان نقطة
او غيرها في جسمية فلا يكون الهيولى مجردة هف فعد بان ان ما ذكره
الشيخ يكاد يدل على ان الهيولى المجردة لا يكون ذات وضع بالذات ويدل
على انها لا يكون ذات وضع مطلق واعلم ان قوله كان في نفس مقطع
اشاره مستدرك على هذا التوجيه او يكفي ان يقال لو كانت الهيولى ذات

وضع وغير منقسمة فاما ان لا يكون منقسمة اليه فهي النقطة او يكون منقسمة فهي
الخط والسطح ولا يجوز ان يكون الهيولى المجردة شيئا منها واما على الوجه
فلا استدراك ثم ان تبين كونها مقطع الاشارة غير منقسم فانما يتبين
منه لو انعكست الموجبة كنفسها وان يتبين بتقييده بحال فرض اشاره
ممتدة اليه ولا يتجاوزه لها في ذاته فتلك المقدمة مستدركة والمعاني
وايضا كلام الشيخ في الهيولى المقارنة للصورة ان وضعها مع قطع النظر ان
الصورة الجسمية والذي يلزم من توجيهها ليس الا ان الصورة او [illegible]
عن الهيولى لا يكون ذات وضع لكن لا يلزم منه ان يكون وضع الهيولى
المقارنة مع جهة الصورة فانه من الجائز ان يكون وضع الهيولى صفة
ذاتية لها لكن حصول تلك الصفة فيها يكون موقوفا على شرط هو
الصورة الجسمية كما ان التحيز صفة ذاتية للصورة الجسمية مع توقفها
على وجود الجسم وكذا الاحراق صفة ذاتية للنار مع ان حصولها في
النار موقوف على مماسة الخشب وعلى استعداده للاحراق وعلى ارتفاع
الموانع قوله يريد بيان امتناع حلول الصورة في الهيولى المجردة
عنها ولما كان من البين ان الشيء اذا لم يكن يمتنع ان يعرض ما هي
الفصل بالقسمة به تبين القسم الثاني من البرهان على امتناع انفكاك
الهيولى عن الصورة لا بين القسم الثاني من البرهان هو امتناع ان يكون
الهيولى المجردة غير ذات وضع وذلك غير لازم من امتناع لحوق الصورة
بالهيولى المجردة عن الصورة الجسمية صورة وغيرها مانعة عن حلول الصور
الجسمية وان كانت في نفسها قابلة لها فلا يتحقق الصورة الجسمية
ابدا الا ان يكون عنه بتوجيه الاول ان الهيولى اذا فرضت مجردة

بان كل مقطع الاشارة [illegible]

اراد الشيخ بيان امتناع حلول الصورة [illegible]

بجواز ان يكون للهيولى المجردة [illegible] تم

عن الصورة فهي بالنظر الى ذاتها وان لم تقبل الصورة الجسمية لم تكن بالحقيقة
هيولى بل من المفارقات وتسميتها بالهيولى مجاز وان قبلت الصورة
فلحوق الصورة ممكن لها بحسب ذاتها والممكن لا يلزم منه محال لكن عروض
الجسمية لها مستلزم للمحال لانه ممتنع بالغير يمكن ان يستلزم ممتنعا بالذات كما
ان عدم العقل يستلزم عدم الواجب وهو ممتنع لذاته لانا نقول الممتنع
بالغير انما يستلزم ممتنعا بالذات من حيث انه ممتنع فان استلزام عدم العقل
عدم الواجب من حيث ان وجود العقل واجب وعدمه ممتنع لوجود
الواجب واما بالنظر الى ذاته مع قطع النظر عن الامور الخارجة فلا
يستلزم محالا والا لم يكن ممتنعا ممكنا بالذات وههنا كذلك لان الهيولى
المجردة اذا نظرنا اليها في حد ذاتها مع قطع النظر الى الصورة المانعة
ووضعنا لحوق الصورة اياها يلزم منه محال بالذات انتهى الكلام
في هيولى الاجسام فانا لما لاحظنا الاجسام واحوالها ادانا التفتيش
عنها الى علمنا فيها شيئا غير الجسمية هو الهيولى ثم بحثنا عن ذلك هل يمكن
ان يكون بدون الجسمية حتى يجوز ان كانت مجردة ثم صارت جسما فتبينا
انها يستحيل ان يوجد بلا صورة فهي محتاجة الى الصورة فقد علمنا ان
كل جسم يشتمل على هيولى محتاجة الى الصورة هذا نمط القوم وقد اشار
الشيخ في الشفاء انه حيث بحث عن تقدم الصورة على المادة في الوجود
واما انه هل يوجد هيولى بدون صورة فذلك بحث اخر لا يهمهم فنحن
بصدده وتقرير البرهان ههنا ان الهيولى لو كانت مجردة عن الصورة
غير ذات وضع فاذا لحقتها الصورة فلا يخلو اما ان لا يصير ذات وضع

وموضع لان المركب من الهيولى والصورة جسم وكل جسم في مكان قابل للاشارة
للاشارة الحسية بانه ههنا او هناك واما ان يصير ذات وضع
فاما ان يحصل في جميع المواضع اولا يحصل في شيء منها وهما باطلان
بالضرورة او يحصل في بعضها دون البعض فذلك البعض من المواضع
اما ان يكون الاولوية حاصلة لها قبل لحوق الصورة او بعد لحوقها وكلاهما
وكلاهما محال لان ولكل منهما نظيرا في الوجود فالشيخ اوردهما وفرق بينهما
ومن نظر بهما قوله فليس يمكن ان يق ان ذلك لان الصورة لحقتها
هناك المقصد من هذا الفصل امران احدهما بيان امتناع القسم الاول
وهو ان يكون اولوية حصول الهيولى في موضع معين حاصلة قبل لحوق الصورة
والآخر ايراد نظيره والفرق بينهما اما بيان الاول فهو ان الهيولى
قبل حصول الجسمية لا تعلق لها بذلك الحيز المعين اصلا فحصولها في ذلك
الحيز لا يكون لاجل ان الهيولى كانت في ذلك الحيز لان الهيولى لم تكن
هناك ولا في موضع اخر وفيه نظر لان غاية ما في هذا ان الهيولى لا تحصل
في ذلك الحيز لاجل انها كانت في ذلك الحيز لكن لا يلزم من انتفاء سبب
معين انتفاء السبب مطلقا فلم لا يجوز ان تحصل الهيولى في ذلك الحيز المعين
لسبب اخر وان لم يكن حصولها فيه لسبب انها كانت حاصلة فيه والاولى
ان يق في بيان الامتناع ان الهيولى قبل حلول الجسمية لما كانت مجردة
عن الوضع والموضع كانت نسبتها الى جميع المواضع والمط على السوية
فلا يكون شيء منها اولى بها واما الثاني فهو ان يحصل صورة بعدما كانت مقرونة
بصورة فهو نظيره الهيولى المجردة في لحوق الصورة مع حصولها في موضع معين

اما ان لا يكون ذا وضع وموضع والا لزم ان يحصل في موضع او يكون ذا ... [illegible]

الكلام له

والمطلوب

والفرق بينهما ان حصولها في موضع معين للوضع الـ ابتي الواجب او العارض
اما الواجب فكما ان جزءا من الهواء اذا قذف الى الماء وهو في مكان الطبيعي
فقد حصل بعد لحوق الصورة المائية في ذلك المكان المعين لان الصورة
الهوائية ان بقيت كانت توجب حصوله فيه واما العارض فكما ان اجزاء
الهواء اذا كان بالقسر في مكان الماء نقذف الى الماء فيبقى في ذلك المكان
المعين لانه كان قد عرض له الحصول فيه بالقسر فحصول الهيولى المانعة
في موضع معين انما هو لاولوية لها بذلك الموضع سابقة على حدوث الصورة
واما الهيولى فيما نحن فيه فهي مجردة بحسب الوضع عن الوضع الـ ابتي قوله
وليس يمكن الخ في هذا الكلام الخ مقصودان احدهما بيان امتناع القسم
الثاني وهو ان حصول اولوية الموضع بعد لحوق الصورة والثاني الفرق بينه
وبين نظيره اما الاول فلان الصورة الجسمية نسبتها الى سائر المواضع
والاوضاع م على السوية كما ان الهيولى نسبتها الخ على السوية فتكون الهيولى الجسمية نسبتها الى
سائر المواضع على السوية فلا يكون حصولها في بعض المواضع اولى فان قيل
سبب ان الصورة الجسمية لا يعين للهيولى موضعا لكن لم لا يجوز ان يقارنها
صورة نوعية في تلك الحال تعين لها موضعا اجاب بان الكلام في
المواضع والاوضاع الجزئية لمواضع اجزاء الارض واوضاعها فان كل
جزء منها انما هو في موضع جزئي والصورة النوعية وان عينت موضعا
كليا الا ان الهيولى الجسمية تكون نسبتها الى اجزاء ذلك الموضع بالسوية فيستحيل
حصولها في بعضها فلهذا قيد هذا القسم بالاوضاع الجزئية التي لاجزاء
كل واحد وههنا سؤال وهو ان يقال لما جاز ان تفارق الهيولى صورة

نوعية تخصصها باحد الامكنة الكلية فلم لا يجوز ان تقارنها صورة اخرى
او حالة من الاحوال تخصصها ببعض اجزاء المكان الكلي واما النظر في
المثال الاول من المثالين المذكورين في القسم الاول فان الجزء من الهواء
اذا قذف الى الماء في مكان الهواء فلا بد ان ينتقل الى مكان ولا ينتقل
الى اي جزء اتفق من اجزاء مكان الماء بل الى اقرب الاجزاء الى
موضعه الاول وذلك لا يكون بحسب الوضع الـ ابتي بخلاف الهيولى
المجردة فانه لا وضع لها في الـ ابتي وفي قوله يقصد الموضع الطبيعي
لكنها وما حمله لان القصد يستلزم الشعور اللهم الا اذا انتفى الشعور
للطبيعي وقوله وانما لم تقصد اي جزء اتفق لغلطه انما لا معنى لها ههنا
واعلم ان كلام الشيخ في القسم لا يدل على بيان امتناعهما فلما كان ظاهرا
من الغرض المذكور تركه فان من الظاهر ان الهيولى اذا فرضت مجردة عن
الوضع والموضع تكون نسبتها الى جميع المواضع والاوضاع على السوية فلا تحصل
في موضع معين فكانه قال لو فرضنا هيولى غير ذات وضع ثم لحقتها
الصورة فلا بد ان تصير ذات وضع مخصوص لكنه محال لان نسبة الهيولى
المجردة الى جميع المواضع على السوية فلا يمكن ان يتعين هناك اولوية قبل
لحوق الصورة او بعده كما في نظيره لانها مجردة بحسب الفرض قوله
واعلم ان فائدة ايراد النظير كان سد الا يقول المعلل او في كلامه
في الدليل الى تمام مرحى له عنده فلا يتوجه منه الا بيان استنتاجها
واما ايراد نظائرها والفرق فكيف يتوجه مع ان ثبوت مدعاه لا يتوقف
عليه اجاب بان فائدة ايراد النظير سد باب المعارضة وكلام الشيخ منبها بالتحقيقه

اذ الواجب لا يحل الا على الفرق
بين النظيرين ومن الخصم يبين
انشاء معهم
في الوضع الـ

ويحصل في موضع مخصوص

جواب للمعارضة المقدرة المتقدمة فانه لما قيل الهيولى المجردة لو لحقت
الصورة حين يكن بدّ من ان تحصل في موضع معيّن مع ان نسبتها الى جميع المواضع على
السواء وهو صحيح ايضا لكن ان يعارض بان الجزء المائي اذا فصل الى الماء حاصل في
بعض الامكنة المائية في المثال الاول او في بعض الامكنة المائية في المثال الثاني
مع ان نسبته الى جميعها على السوية فاجاب بانه انما يحصل في ذلك المكان
المعيّن لانه كان هناك وهو الوضع السابق ثم لو عورض ثانيا بان ذلك
الجزء اذا فصل الى الماء ينتقل الى بعض الامكنة المائية وليست نسبته اليها دائما
ما كان هناك اجاب بانه ان لم يكن هناك انه كان ثمة وهناك اقرب
المواضع اليه فلهذا احصل فيه وهو الفرق وهو سابق والهيولى مجردة عن
سائر الاوضاع فقد انسدّ ابواب المعارضة كلها والاطلاق اسم المعارضة
ليس بجيد ولعله لم يفرق بين النقض والمعارضة لان كلا منهما مانع
عن ترتب المدلول على الدليل والا فكيف توجه على طريق المعارضة
وكيف مكن الفرق في جوابها **قوله** وقد يلوح من كلام الفاضل الشارح
الامام اورد النقض بان الجسم العنصري نسبته الى جميع الصور النوعية وجوده
بانه صورة كانت مع ان احدى الصور حاصلة له وانما قلنا لا يجوز ان يكون
الهيولى نسبتها الى جميع المواضع بالسوية مع انها في احدها اجاب بانا لا نسلم
ان نسبة الجسم العنصري الى جميع الصور النوعية واحدة بل انما يحصل صورة
نوعية اذا كانت اولى به وهذه الاولوية انما حصلت بحسب صورة
اخرى سابقة وهلم جرا وهذا النقض اخر ليس في الكتاب الان قوله
وقد يلوح من كلام الامام انه اول الاشكالين فيه ما فيه لانه لم يورد هذا
النقض للامر بل نقيض ما في الكتاب ثم قال ولقائل ان يقول لم لا يجوز ان

جواز تصور [illegible]

يكون الهيولى المجردة موصوفة بصفات متعاقبة معدة لحصولها بعد التجسم في حيز معيّن
كما جاز ان يتصور بصور متعاقبة مقتضية لتخصصها بصورة معينة اجاب
الشارح بان الهيولى مع تلك الصفات ان تحققت في موضع معيّن فهي غير مجردة
والا يكون نسبتها الى جميع الاوضاع على السواء وهذا موقوف على ان
تجدد الوضع لا يكون الا وضعيا وقد يمنعه الامام فليس يمتنع ان تلحق تلك
الصفات لا لحقوق الهيولى بوضع الا انها بعدها لوضع معيّن خير اذا انتهى
السلسلة الى الصفة الاخيرة ثم استعدادها للوضع المعيّن في تخصيص بالوضع
المعيّن واي حاصل ان السؤال ان اورد بطريق النقض الاجمالي امكن دفعه
بالفرق وان اورد بطريق النقض التفصيلي لم يندفع اصلا **قوله** ويحتمل
ان يكون الوجه في ذكر الحدس موافقة الثابت بالبرهان ان لا شيء من
الهيولى المجردة تقارنها الصورة بالضرورة ويعكس على النقيض الى ان
كل هيولى مقترنة بالصورة ليست مجردة بالضرورة ينضم الى قولنا كل
هيولى الاجسام هيولى مقترنة بالصورة نتيج الاجسام ليست مجردة بالضرورة
ويلزمه لا شيء من الاجسام مجردة عن الصورة بالضرورة ولو قال الى الاصل
بلا واسطة عكسها وهو لا شيء من الهيولى المقترنة بالصورة مجردة
بالضرورة والمقدمة الاخرى فانها تنتج ان النتيجة المطلوبة كان اخصر
واحسن **قوله** وهي التي يختلف بها الاجسام انواعا لا شك ان الاجسام
مختلفة بالحقائق فانا نعلم بالضرورة ان حقيقة الماء مغايرة لحقيقة النار
لكنك قد علمت انها متحدة في الجسمية فيكون اختلافها انما هو بامور
وراء الجسمية وهي الصورة النوعية وهي مبادئ الآثار المختلفة المختصة بنوع نوع
انما يحصل الاجسام ويتنوع بها حتى ان كل جسم مركب في اي نوع من مادة

وهو لا يمكن لا ثبات [illegible] المطلوب [illegible]
[illegible] مجردة عن الصورة [illegible]
[illegible] مجردة ليست مقترنة بالصورة
بالضرورة [illegible]
[illegible]

وصورة جسمية وصورة نوعية من مبدأ فصله وانما اورد قد لا لان الهيولى
لا تقارن جميع الصور بل تقارنه واحدة منها ولا تقارن واحدة منها
دائما بل في وقت دون وقت فافى وبعد جزئية الحكم ليعلم ان الهيولى
لا تقارن كل الصور وان امتنع انفكاكها عن كل الصور واقول ومن
الغفلة العجيبة ان يفهم منه قد ان الهيولى انما تقارن بعض الصور اذ على
تقدير افادته قد جزئية الحكم لجزئية الحكم انما يكون لجزئية افراد الموضوع لا لجزئية
متعلق افراد المحمول والسر وكيف لا ولا بد من ان تكون اما مع صورة قد ثبت
ان في الجسم صورة جسمية وهيولى فيه امر ثالث وهو الصورة النوعية لان
الاجسام تختلف بحسب اثارها فمبدأ الاثار ليس هو الجسمية لاشتراكها
ولا الهيولى لانها قابلة فلا يكون فاعلة فتعين ان يكون امرا اخر وهو الصورة
النوعية فان قلت اذا كان المراد للاثار الشيء من الاجسام مبدأ في
درجة تخصيص تلك الاثار بسهولة قبول الانفكاك وعسره وامتناع قبول
فنقول لما كان المدعى ان الهيولى لا تخلو عن الصورة النوعية وانما يتبين
ذلك لو كانت لا تخلو عن الاثار حتى لو وجد جسم لا يكون له اثر يتبين
لو كانت لا تخلو ذلك عاور وملك المدعى حض لان الجسم لا يخلو عنها
فمع انه لا يخلو عن مبدئها بخلاف الاثار الاخر مثل الاحراق ان يكون
الماء الى غير ذلك وانما قال الهيولى لا تخلو عن صور ولم يقل الاجسام
لا تخلو عنها اشارة الى التلازم بين الهيولى والصورة النوعية كما بين
الهيولى والصورة الجسمية هذا هو كلام الشيخ وزاد الشارح في البرهان فقال
وتقريره ان نوع الاجسام تختلف بالاثار فتلك الاثار ليست لذاتها
فلا بد ان يكون لها مبادي ومبادئها ان يكون من الجسمية او الهيولى او صورا

ان يسهل قبول

بوجه

اخر والاولان باطلان لما ذكرنا فهي امور مغايرة لهما فاما ان يكون مفارقة
عن الاجسام وهو ليس بصحيح لان المفارق نسبته الى جميع الاجسام على السوية
فلا تختلف اثاره في الاجسام واما ان يكون مقارنة لها وهي اما ان يكون متعلقة
بالهيولى او لا يكون والثاني باطل لان تلك الاثار انفعالية ولا انفعال الا بكون
القوة الهيولانية فتعين ان يكون متعلقة بالهيولى فاما ان يكون اعراضا او صورا والاول
باطل لان تنوع الاجسام وتحصلها سوقف عليها اذ الاجسام انما تختلف بحسب اثارها المخصوصة
بنوع نوع وتلك الامور مبادي تلك الاثار فالاجسام انما تنوعت وتحصلت
باعتبار تلك المبادي فهي منوعة للاجسام محصلة لها ومن المحال ان يتوقف تحصل الجواهر
على الاعراض فاذن هي جواهر وهي الصور النوعية لا يقال لم ان نسبة المفارق
الى سائر الاجسام على التسوية ولم لا يجوز ان يكون للمفارق خصوصية بالقياس الى بعض
الاجسام دون بعض بل من الناس من ذهب الى ان لكل نوع مبدأ مفارقا ينسب اليه
اثاره وفرق بينه وبين النفس بانها تتأمل وتتلذذ بحسب احوال الالات كلا
بل منهم من اسند الاثار الى الفاعل المختار ولم يحكم معه اثبات لها مبادي في الاجسام
سلمنا لكن منهم لا يلزم منه ان لا يصدر عن المفارق الاثار المختلفة وانما يكون كذلك لو لم
يكن الاجسام وهيولاتها استعدادات مختلفة بحسبها يصدر من المفارق الاثار
المختلفة كما يصدر منه الكمالات المختلفة الفائضة عليها لانا نقول نحن نعلم بالضرورة
ان تلك الاثار انما يصدر من الاجسام فنبين ان الاحراق ليس الا من النار والترطيب
انما هو من الماء الى غير ذلك فلو لم يكن في الاجسام الا الهيولى والصورة الجسمية
لم تحصل تلك الاثار من الاجسام فلا بد ان يكون فيها شيء هو مبدأ لتلك الاثار ونعوت

المختلفة

هذا القسم مستدرك لان الكلام في اثار الاجسام فكيف يرد دبين اثار المفارق وآثار
المقارن وكذا بيان انها متعلقة بالهيولى لانه يكفي ان يق الامور المقارنة للاجسام
اما اعراض او صور والاول باطل فتعين ان يكون صورا وهو المطلوب **فان قلت** المط ان
الهيولى لا تخلو عن صور فلو لم يكن متعلقة بالهيولى لم يثبت المط **قلت** تعلق الصور بالهيولى
يدل على احتياجها الى الهيولى بالعكس ثم لم لا يجوز ان يكون تلك المبادي اعراضا قوله لان تحصيل
الاجسام يتوقف عليها ولا يجوز ان يتوقف تحصيل الجواهر على الاعراض قلنا بعد النزاع عن توقف
تحصيل الاجسام عليها لانم ان حصول الجوهر يستحيل ان يتوقف على العرض بل يستحيل
ان يتوقف على العرض القايم به واما على العرض القايم بشيء آخر فنمنع فان السرير
لا شك انه جوهر وجسم وحصوله يتوقف على حصول الهيئة الاجتماعية القائمة باجزائه
لا به ثم يلزم من جوهرية تلك المبادي ان يكون صورا وانما يلزم لو كانت حالة في الهيولى ولم
يتبين بعد والحق ان اثبات الجوهر نفسه ليس بمستدرك فان حال الصور النوعية مع الهيولى
كحال الهيولى مع الصورة الجسمية فكما ان لنا في اثبات الهيولى ثلث مقامات احدها ان في
الجسم شيئا هو الجسمية يبقى مع الانفصال وثانيها ان ذلك الشيء محل للجسمية وثالثها
انه متقوم بالحال حتى يكون هيولى والحال صورة فكذلك لنا في اثبات الصورة النوعية
المقامات الثلثة اولها ان في الجسم وراء الجسمية والهيولى شيئا آخر هو مبدأ الآثار واللوازم
وثانيها انه حال في الهيولى وثالثها انه مقوم للمحل لكن ظهر من دليل اثبات الهيولى المقام
الاول لان ما ثبوتنا فواضح واما حلول الجسمية فيها فلما تبين من انها مع المتصل والمنفصل
ولا معنى للحلول الا الاختصاص الناعت واما دليل اثبات الصور النوعية فلم يظهر
الا المقام الاول والقوم لم يتعرضوا لاثبات المقام الثاني كان ذلك عندهم ظ **واما المقام**

الثالث في الصورتين فانما يظهر من كيفية التلازم فان البحث عنه ليس مخصوصا بالصورة
الجسمية بل يشمل الهيولى والصورة النوعية كما ستعرف فقد ظهر ان المط في هذا المقام يحصل بما
ذكره الشيخ من غير حاجة الى زيادة مقدمة **قوله** وكل لابد له من استحقاق مكان خاص
او وضع خاص هذا دليل ثان على وجود الصور النوعية في الاجسام وتقريره ان الاجسام تختلف
في استحقاق المكان او الوضع اذ لابد لكل جسم من مكان خاص كما لغير الفلك المحيط او
وضع كما للفلك المحيط وذلك ليس للجسمية المشتركة فيكون لامر زائد عليها وهو الصورة
النوعية ولما اثبت الشيخ الصورة النوعية من جهتين جمع دليلين في اختلاف الآثار في الكيف
وفي دليل آخر من اختلافهما في الاين فقد اسند الكيف والاين الى الصورة النوعية
الامر الواحد لا يقتضي اشياء متعددة بجهة واحدة فالصورة النوعية وان كانت امرا واحدا
بالذات الا انها متعددة الجهات يقتضي بكل جهة ما يناسبها واليه اشار بقوله الصور
يختلف باعتبار آثارها لا آخره فليس معناه ان الصور النوعية تختلف بحسب الذات حتى
يكون المقتضي للكيف صورة نوعية والمقتضي للاين صورة اخرى بل معناه ان الصورة
النوعية امر واحد يقتضي الكيفيات الخاصة بجهة مناسبة للكيف ويقتضي الاينيات
من حيث مناسبة للاين وبعض سائر الآثار بجهة مناسبة لها **واعلم** ان الدليل لم يدل
الا على ان للآثار مبدأ في الاجسام واما ان ذلك المبدأ واحد او متعدد فلا دلالة عليه
ولعلهم انما اقتصروا على الواحد لعدم احتياجهم الى الزائد **قوله** وتحقق عندنا مغايرة
لتلك الاعراض مغايرة للصور النوعية لان استحقاق الاعراض غير حصول الاعراض وايضا قد
الاعراض تبعة الصورة ويوضح ذلك بقاء الصور وزوال الاعراض في بعض الاجسام ولقائل ان يقول
لم لا يجوز ان الاعراض مستندة الى مبادي غير الصور النوعية ومن البين الواضح المغايرة بين المبادي

خاص

من الاين

لا يخفى ان هذا لا يكفي في اثبات المغايرة لان الصورة الغاسية لا يقتضي عدم الانفكاك زوال البعض ... بعد ...

فان الشيخ المفتقر سهولة تشكل الماء باقي عنده مجردة ولا سهولة الصورة باقية والوضع غير باقي

الآثار فاي حاجة الى تحقيق هذه المغايرة وايضاحها والجواب انه انما اراد المغايرة بين الاعراض
والصور مطلقا بل اراد الفرق بينهما في استناد الاعراض الى مباد في الاجسام هي الصور وعدم
استنادها الى مباد لها في الاجسام هي صور اخرى وذلك لان الاعراض ربما تزول مع ان السبب
المقتضي لها باق في الجسم الى الان اذا زالت برودته بملاقاة النار فالسبب المقتضي للبرودة
باق وهو الذي يعيد البرودة الى الماء عند زوال المسخن فلولا ان في الماء سببا للبرودة
محفوظ الذات لما عادت برودته بخلاف الصورة فانها اذا زالت لا تعود عند زوال ذلك
العارض لا يعود بطبعها والفاضل الشارح اورد شكوكا منها ان الاجسام كما اختلفت
في الآثار والاعراض كذلك اختلفت في الصور النوعية فلو كان اختلاف الآثار والكيفيات لاختلاف الصور
النوعية وجب ان يكون اختلاف الصور النوعية لصورة اخرى ويلزم التسلسل ثم اورد على نفسه سؤالا
تقريره مسبوق بمقدمة وهي انك ستعرف ان الاجسام العنصرية مشتركة في المادة بدليل انقلاب
العنصر عنصرا فمادتها انما تتصور بصورة لانها كانت موصوفة بصورة اخرى لاجلها استعدت لقبول
الصورة اللاحقة واما الاجسام الفلكية فموادها مختلفة اذا تمهد هذا التقرير فلقائل ان يقول
اختلاف الصور النوعية في العنصريات بحسب اختلاف استعدادات في مادتها المشتركة حاصلة لها من
حصول الصور السابقة واما اختلافها في الفلكيات فبحسب اختلاف موادها فان كل مادة منها
لا يقبل الا الصورة الحاصلة لها فاجاب بانه لم لا يجوز ان يكون اختلاف الكيفيات والآثار في الاجسام
بحسب اختلاف الاستعدادات والمواد من غير توسط الصورة النوعية حتى يكون اختلاف الكيفيات
~~والآثار في الاجسام بحسب اختلاف الاستعدادات والمواد من غير توسط الصورة النوعية حتى يكون اختلاف~~
الكيفيات في العنصريات لان موادها قابل للاتصاف بكيفية استعدت بكيفية اخرى سابقة
لاجلها استعدت لقبول الكيفية اللاحقة وفي الفلكيات لان مادة كل منها لا تقبل الا كيفيتها

الى صلة لها وجواب اكثر من وجهين احدها انه ثبت ان لآثار الاجسام واعراضها مبادي
موجودة في الاجسام ولا يلزم من ذلك ان يكون لتلك المبادي مبادي اخر في الاجسام حتى
يلزم التسلسل لجواز استناد تلك المبادي الى المفارقات وامتناع استناد تلك المبادي الى المفارقات
وامتناع استناد آثار الاجسام حتى يلزم كذلك لجواز استناد تلك المبادي الى المفارق
والبيان بقوله مامر من مغايرة الاعراض للمبادي بطريق استنادها الى مباد في الاجسام وعدم
استناد المبادي الى مبادي اخر في الاجسام على ما بيناه وهذا الجواب يحسم اصل السؤال والثاني
ان اختلاف الكيفيات والآثار لا يجوز ان يكون للاستعدادات والمواد لما تبين ان الآثار
الاجسام وصفاتها مبادي بتنوع الاجسام وتتصف بسائر الاحوال المذكورة من كونها مقارنة
للاجسام وكونها غير حوادث وكونها متعلقة بالمواد ولا شك ان الاستعدادات والمواد ليست
اما الاستعدادات فلزوالها عند حصول الكيفيات والآثار فهي يمتنع ان تكون منوعة للاجسام
واما المواد فلان من تلك الاحوال المذكورة كونها ليست بمواد ثم ان سميت تلك المبادي
بالكيفيات او بامر اخر فلا مضايقة في الاسماء بعد ظهور المعاني فقوله الا انه ينبغي ان ينبه
البيان لحصول الكلام اشارة الى الاستدلال على انها ليست باستعدادات وقوله بصدور الاعراض
المذكورة الى الاستدلال على انها ليست بمواد لان المادة لا تكون فاعلة ثم اجاب عن السؤال
الثاني وهو لا يتوقف من الاحوال المذكورة الا على انها غير المادة فلعله ابطل المراد من قوله
وسائر الاحوال المذكورة والا لزم الاستدراك والزيادة في الكلام من غير توقف المرام عليه
فان قلت الاستدراك باق اذ يكفي ان يقال قد ثبت ان للكيفيات مبادي وان الاستعدادات
والمواد يمتنع ان يكون مبادي فبقية الكلام مستدرك قلت بعض الطريق غير لازم
وحيث سلك هذا الطريق في الجواب اولا سلك طريق اخر في الجواب الثاني ولا

ارتياب في ان تعدد الطرف ادخل في اثبات المطلوب وعندي ان هذا الذي اعترض وارد على ما
ذكره الشيخ وسبق توجيهه لان كلامه في مبادي الاعراض والآثار لا في اختلاف الاجسام
فيها واختصاصها بها فاذا قيل للاجسام آثار وصفات وهي ممكنة فلا بد ان يكون لها
مباد لم يتوجه ان يقال لم كان اختلاف الآثار لاختلاف المبادي فيكون اختلاف المبادي
لمباد اخرى فان البحث لم يقع في اختلاف الآثار بل في نفسها ولا يلزم من استناد الآثار
الى المبادي استناد اختلافها الى اختلاف المبادي لجواز اتحاد المبدأ واختلاف الترتيب
اختلاف القابل نعم لو وجه الكلام كما وجه الامام بان قال الاجسام تختلف في الكيفيات او نحوها
اما في قبول التسخن والتبرد والانفعال بسهولة او بصعوبة او لا تقبلها اصلا فاختصاص
اقسام الاجسام بهذه الكيفيات والاحكام ليس لمجرد الجسمية كما مر ولا للفاعل المباين بل لاجل الصور النوعية
ورد عليه ان الاجسام كما تختلف في تلك الكيفيات تختلف في الصور النوعية فان وجب ان يكون اختصاصها
بتلك الكيفيات لصور نوعية وجب ان يكون اختصاصها بالصور النوعية لصور اخرى والا
لهذا السؤال على ذلك التوجيه لكنه ليس بمنطبق على المتن فان الشيخ اثبت الصور مبادي
مبادي للكيفيات حيث قال لها صورة توجب تلك الاشكال والاحكام فليبين في ذلك
الكيفيات ثم قال الامام ولما وقعت المناقشة على اثبات امر زايد على الصورة الجسمية
والمادة في الجسم بين لم لم تحكم بانه لا بد من اثبات ذلك في كل جسم فان الاجسام العنصرية او بكليتها
الفلك فلا يمكن القطع بان تكون للكيفيات المختلفة لاجل صورة وذلك لان كل كيفية
للفلك فان كانت للصورة فهي فاما ان يكون لازمة للفلك فيكون اولا يكون والاول
يمتنع ان يكون جسمي كذلك وان كانت غير لازمة فالمقتضي لها اما ان يكون حالا فيها او محلا لها
او لا حالا ولا محلا والاول باطل لان الجسمية كما تشترك فيها الاجسام يلزم ان يكون

الفلكية مشتركة فيما بين الاجسام فامتنع وان لم يكن الجسمية امرا مشتركا فيه فقد سقط
اصل الحجة ولنا في ابطاله نظر لان الحال في الجسمية ان لم يكن لانا امتنع لزوم الصورة
الفلكية لنسبة وان كان لا لزم اعادة التقسيم المذكور فيه ويلزم التسلسل الرابع لم يعتبر لان
الشيء اما ان يكون جسما او جسمانيا او لا جسما ولا جسمانيا والاول باطل بالتقسيم
الذي مضى حتى يقع لزومها للكان الجسم جسما لجسم الجسمية والحال فيها والمحل لها
او لغير الحال والمحل وكذا الثالث لان نسبة الجسمية الفلك كنسبته الى جسم غيره
ليس بان يفيد اللزوم للفلك اولى من ان يفيده لغيره فان قيل لو جاز ان يكون لزوم
الصورة المفارق فلم لا يجوز ان يكون لزوم الكيفية له بلا توسط الصورة وللمانع ان يقول
كثلثة من اصل التقسيم نعم ان يكون لزوم الصورة للمادة الفلكية فليكن لزوم الكيفية للمادة
الصورة قلت هذا الاعتراض غير موجه لانه لو كان منع مقدمة من مقدمات
الدليل فما هذا التقسيم ولو كان معارضة فالمعارض معلل فكيف يقول لم لا يجوز فالجواب
ان المعلل اذا اورد الدليل فاما ان لا يسلم جميعها او لا فان كان الاول تسليم جميع المقدمات
لا يكون الا بمنع مقدمة من تلك المقدمات وهو اما منع مقدمة على التعيين وهو
النقض التفصيلي والمناقضة واما منع مقدمة لا على التعيين وهو النقض الاجمالي
ان سلم جميع مقدمات الدليل فاما ان يورد دليلا على نفي ما ادعاه المعلل او
لم يورد فان لم يورد دليلا على نفي ما ادعاه حصل الالزام وان اورد دليلا على نفي ما
ادعاه فهو معارضة فالنقض والمعارضة كلاهما باتيان في الدليل باتيان لبعض
الدليل لا يكون بالنسبة الى الدليل نقضا تفصيليا على سبيل الاجمال ومناقضة
المعارضة فعلم بان الاعتراض لم يتوجه على الدليل الا اذا كان احد انواع الثلثة و

اداء البحث

وقد يق المعارضة انما يتوجه اذا كان الدليل ظني الدلالة حتى يجوز ان يتحقق الدليل دون

المدلول لامتناع وجود الملزوم بدون اللازم وهذا ليس بشيء لان المعارضة لو قامت

وتمت و لتطرق الخلل الى مقدمات دليل المدعي بعد تمامه كاذبة بنوع القطعيات كما لا تنفع ترتيب

المنوع ان تقدم النقض على المعارضة وسماعها على المعارضة اذا ثبت هذا فنقول بنقض الاعتراض دليله

نقضا اجماليا وتقريره ان الدليل على اثبات الصورة في الفلك ليس بتام لان اصل الامرين لازم

وهو اما وجوب من المحالات او اسقاط مقدمة من المقدمات ولو و لبطل فتعين منع مقدمة

من المقدمات وقد ظهر ان لا معنى للنقض الاجمالي الا منع مقدمة لا على التعيين واما المناقض

فهنا ان اصرى صفتيهما وسما فتوا لصوله تيرزم لا يحكم او وصف مشرمن قبل الصورة النوعية لكن

الاخرى يجوز ان لا تحتاج اليها وانما تحتاج لو كانت وجودية وهو ممنوع اجاب الشارح بان الصورة

النوعية ليست لازمة للجسمية الفلكية لانها لو كانت لازمة لها لكانت اما لازمة للجسمية المطلقة

او لازمة للجسمية المخصوصة بالفلك والاول باطل لان الجسمية مشتركة فلو كانت الصورة النوعية

لازمة لها لكانت مشتركة بين الاجسام وهو ممنوع وكذا الثاني باطل لان خصوصية الجسمية

ودعيتها انما هي بالصورة النوعية فهي ليست لازمة لها بل مستلزمة مستتبعة اياها

فسقط الهمة المذكورة لانها بناها على لزوم الصورة النوعية للفلك واذا قلنا بلزوم

الجسمية لصورة الفلك لم تبق تلك الهمة لان لزوم الجسمية لصورة الفلك انما هو لنفس صورته

لا لشيء آخر واما استناد الصورة الى المادة فغير محقق لان القابل لا يكون فاعلا ولعل تحرير هذا الكلام

معارضة في مقدمات النقض والاولى توجيها صلاحه وفيه نظر لانا نقول ذهب المصنف والحكمية

سبب لاختصاص الجسمية الفلكية لكن لا يتأتى في ذلك كونها لازمة للجسمية المخصوصة غاية ما في الباب

انهما يكونان متلازمين وكيف لا يكون لازمة ومع انفكاكها عن الجسمية المخصوصة والمسبب لا يكاد

عن كونه لازما له وليس في مقدمة النقض ليست لزوم الصورة للفلك مطلقا بل على تقدير وجود

الصورة فيه فان اراد بقوله الصورة النوعية ليست بلازمة للفلك انها ليست لازمة

للفلك على تقدير كونها موجودة في الفلك فهو لا ينافي لزوم الصورة على ذلك التقدير

لجواز لزوم الصورة وعدمه معا على ذلك التقدير وانما المحال لو لم يكن محالا وهو اول المسألة

ان اراد انها ليست لازمة للفلك مطلقا فهو ليس ينافي الملازمة بين لزوم الصورة

ووجودها في الفلك اذ انتفاء اللزوم لا يستلزم كذب الملازمة على انه انما يتم كلام

الامام حيث يمكن ان يقال لو كانت موجودة في الفلك كانت لازمة للجسمية الفلكية لما سبق واللزوم

منتف لما ذكره الشارح يصير معارضة وتحقيق الامر ان ما ذكره من ان استناد الصورة

الى المادة غير معقول كما لا يخفى فقد ظهر ان كلامه في هذا المقام خارج عن التحقيق

والحق في الجواب ان لزوم الصورة النوعية للفلك انما اقتضاه اللزوم ربما يستند الى ذات

اللازم كما يستند الى ذات الملزوم والى غيرهما وح يختار ان اللزوم

لما لا يكون حالا في الجسمية ولا محلا لها ولا جسما بل هو ليس بمفارق فلا محذور من

تبقى ان يراد من سقوط القسم الثاني سقوط نفس القسمة على ما هو كلامه فهو

بين بطلان نفي التي انما يتم لو كان لزوم الجسمية لصورة الفلك لان هذا اللزوم

اما للجسمية فيها او للحال اوليرهما فان هنا ترديد في اللازم كما ان ذلك ترديد في الملزوم

ولو كان المراد ان الكلام في الاقسام لا يتم لجواز ان يكون لزوم الجسمية للصورة لنفسها

فلا يلزم من لزوم وجوده على ان يعم الصورة الجسمية كما يرد على لزوم الجسمية

للصورة ورد الامام هذه الحجة التي ذكرتموها بدلا على ان في الاجسام امورا

موجودة هي اسباب لهذه الاحكام لكن لا تطلق عليها صورا اخرى ومبادئ لا جسامها

يجب ان يكون صورا لجواز ان يكون اعراضا فلا بد من الدلالة على ان تلك الامور اسباب

لوجود الاجسام حتى يثبت كونها صورا وهذه مناقضة والشارح لم يوردها لانه في الدليل اثبت

كونها صورا ثم قال وانا الى الآن ما رايت احدا منهم تفصى عن اقامة البرهان على ذلك

وغفل عن البحث عن كيفية التلازم فان نتيجته ليس الا ان الصورة علة للهيولى في الوجود والمراد

بالصورة هناك ما هو اعم من الصورة الجسمية والصورة النوعية ولقد احسن حيث قدم النقض

بالوجهين ثم اورد المناقضة ثم المعارضة بوجهين اولهما ان هذه الصورة محتاجة الى

الهيولى لانها اما ان تكون حالة في الجسم او في الهيولى بشرط حصول الجسمية فان كانت حالة

لها لزم الدور وان لم تكن صورا لانها لا يكون متقوما للجسمية وجوابه سلمنا ان هذه الصور

ليست مقومة للجسمية لكن لا يلزم منه ان لا يكون صورا اذ ليس من شرط الصورة ان يكون مقومة

للجسمية بل شرطها تقويم الهيولى وسياتي بيان انها مقومة للهيولى من غير دور فقد اعترف

الشارح بهذا الكلام ان تقوم الهيولى بالصورة يعلم من بحث التلازم فاي حاجة الى اثبات

جوهريتها قوله ليس يكفي لنفس وجود الحال حتى يعين صورة جرمانية هذا الفصل لا يتحقق

الا بعد تقديم مقدمة وهي ان الطبيعة النوعية اذا حصلت في العقل لم يمتنع من حملها على

كثيرين والشخص اذا حصل في العقل امتنع من حمله على كثيرين فلم يكن في الشخص امر زايد

على الطبيعة النوعية لم يخلو من هذا الوجه وذلك الامر الزايد هو التشخص والتعين وقد

عرفوه بانه صفة تمنع وقوع الشركة في موصوفها فنقول ان الشخص مركب في

العقل من الطبيعة النوعية والتشخص وهو كذلك في الخارج موجودين احدهما الطبيعة النوعية

والآخر التشخص او ليس في الخارج الا امر واحد بالذات والوجود واذا حصل في العقل تعدد

كما ان النوع مع الجنس فان في النوع امرا زايدا على الطبيعة الجنسية اعني الفصل وهما

ستحدان في الخارج بالذات والوجود وقد سبق الاشارة البيان بهذا هو الحق لكن المشهور من كلام

القوم انه زايد على الطبيعة النوعية في الخارج ثم ان تعين النوع اما ان يكون معلولا للماهية

كواجب الوجود ينحصر نوعه في شخصه فان لم يكن فاما ان يكون الفاعل كافيا في اقتضائه واما ان

فان كان كالعقل كان ايضا نوعه منحصرا في شخصه فانهم يقولون العقول انواع متباينة منحصرة في

اشخاص وان لم يكف بل لا بد من القابل فاما ان يتحد القابل فنوعه ايضا منحصر في شخص كالفلك

فان له مادة واحدة لا تنفصل او يتعدد القابل فيتعدد التعين بحسب تعدد المواد وهذه هي قاعدة

ان تعدد الطبيعة النوعية بحسب المادة لانه لولا المادة كان الفاعل كافيا او اقتضاؤه فلا بد ان يكون

نوعه منحصرا في شخص وقد فرضناه فيه متعددا هف واذا تقرر هذا فنقول الكلام ثم انه قد

ثبت ان الجسمية قائمة بذاتها بل محتاجة الى محل وثبت انها غير منفكة عن التناهي والشكل

محتاجة فيهما اليه فقد ثبت انها في وجودها وتشخصها محتاجة الى المحل فاراد ان يبين

ان الحامل لا يكفي في تشخصها بل لا بد من اشياء اخر وذلك ان الاجسام العنصرية تختلف

في الاقدار والاشكال فلو كانت الهيولى كافية فيها كانت الاقدار والاشكال متشابهة لا

الهيولى في الاجسام العنصرية ولا يلزم منه تشابه الكل والجزء فان الكلية والجزئية انما هما بالمادة

لا بالمقدار فجاز ان يكون الاجسام مختلفة بالكلية والجزئية ويكون مع ذلك متشابهة في المقدار

او المقدار عارض والتشابه في العارض لا يستلزم التشابه في المعروض وهذا الكلام

يشتمل على ثلثة ابحاث البحث الاول في احتياج الصورة الجسمية في تشخصها الى الهيولى وهذه

المسئلة مستفادة من القاعدة المذكورة الا انها لما لم يسبق تعديها بوجه آخر

وقال رجع اليه فيما سبق وفيه نظر فان الثابت بالبرهان ليس الا ان الصورة

محتاجة الى الهيولى في تناهيها وتشكلها فمن اين يلزم انها محتاجة في تشخصها اليها واحتياج

لى شى يستلزم احتياج المعروض اليه **والبحث** فى ان الهيولى يكفى فى تخصص
الصورة وما ذكره لا يدل الا على انها غير كافية فى تعين المقدار والشكل ولا يلزم منه انها
لا يكفى فى تعين الصورة لمن الجائز انها يكفى فى تعين الصورة ولا يكفى فى تعين الشكل والمقدار
حتى يكون الصورة متشابهة مع اختلاف المقادير والاشكال ويمكن ان يعتذر عن التحقيق بان
المعنى احتياج الصورة فى تشخصها الا الهيولى الا احتياجها فى ما معروضة العوارض الخارجية
الا الهيولى وربما يقف فيما اشتباعا على ما لحق فى ذلك واما ان فيتشابه الكل والجزء غير لازم فعا
لان عظم الكل والجزء من لوازمه وانتفاء اللازم مستلزم لانتفاء الملزوم والحق ان
اللازم ليس هو التشابه فان التشابه يستدعى التعدد ولو كانت الهيولى العناصر كافية
فى تعين الصورة فلم توجد من الصورة الا شخص واحد وكذا من المقدار والشكل لما تقرر ان
هيولى العناصر شخص واحد **والبحث** فى العلل الاخر التى اشار اليها بقوله الى معينات
واحوال متفقة من خارج حملها الامام على المعدات فان اختلاف الصور النوعية والجسمية واختلاف
المقادير والاشكال فى الاجسام العنصرية المشتركة فى المادة ليس الا بحسب اختلاف استعدادات
واختلاف تلك الاستعدادات بحسب اختلاف استعدادات اخر حتى ان كل واحد منها سواء كان
صورة او مقدارا او شكلا فهو بعيد التحق وهل فى الكلام جوابا السؤالين وتقريرها
السؤال الاول انا لا نم ان لزوم المقدار والشكل بمجرد الهيولى ولم يكن بل ولمقادير واشكال
سابقة معدة وعن السؤال الثانى انا لا نم انه لو كان الاختصاص بكل بعينه لاجل صورة
كان الاختصاص بكل صورة لصورة اخرى بل لصور سابقة معدة فقوله فيما نقلته
ان اسباب الاختلافات اشارة الى جواب السؤال المتقدم اى الاختلاف فى المقدار
والشكل وقوله والاختصاصات اشارة الى جواب السؤال الثانى اى الاختصاصات

فى الصور النوعية وعلى هذا الاحتجة للامام الى اثبات المعدات فان سند المنع لو لم
اثباته واما اكثر فقد حمل العلل الاخرى على العلل الفاعلية لتخصص الصورة فان المادة علة
قابلة ولا بد مع العلة القابلة من العلة الفاعلية لتخصص الصورة فان المادة علة قا
فلا بد معها من علة فاعلة ولا فتر المعينات بالمشخصات فان اجزاء العناصر ما دامت متصلة
بالمادية الكلية واذا انفصلت عنها حصل لها كمية مخصوصة وكيفية مخصوصة وشكل مخصوص
فهذه الاعراض الخارجية المكتنفة بها هى المشخصات كما اذا اخذنا ماء من البحر فلو شك ان
ذلك الماء لا يتميز فى الخارج الا واذا حصل له انقطاع من البحر بكمية وهيئة مخصوصة
وفسر الاحوال المتفقة من خارج بالامور الاتفاقية التى تعتبر وجودها فان العلل الاشخاص
من حيث انها اشخاص لا بد ان يشتمل على امور لا يوجد الا مرة واحدة فانها لو وجدت
مرتين يلزم وجود الشخص الواحد مرتين وانت خبير بان المراد بالمعينات والاحوال
الاتفاقية العلل الفاعلية لتخصص الصورة وهى القوى السماوية والاوضاع
الارضية التى هى الصور السابقة والمتغيرات الطبيعية والقواسر الخارجية
وفيه نظر لان القوى السماوية ثابتة بذاتها واثارها غير ثابتة ولا يمكن ان يحصل الصورة
من الثابت وغير الثابت ينبغى ان يكون علة فاعلة للثابت وكذا القول فى المتغيرات
الطبيعية من الاحوال الارضية واما الصور السابقة فهى لا تجامع الصورة اللاحقة
فكيف يكون علة فاعلة لها وكذا القواسر الخارجية كما فى فصل بعض الجسم منه فان
القسر على الفصل ما يعد لحصول الصورة من المبدا والمنفصل فقد فسر المعينات والاحوال
وليس من العلل المذكورة مشخصا فقد فسر المعينات بما ليس مشخصا والمعينات
ويمكن ان يجاب بان المراد من العلل الفاعلية معدات الصورة اللاحقة فان العلل

المعتبرة معدودة في جانب العلل الفاعلية والفاعل بعض شخص كصورة او المقدار
في القابل بمعدات وصرح الكاتبي بانه وان لم يذكر المخصصات في التقسيم الكاتبي الا انها مرادة
فيه وانما لم يذكره تعويلا على ما سبق والحاذق المتعلم الذكي يعرف ما سيذكر من ان الهيولى
غير كافية في تشخص الصورة بل لا بد فيه معها من مشخصات ومعدات فكون الشيء من
العلل بما ينتج به بما يجب من القدر والشكل كان من المخصصات لا محالة القدر و
الشكل فان الشيء لا يحيط نفسه ولغيره لما كان حاصل كلام الشيخ ان الصورة تحتاج
في تناهيها وتشكلها ومقدارها الى الهيولى وهي لا يكفي في هذه العوارض بل يحتاج الى امور
اخرى فكيف يبقى مع الامور الاخرى هذه العوارض وكان الامام انما اقتصر على المعدات الرجل
هذه الدقيقة وربما يختلج في الخاطر ان المعينات تقتضي المعينات من الاعانة فان
المعدات معينات للفاعل على الافاضة **قوله كون كل سابق** علة معدة للاحق شرع في تعميم
هذه القاعدة وان لم يلزم الامام اثباتها فيما قبل حيث جعلها سند المنع الا انه لما جعلها
النزوح عليه ان سهام تحقق مناط الكل الواجب لما الذي ذكرتم من ان المادة علة قابلية
فلا بد منهما من العلة الفاعلية فلا يتم ما بني عليه من العلة الفاعلة العلة المعدة ويقول
كل حادث لا بد له من علة تامة لا يجوز ان يكون جميع اجزائها قديمة سواء كان ذلك الحادث
صورة او عرضا معينا او شخصا او غيرهما فالا لزم قدم الحادث لاستحالة تخلف المعلول
عن العلة التامة بالضرورة فلا بد ان يكون شيء من اجزائها حادثا وذلك الحادث يحتاج
الى علة تامة غير قديمة بجميع اجزائها وهذه الحوادث اما ان يكون متسابقة او متساوقة
لا سبيل الى الثاني لما ستعرفه فتعين ان يكون قبل كل حادث حادث لا الى بداية ويلزم منه
ان يكون الحادث كلما يخرج شيئا فشيئا من العدم الى الوجود تقرب المعلوم الى تمام العلة

في ابطال التسلسل في الامور الموجودة معا

حتى وصلت سلسلة الحوادث الى المعلول ومعنى ولا معنى للاعداد الا هذا التقريب ثم ان هذا القرب
والبعد لا يكونان في العدم فلا بد ان يكونا في شيء موجود له تعلق بالمعلول وهو المادة والقرب
والبعد بحسب الاستعداد فاستعداد انما فاذن ثبت ان كل حادث سابق معد للاحق في قابل
فان قلت ان السابق المعد اما ان يتوقف عليه اللاحق ام لا فان لم يتوقف عليه لم يكن معدا
له والا يعند انعقاد السابق لم يوجد اللاحق قطعا **نقول** للمعد عدمان عدم سابق
اي عدم لاحق ابدي والمعلول يتوقف على عدمه اللاحق فلا يوجد المعلول الا اذا وجد ثم انعدم
واما الاسرار التي تقتضيها قاعدة كثيرة فمنها ان ليس للحوادث بداية زمانية
لانه لما كان كل حادث مسبوقا بحادث اخر فلا زمان الا ويوجد فيه حادث وهو شيء وهو ان
الذي يقتضيه هذا السر ليس هو اعداد كل سابق بل مسبوقية كل حادث بآخر فالصواب
ان يعلل بالسر العظيم المترتب عليه هذا السر وغيره ومنها انه لا بد من حركة سرمدية لا بداية لها
ولا نهاية اما انه لا بد من حركة سرمدية لا بداية لها فهو لازم من القاعدة لان الحوادث الغير
المتناهية لما كانت متتابعة لم يوجد الا في ازمنة متتابعة غير متناهية والزمان مقدار
الحركة فيكون في الوجود زمان مستمر وحركة مستمرة لا الى بداية واما انه لا نهاية لها فغير لازم
من القاعدة وانما يلزم منها لو لزم ان بعد كل حادث لا الى نهاية كما لزم ان قبل كل حادث حادثا
لا الى بداية لكنه مبرهن عليه فان ارتفاع الحادث لا يكون الا بارتفاع علته التامة المركبة
من وجود وعدم ولا يجوز ان يرتفع الحادث بمجرد ارتفاع الوجود فان ارتفاع ذلك الوجود
ايضا لا يكون الا بارتفاع وجود آخر وهكذا او ترتب العدمات الى غير النهاية يستلزم
ترتب الوجودات الى غير النهاية وهو التسلسل المحال فتعين ان لا يكون ارتفاع الحادث الا
بارتفاع جزء عدمي لا لامتناع العود ثم عدم ابدي فلا بد ان يكون عدما سابقا ازليا

وانقطاع العدم الازلي لا يكون الا بوجود حادث آخر لا الى نهاية فقد استغنينا عن وجوب الحادث وعلية الحكم الا وانه من البحث من حيث الحادث وعلية الحكم الثاني هذا ما ذكره الامام والماقاله الشارح فظ فنحن نقول ومن الاسرار ان الحركة السرمدية كنا ثابتا والمتغيرات لا تنهاية انما حدوث الحوادث لا يكون الا بحسب استعدادات متسابقة والاستعدادات المتسابقة لا يكون الا بحسب الزمان حتى تتم الحركة سرمدية لا الى نهاية لذلك استناد حدوث الحوادث الى الحركة التي مبدء حصولها متصل لها من حيث بل يكون جميع الاشياء ازليا ابديا لان المبدأ الاول لما كان دائم الوجود كان معلوله المفيد وكذا مع معه الى غير النهاية ولا يوجد من الموجودات الا وهو مع المبدأ الاول بالذات او مع معه فيكون جميع الاشياء موجودا دائما فلما انتهت سلسلة الثابتات الى الحركة السرمدية ابتداء عالم الحدوث فان لها جهتين دوامها وتجددها فهي من حيث استمرارها ودوامها مستندة الى علة دائمة الوجود ومن حيث تجددها تصير سببا للحوادث لانها لما تجددت تبدلت اوضاع الجسم المتحرك بها وبحسب تبدل الاوضاع تختلف استعدادات القوابل فتحدث الحوادث فهي واسطة بين العالمين ولولا وجودها لما سلسلة المبادي الدائمة الى الحوادث ولما ارتقت سلسلة الحوادث الى المبادي الاولية

قوله اعلم ان الهيولى مفتقرة في بقائها بالفعل الى مقارنة الصورة لا يخفى على من تامل هذا الفصل ان المقصود منه كون الصورة جزءا من علة الهيولى وان الشارح بنى الكلام على التلازم بينهما والشيخ ايضا اشار في الشفاء اليه ولو ثبت ان الهيولى مقدم في الوجود الى الصورة وانها ليست علة مستقلة حصل المقصود بمجردها من مقدمتين فلا حاجة الى التلازم اصلا ولهذا فصل الشيخ او يكون الهيولى مجرد عن الصورة مستقلة لانه

او يكون الهيولى مجردة عن الصورة ولا الصورة مجردة عن الهيولى وليس احدهما اولى بان يكون مقارنا به الآخر من الآخر

لا يكون الا الهيولى مجردة عن الصورة حذف ما ليس لتتم الكلام بدونه فانه لما تقرر علية الصورة كفى عليتها الى الاقسام الاربعة والصواب ان يقال الكلام في هذا الفصل لا يختص بالصورة الجسمية بل الصورة النوعية كذلك وبيانه بطريقين احدهما خاص بالصورة الجسمية والآخر عام لهما اما الطريق الخاص فنحو انا اذا نظرنا الى ذات الهيولى امتنع القول عن وجودها بالفعل غير متجسمة واذا نظرنا الى ذات الجسمية فمن قبل الجسمية يجوز العقل ان يكون قائمة بذاتها فانه لو معنى لها الا الامتداد سار في سائر الجهات والامتداد سار في سائر الجهات لا يلزم ان يكون قائما بغيره نعم لما احتاج عوارضه من المكان والمقدار والشكل ولزوم المقادير والاشكال وغيرها الى الهيولى ظهر انها متعلقة بالهيولى فقد ثبت ان ذات الهيولى محتاجة الى الصورة في الوجود واما الصورة فليست محتاجة الى الهيولى في الوجود بل في العوارض المشخصة وسيثبت الشيخ ان الصورة ليست علة مستقلة للهيولى ونشير بقوله وقد سنزاحه الى تمام الدلالة لذلك في الصورة الجسمية اذ كما ثبت لم يلزم احتياج الهيولى الصورة الجسمية بل الى الصورة النوعية فليس شيء غاية ذلك الباب ان الهيولى ملزومة لها لكن الشيخ اكتفى بالاشارة في هذا الفصل الى الفصل من ما سيعلم من الشيخ وبين ما يلزم فقد بان ان قوله في الهيولى متقدمة في الطريق الخاص لاجل انه سيشير الى انتمامها مقصورة عليها اذ اورد الطريق العام والاكتفاء في قوله فاما الذي للتعقيب بل التعقيب موضوعه على الكلام ثم قال الامام بلزومها ينقسم الكلام اربعة اقسام منها على ثلاثة اقسام فان الصورة يكون اما علة مطلقة للهيولى او جزء علة او لا علة ولا جزء علة بل آلة وواسطة وقد قسم ستة **واقول** اما ان يريد بالعلة المطلقة العلة التامة او العلة الفاعلة فان اراد العلة التامة فالصورة اذا كانت محتاجا اليها تحصيله في انها علة تامة او جزء علة

لان ما يحتاج الى الكل المجموع يحتاج اليه او بعضه فلو ثالثهما فاكثر لا له العلة الفاعلية ... وحصر
لان ما لا يكون علة فاعلية مطلقة وجزء منها لا يلزم ان يكون آلة ولا يشترط هذا ... وهي
بين المراد بالعلة التامة وجزء العلة الا ان يكون واسطة او آلة فكان ... الصورة المملة بانه
او لانا لو لم يكن علة تامة فاما ان يكون واسطة او آلة او لا يكون فان لم يكن فهو جزء العلة وعلى هذا
لو قدم ... جزء العلة ... انه زاد في الاقسام قسم احتياج الصورة ...
مذكور في المتن ولا مراد لقوله فيما بعد ولا بد في اثبات هذه ان يكون مع احد القسمين الباقيين فيكون
القسم ... ما كان ... اقسام المثلثة ... ما لم يذكره لان مقصود التقسيم وهو ان المحوج
مفتقر في وجودها الى مقارنة الصورة لا يحتمل هذا القسم ففاسد لان ... المذكورة ...
للمتقدم ... ما ظهر ... انه ذهب الى ان ... هذا القسم ... اشارة ... الصورة
باطل هذا القسم اذ لو احتمال له فاي حاجة الى ابطاله واما الثاني فقد تقدم على النقيض
وبيان التلازم ... لو كان احدهما علة موجبة للآخر او كانا معلولين لعلة موجبة
بحيث تقتضي ... العلة تعلق كل واحد منهما بالآخر كما في المتضايفين ولعلة الامر
هي التي يجب بها وجود المعلول فلولا ايجاب العلة على احد الوجهين لامكن انفراد احدهما عن الآخر فلا
تلازم بينهما فاما ... لجواز تعلق احدهما بالآخر على تقدير انتفاء ... التعلق
وقوله ... زيادة لا فائدة فيها لانه اذا لم يكن احدهما علة للآخر لم يكن احدهما معلولا ... تفصيل
الكلام ان يقال اذا كان شان احدهما علة موجبة للآخر يكون بينهما تلازم لانه لو كانت علة امتنع
انفكاكها عن المعلول ولما كانت موجبة امتنع انفكاك المعلول عنها فالتلازم متحقق من الطرفين واذا
لم يكن احدهما علة موجبة بل كانا معلولين فاستنادهما الى العلة مطلقا لا يكفي في التلازم بينهما
والا لكانت الموجودات باسرها متلازمة لكونها تابعة للواجب الحق واستنادها الى

العلة

الهيولى ... علة موجبة للصورة

العلة الموجبة لبعض غير كاف في التلازم ... لو كانت المعلولات القديمة متلازمة لان واجب الوجود
علة موجبة لها ولا نعني بالعلة الموجبة الا ما يمتنع تخلف ... منها والمعلولات القديمة يمتنع
عن واجب الوجود ... ولذلك ... اقتضاء ... العلة الموجبة تعلق كل واحد منهما بالآخر
وتعلق كل واحد منهما يجب ان يكون دائما فانه لو لم يتخلف التعلق في بعض الاوقات صح انفراد
احدهما عن الآخر في ذلك الوقت فلا يكون بينهما تلازم فقد اعتبر في التلازم بين الشيئين ... امور
احدها ان يكونا معلولي علة واحدة والثاني ان يكون تلك العلة موجبة والثالث
ان يكون كل واحد منهما تعلق بالآخر والرابع ان يكون ذلك التعلق تقتضيه تلك العلة الموجبة والخامس
دوام ذلك التعلق وعندي ان دوام تعلق كل واحد منهما بالآخر كاف في التلازم بينهما لامتناع انفكاك
كل منهما عن الآخر فلا حاجة اذن الى اعتبار الامور الاربعة الباقية والتلازم غير لازم عليها كان
اذا لم يكن احد المتلازمين علة موجبة للآخر لم يكن علة اصلا فانه لو كان احدهما علة للآخر كانت
موجبة لامتناع تخلف حكم التلازم واذا لم يكن احدهما علة للآخر مطلقا لم يكن احدهما
... ان يكون ممكن الوجود وجميع الممكنات ينتهي الى واجب الوجود فيكونان معلولي علة ثالثة بالضرورة
نقول ... ان المتلازمين يكونان معلولي علة ثالثة لكن الكلام في ان التلازم يقتضي ... ذلك ...
معلولي علة ثالثة في نفس الامر ... لا يستلزم ان يكون مقتضيا للتلازم ولئن سلمنا ان التلازم يقتضيه ...
من اين يلزم ان يكون تلك العلة موجبة وهي التي اقتضت دوام تعلق كل منهما بالآخر ولم لا يجوز
ان يكون تعلق كل منهما بالآخر بسبب حيثية على وجه لا يلزم الدور كما في شيئين سوى الآخر لما اعتبرت العلة
الموجبة ... لانه كلما تحقق كل واحد من المعلولين تحققت
العلة وكلما تحققت العلة تحقق المعلول الآخر وكلما تحقق كل واحد من المعلولين تحقق المعلول الآخر وبعبارة
اخرى كل واحد من المعلولين ملزوم للعلة ... ملزومة للمعلول الآخر فكل واحد منهما ملزوم للآخر

بل يمكن ان يجاب عنه بان العلة اذا صدر عنها شيئان لم يكن صدورهما من جهة واحدة بل
من جهتين فكل واحد من المعلولين يستلزم العلة الا من جهة مصدريته والعلة لا تستلزم المعلول الآخر
الا من جهة اخرى فلا يكون الربط ق قال لما ثبت التلازم بين الصورة والهيولى فاما ان يكون احديهما
علة للاخرى او لا يكون فان كانت احديهما علة ينقسم العلية الى الصورة والهيولى لكن الشق
الثاني لا يجوز لان التلازم يقتضي العلة الموجبة والهيولى يستحيل ان يكون علة موجبة للصورة
اما اولا فلان الهيولى قابلة والقابل من حيث انه قابل لا يجب به وجود المقبول واما ثانيا فلان
القابل لا يكون فاعلا اصلا وكان الاول مستفاد من اعتبار الايجاب وكذا في العلية
انما قال في الاول من حيث انه قابل وفي الثاني بوجه من الوجوه لان القابل لا يجب وجود المقبول
بمجرده ولا مع الغير فيجوز ان يجب بل الصورة لم يصح المانع الا بمجموع امرين كفاعل والقابل
ولا من جهة الفعل فالقابل لا يكون فاعلا بالاستقلال ولا مع الغير فيجب ان يكون العلة في كل صورة
ويجب نفي الاقسام الثلثة التي ذكرها الامام وان لم يكن احديهما علة للاخرى فاما ان يكونا معلولي امر
واحد رابطة او لم يكونا كذلك فان لم يكونا معلولي علة يقتضي الارتباط بينهما فلا يكون بينهما تلازم
والثاني باطل لما بين ان الهيولى … من الصورة ولا الصورة … عن الهيولى وهذا هو الذي
يحتاج انه يجوز تحقق التلازم بين شيئين لم يكن احدهما علة للاخر ولا ارتباط بينهما من ثالث في
المتضايفين وفيه نظر … هذا التلازم بل يكون بسبب خارج عنهما فانه انما اعتبر
الخارج ليفيد الارتباط بينهما بمعنى ان يكونا معلولي علة رابطة كالعلة اما ان يكون يقتضي كل
منهما … الآخر والثاني هذا كلامه ثانيها في قوله لا يجوز ان يكون الهيولى علة موجبة
لامتناع ان يكون القابل فاعلا وذلك لان العلة الموجبة هي التي يمتنع تخلف المعلول عنها فاما ان يعتبر فيها
الايجاد كما اعتبر فيها الايجاب او لم يعتبر فان اعتبر فيها الايجاد فلا يمكن … علية الهيولى

ولا مستندين الى علة موجبة رابطة لم يلزم امتناع انفراد احدهما عن الآخر لجواز ان يكون احدهما علة
موجبة للآخر غير فاعل له فيمتنع تخلف احدهما عن الآخر للايجاب وليس لم ينقسم علية الصورة
الى الاقسام المذكورة ضرورة ان الآلة ليست فاعلة ولم يحصر القسم الثالث في القسمين لجواز ان
يقوم العلة كل منهما احديهما بالآخر وان لم يعتبر فيها الايجاب لم يلزم ان يكون الهيولى فاعلة على
تقدير كونها علة موجبة ثانيها في قسمة علية الصورة الى الاقسام الثلثة فانه لما حصل الآلة
مباينة للواسطة كانت القسمة الى اربعة اقسام وتوجيهها ان الصورة على تقدير علتيها اما ان
لم يحتج الهيولى الى شيء غيرها وهي العلة المطلقة او يحتاج فاما ان يكون علة قريبة وهي الواسطة
او لا يكون فاما ان يكون تأثير العلة القريبة متوسطا بها وهي الآلة او لا وهي الشريكة وقد عبر الشيخ عن العلة
التامة بالعلة المطلقة والاولى ان العلة المطلقة هي التي يكفي في وجوب المعلول بانفرادها من غير
حاجة الى ضميمة والعلة التامة كذلك والاولى هي العلة بلا واسطة والعلة التامة كذلك
اما قوله مطلقا اي من غير شركة … وان كان تكرارا بالاطلاق للعلة الا انه حسن لا شيء في معادله
الشركة وكذا قوله مطلقا في الآلة والواسطة يغني عنه شركة في باب الآلة … وانما
ذكرها … ان الصورة اذا كانت علة للهيولى احتمل من طريق البحث ان يكون
انها علة تامة لامتناع تخلف الهيولى عنها امتناع تخلف المعلول عن العلة التامة وان يكون انها علة
قريبة للهيولى اي علة فاعلة لها بالذات من غير واسطة واحتمل ان يكون آلة بين العلة القريبة
والهيولى لكن علينا ان ليست … هذه الجهات بل من جهة اخرى وهي انها شريكة للعلة الفاعلية
فوجب … الصورة … علة تامة لا يجوز ان يكون علة فاعلية مطلقة ولا آلة بين الفاعل و
الهيولى بل شيء آخر يقوم به الهيولى وهو الشريكة والاولى ان الاقتصار على انه اذا لم يكن علة تامة يجب
جزء علة كافيا ثالثها في ان القسمة … ان لا يكون احديهما علة الاخرى حصر …

بسبب رابط فانه لما بين الشيخ ان المتلازمين اذ المكن احدهما علة للاخر لا بد ان يكون
بسبب رابط وحصر الرابط في قسمين وابطلهما جميعاً لتخرج من البان المتلازمين لو
يجوز ان لا يكون احدهما علة فلا كون من المتلازمين ان يكونا معلولي علة رابطة **وجوابه** ان
المتلازمان لا يتأتيان تعلق كل واحد منهما بالاخر فلو لم الا ان يكون تعلقهما في الماهية او في
الكان تعلقهما بحسب الماهية فهما المتضايفان وان كان بحسب الوجود وجب ان يكون احدهما علة
للاخر ولا يلزم ان يكونا معلولي سبب يقيم كل منهما بالاخر ومع الوجود فيما محال الا وى ما كان
من كان البيان ان تعلق الهيولى والصورة ليس بحسب التضايف لان تعقل كل منهما ليس
مع تعقل الاخر فتعين ان يكون في الوجود وان يكون احدهما علة للاخر فالمهذا النقص
كثير هذا هو المطابق لما في الشفاء وستذكر عليك **فان قلت** الجسم محصل في الكلام
وهو مركب من اجزاء ثلثة الصورة الجسمية والصورة النوعية والهيولى فهو مستلزم لكل واحد من اجزائه
فكل واحد منهما مستلزم له فهو مستلزم للصورة النوعية وبين كل واحد من اجزاء متلازم وليس احدهما علة
موجبة للاخر وكذا كل واحد من اجزائه ملازم للاخر فالصورة الجسمية ملازمة للصورة
النوعية فيكونان ملزومة للهيولى وهي ملزومة للصورة النوعية فهما متلازمان
وليس احدهما علة موجبة للاخر لا يعتبر في العلة الموجبة كونها علية فكيف يكون ما كانت
علة للاخر والملازمة لها كانت علة موجبة بالضرورة **قوله** يحتمل ان يكون مراد الشيخ
ذلك الثاني المراد من مقارنة الجسم الصورة المقارنة فان الهيولى مفتقرة الى الصورة
المقارنة لا الى مقارنتها الصورة وقد قال الامام والظاهر ان مراد الشيخ ذلك لا غير
اما احتمال ان المراد من قيامهما بالفعل تشخصهما فهو فاسد ولو كان احتمالاً
لهذا المتقدم عن مقام البحث فان المطلان الصورة شريكة لما علة الهيولى

ولى

ولا نسلم ان هذه المقدمة فيه اصلاً وهذه القضية مفتقرة الى الحجة تقرير السؤال ان الثابت
فيما سبق هو التلازم بين الهيولى والصورة ولا يلزم منه افتقار الهيولى الى الصورة فان
المتلازمين لا يجب ان يكون لاحدهما افتقار الى الاخر كما في المتضايفين ولو وجب
ان يكون لاحدهما افتقار فلم لا يجب ان يكون الافتقار من جانب الصورة فنقول قوله بل كالمتضايفين
متضايفين ليس كما ذكره الامام فان الذي ذكره كالمتضايفين ولعل هو المراد وحاصله بانه
سيتبين ان لاحد المتضايفين تاثيراً في الاخر فقيل عليه انه كلام على سند المنع وهو غير مسموع
وتوجيهه ان اعتراض الامام بالحقيقة مناقضة ونقض المتضايفين لكن المناقضة
مندفعة بما سبق من ان المتلازمين لا بد ان يكون احدهما علة للاخر او يكونا معلولي علة
رابطة فلا بد ان يكون لاحدهما الى الاخر افتقار فلم يبق من اعتراض الا البعض وانما
عنده ههنا وفيه نظر سيجيء والخوض في الجواب ان تلك القضية ليست مبنية
على التلازم بل على ان الهيولى يمتنع ان توجد بالفعل بدون الصورة وقد اشار اليه الشيخ في الشفاء
حيث قال منعنا ان يكون للهيولى تقدم ذاتي على الصورة منعا ليس مبنيا على ان ذاته لا يمكن
ان توجد الا ملتزماً بالمقارنة للصورة بل على ان ذاته يستحيل وجودها ان تكون بالفعل الا
بالصورة وبين الامرين فرق والفرق بين الالة والواسطة جعل الامام الواسطة اعم
من الالة ولكن جعلها مباينة لها وفي كلام الشيخ الالة او واسطة تدل على ذلك فان يراد
كلمة الفا دون الاعم والاخص مستبعد لكن الالة مباينة للعلة المطلقة لكن الواسطة
يكون مباينة للالة او يكون الهيولى يتجرد عن الصورة الامام لما ربع الاقسام
وقال اذا ثبت التلازم فاما ان يكون الهيولى محتاجة الى الصورة او بالعكس او يكون كل منهما
محتاجاً الى الاخر او مستغنياً عنه فحمل قوله فاما ان يكون الصورة هي العلة المطلقة للاولية

الى اخرها اشارة الى اقسام القسم الاول وزعم الفاضل الشارح انه محذوف لما ذكرناه ويحمل قوله والآخر
على القسم الثالث وهو الاحتياج من الجانبين وقوله مع الآخر على القسم الاخير وهو الاستغناء
من الجانبين واعترض الشارح بانه لو كان المراد ذلك لكان تعرضه للسبب الخارج لا فائدة فيه
وكان الواجب ان يقول بل يقوم كل واحد منهما مع الآخر او به فقط بل بسبب آخر يقيم
كل منهما لا حاجة اليه وهذا الاستدراك وارد على الشيخ لان ما استدل به على استحالة
اقامة احد المتلازمين بالآخر ومعه دال على استحالة قيام احدهما بالآخر ومعه وليس
يلزم المنافاة بين مورد القسمة وهو التلازم وبين احد اقسامه لان الاستغناء
من الجانبين ينافي التلازم وههنا ايراد على الشارح في مقامين احدهما انه يقول القسم كل منهما
امر لزوم المنافاة
بالآخر لا شك ان معناه احتياج كل منهما الى الآخر لكن باعتبار السببية والا معنى لاقامة
كل منهما مع الآخر الا استغناء كل منهما عن الآخر لانه في مقابلة السببية والاولوية
من حصول وثانيهما ان المراد بالسبب ان كان مطلق السبب على ما هو الظاهر لم يكن قوله
بل بسبب خارج متعلقا على ان المراد السبب الخارج لما حمله عليه فاقامة كل واحد منهما
مع الآخر منافية للتلازم اذ معناه ان لا ارتباط بينهما والحق ان القسمة يتعلق بالاشتراك
على ضم تقييد مع الطبيعة لكلمة او على معنى الانفصال والاقسام لا يجوز ان ينافي مورد
القسمة في الاولى ولا في الثانية والتقسيم المستعمل في البرهان ليس بالمعنى الاول
بل بالمعنى الثاني ولا اختلاف فيه بل اكثر البراهين مشتمل على الاقسام المنافية ليبطل
ما ذكرناه وصريح كلام الشيخ ان احد القسمين مع صلاحية السبب صالح لهما مع استغناء كل
واحد منهما عن الآخر وثانيهما ان يوصل السبب مع احتياج كل منهما الى الآخر والقسمان
اللذان ذكرهما الامام هو مطلق الاستغناء والاحتياج مطلقا اعم مما بعلة

الشيخ هو تفسير الاخص بالاعم بخلاف تفسير الشارح هكذا وفيه اعتراض بان معنى
مع الآخر هو الاستغناء من الجانبين وتقرير الشك الآخر للامام انه لا يلزم من ان لا يكون
احدهما علة للاخرى ان يكونا معلولي علة ثالثة وانما يلزم لو لم يكن وجود واجبين اما
لو جاز ان لا يكونا معلولين ويكونا معلولين لكن يكون كل منهما معلولا لعلة
واجبة وقد اشار الى جواب هذا الشك بقوله وهذا لا يمكن ابطاله الا بالبرهان على امتناع وجود
واجبين فانه اذا امتنع ذلك وجب ان يكون احدهما من الهيولى والصورة ممكن الوجود فلما
فرض ان ليس احدهما علة للآخر كان الآخر ايضا ممكنا واذا ارتقينا في العلل فلا بد ان
ينتهي الى واجب الوجود فيكونا معلولي علة ثالثة وقد اشار الشيخ في الشفاء الى هذا كله
وسبق منا ايماء اليها فيما سبق واجاب الشارح بان هذا الشك هو كذا لم يظهر من ان
يمكن ان لا يكون احدهما علة للآخر ولا معلولي علة ثالثة وقد مرت الاشارة الى انه
من ان ذلك ينافي التلازم وفيه ما مر **واما الشك الثاني** فتقريره ان قوله مع الآخر ان اراد
به استغناء كل منهما عن الآخر فهو ينافي مورد القسمة وان اراد غيره فهذا القسم يكون محذوفا
واجاب الشارح بان المراد غيره وانما يلزم محذوف لو كان اللفظ محتملا له لكنه غير محتمل له لان الاستغناء
من الجانبين ينافي تلازمهما وهذا الجواب ليس بصواب اذ لا يعقل من قوله مع الآخر الا الاستغناء
وليت شعري اذ لم يحمله عليه بماذا يفسره ام يقول انه مهمل فالصواب في الجواب ان الهيولى بالقياس
الى الصورة ليس مورد القسمة كما بيناه ولئن جعلناه لكان المحذور في منافاة مورد القسمة
البرهان   اشارة واما الصورة التي يفارق الهيولى فلو كانت الصورة علة مطلقة
وجب انعدام الهيولى عند انعدامها لكن الهيولى مستمرة الوجود لا ينعدم بانعدامها قال
هذا البيان يدل على ان الصورة لا يمكن ان تكون علة مطلقة لانعدام العلة المطلقة بانعدام جزئها

فالجواب ان شريكة العلة هي الصورة المطلقة لا الشخصية وهي صورة ما فان قيل
الصورة ايضا شريكة العلة اما ان يكون حقيقيا او لا لا سبيل الا الثاني فتعين ان يكون كليا
من حيث كلي فيكون شريكة العلة متخصصة مطلقا اعنى اذا كانت متخصصة لكن لا مدخل للتشخص في
بل شريك العلة ليس الا الطبيعة الصورية من حيث هي هي فان قيل الموجود في الخارج ليس الا
التشخصية وليس في الخارج ماهية مطلقة عرض لها التشخص حتى يكون في الخارج امران الماهية المطلقة و
التشخص فيمكن ان يبقى بعلية الماهية المطلقة وعدم علية التشخص بل ليس الا امر واحد هو
الهوية الشخصية فهي ان كانت علة لا تكون مطلقة فالجواب ان المراد بعلية الصورة المطلقة
انه لا بد للهيولى في كل حين من الاحيان من صورة شخصية تلحقها فشريكة العلة هي احدى الصور
المتشخصة على التعيين فان الهيولى لا تحتاج الى احديها من حيث انها معينة ولهذا لا يلزم
من انعدام الصورة انعدام الهيولى فان جزء العلة ليس هو هذه الصورة بل ما هو واحد ما
ليس في الخارج الا هو او كلي لا امر واحد امر الوحدة هذا في العلة المطلقة واما ان الصورة
ليست الة مطلقة واما ان الصورة المعينة ليست الة … وهو ان لا معنى للالة المطلقة
الا ما يتوسط بين الفاعل ومنفعله القريب بانفراده كما ان العلة المطلقة هي ما يتوقف عليه …
بانفراده ولا يجوز ان الصورة … بانفرادها متوسطة بين الفاعل والهيولى حتى يحفظ
الهيولى بصور متعددة فهي الة مطلقة … عن هذا الاشكال ان اطلاق الالة
… متوسط بين الفاعل والمنفعل من حيث انها متخصصة كما في اطلاق العلة و…
… انها الة بمعنى كونه متوسطة بين الفاعل والهيولى في الجملة وههنا بحث اخر
البرهان المذكور دال على ان للصور … غير الهيولى وللصورة …
وذلك لانه لما ثبت ان الهيولى يمتنع انفكاكها عن الصورة ثبت احتياجها الى الصورة فاحتياجها

اما الى

اما الى الصورة المعينة او الى الصورة من حيث هي صورة وقد تبين انه يمتنع احتياجها الى الصورة
المعينة لجواز انعدامها وبقاء الهيولى فتعين احتياجها الى الصورة من حيث هي صورة لكن الصورة
من حيث انها صورة يمتنع ان يكون علة مستقلة للهيولى لان الهيولى واحدة بالشخص فلو جاز ان يكون …
الصورة المطلقة من حيث … مفارق … بالهيولى بانها … الصورة … الهيولى
الفصل … في … من … فكيف صار ههنا … ولو لم يثبت … من امتناع انفكاك
الهيولى عن الصورة افتقارها الى الصورة فان العلة يمتنع انفكاكها عن المعلول مع امتناع انفكاكها
وايضا المحصل … هذه المقدمات فلا حاجة الى … المقدمات وابطال الاقسام الاخر
ولا يخفى … في الصورة الجسمية المجردة
هذه المقدمة ان الصورة ليست الة مطلقة … غير حاجة الى المقدمات … وتقدم …
في اول الفصل الثاني ان الشيء الذي يكون مع المتاخر … ثلث عبارات
احديها مع المتقدم متقدم … ان المتقدم على المع متقدم وكذا الثالثة ما مع المتاخر
متاخر والعبارتان الاخيرتان حاصلهما المعية في التاخر واما العبارة الاولى ففي المعية في
التقدم فمعناها ان الشيء الذي يكون مع المتاخر … وهذه المقدمة استعملها
الشيخ في … مسئلة تقدم تحدد الجهات على الاجسام المستقيمة الحركة قال لان
الجسم المستقيم الحركة لم يحصل الا ومن شانه ان يفارق موضعه الطبيعي ويعاوده ولا يكون …
الا وان يكون ذات جهة يتحرك فيها بالمفارقة والمعاودة فاستحال ان يوجد الجسم المستقيم
الحركة ولم يحصل الجهة بعد واذا استحال تاخر الجهات عن الاجسام المستقيمة الحركة فهي
اما ان يكون متقدمة عليها او يكون معها واياما كان فتحدد الجهات متقدم على الاجسام المستقيمة الحركة
اما على تقدير تقدم الجهات فلان المتقدم على المتقدم متقدم واما على تقدير معيتها فلان

المتقدم على المتقدم متقدم ولما على تقدير معيتها فلان المقدم على المع متقدم **الوجه الثاني**
مسئلة امتناع علية الحاوي للمحوي قال لانه لو كان الحاوي علة للمحوي كان متقدما بالذات على المحوي
والمحوي مع عدم الخلاء والمتقدم على الشيء متقدم على المع فيكون عدم الخلاء متأخرا عن الحاوي و
المتأخر عن الشيء موقوف على ذلك الشيء فكل موقوف على الشيء ممكن لذاته فيكون عدم الخلاء ممكنا لذاته
وهذا وسنبين خلافه في ذلك الموضع انتهى النقل غير مطابق لما في الكتاب فسئل بعض انه
الحاوي مع العقل الذي هو علة المحوي وما مع المتقدم متقدم فيلزم ان يكون الحاوي متقدما
على المحوي فيعود المحذور **وأجاب** بان تقدم العقل على المحوي بالعلية والحاوي ليس علة للمحوي
فلا يلزم تقدمه فخرج من ذلك انه ليس ما مع المتقدم يجب ان يكون متقدما وما مع المتأخر يجب ان يكون
متأخرا والفرق ... قال الشيخ المعية تطلق على التلازم الماخوذ في الوجود وفي التقوم وعلى الاتفاق اما
التلازم في الوجود فكما بين الجسمية والتناهي وبين الجسم وتقدم الحركة والجهة واما التلازم في التقوم
فكما بين وجود الملاء وعدم الخلاء على تقدير ان يكون عدم الخلاء امرا مغايرا لوجود الملاء واما
قال هكذا لان الخلاء عدم الملاء فعدم الخلاء عدم عدم الملاء وعدم العدم عين الوجود ... معناه
مغائرا له فلا اقل من ان يكون لازما له واما الاتفاق فكما اذا صدر معلولان عن علة واحدة من غير
تعلق او معلولان كما حيث يقع مع المتأخر متأخر اراد المعية التلازمية فلان المتلازمين اذا كان
احدهما متأخرا عن ثالث او متقدما عليه كان الآخر كذلك لامحة وحيث قال ما مع المتقدم ليس بمتقدم
اراد المعية الاتفاقية فان المتصاحبين اتفاقا اذا كان احدهما متقدما على ثالث او متأخرا عنه
لا يجب ان يكون الآخر كذلك **وفي هذا المقام بحث** وهو ان المعية بازاء التقدم والتأخر فالشيئان
اذا انتسبا الى امر فاما ان يكون متقدما عليه او متأخرا عنه او لا يكون متقدما عليه ولا متأخرا عنه
فيكون معه وكما ان التقدم والتاخر على انحاء خمسة كذلك كانت المعية ليست على نحو الاجماع فالمعية

معناها

الخلاء ممكن لذاته

هذا النقل غير مطابق لما في الكتاب

معناها الا سلب التقدم والتاخر لكن لا مطلقا بل في المعنى الذي نسب اليه التقدم والتاخر
حتى ان المعية الزمانية ان يكونا موجودين في الزمان ولا يكون احدهما متقدما على الآخر والمعية
في الرتبة ان يكونا واقعين في الترتيب ولا يكون احدهما اقرب الى المبدأ من الآخر والمعية
في الطبع ان يكونا موجودين من غير احتياج بينهما والمعية في العلية ان لا يكون احدهما علة للآخر
لكنهما مشتركان في العلية وقد استشكل الشيخ تحقق امرها ولعل وجه الاشكال انه اذا كان موجودان
احدهما علة للآخر متقدم ومتأخر وان لم يعتبر العلية فيهما فلا معية في العلية وان اعتبر
فالشيء باعتبار العلية اما علة متقدمة او مع متأخر فان كان هناك معية فلا يكون الا في التقدم
العلية او التأخر فلا يكون معية في العلية مطلقا **وبعد** ان التقدم والتاخر باعتبارهما الى ثالث
ليس معتبرة في المعية الا ان احدهما مع الآخر او وجه اشكاله ان المعين في العلية اذا كانا علتين
لا يمكن ان يكونا بالقياس الى امر واحد وان كانا معلولين فان فرضنا انهما معلولا علة واحدة ... بل
ان يكونا معلولين من جهة واحدة ثم ما واحد ففي التحقيق يكون استنادهما الى علتين فاذا
كان احدهما علة لشيء والآخر معلولا لشيء آخر يكونان معا لكن في العلية فلا حاجة الى
ان يكون احدهما علة للآخر او كانا معا في العلية ولا بعد في ذلك بل كل موجودين اما ان
يكون احدهما علة للآخر او يكونا معلولي علة واحدة لانتهائها الى الواجب الوجود واما
المعية في الشرف فبان يكونا متساويين في الشرف بحيث لا يكون احدهما اشرف فاما متقدما اذا
هنا **تحقيق** اذا اجرينا الكلام على ما هو المعروف في تفسير المعية فالمعيتان في المتقدم والتاخر والمعية
الزمانيات يقينيتان وان كانت بحسب العلية فما مع المتقدم على ثالث يمتنع ان يكون
متقدما عليه لاستحالة اجتماع علتين على معلول واحد وما مع المتأخر عن ثالث وان جاز
ان يكون معلولا له متأخرا عنه لكنه لا يجب اذ ليس كل ما لا يكون علة ولا معلولا لمعه يكون معلولا

لعلته وكذا ان كانت بحسب الطبع فليس كل ما لا يكون بينه وبين المتقدم او المتأخر احتياج
يحتاج اليه المتأخر او يحتاج الى المتقدم وعلى هذا القياس في التركيب كما اذا كانت المعية
زمانية والتقدم والتأخر بحسب الطبع او العلية او بالعكس فالمعتبران وان كانا مستعملتين في
البراهين كما انهما بديهيان فلا بد من تعيينها وتصوير المعية ايضا باي معنى وتصوير التقدم والتأخر
في الدلالة عليهما وان اجريناها على نفي الجنس بالتلازم وكذا تقلب مواضع الكلام على ما
عليه العرف ومع ذلك لما كان المراد بمجرد ما يرى ما هو كنظيره سولفة الكتاب على
شيا فاصرها النقض لزوم العلة البعيدة ومتأخر عن العلة القريبة ويمتنع تأخر العلة
البعيدة عنها ملازمة لمعلولها ويحيل تأخرها عن نفسها والاخر الاستدلال قالوا تم
قالوا الجسمية لما لم تكن متقدمة على التناهي والتشكل فهي متأخرة عنهما او معهما والجسم المستقيم
الحركة لا تتقدم الجهة فهو اما مع الجهة او متأخر عنهما واذا كان المراد بالمعية التلازم
وعدم التقدم زمانا فما الحاجة الى هذا البيان واذا كان المراد معنى المعية معنى ما عدا الاستقرار
والتقدم في المعية والتقدم والتأخر   الثالثة انا قد بينا ان الجسمية لا تنفك عن التناهي
والتشكل اما مع الجسمية او قبلها كما في ذلك ان بين الجسمية ليست علة لهما فهما غير متأخرين عنها
فيكونان اما معها او قبلها فبيان التلازم مستدرك في الدلالة وليس المدعى الا ان الصورة
ليست علة مطلقة سواء كانت جسمية او نوعية والدلالة المذكورة لا تتم في الصورة النوعية
لان كتابته ليس في ان الجسمية لا يمكن ان يكون علة للتناهي والتشكل واما ان الصورة النوعية
ليست علة لهما فلم يثبت فيما قبل ولا فيما بعد   اقول هذا البيان يفيد تأخر الكل
عن ماهية الصورة اذ بهذا الكلام الحق دفع المعارضة ومنع المادفع المعارضة فهو
حاصل ما ذكره تأخر الشكل عن ماهية الصورة والذي ندعيه عدم تأخر الشكل والتناهي

عن الصورة المتشخصة من حيث انها متشخصة فما ذكره لا يصلح للمعارضة وان دفع المنع
فهو انا بينا ان الصورة لا ينفك في الوجود عن التناهي والتشكل وان لم يتعلق بهما من حيث الماهية
فهي تحتاج في تشخصها اليهما والمحتاج اليه يمتنع ان يكون متأخرا فهما غير متأخرين عن الصورة المتشخصة
فان قلت هما متأخران عن الصورة لانهما عرضان قائمان بها ومن المستحيل احتياج الشيء الى ما
يتأخر عنه اجاب بان تأخرهما عن ماهية الصورة ولا يبعد احتياج الشيء في تشخصه الى ما
يتأخر عن ماهيته كالجسم يحتاج في التشخص الى الكم والوضع وكلاهما عرضان له متأخران عنه ومن الفضلاء
من منعه بقول الشيء انما يعقل العوارض المتشخصة فان هذه العوارض ان كانت عقلية لم تشخص
شيئا خارجيا وان كانت خارجية فهي عارضة في الخارج ومن البين عند العقل ان تشخص العرض
العارض بل وجوده موقوف على وجود المعروض وتشخصه فكيف يحتاج في تشخصه الى العرض وليس التناهي
نسبة بين الجسم وبين ما ينتهي به والشكل نسبة بين الجسم والشكل فهما ليسا موجودين في الخارج فكيف يكونان
متشخصين وكذا الاين حصول الجسم في المكان والوضع نسبة مخصوصة فهما ليسا موجودين في الخارج
ولو فرضنا انها موجودة فاذا كانت مطلقة استحال ان يكون مشخصة واذا كانت متشخصة فكذلك
الا ان التشخص والحاصل الحق ان المتشخص هو المبدأ الفاعل فان التشخص ليس الا هذه الهوية
وهذه الهوية ربما يكون هذه الهوية لذاتها وهو الجوهر وربما يكون هذه الهوية بغيره
الغير هو الذي يجعل هذه الهوية هذه الهوية ولا نعني بالمتشخص الا هذا وانا اقول هاهنا انما
لو ارادوا بالمتشخصات علل الهوية لكنك ستعرف انهم ارادوا بها الاعراض الخارجية اللازمة للتشخص
ومع هذا يندفع الشبهة في البحث نظرا الى الاول لان الصورة الجسمية المتشخصة لما كانت محتاجة
الى التناهي والشكل كانت متأخرة عنهما لا محالة فلا يتحقق معيتهما وتقدمهما على الصورة يدعى
احد الانفكاك وانه قبيح في نظر المناظرة ومستدرك في صناعة البرهان

المقدمة الثانية القايلة بان ما مع المتأخر متأخر عن الاعتبار لعدم توقف البرهان عليه
الثاني ان التناهي والتشكل من اعراض الصورة الجسمية فهذا البيان انما يختص بها كما بين الكلام
ومن ثمة ترى ان اكثر المتأخرين خصصوا هذا البحث بالصورة الجسمية وفيه ان
الى ما ذكره اهل التوجيه من ان معناه التشخص لانه استعمل في مقابلة الماهية في الكلام ان الصورة
لو كانت علة مطلقة للهيولى لكانت سابقة عليها بتشخصها ويلزم حينئذ ان تكون علل تشخصها او المراد بعلل
التشخص المشخصات التي هي الاعراض المكتنفة فان قلت سبق العلة انما يجب بذاتها ووجودها
لا مع ما اضيف اليها من اعراضها فيجوز لا نزاع انها متأخرة عن ذاتها فلا يلزم ان يكون متقدمة على ما يتأخر عن ذاتها
قلت لما كانت الاعراض قايمة بها لانها متشخصة لزم من سبقها سبقها ما يحضره وانما يلزم
سبقها بوجودها وعللها مطلقا بل بعضها لا العلل الماهية وعلل التشخص لان كلامه في هذه
المباحث حيث يقتضي تقدم علل الماهية على الهيولى وتأخر علل التشخص عنها اما تقدم علل الماهية عنها
اما تقدم علل الماهية فلانه سيبين ان ماهية الصورة شريكة لعلة الهيولى فما هو شريكة
يكون علتها سابقة واما تأخر علل التشخص فلما تبين ان التناهي والتشكل من توابع الهيولى
فنبه ثم بالتفصيل عن الفصل بين الصنفين واما قوله حتى يكون بعدية [illegible] وجود الصورة
وجود الهيولى فمعناه ظ وعلى الرواية الثانية معناه حتى يحصل بعدية لا للصورة وجود
الهيولى اي الهيولى المتشخص بالمغايرة يحصل بعد علية الصورة وتقدمها [illegible] فاصل وجودها
على ذلك وانت خبير بان هذا الكلام مع هذا التحمل مستدرك لا دخل له في الاستدلال
على انها معه [illegible] لا يباين ذاته ذات العلة اقول لما قال لو كانت الصورة علة مطلقة
للهيولى لكانت سابقة عليها بوجودها وعللها والاول يكون وجود الهيولى عن وجود الصورة [illegible] حتى يكون بعد
ذلك اشارة الى بيان الملازمة فكان سائلا يقول هذا يقتضي ان لا يكون الصورة علة
للهيولى اصلا لا مطلقة ولا غيرها لانها لو كانت علة ما في الجملة لسبقتها بالوجود

والعلل والحاصل انه يمتنع ان يكون شيء من الصورة بحيث يحصل وجود الهيولى اجاب بما يتوقف تقريره على مقدمتين
الاولى ان المع الممتنع للوجود او للماهية يعني بكونه مع الوجود ان العلة من حيث كونها موجودة في الخارج
يقتضي وجوده ولا نعني بكونه مع الماهية للماهية مع قطع النظر عن الوجود يقتضي ذلك المع فانه [illegible]
بان الماهية اذا وجدت باي وجه كان اقتضت المع ولا نشك ان الماهية اذا كانت بحيث متى حصلت
في العقل حصل ذلك [illegible] ذلك الشيء الا صفة من صفاتها وحالا من احوالها فمقتضيات الماهية لا تكون الا
اعراضا ولها مقتضيات الوجود فقد يكون جواهر وقد يكون اعراضا الثانية ان المعلول [illegible] اما مباين للعلة
ومقارن لها والمع المقارن لا يجوز ان يكون معلولا لشيء [illegible] في الوجود وقد تارة
في وجوده بنفسه بل معلولا للماهية [illegible] كانت علة له مطلقة كان المع من احوالها وعوارضها
كالفردية للثلثة فان ماهية الثلثة علة مطلقة للفردية وهي حال من احوالها وان لم تكن علة مطلقة جاز
ان لا يكون المع من احوالها كما في مسئلتنا وبعد تمهيد المقدمتين تقرير الجواب انا لا نسلم ان الصورة
لو كانت علة مطلقة لسبقت بالوجود والعلل وانما يكون كذلك لو كانت علة لنحو وجودها وليس كذلك
فان المعلولات تنقسم الى مقارن ومباين والمقارن لا يجوز ان يكون معلولا في الوجود والهيولى
معلولة لوجودها بل لماهيتها مطلقا لانها ليست من احوالها المعلولة بل [illegible] علتها [illegible]
في توجيه هذا المقام ولسبين بعد ذلك ما في توجيهات [illegible] ان الشيخ لا يذهب الا الى الهيولى
معه لوجود الصورة اورد هذا على الامام [illegible] وان لم يكن معلولة لماهية الصورة الا انها معلولة
لوجودها فان اللوازم المعلولية منها معلول الماهية ومعلول الوجود فعلى كيف يقول الشيخ الهيولى
معه لوجود الصورة ليست في نفس الامر [illegible] على تقدير علية الصورة فكانه قال لو كانت الصورة
الصورة علة للهيولى لم يكن ماهية الصورة علة بل وجودها ولم لا يجوز ان يقتضي الحلول فيها
نعم لا فائدة لهذه المقدمة والجواب لانه اذا فرضنا ان الهيولى معلولة لماهية الصورة جاز ان يقتضي الحلول

معارضة للصورة في ان تكون معلولة
وان لم يكن معلولة لماهيتها
البيان
الى برول وهذا ليس بوارد لان معلولية الهيولى لوجود الصورة

الحلول فيها بعد وجودها هذا الكلام لا يناسب ما ذكره الشيخ اما اولا فلان كلامه ليس في تعين العلية في
نفيها واما ثانيا فلان فيه انتقالا من الكلام الى الكلام قبل الاتمام وذلك مما يورث الخبط في البحث واما ثالثا
فلان الجواب المستقيم على اصول الشيخ فان من اصوله ان التشخص الحال تابع لتشخص المحل فلو كانت الصورة علة مطلقة
للهيولى استحال ان تقتضي الحلول فيها والا لكانت متشخصة بها متقدمة على تشخص الهيولى ومتاخرة عنه بل الواجب
ان يقال لو كانت الصورة علة مطلقة للهيولى لكانت سابقة بوجودها وعليتها على الهيولى ويلزم منه
لكن قيل بان تزوم المحال بين ان هذا التقدير وهو كونها علة مطلقة للهيولى محال لانه لو كانت علة مطلقة
بوجودها فسبقت بايقاع وجودها فيكون سابقة بالهيولى على الهيولى وانه محال الى اخر تقوله
على انها معلولة من حيث الماهية لكن ليس ذلك ذات العلة اي لكانت معلولة للصورة كانت مقارنة للصورة
فيتقدم على الهيولى بايقاعها ثم استغرابه بتوضيح ما ذكره لزم ان يكون الهيولى معلولة للصورة
لان الهيولى معية للصورة عندكم فاما ان يكون معلولة للوجود او للماهية فان كان الى ان يكون معه
لكن يجوز ان يكون معلولة للماهية لكنه محال لما تقدم من ان الهيولى واحدة بالشخص والعلة الواحد بالشخص
لا بد ان يكون واحدة بالشخص اجاب بان الهيولى معية للماهية للصورة على الاطلاق لكن لا يلزم منه ان
لا يكون معلولة لماهية الصورة في الجملة بل هي معلولة لعلة ماهية الصورة شريكة في علتها فالمراد
بقوله وان كان ليس من احوالها المعلولية بالماهية ان الهيولى ليست معلولة لماهية الصورة مطلقا ولا يلزم
منه ان لا يكون معلولة لمشتبها في الجملة وصف الحلول بالمقارنة وذكر ان الحلول كالكون
تكون لبعض مقارنة هذا غاية توجيه كلام الشيخ في هذا المقام وفيه رواج دليل في دليل على المدعى
قبل الاتمام كما ان في توجيه الامام دفع دليل على المدعى قبل الاتمام في دليله وكان ذلك خلط من الكلام
وقد قام بهما توجيها خالي في قوله ليس من احوال المعلولة لماهية فتكفي بان قال ليس معلولا للماهية
وبنى الامام جميع كلام الشيخ على تقدير علية الصورة وكذلك قوله على انها معلولة الا انها معلولة

من حيث هي لا يبني على التقدير واخذ قوله وان كان ليس من احواله بحسب نفس الامر والمكن
فقد وجهنا جميع كلام الشيخ بحسب نفس الامر ومن الظاهر ان كلامه مما ذكرناه اسد واوضح
او لعلك تقول اذا كانت الهيولى تقرير السؤال انكم قلتم ان الصورة لا يستوي لها وجود
الا بالتناهي والتشكل وهما لا يحصلان الا بالهيولى فيلزم ان يكون الهيولى علة للصورة سابقة عليها لكن الصورة
عندكم علة للهيولى فقد عاد العلة معلولا وانه محال واما الجواب فقد قرره الامام بانه ليس كل ما يحتاج اليه
الشيء علة وقد طعن فيه بان العلة لا معنى لها الا ما يحتاج اليه الشيء وهو مدفوع لان العلة ما يحتاج
اليه الشيء في وجوده والذي ثبت ان الهيولى تحتاج اليها الصورة في الجملة ولا يلزم منه ان يكون
احتياجها الى الهيولى في وجودها فربما يكون الاحتياج في صفتها فلا يلزم ان يكون علة فلا يلزم كونها
معلولة للصورة ثم قال الامام ولو غير السؤال عبارة العلة واقتصر على ذكر الاحتياج فقيل
بان الصورة لا يستوي لها الوجود الا بالهيولى فيكون الصورة محتاجة الى الهيولى ثم قلتم الصورة
شريكة العلة فيكون الهيولى محتاجة ومحتاجا اليها متاخرة ومتقدمة معا **اجاب** ايضا بان
الصورة الى الهيولى في تشخصها والهيولى يحتاج اليها في وجودها فالمتاخر عن الهيولى الصورة بتشخصه
والمتقدم عليها الصورة من حيث هي صورة **قوله اقول لما بين في هذا الفصل كيفية تقدم الصورة**
محصل كلامه ان في الفصل مطلوبين احدهما بيان كيفية تقدم الصورة على الهيولى وذكر بان تقدم
الصورة اذا زالت فان لم يحصل عقيبها صورة اخرى انعدمت الهيولى ثم عقب العدم يقتضي
بالصورة وفي هذا العنوان نظر لانه سيذكر ان للصورة في القاسرة الكاسرة تقدما ما
ان يقال كيف يحصل وكان بين ذلك فكيف يصير بعد ذلك مطلوبا فالاولى ان يقال
تقدم الصورة على الهيولى واما كيفية التقدم وهي انها شريكة اخرى في العلية فمذكورة ثمة
وثانيهما امتناع تقدم الهيولى على الصورة وبينه بوجهين الاول انه ثبت ان الصورة متقدمة
الاول

على الهيولى فلو انعكست المسئلة لزم الدور والبيان انه بقوله وبالجملة لا يمكنك ان تريد باقامة
الحال ان الهيولى لو كانت مقيمة للصورة لكانت متقدمة على الصورة اما بالذات وبالزمان وانه
مح لامتناع الصورة فانها لو سبقت الصورة لسبقت باقتران وجودها فيكون سابقة بالصورة
على الصورة سبقا ولا حاجة الى الشرطية الاولى لان المدعى لما كان امتناع تقدم الهيولى على الصورة كفى
ان يبين لو تقدمت على الصورة كانت متقدمة باقتران وجودها ولو كان المراد بيان اقامة الصورة
للهيولى امتناع اقامة الهيولى للصورة ظهر توجيه الكلام والحاصل ان كلا من الصورة والهيولى ليست علة مطلقة
للاخر لكن الصورة من حيث هي شريكة للعلة بخلاف الهيولى فانها كما استحال ان تكون علة مطلقة استحال
ان تكون شريكة للعلة لانها قابلة محضة والقابل لا يكون معطيا للوجود وكذا لا شريكة العلة لان
معطيا للوجود الصورة مع انها شريكة للعلة لا المعطي الوجود بل المعطي الوجود هو المبدأ المفارق على ما يجيء
غاية ما في الباب انها تكون جزء العلة التامة واما السؤال فمندفع لان المتقدم على الهيولى الصورة
من حيث هي صورة والمتأخر الصورة من حيث انها متشخصة فلا منافاة بل الكلام في اقامة
فهو انه لما ثبت ان الصورة مقيمة للمادة لانها اذا فارقت المادة فان لم يحصل عقيبها بدلها
المادة لامتناع خلوها عن الصورة فمعقب البدل مقيم للمادة بالبدل فيكون الصورة مقيمة للمادة اعترض
الامام بان قوله معقب البدل مقيم للمادة بالبدل لا يصح على الاطلاق الكلي بل لازم الحصول الشيء معهما
لان ابدال اعراض الجسم التي هي شكل والمقدار وغيرها لازمة الحصول فانه اذا زال اين معين
معين او مقدار معين لم يمكن من الحصول بدله لامتناع خلو الجسم عنهما فلو كان كل ما هو مقيما لكان الاعراض
مقيمة للجسم والتالي مح والا لكانت الاعراض صورا مقومة للمادة وليس كذلك وهذه معارضة في مقدمة الدليل
ويمكن ان يورد نقضا على الدليل بان يقال لو صح جميع المقدمات لزم ان تكون الاعراض اللازمة التي معها للمادة لاطراد
الدليل فيها فانها اذا زالت فلو لم يحصل ابدالها انعدم الجسم والمادة فمعقب ابدالها مقيم للمادة بتلك الابدال

فيكون الاعراض مقيمة للمادة فيكون صورا وتقرير جواب الشيخ انا لا نم ان تلك الاعراض ليست مقيمة
للجسم غاية ما في الباب انها لا تقيمه في جسميته ولكنها مقيمة له في تشخصه فان امتناع خلو الجسم عنها
يقتضي احتياج الجسم اليها في تشخصه قوله ولو كانت مقيمة للجسم كانت صورا قلنا لا نم وانما يكون كذلك
لو كان كل مقيم صورة وكل صورة مقيمة ان يعلم العكس فان كل صورة مقيمة وليس كل مقيم صورة انما الصورة
جوهر تقيم جوهرا وتلك الاعراض لا تقوم في الحقيقة اعراضا وأما قوله من حيث انه اين الى آخره
فجواب سؤال بين لعدم ما ان الجسم لو احتاج الى تلك الاعراض في تشخصه يلزم انعدام الجسم بانعدامها
ليس كذلك اجاب بان المتشخص بتلك الاعراض المطلقة لا المعينة فالجسم محتاج في تشخصه الى الاين من حيث انه
اين لا من حيث هو اين معين لانه يتحقق بكل اين لكن الشيخ تلك المعينة كالمخصصة انعدم التشخص بزوالها
وان لم يكن متشخصة استحال الى الكلي متخصصة لانا نقول التشخص لا يوجد في الخارج الا والعوارض بلازمة
شيء منها انعدم التشخص فتلك العوارض هي المسماة بالمشخصات للزومها التشخص من حيث انه
تشخص وعليه تنبيه بقوله امتناع انفكاك الجسم عن اين ما انما يقتضي احتياج الجسم اليه في تشخصه فهي
وان كانت متشخصة لوجودها في الخارج لكن لا مدخل لتشخصها في التشخص لان التشخص باعتبار لزوم التشخص
وهي من حيث انها متشخصة غير لازمة كتب الشيخ ان تلك الاعراض محتاجة الى الجسم فلو كانت مقيمة
للجسم لزم الدور اجاب بانها محتاجة الى الجسم من حيث انه جسم والجسم المتشخص محتاج الى تلك الاعراض
فلا دور فلو قيل تشخص العرض موقوف على تشخص المعروض فكيف يحتاج في تشخصه الى العرض فنقول
احتياج المعروض في تشخصه الى نفس العرض لا الى تشخصه والى نفس العرض لا الى تشخصه فلا محذور وقوله
فليتشخص كما ذكره يعني لا يلزم مما ذكره ان معقب البدل لا يكون مقيما بالبدل بل اللازم ان معقب
البدل مقيم للمادة في تشخصها فان معقب الاين مقيم للجسم المتشخص بالاين وان الجسم من حيث انه جسم
هو الينا وذلك لا ينافي اقامة الصورة للمادة وعندي ان هذا الجواب غير موجه لان الكلام

ان الصورة مقيمة للمادة في وجودها فيكون المراد من اقامة البدل للمادة اقامتها في وجودها
وكلام الامام انه لو كان لكل بدل تعيينه في الوجه لزم ان يكون الاعراض اللازمة مقيمة للجسم والمادة
في وجودها فيكون صورا اذ لا معنى للصورة الا ما يقيم وجود المحل فالقول بانها تقيم الجسم في
تشخصه خارج عن التوجيه كان الشارح ظن انه اثبت لكل جسمية صورة ومحلها مادة وهي بين كونهما
للمادة وهذا سهو فيما زعم انه سهو لان الثابت بالبرهان ليس الا ان الجسمية قائمة بالغير
واما انها صورة وهو مادة فانما ثبت في هذا المقام لو تم البيان واعلم ان المدعى اولا كان
شركة الصورة لعلة الهيولى وقد ذكر دليلا فيه اقسام ابطل بعضها وبقي ابطال البعض الآخر
ويحصل المدعى بهذا الفصل على ما قرره الشارح ادراج دعوى اخرى في هذا البين قبل اتمام الكلام الاول
ولا شك في اخلاله بترتيب البحث نظما في ما قرره الامام فانه يتعلق باحد اقسام الدليل قوله ولا يجوز
ان يكون شيئان كل واحد منهما يقام به الآخر لان المقيم للآخر مقدم عليه بالضرورة فيكون كل واحد منهما
مقدما على الآخر والمقدم على شيء متقدم عليه فيلزم ان يكون كل واحد منهما متقدما على نفسه وانه محال
ان يكون كل واحد يقام مع الآخر لانه اما ان يكون لاحدهما تعلق في الوجود بالآخر اولا فان لم يكن لشيء
منهما تعلق بالآخر جاز ان يعدم كل منهما بدون الآخر فلا تلازم بينهما وان تعلق كل منهما بالآخر كان
لكل منهما تاثير في الآخر فيلزم الدور هذا الكلام منتج وقد اعتبر في الترديد ذات احدهما واما الشارح
فقد اعتبر ذات كل واحدة منهما فلا يلزم من عدم تعلق كل منهما جواز وجود كل منهما منفردا عن
الآخر لكن لم يصح تعلق ذات احدهما بالآخر لكن لم يصح تعلق ذات الشيئين
لرجع الى القسم المتقدم وهو ان يكون احدهما علة للآخر فقد تطابق الكلامان وفيه نظر لانه
قد تقرر في اول البحث ان المراد بقيام كل من الشيئين بالآخر احتياج من الجانبين وبقيامه مع الآخر
الاستغناء من الجانبين فان اريد بالتعلق الاحتياج فهو ترديد الاستغناء بالاحتياج وعدمه وذلك

قبيح في الاستدلال وان كان المراد منه انه لم يلزم من تعلق كل منهما بالآخر تاثير كل منهما في الآخر وجاز قسم
ثالث وهو ان يتعلق احدهما بالآخر فقط مجاز وقسم ثالث وهو ان يتعلق احدهما بالآخر
فقط ثم اورد الامام منعا ونقضا بالمتضايفين واجاب عن المنع بان المعلوم من كون الشيء
غنيا عن غيره ليس الا صحة وجوده بدون الغير وهو غير صحيح فان العلة غنية عن المعلول مع امتناع انفكاكها
عنه وعن النقض بان المتضايفين معلولا علة واحدة رابطة بينهما اما المتضايفان الحقيقيان
فانهما معلولا علة واحدة كالتولد للابوة والبنوة وكل منهما محتاج الى ذات الآخر فان الابوة
تحتاج في وجودها الى ذات الابن والبنوة تحتاج الى ذات الاب وهو الرابطة الموجبة واما المتضايفان
المشهوران فلانهما معلولا علة واحدة كالعقل مثلا وكل منهما محتاج لا لكله بل لبعضه الى الآخر لا الى
كله بل الى بعضه الى الآخر وهذا القدر احتياج كل منهما الى الآخر بل الى ذات الآخر والى جزئه حتى
اذا نظرنا اليهما انفسهما لم يكن لاحدهما احتياج الى الآخر قطعا نعم يكون بينهما تعلق وايجاب وهو غير
التلازم بينهما وح لم لا يجوز ان يكون الهيولى والصورة معلولي علة ثالثة تقيم كل منهما مع الآخر بحيث يكون
كل منهما متعلقا بالآخر فان تخصص كل منهما موقوف على ذات الآخر وذلك كاف في تلازمهما و
بالجملة ما بينه من تعلق كل من المتعلقين بالآخر ان افاد احتياج كل منهما الى الآخر فلم لا يجوز ان يكون الهيولى
والصورة معلولين لثالث تقيم كل منهما بالآخر على وجه لا يلزم منه الدور وان لم يفد احتياج كل
منهما الى الآخر بل التلازم ليس الا تعلق كل منهما بالآخر فيجوز استغناء كل من المتلازمين عن الآخر مع
تعلق كل منهما بالآخر فلم لا يجوز ان يكون العيب الثالث لتقيم كلا من الهيولى والصورة مع الآخر على
تعلق كل منهما بالآخر وهو يستلزم بطلان التلازم بينهما على ان المعنى لا يحصر في المتضايفين
بل هو لازم بالقضايا اللازمة في باب العكس وتلازم الشرطيات وغيرهما فان الكلية
مثلا تنعكس سالبة دائمة وتلازمهما ولا توقف لاحد بينهما على الآخر فلو استلزم الاستغناء

صحة الانفراد لم يتحقق بين شيئين تلازم اصلاً قوله وظهر من ذلك جواب سؤال قدمناه وهو ان قسم
التلازم بين الشيئين الى ما يكون احدهما علة للآخر والى ما يكونان معلولي علة تقتضي كل منهما بالآخر ومعه والتلازم
بين المتضايفين ليس من القسم الاول لما ذكره الامام ولا من القسم الثاني لانه احاله بتقسيمه فاجاب بان المعية
التي بين المتضايفين ليس من جنس ما تقدم بطلانه فان ما تقدم بطلانه هو التلازم في الوجود والمتضايفان
متلازمان في التعقل والهيولى والصورة ليستا متضايفتين وانما تعرض لهما التضايف كما
بين الهيولى قابلة والصورة مقبولة فان قلت لما كان الحكم في التلازم بين الوجودين وصورة النقض في
التلازم بين المتضايفين فلا يتجه نقضاً فنقول التلازم بين المتضايفين لا يجامع بعدم الاحتياج فلو كان التلازم
بين الوجودين كذلك على ان من النقض للنسبة المتضايفين لا يقوم احدهما الا مع قيام الآخر وهو تلازم
بين الوجودين وحاصل هذا البحث وطوله ان الهيولى والصورة لما تلازمتا فاما ان يستغني
كل منهما عن الآخر فلا تلازم واما ان يحتاج احدهما الى الآخر دون العكس او يكون الاحتياج من جانب الصورة وحده
او من جانب الهيولى فالصورة اما ان تكون علة مطلقة وهو المتقدم او جزء العلة وهو المطلوب وهذا منقوض
بالعوارض اللازمة للهيولى كالشكل والمقدار والاين فان الهيولى والشكل متلازمان ولا يجوز ان يستغني واحد
الشكل فلزم احتياج الهيولى الى الشكل ويكون الشكل صورة جوهرية وهذا هو النقض الذي اورده الامام
على نص بعض العقل ويعارض بان الصورة حالة في الهيولى ومن ضرورة الحلول الاحتياج الى المحل في وجوده
فكيف يكون جزء من علته ويمكن دفع هذه المعارضة بان الاحتياج في الوجود لا ينافي الاستغناء كما في المبدأ من نفع
عاد بهما ذهب الى عدم تقدم الصورة وهو مردود لان معنى التقدم فان الصورة لو لم تكن متقدمة لم تكن
صورة ولا المحل هيولى فيجاب بان كلامنا هو كمضيفه بعدم الصورة اعتماداً او صورة بعينها علة للهيولى
بل جزء آخر واما ان علتها تقدمها من حيث هي الا من حيث هي صورة معينة فهو كبعض التقدم
الا من كونه العدم فكل الصورة كافية للتقدم اشارة الى انما يكون ذلك على الاولى والله اعلم

انه لما ثبت ان بين الهيولى والصورة تلازماً وظهر انه لا يجوز ان يحتاج كل منهما الى الآخر ولا يجوز
ان لا يحتاج شيء منهما الى الآخر فتعين ان يكون احدهما محتاجاً اليه الآخر فظهر انه يمتنع احتياج
الصورة الى الهيولى فلم يبق الا ان الصورة علة لوجود الهيولى فلا يخلو اما ان يكون علة مستقلة
او لا يكون بل جزء علة والاول باطل فتعين ان الصورة جزء علة فالهيولى انما توجد من الصورة
ومن شيء آخر اذا اجتمعا تم وجود الهيولى ثم ان ذلك الشيء سماه العقلاء الواهب احدهما انه الاصل
في العلية لانه الواهب للشخص المستمر الوجود كالهيولى والثاني انه يفيد اصل وجود الهيولى
من حيث كونها بالقوة فان قلت كون الهيولى بالقوة عبارة عن امكان وجودها مع عدمها فهو امر
امكان الوجود وهو غير مستفاد من شيء بل هو بالذات وعدمها او هو ليس من المبدأ استناد
وجود الهيولى بالقوة الى السبب الاصل معنى له فنقول الهيولى ما به الشيء بالقوة والشيء هو الجسم
فالجسم بالقوة عند الهيولى ويصير بالفعل عند وجود الصورة فالمراد انه يفيد وجود الهيولى من حيث
كونها محل القوة حتى اذا احصلت بالصورة صارت محلاً بالفعل فالقوة ليست في العقل
الجسم والصورة الا بعد انه اخراج وجود الهيولى المستفاد من السبب الاصل بالفعل في التي الا في معنى الوجود
وفي قوله وهو كما ذكرنا وهو موجود ثابت مفارق تنبيه على ترتيب الموجودات في الانساق
من الطبيعيات الى الالهيات فان السبب الاصل لا بد ان يكون دائم الوجود لدوام وجود الهيولى ولأن
يكون مفارقاً عن المادة فانه لو كان جسماً او جسمانياً لاشتمل على مادة وصورة فيكون الصورة علة لها
مع غيرها فان انتهى الى المفارق والا عاد بعض المحالات كما يلزم ان يكون الصورة علة تامة
للهيولى وهو محال وذلك المبدأ المفارق اما ان يتوقف تأثيره على الحركة في بعض المواد او لا
او لا يتوقف فاما ان يكون واجب الوجود او العقل ولكان في الاجسام كثرة امتنع وجودها عن
الواجب الوحدة فتعين صدورها من العقل فقد علمنا ان لكل جسم من الاجسام مبدأ مفارقاً

يعقل لزم صدور الصورة الجسمية وتوسطها واعانتنا هيولاه فقد حصل الانسياق من عالم الجسم الى عالم
المجردات ومن شاهد الى الغائب **واما المعين** لتعاقب الصور فالقطع بان المراد منه
الصورة المطلقة المحفوظة بتعاقب الصور اذ الكلام انما هو في الصورة فاصل لا وقام كما
ان المطلق يتحقق في ضمن غيرها فهو اقوى من الهيولى وتقدمه عليه بحسب في الحقيقة ...
اذ لا يمكن الحكم في ... المادة شيئا مع الصورة حتى يكون ... انما يفيض وجودها عن ...
ان يحمل فيضانه عنه بالصورة البتة بل انا ... جميعا فيكون تعلق الى ... ووجوده ...
والصورة كانت شريك العلة ... قد انساق ... من قوله ... اصل ... معين ... الصورة
جزء العلة الفاعلية للهيولى فمجموع الامرين العقل والصورة من حيث هي ... وهذا ليس انها ...
لعلة الهيولى لكنه ... ان ... الاول الى ... انها جزء للعلة واما انها جزء العلة الفاعلية
فالجواب ... عليه قبل المراد بالعلة في التقسيم العلة الفاعلية فالجواب لا ... على
المراد بالعلة في التقسيم العلة الفاعلية حتى يكون ... انما ... او زمانا فلا ...
احدهما علة فاعلية ... نفس ... علة فاعلية ...
او معه ... واذا كان احدهما علة فاعلية ... ان يكون ... علة
فيكون جزء العلة الفاعلية ولو جعلنا العلة ... العلة الفاعلية ... ولو جعلنا العلة ...
العلة الفاعلية ... ينحصر ... فيما يكون العلة ... كل ... منهما ...
لجواز ان يتم ... احدهما بالآخر ... الحلف ... ان يكون ... فاعلية
مثل هذا ... **قوله اما المعين** هو الحركة الشرمدية لان ... المفارق ... في ... الصور
المتعاقبة والاوضاع دائمة التجدد فيتوقف فيضانها على حدوث شيء يكون سببا ...
صورة ... وحلقة ... الحادث يتوقف على حادث آخر وقد ظهر ... ان هذا ...

لو باقي الحركة سرمدية متجددة فهذه الحركة السرمدية هي المعين ... بتعاقب الصور
وهي ... المعين هو سبب الحقيقي لتعاقب الصور ... الحقيقي لتعاقب الصور وهو علة
المتجددة وعلة الصورة ... بحركة السرمدية لو انها معونة والمعد ... يكون ...
لو انها من المبدأ المفارق ... احوال الاخرى اتفاقية **وفيه نظر** لانه ... العلة الكاملة
للصور المتجددة ... الهيولى لو ... علة ... واتيح ولم يرجع ...
... احوال الجزء ... يكون ... المعين ...
لان ... في المعين ... للصورة او الحركة
... المقصود ... المقصود بيان ... العلة ... يكون ... جزء العلة
ويكون علة ... **قوله** ... اذا اجتمعا ...
... من حيث ... لا ... اجتمعا ... الى
... والمعين يحتمل ... الى ... الاصل والصورة ...
بتعاقب الصور ... الصورة المطلقة ... تعريف الكلام
عن ... **قوله** فان الصورة ... شريكة للاصل فانما
الهيولى ... شريكها للاصل ... التي بها يشارك الصورة ...
واما ... بتخصيصها المخالفة ... الصورة ... تجعل المادة نوعا غير ...
كان ... **قوله** وتتخصص هي بالصورة قال الامام
... كيفية تتخصص كل واحدة منهما بالاخرى **فان قلت** ... دالة على كيفية
كل واحدة منهما بالاخرى ... كل واحدة منهما تتخصص بالاخرى **قلت** قوله على
... الكلام اشارة الى ... والهذا قال ... ان ...

اذ في هذا الكلام لطيفة وهي انهم قالوا كل نوع يحتمل ان يكون له اشخاص انما يتخصص بالمادة ويرد عليه السؤال
وهو انه لو كان تخصص المادة بتخصصها الكائن بمادة اخرى تسلسل فهذا الكلام من شيخ يصلح ان يكون
جوابا لهذا السؤال الذي [illegible] بل تخص المادة بالهيولى كلها لان التخصص يتخص بالمادة **فان قيل**
لكنه ما لم يندفع الا انه يلزم الدور على هذا الجواب بان تخص كل منهما بذات الاخر فلا دور
قلنا قابل ان يكون الهيولى لا نعلم ان تخص كل منهما بذات الاخر موقوف على تخصص كل منهما
ليس موجودا وانضمام ما ليس موجودا الى الموجود **بل يمنع** هذه المقدمة فان الوحدة متقدمة
الى الهيولى ولا يتوقف انضمامها اليها على تحققها وان كانت الهيولى متحققة قبل انضمام الصورة
تخصص الهيولى بذات الصورة معقول لان الهيولى ما ليس بهذه الصورة [illegible] واما تخصص الصورة
بذات الهيولى فغير معقول لوجهين الاول ان هذه الصورة ممتنع ان تفارق هذه الهيولى فهي متعلقة بعض
بالصورة وثانيا ان الهيولى قابلة فلو كانت فاعلة للتخصص **فان قيل** اذا استحال ان يكون الهيولى
علة للتخصص فالحكماء يقولون كل نوع متعدد انما يتخصص بالمادة **اجاب** بان المادة علة قابلة لا
فاعلة فهي للاعراض المكتنفة بالمادة المسماة بالمشخصات فعلى هذا الوجه هذا الوجه الاول
ان يكون تخصص الصورة [illegible] الهيولى لان ذات الهيولى فاعلة لتخصصها بل قابلة كما ان تخصصها
المعينة من حيث هي قابلة لا من حيث هي فاعلة [illegible] تخصص الهيولى بالصورة المطلقة فانه من حيث
انها فاعلة لتخصصها الاول [illegible] المطلقة ليست واحدة بعد
[illegible] ان فاعل الواحد [illegible] فامتنع ان يكون [illegible] المطلقة فاعلة
لتخصص الهيولى لانا نقول ليس [illegible] فاعلة للتخصص [illegible] التخصص
بل كونها حالة في الهيولى [illegible] واما انضمام الصورة الى
الهيولى فهو في العقل [illegible] اذا حصل الوجود في العقل

فان قلت هذا الكلام على سند منع **فلقول** المقدمة القائلة بتوقف انضمام احد الامرين الى الاخر على
مقدمة بديهية لا تقبل المنع والنقض بما ذكره **قوله** وهو تنبيه لما بين ان الحس [illegible]
على الهيولى بكليتها [illegible] او رد عليه [illegible] ان الارتفاع ضرورة انه يلزم من ارتفاع كل
ارتفاع الاخر [illegible] ان يكون سبقهما على ان [illegible] الهيولى ايجاب العلة وهي الصورة
لكن الذي [illegible] اي الهيولى والصورة معا مع العقل يتقدم على ايجاب [illegible] وهو الهيولى **قوله**
[illegible] ان الدلالة المذكورة كما دلت على تقدم الصورة والانقسام [illegible]
لكنه [illegible] على ما ذكر [illegible] اما انا امر [illegible] لان من مقدمات
الدليل المذكور ان الهيولى ليست محتاجة اليها [illegible] بان الصورة اذا زالت وجب ان
بدل وهذا لا يتمشى في الفلكيات [illegible] بان القابل لا يكون فاعلا [illegible]
للفكر اليه واما قوله [illegible] الى الهيولى [illegible] استعداد [illegible] الصورة [illegible]
لفعلية الصورة والكلام فيها **قوله** الكميات المتصلة القارة [illegible] القسمة [illegible]
منفصل وهو العدد واما متصل [illegible] وهو الزمان او قار وهو [illegible] انواع يتصل بها
النسبة [illegible] وهو النقطة اي نسبة النقطة الى الخط [illegible]
[illegible] كما ان الجسم ينتهي بالسطح وهو [illegible] الخط ينتهي بالنقطة فهو نهاية الخط كما ان الخط
[illegible] وهو نهاية الجسم **فان قيل** لا فائدة لذي الوضع في تعريف انواع [illegible] الاعداد
[illegible] كل مقدار [illegible] **قلت** اراد [illegible] في تعريف [illegible]
[illegible] وهو كونه ذا اجزاء يتصل بعضها ببعض مرتبة ترتيبا يمكن ان يشار الى
[illegible] من صاحبه [illegible] من الزمان اذ ليس شيء من اجزائه مقارن [illegible]
واما الوضع في تعريف النقطة [illegible] يشار اليه احترازا من المجرد [illegible]

للحقيقة لانه انما يستلزم الجسم التعليمي اذ لا يتوسط شيء آخر والجسم التعليمي يستلزم البسيط لا لذاته

بل باعتبار التناهي فانه يمكن ان يتصور جسم غير متناه ومع ذلك لا يكون له بسيط واما انه معروض للبسيط

بالذات فمعناه ان عروض البسيط اياه ليس باعتبار عروضه لشيء آخر بل هو عارض له وعارض للجسم الطبيعي

بالواسطة فلا منافاة بين نفي واسطة العروض واثبات الواسطة مطلقا وما ثبت للجسم التعليمي

مبنية على ان له الابعاد ثلثة وامتدادات متناهية فان الاجسام الطبيعية لما كانت متشكلة

متناهية كانت الاجسام التعليمية كذلك محدودة وكذلك مشكلة وقد افاد بقوله الجسم ينتهي بالبسيط

اثبات البسيط لانه لما انتهى البسيط لانتهائه ثبت كان البسيط ثابتا وانما قلنا انه ينتهي بالبسيط

امتدادات ثلثة اذا انتهى واحد منها في جهة يبقى الامتدادان الآخران فانتهاء الجسم انما يكون عليه

امتدادين فقط وهذا يقتضي ان يكون له امتدادان آخران فانتهاء الجسم انما يكون بما له امتدادان فقط

وهذا يقتضي ان يكون له امتدادان الا ان في السطح ما الباقيان من الجسم [illegible] من جهة انتهائه في جهة

تعرض امتداد سار في جهتين اخريين [illegible] للتخلخل والتكاثف وانما قيد انتهاء الواحد من امتدادي

بقوله من حيث هو واحد احترازا عن الخط والنقطة فان تناهيه بنقطة حين يتناهى جميع امتداداته

الطولية والعرضية والعمقية عنده وانتهاء الجسم بالسطح انما يكون اذا انتهى من جهة واحدة فقط [illegible]

كيف لزم السطح وهي انه يلزم الجسم لا لذاته بل لاجل التناهي [illegible] الجسم يتناهى في الجهات

وانما انه كل جهة ينتهي [illegible] آخر من السطح فلا بد [illegible] برهان [illegible] اذا انتهى الجسم في احدى

الجهات فقط فلا شك انه [illegible] ممتد في الجهات

[illegible] الجسم من حيث [illegible] النهاية [illegible] وكذا الخط في

انتهاء السطح [illegible] بالخط اذا كانت نهاية في جهة واحدة فقط [illegible]

ممتدة في جهة واحدة ولو انتهى [illegible] في جهته لم يلزم انتهائه بالخط [illegible] سطح [illegible]

انتهائه في جهة بالنقطة بهذا البيان ما قد مر من لزوم الخط للسطح باعتبار كونه [illegible] لان المراد باعتبار

التناهي في جهة واحدة فقط **قوله** والنهاية من المضاف المشهوري اما انه من المضاف فلانه لا يعقل

الا بالقياس الى غيرها واما انه من المشهوري فلانه من خواص المضاف المشهوري ان يحمل على نفس معروضه فانه

الى الآخر يقال الاب ابن ولا ابن اب بخلاف المضاف الحقيقي فانه لا يحمل على نفسه معروضه

لا يقال فلا يقال الابوة بنوة والنهاية متضايفان [illegible] التي هي نهاية لذي

النهاية ذو والنهاية بالنهاية فيكون مضافا مشهوريا فلا يكون البسيط نهاية **وفيه نظر**

اذا كانت من المضاف المشهوري فلم لا يقتضي [illegible] فان المضاف المشهوري [illegible]

لا بل يلحق كل مقولة [illegible] ان الاضافة تعرض كل مقولة من المقولات [illegible] اذا اخذت مع

الاضافة كانت مضافا مشهوريا [illegible] الاضافة كانت مضافا مشهوريا [illegible]

المقولة قطعا والتباين انما هو بين الاضافة الحقيقية وسائر المقولات [illegible] الجسم اذا

انتهى في جهة [illegible] احدهما السطح والآخر النهاية فان كلا منهما مضاف الى الجسم فان [illegible]

الى الجسم [illegible] الذي هو السطح واما [illegible] الذي كان نهاية لذي النهاية منهما [illegible]

ان في النهاية لو لم يعتبر مع الاضافة لم يكن مضافا مشهوريا وان اعتبرت مع [illegible]

السطح [illegible] مع الاضافة مضاف مشهوري فجاز ان يحمل [illegible] النهاية عليه بعروض السطح

[illegible] حتى [illegible] ثبوت السطح للجسم [illegible] النهاية فلا يكون السطح نفس النهاية

بل معارضة [illegible] ما ادعى الامام [illegible] وتحقيق المغايرة بين السطح والنهاية

ثابتا **قال قلت غاية ما في هذا ان السطح [illegible] لكنه غير** [illegible] الجسم [illegible] بالعكس

فنقول البيان ليس [illegible] بعينه [illegible] بقوله [illegible]

قوله وقال الفاضل الخنزراده ان السطح [illegible] الجسم [illegible]

نتصورهما ولكن لانه يتصور جسم غير متناه واعترض عليه بانا نتصور الجسم بدون تصور اجزائه

وما ذكره الا لاحد الامرين اما لان تصور الشيء لا يستلزم تصور اجزائه واما لان تصور

الجسم بوجه ما والتصور المستلزم لتصور الاجزاء هو تصوره بكنه الحقيقة وكيف كان

المسئلة فلا يجوز ذلك ففي السطح والخط وما ذكره الامام انهما اجزاء في الفعل وهي

المفصل واجزاء الوجود وهي المادة والصورة وتصور الشيء انما يتوقف على تصور الاجزاء

العقلية لا على تصور الاجزاء الوجودية بل يمكن ان يكون الاجزاء الوجودية مطلوبة بالحجة

ان كانت في الاجزاء العقلية اشارة الى الاجزاء الوجودية كما اذا حددنا الجسم بانه الذي

يقبل الابعاد ففي القبول اشارة الى المادة وفي الابعاد اشارة الى الصورة **اذا المتقدم هنا**

فلقول لم يرد ذلك ان السطح والتناهي ليسا جزئين عقليين للجسم فان ذلك غير متحقق اذ الاجزاء

الاجزاء العقلية تنطبق عليه دلالة واعتراضا بل المراد انهما ليسا جزئين وجوديين اما السطح

فلانه يتعلق بطرف الجسم والمتعلق بالطرف لا يكون جزءا واما التناهي فلانه لازم للجسم باعتبار

كونه الخارجي والجزء الذي لا يكون الا بعد تحقق الخارج لا يكون جزءا بل من حيث يلزم كونه

اشارة الى السطح ليس معقوما بعد كونه جسما اشارة الى ان التناهي ليس بجزء للجسم المتحقق

بعينه وتعلقه بطرفه قد تقدم فلا يتوهم ان السطح والتناهي وان لم يكونا جزئين للجسم الا ان ذلك

والتناهي جزءان عقليان فابطل ذلك بانهما لو كانا من الاجزاء العقلية لم ينفك تصور الجسم

عن تصورهما **نقضهما نظران** الى كلام الشيخ في هذا الكتاب جيد من وجهين احدهما ان السطح والتناهي

ليسا من الاجزاء العقلية وليس بينه وبين ترتيب على وجه فلا يكون للغاية فيه فائدة

ذا السطح ولا مناسبة فائدة ويمكن ان يقال الدعوى كما انه دليلان **لو** بدل فاذا كان تبينه ان السطح

والتناهي لما كانا خارجين عن حقيقة الجسم كانا

ذو السطح والتناهي ليس خارجا لانه الملحوظ من الخارج خارج قطعا **واني** وهي قوله ولانه

لا يمكن فيها اخره **النظر الثاني** ان سؤال الامام وارد في السطح والتناهي فانه يمنع استلزام

الجسم لتصور السطح والتناهي كيف لا وهو يمنع استلزام تصوره تصور السطح والتناهي **ولكن** انه يمكن تصور

الجسم بدونه تصورهما فانه حقيقة ليست الا انه جوهر مركب من الهيولى والصورة وبعد تصور هذه الحقيقة

يمكن ان لا يتصور السطح والتناهي بل يتصور جسم غير متناه واليه الاشارة بقوله لانه يمكن قولا

فان هؤلاء لم يثبتوا الجسم غير المتناهي لعدم تصورهم حقيقة الجسم بل تصوروا الحقيقة مع

انه غير متناه **فان قيل** الجواب كان من تتمة السطح والتناهي وبين السطح والتناهي **قلنا** تنبيه

على ان الامام لم يفرق بين السطح والتناهي وبين السطح والتناهي على ان دلالته لم تنتظم في الاجزاء

وان سوى التقرير عليهما **قوله لا تقابلا بينهما** ان النهاية اضافة عارضة للسطح اي الجسم

ليست في ابي ذلك فليس في شرحه شيء الا انه فرق ويمكن ان يجاب عنه بان من كان ان

يكون شيء متاخرا عن آخر في وجوده ويكون ثبوت ذلك متاخرا عن ثالث متقدم على ثبوت

للشيء الثالث مثل ما ذكر في المنطق ان برهان اللم قد يكون الاوسط فيه معلولا للاكبر ويكون ثبوته

للاصغر علة لثبوت الاكبر له فكذلك النهاية وان كانت متاخرة عن السطح الا ان ثبوتها للجسم

علة لثبوت السطح له **قوله واخر** اعتبر كون النهاية من المضاف الحقيقي وفيما سبق من المضاف

فان اضافتها تارة مع السطح فصارت مشهورية واخرى لا معه فصارت حقيقية فاذا كان

النهاية هنا اضافة حقيقية حتى يكون اضافة السطح الذي هو عارض الجسم الذي هو

المعروض واضافة العارض الى المعروض انما يتحقق بعد المعروض فكيف يكون الاضافة

سببا للمعروض **وفيه نظر** لان اضافة العارض الى المعروض لو وجب ان يكون بعد المعروض

والمعروض لنفس اضافة العارض الى المعروض لو وجب ان يكون بعد المعروض والمعروض لنفسه

اضافته عارض كما ان عروض بعد عرض صلح فانه ليس وبحاب المحقق ما محقق من قبل انه هنا كانه
امور متناهية كم تقطع فاضافتهما فليست المتناهية عارضة للسطح بالقياس الى الجسم بل عرض له بجسم ولا
نعم عرض كم سطح بسبب فان التناهي نسبة بالكلية قوله يريد بيان لزوم الخط للسطح والنقطة للخط
ايضا بواسطة التناهي [illegible] مع عدم تناهيهما [illegible] كقابل الزيادة كيف يمكن تقطع
الخط غير متناهيين ويقول البرهان انما يدل على تناهي الابعاد وهما بدل التناهي يطلق على معنيين احدهما
التناهي بحسب الوضع وهو كون المقدار بحيث يشار الى طرفه اشارة حسية والآخر هو التناهي
في المقدار وهو كونه بحيث يمكن ان يفرض فيه عدد محدود يعد به والمراد بالتناهي التناهي في الوضع
والخط انما يتناهيان بالخط والنقطة اذا كانا متناهيين في الوضع اي اذا كان لهما طرف [illegible] والبرهان
ذلك الطرف هو الخط والنقطة كل منهما اذا لم يتناهيا في الوضع كسطح الكرة ومحيط الدائرة فلا خط ولا نقطة فيهما
وان كانا متناهيين في المقدار لامكان فرض مقدر يعدهما قوله اذا قطعت الكرة اقول توهم سطح مستو
يقطع كرة بنصفين الكرة لا قطعتين كل منهما يحيط به سطح مستدير ودائرة هي قاعدة وهي فصل مشترك بين
القطعتين ومحيطها فصل مشترك بين سطحيهما هذا اذا كانت القطعتان متصلتين [illegible] واما اذا انفصلتا
فلا اشتراك بينهما قوله وفاعلم لا اشكال في امكان حصول هذه النقط لما ذكره فانه ان وجود النقطة
المركز في اوسط بالقوة كوجود النقط في الثلث والثلث والربع وسائر الاجزاء وان لم يمكن
فرضها الا في مواضعها المعينة اعني المواضع [illegible] بان امكان حصول هذه النقطة ثابتة في هذه المواضع
غير ثابتة في غير هذه المواضع وهذه الامكانات اعراض مختلفة فلو كان اختلاف الاعراض يوجب
الانقسام بالفعل لزم وجود النقطة الغير المتناهية بالفعل والاجسام الغير المتناهية بالفعل وان لم يكن
اختلاف الاعراض موجبا للانقسام لم يلزم من حركة الدائرة والكرة حصول المركز والقطبين
لان الحركة انما اوجبت الانقسام لاختلاف الاعراض فان المركز والقطبين لما وجب ان يكون

ساكنة

ساكنة وسائر الاجزاء متحركة لزم انفصالها بالفعل فان لم يوجب اختلاف الاعراض الانقسام لم
يلزم وجودها اجاب بان الحكم بامكان وجود النقطة في تلك المواضع هو فرضها فيه ضرورة انه
يحتاج الى تصور تلك النقط وتلك المواضع فوجودها لكونها مفروضة فان الامام فرض وقال لم
افرض [illegible] الجواب تام لو كان الامكان امرا اعتباريا فوان الامام الرازي بناه على ان الامكان وجودي
عنده قوله يريد بيان امتناع تداخل الابعاد لما صدر الفصل بالتنبيه وكانه يدعي ان
الحكم اولي في هذه المسئلة طبيعية لان البحث فيها عن امتناع التداخل العارض للاجسام الطبيعية
المسئلة التي بعدها اذ البحث فيها عن الاجسام [illegible] بينها بعد مفارق الخلاء فان مسائل العلم
هي المطالب التي يبرهن عليها في ذلك العلم فكيف يكون هذا الحكم مسئلة وهو اولي فنقول ان
قولهم بان المسائل مطالب يقول اخرج مخرج الاغلب لا حصر الحقيقة باثبات الاعراض الذاتية
للموضوعات وذلك الاثبات ربما لا يحتاج الى برهان الا ترى ان امتناع [illegible] بالشكل الاول
من المسائل المنطقية مع انه بديهي فلا يلزم ان يكون جميع مسائل العلم كسبية والاستشهاد بان
الجسم لا ينفذ في جسم واقف تذكير لا استقراء الذي افاد النفس هذا الحكم الاولي اذ الحكم الاولي
ربما يحصل للنفس بسبب تتبع جزئيات يثبت فيها ذلك الحكم فان الانسان اذا شاهد
الجسم اذا بعد في مكانه جسم آخر يمنعه عن الجسم المتمكن فيه وتكرر منه هذه المشاهدة جزم بامتناع
التداخل فان قلت فالحكم بامتناع التداخل مكتسب الا من الاستقراء وهو احد الحجج على المطالب
والمكتسب بالحجة لا يكون بديهيا قلنا الحصول من الحجة [illegible] ان يكون بطريق الكسب [illegible]
فلا بد الا لكسب من حركتين حركة من المطلب لتحصيل المبادي وحركة منها اليه [illegible]
المبادي والانتقال منها الى المطلوب كما في الحدسيات والمجربات ونحوها قوله وان ذلك البعد
لا [illegible] فان الذراعين يجوز ان يصير ذراعا واحدا وان كان الكل ساوي الجزء لا ان الهيولى

استفاده

الذراع بل لا يجوز ان يكون هذا اصغر من ذراع واحد فان الهيولى لا حصة لها في المقادير بل نسبتها متساوية الى جميع المقادير
لان الصورة ذراعية يمتنع ان يكون صورة ذراع واحد فان الجسم قد يتخلخل فيعظم مقداره ويتكاثف فيصغر مع بقائه متصلا
لا لما لا يجوز له مقدارا او لا فان لم يكن له مقدار كالنقطة فلا يمتنع من التداخل كما في تقاطع الاقطار كما يحدث
كل تقاطع نقطة وجميع النقط يجتمع في المركز اجتماعا لا يزاد فيه لاعتبار الوضع وان كان له مقدار في الطول فقط
لم يتمانع من حيث العرض والعمق حتى اذا وضعنا الخطين بحسب الآخر لم يحدث عرض او احدهما على الآخر لم يحصل عمق
وان انقسم السطح الا ما لا يتضمن عمق وان كان له مقدار في الطول والعرض دون العمق لم يتمانع من حيث العمق واذا
وضع سطح على سطح لم يحصل فيهما عمق وان يلزم انقسام الجسم السطوح بل التمانع
من حيث المقدار ضرورة ان مقدارين يكونان اعظم من احدهما **اشارة** انك تجد اجسام
الاجسام المتلاقية او غير متلاقية فان كانت غير متلاقية تختلف ما بينها من البعد فبعد يسع
ذراع وبعد ذراعان لا غير ذلك وهو اصل في احتمال الابعاد للتقدير ويختلف ايضا احتمال تلك الابعاد
لتقدير ما يقع فيها من الابعاد ما يسعه جسم محدود ومنها ما يحتمل ان يقع فيها اجسام اصغر ومنها ما يحتمل
جسما اكبر وهذا الاختلاف انما هو اختلاف مقداري فلا يكون لا شيئا محضا والقائلون بالخلاء فرقتان فرقة
تزعم انه لا شيء محض وفرقة تزعم انه بعد ممتد وهو الذي سموه بعدا مفطورا لانهم زعموا انه مفطور مشهور
عليه بالبديهة وان جميع ما كان لكل بين اطراف الاناء بعدا ثابتا يفارقه الاناء ويحصل فيه الهواء
وقالوا مكان العالم وجميع الاجسام التي فيها الابعاد مساوية لابعاد الجسم وهو بعد مجرد عن المادة
فالعالم ملاء مكانه هذا الخلاء وقوله هذا التنبيه في الخلاء الذي يكون بين الاجسام وهو كتبه
بعدا مفطورا فيه لان قول الامام ولا يوجد بينهما ما يلاقيه واحد منهما ان حملناه على عدم
فهو الخلاء بمعنى لا شيء وان اراد به الجسم فهو المشترك بين الخلاء بمعنى لا شيء وان اراد به الجسم فهو
المشترك بين الخلاء بمعنى لا شيء والبعد المفطور لانه اذا لم يوجد بعد اصلا فهو لا شيء وان فهو

البعد

البعد المفطور فعلى تقدير يختص بالخلاء بمعنى لا شيء وعلى تقدير مشترك فلا وجه لاختصاصه بالبعد المفطور
واما قوله فلا يتناول الذي لا يتناهى فغير وارد لان المراد بالخلاء المعرف الذي هو محل النزاع ولا نزاع
في الخلاء الذي لا يتناهى وقوله بان نفرض فيه لجسما معناه نفرض في الخلاء جسمين بينهما بعد كذا
وجسمين آخرين بينهما بعد آخر اعظم من ذلك او اصغر او مساو ليتعدد الخلاء الواقع بين تلك
الاجسام بعادة قد مر في الفصل المتقدم ان البعد المتصل لا يتقوم الا بمادة لان كل بعد قابل للقسمة الوهمية
بالضرورة فيكون قابلا للقسمة الانفكاكية فيكون ذا مادة وهذا انما يتم لو كان من البعد المجرد شيء ينفك
عنه ولم يتمكن اما ان البعد المتصل يتنحى عند سلوك الجسم اليه فلانه لو لم يتنح بل بقي لدخل
الجسم فيه فيلزم تداخل الابعاد والذي يقرر امتناع تداخل الابعاد الجسمانية ولا يلزم منه ان البعد
الجسمي لا يتنحى في البعد المجرد عن المادة فانما يلزم لو انتفاء الحقيقة وهو مم قوله في مثل قولنا تحرك
كذا في جهة كذا هذا انما يجيء من ان الحركة لا يكون في الجهة او الهبا ولعله مجاز والحقيقة ان تحرك
في سمت مناد الجهة لكنا والجهة معنى التي يمكن ان يقصدها المتحرك على الاستقامة او يمكن ان يقصد
الاشارة اليه في سمت الاستقامة وبالجملة الجهة هي التي يقصدها الحركات المستقيمة وتقصدها الاشارات المستقيمة
ان الجهة منتهى الحركات ومنتهى الاشارات ووجه المناسبة ان الجهات نهايات والامتدادات المقادير
مناسب للبحث عن نهاياتها وما قال الامام ان الجهة امر يعرض للنهايات كما ان الخط يعرض
النهايات فهذا غير كلام الشيخ وربما يورد على القياس الاول ان قولكم الجهة مقصد الشيء يعنون ان الجهة
التي يجب ان المتحرك يقصدها وينتهي شارة فلا نم ان المتحرك يقصدها والجواب ان كل اشارة ممتد
لا شيء فهو ينتهي اليه ويمكن لا يقصده المتحرك على القياس الثاني ان الاشارة امتداد يخرج من المشير
ينتهي الى المشار اليه فهذا الامتداد اما ان يكون موجودا في الخارج او لا فان لم يكن موجودا في
الخارج فمن الظاهر انه لا يلزم ان يكون طرفه موجودا في الخارج وان كان موجودا يلزم ان يحدث كلما

الجهة

خطا فيه في جانبي فلا كل سطح قاطع لجميعها الا ان الخط نهاية السطح من الجسم القاطع نهاية الجسم من البين
استحالته قوله ويجوز ان يتوهم ان هذا الامتداد الحسي في الخارج الا انا نعلم بالضرورة ان منتهى
هذا الامتداد ومشار اليه موجود في الخارج غاية ما في الباب انه لا يكون قاطعا بهذا الامتداد بل هو حجم
موجود هناك على ما شئنا بيانه   يريد بيان ان الجهات ذوات اوضاع اى مراد الشيخ من هذا
الفصل ان يبين ان الجهة ذات وضع انما بينه ان بصغرى كقياس كذا موقوفة عليها فيبين
كل ذي وضع قابل للاشارة وهذا القياس مصادرة على المطلوب لان الحد الاكبر هو مفهوم الحد الاوسط
فان ذو الوضع ليس بمغاير للمقول عليه معنى قبول الاشارة وانما ساقه الى ذلك ان المحذور في قول الشيخ فيبين ان
الجهات ذوات اوضاع اثبته ومطلقا الاشارة والاولى ان يبين في هذا الفصل بيان هذه الصغرى حتى يكون الكلام ان الجهات لا بد ان
يكون مشارا اليها لامتناع كونها للحركة من غير مشار اليها والمشار فكان الجهة يقع نحوها الحركة والمأخوذ في صفحها
معناه ان الجهات في نفسها او في طبيعتها قابلة للاشارة   يريد بيان حقيقة الجسم اسم الحاصل ان المقرر
ان الاشارات ممتدة ومتناهية لا شك انها تنتهي ولكن بعيدة من الجسم والحركات مستقيمة وهي ان ميل
منتهى فمنتهى الاشارات والحركات يكون بالضرورة موجودا ذا وضع فلما تبين وجود الجهة وانه على اي
الوجهين اراد ان يبين حيثيتها في طرف الامتدادات لانه لا يجوز ان يقال وتقرير السؤال ان قسمة
الحركة الى الحركة الى الجهة والحركة في الجهة عندنا انما تحصر لكون الجهة غير منقسمة فاما لو كان منقسمة لم تنحصر في القسمين فان هناك
قسما آخر وهو الحركة في الجهة فانحصار تلك القسمة موقوف على عدم انقسام الجهة فلو بني عدم انقسامها
على تلك القسمة كان مصادرة على المطلوب وجوابه ان ذلك القسم مناف لماهية الجهة فان الجهة ما اليه الحركة فلو كانت
الحركة في الجهة لكانت الجهة مسافة وانه محال   احدهما حصل الكبرى احتمل ... الحيز الكيف
بالمتحرك في الاين فهو الجهة مقصد المتحرك في الاين ومقصد المتحرك في الاين ... المتحرك
في الكيف وهذا الجواب يستلزم والمطلق ... لانا لا نسلم ... ان المقصد المتحرك ...

كل جهة ذو وضع

موجودا او لا يكون فان لم يكن فمقصد المتحرك في الكيف يلزم ان يكون موجودا ايضا فما الفرق واما اذا كان مطابق
للمتن فان كل ما كان الجهة مقصد المتحرك الا بالتحصيل بل الجهة غيره وصولا واما الكيف فهو مقصد المتحرك
بالتحصيل فيجب ان لا يكون موجودا والا لزم تحصيل الحاصل نعم اما هو الفرق الواضح المطابق لمتن الكتاب والموفق
للصواب والله المرجع والمآب   الاجسام تنقسم باعتبار الجهات الى اجسام الاولى
الثانية ولما كانت الجهات اطراف الامتدادات ومقاطعها كانت حدودا فالمحدد هو الذي بعموم
به تلك الحدود وتعيينها والاجسام باعتبار الجهات المحددة للجهات واما ذوات الجهات وهي التي تحصل في
الجهات لا بمعنى الحصول في طرف الجهة بل بمعنى القرب اليها وهي الاجسام الثانية   ومن الجهات الى اخره
ذلك مشهور فيما بين الناس ان الجهات ست وسبب ذلك ان الابعاد المفروضة في كل جسم ثلاثة على الاطلاق ولكل
بعد طرفان وقيد بتعريف الفوق بحسب الطبع احترازا عن الانعكاس فان ما يلي الراس فيه ليس بفوق
لانه ليس على الهيئة الطبيعية وتعريف اليمين بحسب الاغلب لانه ربما يصير طرف القوى ضعيفا فلا يبقى له
اسم الفرق لانه يصدق عليه انه اقوى الى ما ينبغي في الاغلب ... نقل الشيخ في الشفاء سبب ...
على وهو ما يلي الايمن بحسب الاغلب العوام من حيوانات فانه ليس في الجهة الفوقية منه شيئا وما يقابلها تحتا والا ما
وجهه قدام وما يقابله خلفا او ما يلي راسه وقدمه فوقا وسفلا واما في الجهات ذوات الاربع فالفوق
ما يلي ظهره والسفل ما يلي بطنه واعتبار في الحيوانات وهو انه يمكن ان يفرض في كل جسم ابعاد ثلاثة متقاطعة ولكل بعد
طرفان فيكون لكل جسم جهات ست ... في الثانية لان الانسان ... الاعتبار الاخير
فيكون فوق الانسان ... باعتبار طول قامته الذي هو الامتداد الطولي في الجسم وشماله ... عرض
قامته الذي هو الامتداد العرضي وقدامه وخلفه ... الذي هو الامتداد الباقي فلا ...
بسبب شهرة الاشياء واصطلاحهم ... باعتبار الجهات ... اقرب اليهم
يستعملونها في سائر الحيوانات والاجسام ... كما اعرف

ما يحدد

الجنبان وعليهما اليدان وظهر وبطن ورأس وقدم كان له الجهات الست اليمين واليسار فباعتبار
الجنبين واما الفوق والتحت فباعتبار الرأس والقدم واما القدام والخلف فباعتبار البطن والظهر
واما هذه الجهات منطبقة على اطراف الامتدادات المتقاطعة في الجسم وان لم يكن كذلك في نفس
الامر الا انه ليس بمختلف في الوهم [illegible] وهذا باعتبار ما هو غير واجب لانقسام الجهة الى الست
انما هو باعتبار الامتدادات المفروضة في الجسم وتقاطعها على زوايا قوائم وهذا اعتبار غير واجب لان
الجهة طرف الامتداد لا طرف الامتداد القائم على الآخر فاطراف الامتدادات جهات كانت متقاطعة
على زوايا قائمة اولا وهذا اشارة الى ان اهل الشرع لم يحقق ان الجهات اطراف الامتدادات
لا اطراف الامتدادات القائم بعضها على بعض واطراف الامتدادات غير متناهية لا تنحصر في عدد
وسلك الامام طريقا آخر قال الحكم بان للانسان ست جهات ليس بحق لان الانسان ان اريد به الجهات
بالفعل انتقض بالكرة التي لا تفاوت فيها ولا حركة لانه لا جهة لها بالفعل اذ الجهة طرف الامتداد
ولا امتداد فيها وان اريد به الجهات بالقوة ففي الكرة بل في كل جسم جهات لا نهاية لها بحسب الحدود
المفروضة فيه فلا تنحصر الجهات في ست والخطية والسطحية ان يجعل كل حد جهة او يعد طرفاها
الحدود الخطية والسطحية لا لرسم الحدود النقطية فيه لان هذا اذا كانت المضلعات اجساما
اما اذا كانت سطوحا فعدد جهاتها بعدد خطوطها ونقاطها او بعدد خطوطها كما في المثلث
فان قيل التمثيل بجهات المثلث انما يستقيم في السطوح وعلى تقدير ان يكون النقط جهات لكن
الكلام في المضلعات الجسمية فالمثال المطابق المكعب فنقول مراده بالمضلعات ما هو اعم من الاجسام والسطوح
لكن عدد جهاتها كعدد سطوحها ان كانت [illegible] وانما يسمى كل سطح جهة لان الجهة طرف الامتداد
ان يكون جهاتها تعليميا او سطحا او خطا فيكون السطوح والخطوط جهات وهذا الكلام من الامام مناقض
لما ذكره اولا لان كل واحد النقطة وغير النقطة لكان جهة كما في الكرة جهة بالفعل في سطحها

وهذا الكلام صحيح لكنه دال عدد جهات المضلعات عدد ما لها من الحدود دون النقطة

فيبطل قوله لا جهة فيها بالفعل وذكر الشارح ان هذه التسمية بخلاف ما تقرر لانه تقرر فيما مر ان الجهة
غير منقسمة والامتداد ينقسم فلا يكون جهة وفيه لان الثابت بالبرهان عدم انقسامها في
ماخذ الاشارة وان كان منقسما من جهة اخرى وقيل المراد ان الجهة طرف الامتداد الخطي
لا طرف كل امتداد حتى يكون الامتدادات الثلث هي اطراف وفيه ايضا نظر لان الذي تقرر في
آخر بحث [illegible] ان الجهة طرف الامتداد واما انه طرف الامتداد الخطي فلا فان قيل
فقد تقرر ان الجهة منتهى الاشارة ومقطعها والاشارة امتداد يخرج من المشير وينتهي الى
المشار اليه ولا شك ان الامتداد الخارج من المشير انما هو خط فيكون الجهة منتهى الخط فلا يكون الا نقطة
فنقول الاشارة تنتهي الى سطح المحدد فهو مقطعها والامتدادات الخطية انما ينقطع بالنقطة لو
كانت موجودة في الخارج لكن الاشارات لا وجود لها في الخارج وان وجب وجود المشار اليه في
الخارج على ان [illegible] دال على ان الجهة الفوق هي سطح المحدد وحكما بانه صرح بانه يكفي في تحصيل
الجهة طرف الامتداد الخطي فيعين الجهات الست ينقسم الجهات الست الى ما ليس [illegible]
اليها [illegible] ومن الجهات ما يتبدل [illegible] قال الامام اما التي
فلما كان اليمين عبارة عن اقوى الجانبين فلو فرضنا الجانب الاقوى ضعيفا وبالعكس لانقلب اليمين يسارا
وبالعكس واما القدام فلما كان عبارة عن الجانب الذي يتحرك اليه الحيوان طبعا وهنا الخلف
الا بصار فلو فرضنا انعكس [illegible] اذا تحول الجسم في الموضع الذي هو [illegible]
للخلف والقدام وهذا الفرض غير واقع وما ذكره [illegible] وهو تبدل التوجه من المشرق الى المغرب
فرض واقع فان قلت هب ان الفرض الاول في الخلف والقدام غير واقع واما في اليمين واليسار
فربما يكون واقعا [illegible] الجانب القوي ضعيفا والضعيف قويا فنقول مراده ان يعرض
[illegible] الذي هو [illegible] خلف [illegible] يمينا او يسارا يمينا بمجرد تبدل الجانب
القوي والضعيف وقد يراد [illegible] فانه [illegible] المراد منهما ما يلي [illegible]

[illegible] واما الفوق والسفل يراد بهما ما لا يتبدل [illegible] الفرض

فهما يتبدلان بالعرض كما اذا قام شخص على احد طرفي قطر الارض وشخص آخر على الطرف الآخر فالجانب الذي
يلي قدم كل منهما هو الجانب الذي يلي رأس الآخر ضرورة ان الامتداد الخارج من قدم كل منهما ينتهي الى رأس
الآخر فلو فسر الفوق بما يلي الرأس والتحت بما يلي الرجل فاذا اعتبر الفوق بما يلي رأس احدهما كان ما يلي رأس
الآخر وهو التحت بما يلي رجله والعكس فهما يتبدلان واما ان كان المراد منهما ما يلي السماء وما يقابله لم يكن العرض
اصلا فكان هذا الكلام اعتراضا على الشيخ حيث اطلق القول بان الفوق والسفل من الجهات التي لا تتبدل
اجاب بانه لم يرد بالفوق والسفل ما يلي الرأس والقدم مطلقا والا ينبغي ان لا يتعاكس كيف وهذا القدر في
بيان تبدله والمحاجة الى الصورة التي فرضها بل المراد منهما ما يلي الرأس والقدم بالطبع
الجانب الذي يلي رأس الشخص القائم على الطرف الآخر من قطر الارض ليس يلي القدم بالطبع **فان قلت** ان
الشخص القائم على طرف قطر الارض ليس ... على الشخص الطبيعي فيكون الجانب الذي يلي رأس الشخص يلي
القدم بالطبع فيكون ... بالقياس اليه **نقول** الطبع ليس صفة للقدم بل متعلق بالفعل ومعنى
التعلق ان الى راس كل شخص نسبة طبيعية مع الجهة الطبيعية التي الى راس كل شخص مع الجهة التي هي
الطبيعية لعدم شخص آخر بينهما وان كان قدم الشخص الآخر لو فرضنا حيث ان كل شخص
كانت على النسبة الطبيعية وليس كذلك ولكنه بالقرب من الشخص فرضا طبيعيا وانما ...
فهو اشارة الى يمين الفلك وشماله فان الجانب الشرقي منه يسمى باليمين لان ابتداء حركته انما يظهر
ويقابله الشمال كما في الانسان ويحتمل الكلام ... بما ... القدام والخلف لانه ذكر الجهات
العرضية اليمين والشمال فلم يبق من الجهات الست الا القدام والخلف فاذا حملناه عليهما كانت
الست كلها مذكورة ويبقى ... اليمين والشمال فيما ... على
اصطلاحي اليمين والشمال ... فيما يلينا ... ذكر كان اشارة الى ما يلينا
كان الكلام ... بما يلينا هو يمين الفلك ... فاذا ... ما يلينا هو ما يلي
الفلك وهو يمينه وشماله كما ان ما يلينا هو يميننا وشمالنا وكان اشارة الى اليمين والشمال

فان فيه ما هو القدام والخلف اي ان تعتبر بما يلي الفلك وشماله لانه النسب لان قوله فيما يلينا ... كما قد
شبه الفلك بحسب الحركة الشرقية بانسان يكون رأسه في جهة القطب الجنوبي ويمينه الى المشرق ووجهه الى وسط
السماء فيكون القطب الجنوبي علوا والشمالي سفلا والمشرق يمينا والمغرب شمالا وكل ما يلي السماء قداما وما يقابله
خلفا وبحسب الحركة الغربية بانسان رأسه في جهة القطب الشمالي ويمينه الى المغرب ... الجهات الست
بحسب القدام والخلف ما فرضه الشارح انما هو بحسب الحركة الشرقية لان تسمية المشرق يمينا
باعتبارها **واعلم ان الشيخ انما قدم** هذه المقدمة على اثبات محدد الجهات لان الكلام ليس في تحديد
الجهات مطلقا فان كل جسم محدد اما صالحا او محدودا انما يتعين ... المحدد للاثار
المحدود بل في تحديد الجهات التي ... لا تتناهى انها او جميع الجهات بل في تحديد الجهات
الحقيقية منها وهي جهة الفوق والتحت ... المقدمة فلهذا قال الجهة
التي هي بالعرض ... ثم ان الحق ... من تمهيد مقدمة وهي ان الجهتين المختلفتين الحقيقيتين
جهتان متقابلتان بالطبع متقابلتان بالطبع اما انهما متقابلتان بالطبع فلان ... من الاجسام
الثقيلة بعضها يتحرك بالطبع الى الفوق كالنار وبعضها يتحرك بالطبع الى التحت كالارض ولولا
ان الفوق والتحت جهتان متمايزتان بحسب الطبع لما كان بعض الاجسام متوجها الى احدهما
بالطبع وبعضها الى الآخر بالطبع واما انهما متقابلتان بالطبع فلان الاجسام الطالبة
لاحديهما هاربة عن الآخر بالطبع ولنذكر ما يلي ... كل شخص بالطبع ... اطرافا متقابلة
ويلزم من ذلك ان احدهما اذا كان غاية القرب من جسم يكون الآخر غاية البعد عنه ... اذا تمهد هذا
فنقول ... في الموضع خفاء ... ان الشارح كلام الشيخ وهو ان تحدد الجهة الحقيقية وتعينها في
اما ان يكون في خلاء او ملاء متشابه اي ملاء لا اختلاف فيه اصلا في الطبع او فيما لا يكون خلاء و
لا ملاء متشابها والاول باطل اذ ليس ... في الخلاء ولا الملاء المتشابه الى ان يكون حدها ... بالطبع
من جهة اخرى ... متشابه ... الخلاء والملاء المتشابه فيجب ان يقع تحدد الجهة ...

خارج عن محدد الجهات وكذا الآلة المتشابهة ولا يمكن ان يكون جسما او جسمانيا لان الجهة ذات وضع و
ذات الوضع لا يكون الا امرا ذا وضع وبالجملة فتحقق الجهة انما يكون بجسم بعينه اذ لا يكون جسما واحدا من
حيث انه واحد لا يتعين الا احد الحدين لان في امتداد طرفين هما جهتان بل الجهات لكلها باسرها لانسان
الواحد من حيث واحد انما يتعين به الجهة لم تتحدد به من حيث انه ذلك التجهة واحد والمط
تحدد الجهتين فالمحدد اذن لا يكون بجسم واحد من حيث انه واحد وذلك لما بان لا يكون جسما واحدا
بل جسمين ان يكون جسما واحدا بل جسمين او يكون جسما واحدا لا من حيث انه واحد لا جائز
ان يكون المحدد جسمين فانه لا يتحدد الجهات بجسمين فاما ان يكون احدهما محيطا بالآخر او يكونا متباينين
وهما بالكلية الا ان الجسمين لا يتحددا بهما جهتين لان المحيط بالآخر حتى يكون تحديد احدى الجهتين
بالمحيط والاخرى بالمحاط كان المحاط لا حاجة اليه كالمركز لان الجهة الاخرى في غاية البعد عن المحيط التي
في تكون الجسم المحيط في التحديد حتى يكون تحديد احد الجهتين وهي غاية القرب بسطحه والجهة
الاخرى وهي غاية البعد بمركزه فيكون الجسم المحاط واقعا في التحديد بالعرض حتى لو فرض
المحاط عدما لا يكون في المركز يقتضي في تحديد جهة البعد واليه اشار بقوله سواء كان
حشوا او خارجا عنه فان كان في حشوه استحال ان يعود الى المحيط لاستحالة ان يكون المركز خارجا
عن المحيط بل المحاط اي تحدد جهة البعد بمركز الجسم المحيط سواء كان فرض المركز في حشو المحاط او خارجا
عن المحاط فلم يكن للمحاط دخل في التحديد بالذات فانه لو كان له دخل في التحديد لكان اذا فرض المركز خارجا
عنه لم يحصل تحدد جهة البعد وليس كذلك فلا يكون تحدد الجهتين بالجسمين متقابلين بل جسم واحد من حيث انه
واحد والمقدر خلافه واما الثاني فهو جسمين احدهما ان كل جسم يفرض من الجسمين المتباينين تتحدد به جهة
القرب واما جهة البعد فلا تتحدد لان البعد عن احد الجسمين يفرض منهما الى غير محدود فان
البعد اذا كان خارجا عن الجسم فالبعد عنه الى اين فان كل حد يفرض انه غاية البعد فوراءه ذلك
الحد البعد منه بالضرورة بخلاف ما اذا كان البعد حشو الجسم فانه لم يكون فيه حد معين هو غاية

البعد حتى ان كل حد يفرض وراءه لا يكون ابعد منه بل يكون من جهة القرب واشار
اليه بقوله ما لم يكن محيطا وربما يوجه هذا المقام بان من كل جسم الى آخر الابعاد الاجسام و
الجسم الآخر ليس بواقع في جميع ابعاده بل في بعض ابعاده دون بعض والا لكان محيطا فلا يتحدد
به بعد الجسم والوجه الاول اشد انطباقا على المتن الا ان في الوجهين نظر اما في الاول
فلانه ان اريد ان البعد المفروض غير محدود فالابعاد المفروضة لا تحتاج الى المحدود وان اريد البعد
الموجود فلا نسلم انه غير محدود واما في الثاني فلانه ان اريد ان جميع الابعاد لا تتحدد بالجسم الآخر
فمسلم لكن لا يلزم منه ان الابعاد الموجودة منها لا تتحدد بل لا يلزم منه ان جهة السفل لا تتحدد به و
انما يلزم ذلك لو كانت جهة السفل جميع الابعاد من الفوق وهو ممنوع وان اريد به انه بعض
الابعاد لا تتحدد بالجسم الآخر فلا نسلم ان ذلك البعض هو جهة السفل لانا نقول قد عرفت ان جهة
الفوق وجهة التحت متقابلتان حتى ان اي بعد فرض من جهة الفوق من كل جانب يتبدل الى جهة التحت
اي بعد خفض جهة التحت وهو الى جهة الفوق وعند هذا اندفع الاشكال المذكور وانما يعين على
ابطال المقام ما ذكره الشيخ في الشفاء ان كل جسم من الجسمين المتباينين يتحدد بسطوح جهة القرب ويكون
جميع سطوح جهة القرب كونه حالا الى ما هو خارج عنه من جميع الجوانب سواء لان سطحه في نفسه سطح او
متشابه فجسم واحد متشابه نسبة الى ما هو خارج نسبة واحدة متشابهة فلو كان في خارجه من بعض
الجوانب جسم جاز ان يتوهم في كل جانب جسم يجري له الاما الجسم المحدد لحركة المنفرد منه فاذا وجد
جسما يتحرك الى هذا الجسم من الجانب الذي يلي الجسم الآخر فمن حركته المستقيمة الى جهة
مقابلها لكن الحركة المستقيمة الى جهة لا يكون الا من مقابلها ضرورة ان الحركة الى الفوق لا يكون الا من تحت بالعكس
وايضا لو حد بجسم جهة واحدة بالنوع لكونها تامة ووجب ان يكون كل قرب منه الى جانب من ذلك
تكون الجهة الاخرى كل بعد منه فاذن يتحدد جميع ابعاد الجسم الاخر كان محيطا وان لم يتحدد به ابعاد الجسم
الآخر فلك الاجسام انه لم يكن واقعة في ابعاد متساوية من الجسم الاول فجهات البعد منهما مختلفة بالنوع من مقابلة

مر الجهة الاولى والثانية في غاية البعد

ممنوعة

جهة والصعود ما يكون [illegible] وانتهى [illegible] فان المقرر في الابعاد [illegible] جهة البعد عن جسم [illegible] جهة

ما يكون [illegible] الاجسام لجسم واحد محيط بالجسم فيكون محدد الجهتين [illegible] محيطا او مركزا لكن الجسم

في المركز [illegible] المحيط كاف في تحديد الجهتين [illegible] ان يكون واحد من [illegible]

لا يتناهى [illegible] من المباني [illegible] يمكن [illegible] في جميع تلك الجهة [illegible] في بعض تلك الجهات

من [illegible] في بعض [illegible] مع امكان [illegible] في الجهة [illegible]

فيكون [illegible] بعض جهات الجسم [illegible] في ذلك البعض من الجهات [illegible]

[illegible] فتعين ان يكون المحدد [illegible] الاحاطة [illegible] بل من حيث

الاحاطة للجهة القرب [illegible] الجهة [illegible] بما يكون خارجا عنه [illegible]

لا يكون محددا [illegible] الجهات [illegible] وهو المركز فيكون المحدد محيطا [illegible] فان قيل

لا حاجة [illegible] بل [illegible] هذه المقدمات [illegible] الجهة [illegible]

تحدد [illegible] الجسم [illegible]

الجسم [illegible] تحدد جهة القرب [illegible] جهة البعد [illegible]

والجسم [illegible] كيف [illegible] القرب بل [illegible] جهة [illegible]

[illegible] جهة البعد [illegible] قلت [illegible] هذا لا يحصل البرهان [illegible]

[illegible] تحدد الجهة [illegible] اثبات محدد الجهة على تقدير [illegible]

لا [illegible] الجهات [illegible]

[illegible] الجهات [illegible] او [illegible]

اي [illegible] لا [illegible] تحدد الجهتين [illegible] لتحدد الجهتين

[illegible] تحدد الجهات [illegible] على

استحالة الخلاء [illegible] المحدد الى جسم واحد [illegible]

العامة [illegible] فوق الارض [illegible] فوق الارض [illegible]

لا تحدد جهة البعد [illegible]
اذ البعد عنه [illegible]

المطوية

[illegible] هذا ما يقال [illegible] في الشرح [illegible] الجهتان [illegible] الطبع [illegible]

[illegible] او [illegible] وهذا [illegible] محاذاة [illegible] قوله [illegible]

[illegible] المتشابه [illegible] قسم [illegible] او اكثر الخلاء [illegible]

لان المراد بالبعد [illegible] الجهة [illegible] واحد [illegible]

احدهما [illegible] حدود المتشابه [illegible] الاشارة [illegible]

قول الشيخ [illegible] الجهة [illegible] اي [illegible] الجهتين [illegible] كانت

الجهة [illegible] الطبع [illegible] الجهة [illegible]

ان [illegible] بالمتشابه [illegible] الجهة [illegible] البعض [illegible]

[illegible] وثانيها ان الحدود في الخلاء والملاء [illegible]

[illegible] بالمتشابه [illegible] الطبع

ان [illegible] الحدود [illegible] الجهات الموجودة وثالثها

ان الحدود [illegible] الجهتين [illegible] الطبع [illegible]

[illegible] الجهتين [illegible] الحدود [illegible] المتناهية [illegible]

او [illegible] الحدود [illegible]

[illegible] المتناهية [illegible] الجهة

[illegible] متشابه [illegible] الرابع ان اريد محدد

الجهة [illegible]

[illegible] الجهتين [illegible] لانا نقول المراد

ما [illegible] الجهة [illegible] على

هذا المعنى [illegible] الجهة [illegible] واما الجسم [illegible]

جهته

[illegible]

هو واحد لا يمكن تحدد الجهتين بجسم واحد من حيث انه واحد لان الجسم الواحد من حيث انه واحد لا يتحدد به الا
جهة واحدة ضرورة انه لو تحدد به الجهتان لكان من حيث انه واحد فهذا القدر كاف واما ان يكمل
استناد طرفين وكذا الشارح بالطبع وقوله المحدد يجب ان يحدد الجهتين [illegible] لانا زمنا
تحدد الجهتين بجسم واحد يكون المحدد للجهتين جسما واحدا بالعرض وهذا الاستدراك [illegible] في كلامهم
لا اشكال في تحدد الجهتين [illegible] تحدد الجهة واذا قيل يمتنع تحدد الجهتين بجسم واحد من حيث انه
واحد فلا يكمل استناد طرفين بل الجهتان الطبيعيتان فوق وسفل ولا يتحدد بالجسم الواحد من حيث انه واحد
جهتان بل جهة واحدة [illegible] الكلام من [illegible] استدراك واما الشارح فلما فرض الكلام في تحدد الجهتين
كانت المحددات [illegible] الاستدراك بين الكلامين وهو تعيين جهة
القرب فانه يمكن ان يتحدد بجسم واحد من حيث انه واحد لكان تحدد الا تحدد الا جهة واحدة فاما
ان [illegible] الجهة جهة القرب [illegible] وما كان [illegible] قوله
لان الجهة [illegible] في تحديد طرفي الامتداد كما هو في المتن ولعل [illegible] الامتداد من الوسط الى الطرفين
امتدادين [illegible] الجهتين [illegible] جهة القرب تتحدد بكل من الجسمين جهة البعد لا يتحدد
[illegible] منهما [illegible] والمفروض [illegible] لا يتحدد الجهتان بكل واحد
الصواب [illegible] لا يتحدد الجهتان بهما لان المفروض تحدد الجهتين وعدم تحدد الجهتين بكل منهما
لا ينافيه واما ان المحدد يجب ان [illegible] الجهتين بجسمين
[illegible] على ان الدليل [illegible] كما قررناه [illegible] وايضا يكون
من الجسمين جهات وابعاد او وقوع الجسم [illegible] بعض الجهات على بعض الابعاد [illegible] في الجهة
الاخرى وعلى البعد [illegible] في الجهة [illegible] على البعد [illegible] في الجهة الاخرى
وعلى البعد الاخر فيكون [illegible] في تعيين الوضع
لكان [illegible] المفارق [illegible] في جميع الجهات والابعاد على السواء [illegible]

بعض جهات الجسمين في بعض ابعادهما ان كان بعض جهاته وهناك نقض اجمالي وتفصيلي
اما الاجمالي فهو انه ينتقض بالحيز فانه يقع على بعض المركز [illegible] بان يكون نصف [illegible]
او انتقال [illegible] مع انه [illegible] **واما التفصيل الاول** ان وقوع
في بعض الجهات وعلى بعض الابعاد [illegible] في الجهة [illegible] لم لا يجوز ان يكون
[illegible] تخصيصه بجهة معينة وبعد معين او مادة [illegible] الجهة وعلى البعد
ولكونا ان الجسم [illegible] بطبيعته [illegible] في الابعاد المتساوية لذاته
[illegible] الطبيعة وانه [illegible] في سائر جهات الجسم [illegible] على
[illegible] على تسوية [illegible] سائر الجهات [illegible] مع الجهات الابعاد مع انه
نائية في البيان لم يتوقف عليه تمام البرهان [illegible] امتناع الحركة المستقيمة على
هذا الفصل المراد **اوردها** امتناع الحركة المستقيمة على [illegible] الجهات [illegible] الاجسام المستقيمة
الحركة اما بيان [illegible] كل جسم [illegible] ان يفارق عن موضعه الطبيعي فلا شك ان مفارقته [illegible]
جهة [illegible] الطبيعي [illegible] بل لا يكون موضعه الطبيعي في جهة حتى اذا فارقه يكون
متحركا من تلك الجهة واذا عاد [illegible] المفارق [illegible] والعاد اليه لان موضعه الطبيعي واقع بين [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] وكان تحدد الجهة [illegible] بعد [illegible] مفارقته
[illegible] ولم تحدد الجهة [illegible] الجهة لا اليها [illegible] ان يفارق
[illegible] تحدد الجهة [illegible] تحدد الجهة يمتنع عليه ان يفارق عن موضعه وكما يمتنع عليه ان
يفارق عن موضعه يمتنع عليه الحركة الاستقامة اي الحركة المستقيمة [illegible] يمتنع عليه الحركة المستقيمة
[illegible] لان [illegible] موضعه الطبيعي [illegible] الجهة [illegible] موضعه الطبيعي واقعا في
جهة [illegible] اذا تحرك الجسم [illegible] تلك الجهة واذا [illegible] تحرك [illegible] الجهة لانا [illegible]
بالضرورة ان كل حركة مستقيمة [illegible] والى جهة وقوله [illegible] يكون [illegible] موضعه الطبيعي
بعض الاوضاع [illegible] الموضع [illegible] واقع بينهما كما قررناه **والمطلوب** [illegible]

يكون محركا اليها والجهة التي موضوعها الطبيعي في [illegible]
لقربها سواء كان في المالجسم يمتنع الحركة
بعد المالجسم

موضوعه

الجهات

السمعة الجهات متقدم على الجهة والجسم الذي من شأنه ان يفارق موضعه الطبيعي ويعاوده [illegible] متقدم على
الجهة لانه لا يتصور ان يكون من شأنه الحركة الا الموضع الطبيعي وعنه والجهة لا يوجد بعد فان قلت الجزم منتقض
ليس الا لان الجسم من حيث انه يتحرك لا يستقيم على الجهة والملازم منه ان يكون متقدما عليها بالذات
اللازم هو المطلوب وما ليس بلازم ليس بمطلوب المطلوب محدد الجهات متقدم على الاجسام المستقيمة الحركة لا من حيث الذات
بل من حيث انها الحركة ولا يتوقف في الاعلى الا ان الجسم من حيث شأنه الحركة ليس متقدما على الجهة وانما
لا يتقدم الجسم على الجهة من انما متأخر عن الجهة او معها واما الجسم يكون بحيث بالجهة متقدما عليه فان قيل
مع ان مقصود الشيخ في هذا الفصل ان المطلوب من امتناع الحركة المستقيمة على محدد الجهات وتقدم محدد الجهة على
الاجسام ذوات الجهات دائما حاصلا من غير تقييد الحركة في مقدمات الدليل بانفصال الموضع الطبيعي
او اليه لانه بقي ما ان محدد الجهات يمتنع عليه الحركة المستقيمة لو كان متحركا حركة مستقيمة لكان جهة [illegible]
للمحدد حركة مستقيمة كانت الجهة متحددة لا به والمتقدمة على الجسم المستقيم الحركة فان يكون محدد الجهة لا متقدما
الجهة والجسم الذي من شأنه الحركة المستقيمة يمتنع ان يتقدم عليها فما فائدة تقييد الحركة في مقدمات الدليل
بالموضع الطبيعي وجوابه ان الفائدة في ذلك هي كيفية [illegible] الحاجة اثبات محدد الجهات ليس لتحديد
الجهات مطلقا فان برهانا [illegible] الابعاد في ذلك بل لتحديد الجهات الفائضة بالطبع والجهات انما [illegible]
بالطبع لان بعض الاجسام يطلب بعضها ويهرب عن بعض وبعض آخر [illegible] الاجسام [illegible]
بالطبع للاحتواء للاجسام الثقيلة حركتا على جهتين متمايزتين بالطبع وتمايزهما ليس الا لتمايز المواضع
الطبيعية للاجسام ولهذا قلنا ان تحديد [illegible]
ودخلنا النزاع في الجهات المتغايرة بالعرض هكذا اختصر بعض وفيه نظر لان الكلام في امتناع حركة
المستقيمة على محدد الجهات وتقدم محدد الجهات على الاجسام المستقيمة الحركة ولا شك ان هذا الكلام
انما هو بعد الكلام في تحديد الجهات بعد الكلام في تحرير الدعوى فالكلام الذي يتعلق بتحرير الدعوى
متقدم على الكلام في هذا المقام مرتبتين فارادة [illegible] غير مناسب لما كان [illegible] في مسئلة اثبات المحدد كما
ذكرنا [illegible] ان يوجه الكلام في هذا المقام بان الفائدة في تقييد الحركة بان يكون من موضع الطبيعي او اليه

المتحركة بالجهة له

النقلية له

التنبيه على كيفية تقدم محدد الجهات على الاجسام المستقيمة الحركة فان تمايز الجهات العلوية والسفلية لما كان بالمحدد
كان المحدد متقدما من حيث تمايز الجهات الطبيعية على الاجسام من حيث انها ذوات جهات طبيعية لا من حيث ذاته
على ذوات [illegible] اذ كونه كذلك ان المحدد متقدم على الاجسام من حيث انها ذوات الجهة واعلم ان تقدم
محدد الجهات الشيخ في هذا الفصل تردد ان آ في تقدم محدد الجهات على الاجسام ذوات الجهة هل هو بالعلية او بامر
آخر وثانيا في الجهة انما قبل الجسم المستقيم حركة او معه فاراد ان يبحث عن التردد من لم الترديد الاول فوجه انه لا يقدم
محدد الجهات على الاجسام ذوات الجهة يحتمل ان يكون بالعلية وان يكون بالطبع فبان رفع المحدد يوجب رفع الاجسام
ذوات الجهة من حيث انها ذوات الجهة لان رفع المحدد يوجب رفع الجهة ضرورة ارتفاع الحد بارتفاع العلة
ورفع الجهات يوجب رفع الاجسام وذوات الجهة من حيث انها ذوات الجهة ورفع الاجسام ذوات الجهة من حيث انها
ذوات الجهة لا يوجب رفع المحدد ولا نعني بالتقدم الطبيعي الا كون المقدم بحيث يوجب رفعه رفع الآخر من غير
عكس فان قلت المحدد لا يكفي في محدد هذا الوصف وهو كون الاجسام ذوات الجهة لم يكن تقدمه عليها الا بالعلية
وان لم يكف فيه لم يكن تقدمه الا بالطبع من غير لقيل التردد في الكفاية اما الترديد الثاني فانه يقوله [illegible]
الشيخ ليس [illegible] جهات آخر لتمكن الشيخ في التقدم بل كما اخر في البحث عن [illegible]
انهم كثيرا ما [illegible] وكلام [illegible] فصلوا بينهما بقولهم [illegible] الا الامام [illegible]
[illegible] ذكره في [illegible] بامتناع تقدم الجهة على الاجسام ذوات الجهة لان [illegible]
[illegible] الاجسام ذوات الجهة من حيث انها ذوات الجهة فان [illegible] وجود ذوات الجهة من حيث انها ذوات الجهة
عن الجهة [illegible] فيكون الخلاء ممكنا لذاته ممتنعا لغيره وهو مح
لا يمتنع تقدم محدد الجهة على الاجسام ذوات الجهة [illegible] عدم الخلاء عن المحدد [illegible] عن الجهة [illegible]
هي في [illegible] عدم الخلاء ولا ذوات الجهة فانه وان لزم من وجود ذوات الجهة عدم الخلاء الا انه ليس يلزم
من عدم الخلاء وجود ذوات الجهة ومستقيمة الحركة على ان الصواب الجزم بتقدم الجهة على الاجسام ذوات الجهة
من حيث انها ذوات الجهة ضرورة ان كون الاجسام ذوات الجهة يتوقف على الجهة الموقوف على عدم
قطعا تذنيب [illegible] ان يكون [illegible] ان محدد الجهات [illegible] يكون له موضع

اليه

[illegible]

يفارقه ويعاوده ذلك الحال بان لا يكون له موضع اصلا وهو محيط على الاطلاق ما كان له وضع بالقياس الى غيره
واما ان يكون له موضع لكن لا يفارقه وهو ليس محيطا على الاطلاق وقال هذا نتيجة البحث المتقدم صورة
للجهات واما تعريف اكثر الحكماء بالسطح الباطن الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي منقوض بحيث يمكن ان يتحرك
بالحركة المحيطة بالكل فاما قوله لا يتحرك على الاطلاق عن مكانه ولا الى اعراضه ما هو مكان فان عنى
والى ما عدا ما هو مكان فالمعلوم انه محيط على تقدير التحديد بان يكون الجسم محاطا غير محيط وان عنى به ما يحتمل محاطا
فقط لم يصح قوله واما الاصح فله الموضع والوضع باعتبارات جميعا لان المحاط اذا لم يكن محيطا
لم يكن له وضع بالقياس الى ما سواه اذ الله اعلم الا ان يحمل المقسم على الجسم المحيط على ان في هذا الحكم شرط
ولعله لا يكون ثابتا الا بالبرهان على ان تحدد الجهتين من جسم واحد يجب ان يكون محيطا من جهة
جهة اخرى فما يتعلق بذلك ان المحدد لا بد ان يكون محيطا واما انه يكون محيطا على الاطلاق فغير لازم
فاحتمل ان يكون محيطا مطلقا وان لا يكون بل محاطا وليس الا ذلك من يفصل ان هذا هو المحدد بعينه ان
يكون لو كان يفارقه ولم يلزم منه ان لا يكون له مكان اصلا فجاز ان يكون محاطا وان لا يكون فلهذا
تردد الشيخ في قوله انا لم يتحقق ان المقسمين يعني الامرين محتمل الوجود منه يحدد به الجهات وهو حاصل
تقدير ان يكون المحدد محيطا واصلا وعلى تقدير ان يكون شيئين اخر محيطا به فان الشك ليس في
المحدد محاطا وليس محيطا بل في انه محيط على الاطلاق او غير محيط فالصواب ان يقال العرض تحدد
الجهات الطبيعية وهو حاصل سواء كان المحدد محيطا او محاطا **واعترض عليه** بانه قد ادعى في البرهان ان لا يكون تحدد
الجهتين من جسمين احدهما محيط بالاخر فكيف يصح **اجيب** بان المستدل ما ادعى ان يكون حاصلا
محيطا بالاخر بتحدد احد الجهتين بالمحيط والاخرى بالمحاط واما ما هو المراد عند الجهتين الكل بين المحيط
والمحاط فاين احدهما من الاخر **و**انت تعلم ان التردد ليس الا بين القسمين وهما المحدد محيط
فان قلت الشيخ لم يشك في ان المحدد هو محيط على الاطلاق او غير محيط فما الفائدة في نقيضه
نقول الامام لم يتعرض لهذا الفائدة والمالك نفعه في الاول بيانا ان الذي يحدد جهة قبله

حتى يخرج الحاكم الداخل في تحدد الجهة حينئذ فانه اذا كان محيطا بالاجسام وقد تحددت الجهة وفرضنا
تحدد الجهات بالمحيط كان المحاط لغيره يحدد بجهاته لكون المحيط قد تحدد الجهة لا اذا تحدد به الجهات
بالذات فحينئذ ليس الا في ان تحدد جهات الحركات المستقيمة محاطا او محيطا على الاطلاق **قال الشيخ**
لعل المحدد الاول هو جسم الاولى ولم يقل الجسم مع انه يعرض ان المحدد الاولى هو جسم لان **قال**
وذلك لان المحدد الاولى الذي لا يكون محاطا لا يحتاج في تحدده موضعا اليه لان المحدد موضعه متقدم على
وهو لا يتقدم على موضعه فيحتاج الى اخر قبله فلا يكون هو المحدد الاول **وفيه نظر** لان الكلام في تحدد الجهة
الموضع وتحدد الموضع لا يجب ان يكون محدد الجهة الحركات المستقيمة والاولى ان يقال جهة الفوق تمتنع
ان يكون وراءها اذ لو فرض لما كان هناك تحدد ووضع تحدد الاشارة اليه والاشارة لا بد لها من جهة
منها والا لم يكن الجهة فوق لانها مقابلة لجهة التحت فاذا فرضنا جهة الفوق لا يكون جهة الفوق
واما من جهة التحت فاذا انتهى الاشارة منها الا ان تكون الى جهة التحت بل الى جهة الفوق **قال الامام** الترديد
ان المحدد يمكن ان يكون له مكان بان يكون تحدد الجهات هو الفلك الاولى ان محددا انا فلا يلزم حينئذ ان يكون
في حشو سائر الافلاك فانه يحصل به جميع طرفي القرب والبعد منه فاذا كان المحاط كالافلاك
لكل جسم تاثير في ذلك فلا يكون المحدد الاولى وهو فلك الفساد لانه لا يلزم من ان يكفي الفلك الاعلى في تحدد
الجهتين على تقدير عدم كون الافلاك كلها محددا لها تقدير حصول **والشك** من جهل المحاط في المحدد
بالعرض محاطا مختلف بالعرض على ان جميع الافلاك غير مستقيم لان سائر الافلاك فيها غير تحدد الجهتين محيطا
ومحاطا لانه غير تحدد الجهتين فما بين الحيز بهما ليس المحيط في الجهتين بل المحاط في التحديد
بالعرض **وغير كان القائل ان يقول هنا** ان تحدد الفلك الاولى متعددا في الوجهة على
من هذه الحجج بين انه متى اجتمع على الميل الواحد حركتان مستقلتان بالعلية فاذا كان احدهما
اقدم من الاخرى وجب استناد الميل الى الاقدم فقط **اقول** مبني على ان المراد من قوله
متى اجتمع على الميل الواحد ان يجتمع علتان مستقلتان معا على الميل الواحد فانه بل المراد

انه اذا كان للجسم ان يكون بكل منهما علة مستقلة لها بدلا من آخر حتى احتمل ان يكون
علة مستقلة [illegible] تحدد الجهات الاولى لانه تقدم فرق له هذا الكلام الا الاشارة الى المحدد
وهو ان محدد الجهات الحقيقية اولى واما الاشارة الى الدليل فان اشار به الى الدليل المذكور سؤال توجيه
لون كونه اولى كاف في تحديد الجهتين متى كان متقدما على الكثافة او غير متقدم لان جهة القرب
تتحدد بمحيطه وجهة البعد بمركزه وان اشار الى المدعي كان من اجزاء كلامه كان معارضة غير
تامة وان تم لو كان استناد التحدد الى الكثافة اولى لكونه متقدما وهو مم انى لا ما وجه تقدم
المحيط هنا اصحاب الشك لانه وتقريره ان المحيط وان لم يتقدم على المحاط في الوجود الا انه بعد
من انه يحتاج اليه في تحديد جهته فيكون متقدما عليه من حيث تحديد الوضع وسيأتي له بيان
آخر في ذيل هذا البحث حيث بين تقدمه في رتبة الابداع **واما الجواب** عن ذلك الثاني فتفصيلي اجمالي
وتفصيلي **اما التفصيلي** فهو انه يقتضي ان يكون تحدد جهة العلو مقعر النار وتحدد الماء العلو
لان العلو اسفلا الماء ان يطلب مقعر الفلك او مقعر النار والاول باطل والثاني ما المقصود في
موضعه لما فيه من شيء فيكون مقعر النار محددة لجهة العلو ولا قايل به **واما التفصيل**
نقضا لانا نعلم ان النار اذا كانت طالبة لمقعر الفلك لم يلزم ان يكون مقعر الفلك
محددا للجهة غاية ما في الباب ان يكون محددا لمكانها الطبيعي لكن لا يلزم من تحديد
المكان تحديد الجهة ثم ان الدليل على امتناع كون الفلك محددا للجهة انما على
المذكور وهو ان الفلك حركة مستقيمة جهة وان الجهتين متمايزتان بالطبع اذا فرضنا
متحركا بحركات على جهة الكثافة لم يكن متحركا من جهة الفوق بل الى جهة الفوق
فالفلك لا يكون محددا للجهة الفوق **فان قلت** النار خفيف مطلق وعندنا في الخفيف
المطلق هو الذي يطلب جهة الفوق فيكون جهة الفوق مقعر الفلك **اجاب**
بان المراد به الذي يطلب ان يكون فوق جميع الاجسام بل فوق ساير العناصر فانما

لتحدد الجهات واحتمل ان يكون اثنين علة مستقلة

الطبيعي

النار خفيف مطلق

كان هذا الكلام سيأتي في جهة الفوق قبل انه يطلب جهة الفوق على سبيل الارتفاع **ونحن نقول بما ذكره معارض**
بانا لو فرضنا متحركا على التقابل [illegible] فانا نحكم جزما بانه يتحرك الى فوق ولو استحال هذا الفرض
لعدم [illegible] وهو مقتضانا لكنا نحكم بذلك الفرض لوجوب المانع [illegible] بامتداد اشارة
عامة في [illegible] **قال** الحق [illegible] ان يكون متقدما في رتبة الابداع ظاهر هذا الكلام
ان المحدد لا يستقدم على المحاط في رتبة الابداع [illegible] لكن [illegible] اولا
اولاه [illegible] وسائط واخرى بالتقدم في تحديد الجهات ولما الامام فقال انه ليس مستفيدا بالرتبة
ولا بالعلية ولو لم يكن محددة الجهات سائر الاجسام لم يكن [illegible] بالطبع فتقدم اما بالنسبة
او الرتبة وهو راجع الى ما ذكره [illegible] الوسائط اذ لا يعطي بالرتبة الا [illegible] ان
المبدأ [illegible] الى سائر الاجسام [illegible] لم يكن بالطبع [illegible]
محددة الجهات سائر الاجسام كان متقدما بالطبع ولا يلزم من انتفاء المقدم انتفاء [illegible]
لجواز ان يكون متقدما بالطبع من جهة اخرى فانه محتاج اليه في تحديد المكان فيلزم من انتفاء
المحدد انتفاء سائر الاجسام من حيث انها متمكنة [illegible] لكن [illegible] بالطبع على تقدير تحدد
الجهات على [illegible] ولنا الجهات المعتبرة هي جهات الحركات المستقيمة وليس لجميع [illegible]
[illegible] مستقيمة فلا يكون [illegible] المحددة للجهات سائر الاجسام فانه في الكلام على [illegible]
[illegible] **قال** ويكون [illegible] وضع ما فرض له اجزاء فيكون [illegible] وذلك لانه قد ثبت
ان المحدد جسم واحد [illegible] جهة القرب [illegible] وجهة البعد بمركزه فيكون [illegible] نقطة
يكون نسبة [illegible] المفروضة اليها متناسبة [illegible] بعضها اقرب [illegible] وبعضها ابعد
عنها [illegible] غاية البعد عن محيطه [illegible] وان
[illegible] على [illegible] المحدد مفروضة [illegible] على التفصيل
اما المراد [illegible] المحدد [illegible] من الجهة

انكانت حقيقية بالفعل [illegible] منها مختصة بمحاذات بعض الاجسام الداخلة فيه فكل من تلك الاجزاء

يختص بجهة من الاجسام الداخلة فلا يتاخر الجهة عن كل الاجزاء لكن المحدد متقدم على الجهة

متقدم عليه فيلزم ان يتاخر الجهة عن كل الاجزاء ولا يتاخر عنها وانه ممتنع **واما الامر الثاني** فنقول

انكم [illegible] ومعنى نقول المحدد [illegible] سائر الجهات بل الجهات الطبيعية [illegible] انه لم

[illegible] من الاجزاء بجهة من الجهات [illegible] المتاخرة عن اجزاء المحدد هي جهات الحركات

الطبيعية والجهات التي لا يتاخر هي مطلق الجهات ولا امتناع فيه [illegible] والجهات لا يتاخر

عن اجزائه من حيث انها ذوات الجهات ويتاخر عنها بحسب الذات [illegible]

واجزاء على دليل الاستدارة [illegible] لا يكون المحدد [illegible] الا انه لكان له

غلظ لكان بعض اجزائه اقرب الى المركز كالجزء الذي يلي المقعر وبعضها ابعد [illegible]

على محدبها [illegible] ما ذكر [illegible] الا انه لا يقتضي بكون المحدد [illegible]

محيطا بسطح مستدير [illegible] الاجزاء المفروضة فيه بعضها اقرب الى المركز من بعض [illegible]

ما ذكرنا انه [illegible] الاجزاء الا انه لا يكون [illegible] في غاية البعد من [illegible] المحيط واما

ما استدل عليه [illegible] اختصاص [illegible] النقض [illegible]

[illegible] سطح [illegible]

اشارة الجسم [illegible] هو ذو طبيعة واحدة [illegible] هذا التعريف

معرفة الطبيعة [illegible] فالطبيعة تطلق على معان [illegible]

[illegible] انه مبدأ اول لحركة ما يكون فيه [illegible] بالذات لا بالعرض [illegible] ما يكون فيه

[illegible] المبدأ [illegible] الطبيعة

مبدأ اول لحركة جسم [illegible] بالذات [illegible] المبدأ العلة التامة

لامتناع [illegible] عن العلة التامة فلو كانت الطبيعة علة تامة للحركة [illegible]

للحركة اتفاقا الطبيعية [illegible] والمفروض [illegible] الحركة [illegible] فلو كانت علة تامة لاجتمعا

في الوجود [illegible] فاعلية [illegible] الحركة مع عدم الحالة

الملائمة [illegible] والمراد بالحركة انواعها الاربعة [illegible] والكيفية والكمية [illegible]

[illegible] والاقرب اي الذي لا واسطة بينه وبين الحركة [illegible] النفوس الارضية

[illegible] تحرك [illegible] طبايع [illegible] الاجسام

[illegible] والدفع [illegible] الاجسام [illegible]

والاجسام المتحركة بواسطة [illegible] طبايعها [illegible] العناصر في الاقطار على نسبة

محفوظة [illegible] العناصر على [illegible]

[illegible] والحركة [illegible] العناصر [illegible] والى [illegible]

فهي [illegible] والبرودة والرطوبة واليبوسة [illegible] في الكتب الطبيعية **فان قلت**

الطبيعة ايضا [illegible] الجسم بواسطة الميل فلا يكون مبدأ اول **اجاب** بان الميل ليس

[illegible] الطبايع [illegible] احتراز عن [illegible]

الصناعية [illegible] الحركات [illegible] والنجار والصانع فانهما

[illegible] الذهب والمبادي [illegible]

[illegible] طبيعة [illegible] الجسم [illegible]

لا [illegible] الحركة [illegible] القاسر [illegible] الجسم بواسطة طبيعة [illegible] الفاعل [illegible]

في الفعل [illegible] طبيعة [illegible] القاسر **فان قلت** [illegible] الحركة

طبيعة [illegible] القاسر [illegible]

[illegible] **فنقول** هذا [illegible] القاسر [illegible]

المبدأ الفاعلي [illegible] الاوهام العامية [illegible] لا الاحتراز [illegible]

الوهم واما قوله بالذات او بالعرض فنقول انه بيانه قد اعتبر في التعريف امران المحرك وهو المبدأ
المتحرك فهو ما يكون فيه فقوله بالذات يمكن ان يتعلق بالمتحرك حتى يكون تحريكه بالذات
خارج وبالجملة هذا القيد احتراز عن طبيعة المقسور فانها مبدأ الحركة القسرية وليس تحرك بالذات
بل بالتسخير او متحرك بالذات ولا يسمى طبيعة بهذا الاعتبار وكذلك قوله لا بالعرض يحتمل ان يتعلق بالمحرك
حتى لا يكون تحريكه بالعرض وان يتعلق بالمتحرك حتى لا يكون حركته بالعرض واياما كان فهو احتراز
عن مبدأ الحركة العرضية كطبيعة النحاس من حيث انه صنم فانها وان كانت مبدأ قريبا للحركة الا
انها ليست محركة من هذه الحيثية الا بالعرض فهي ليست طبيعة من هذه الحيثية بل من حيث انها طبيعة
جسم او نحاس وكذا السفينة فانه متحرك بالعرض فطبيعته مبدأ الحركة العرضية لكن لا يق عليها الطبيعة بهذا
الاعتبار والا فائدة في تعدد المثال الا زيادة الايضاح وحاصل الكل ان كل جسم متحرك او ساكن فلا بد ان يكون
لحركته وسكونه مبدأ فالمبدأ لحركته وسكونه اما بتوسط شيء او لا بتوسطه كالنفس الا بتوسط تحريك جسمها بتوسط
طبايع العناصر فهو ليس بطبيعة وان لم يكن بتوسط فاما ان يكون ذلك المبدأ في الجسم المتحرك او لا كالقوة وثانيه
كالمبدأ القسري ليس بطبيعة وان كان في الجسم المتحرك فاما ان يكون مبدأ الحركة بالذات او لا بل بالعرض فان لم يكن الطبيعة القسرية
فانها مبدأ الحركة القسرية لكن لا بالذات بل بتسخير القاسر لم يكن طبيعة وان كان مبدأ الحركة بالذات اي
اي لا بتسخير القاسر فاما ان يكون مبدأ الحركة بالعرض كحركة صنم من نحاس فان مبدأ الحركة في النحاس مبدأ
لحركة الصنم بالعرض فهو ليس بطبيعة من هذه الحيثية وان اريد التقسيم باعتبار الحركة فهي مبدأ الحركة [illegible]
مبدأ الحركة الذاتية او لا ومبدأ الحركة العرضية ولا خفاء في ان هذا التعريف انما [illegible] الطبيعة باعتبار
انه مبدأ الحركة بالعرض او مبدأ الحركة بالذات باعتبار الحركة الذاتية الغير العرضية ولا شك ان لكل جسم
حركة ذاتية لا بالعرض او سكونا فالطبيعة يعم سائر الاجسام وربما يعلل التعريف بوحدة النهج وعدم الارادة
ليخرج النفس فانه قد سبق ان [illegible] الاغراض [illegible] فهو الحركات المنسوبة الى
الارضية اما الحركات النباتية فهي الحركات الارادية للحيوانات واما حركات الفلك [illegible]

لا بتسخير القاسر [illegible]

فانه يكون بتوسط

بالارادة

او لا [illegible] كان مبدأ الحركة بالعرض

كما يتحرك الثمار في الاوان والنفس لا يفعل الحركات النباتية بواسطة طبايع الاجسام فربما يحرك الاعضاء
الى خلاف ما يقتضي طبيعة الجسم كما في الصعود ولهذا يحدث الاعياء المتعارض بين مقتضى النفس
ومقتضى الطبيعة فلو كان تحريكها المكاني بتوسط الطبيعة كانت محركة الى جهة مقتضى الطبيعة فان قيل
ما في الوسطة والمبدأ ان يتوقف في [illegible] انه يتحرك النفس الحركات الكيفية والكمية
الطبايع فان النفس [illegible] القابل [illegible] او في الكيفيات فيتحرك ولا تخالف بين الطبايع
بين تلك الحركات فالتقسيم بالاولية تحريك النفوس القابل للحركات الكمية او الكيفية لا بالقياس
الى الحركات الاينية فاذ قيل التعريف بالقيد من حيث هذا الاعتبار الخ وذلك لان المحرك
المتحرك بالذات لا بالعرض اما على نهج واحد او لا وعلى التقديرين فاما بارادة او لا فالحركات
منحصرة في ستة اقسام ومبادي الحركات الذاتية الحركية اربعة ثم في هذا الكلام نظر من
وجوه احدها ان قسمة الحركات غير حاصرة [illegible] حركة النفس [illegible] وثانيها ان يظهر بان تلك الحركة
اما غير [illegible] ان كانت حاصلة فيها [illegible] او [illegible] ان لم [illegible]
وغير [illegible] اما القوة خارجة عن المتحرك او غير خارجة الاولى القسرية والثانية الذاتية
وهي اما بسيط اي على نهج واحد واما مركبة لا على نهج واحد والبسيط اما بالارادة وهي الفلكية او بغير
ارادة وهي الطبيعة والمركبة اما ان يكون مصدرها القوى الحيوانية او لا [illegible] الحركة النباتية
والاول اما ان يكون معها شعور وهي الحركة الارادية الحيوانية او لا وهي [illegible] لحركة النبض و
ثانيها لو كان مبدأ الحركة لا على نهج واحد فمنها بغير ارادة وهي [illegible] ومع الارادة النفس [illegible]
لكان في كل حيوان نفس [illegible] وجه [illegible] انها ان النفس الفلكية خرجت بقيد الارادة
لانه انما يحرك جسمها بتوسط طبيعة اذ لا تخالف بينها وبين الطبيعة فلا حاجة الى قيد عدم
الارادة ولا فائدة في قيد النفوس [illegible] في الاحتراز ولا يندفع الاشكال عن هذا الكلام
الا [illegible] الشفا [illegible] في الاجسام انما يتحرك حركات ذاتية [illegible] مبادي حركاتها فاعلها

بريده نفس

[illegible]

فهو اما ان يتحرك ويفعل بالارادة او لا يتحرك بالارادة اصلا فان لم يتحرك بالارادة
اصلا فاما ان يكون متفننة التحريك والفعل او لا يكون والاول يسمى طبيعة كالحجر في هبوطه والنار
بترفعه والثاني كالنبات في نموها ونشوها فانها تتحرك لا بالارادة حركات الى جهات
شتى تفريعا وتشعبا للاصول وتعريضا وتطويلا وان تحركت بالارادة في الجملة فان
لم تتفنن تحريكها فهي النفس الفلكية كالشمس في دورانها وان تفننت فهي النفس الحيوانية فقد
حد الطبيعة بما ذكر قوله مبدا الحركة اي مبدا فاعلي بقيد الحركة خرج غيره وهو
الجسم المتحرك قوله اول احترازا عن النفس فانها مبدا لبعض حركات الاجسام التي فيها
بواسطة والمراد بالحركة جميع الحركات الذاتية وباقي القيود على ما مر فلما قسم القوة
الى اقسام اربعة احدها الطبيعة ثم ذكر حدها فلا بد ان يكون حدها بحيث يخرج عنه الاقسام
الاخر واطلاق النفس في الاحتراز يدل على ان النفس الفلكية يخرج عن حده كما يخرج النفس
الانسانية ولما اورد القسمة على القوة لا على الحركة كما اورده الشارح اندفع سؤال الاحتراز
النفس الحيوانية وان كانت مبدا الحركات غير ارادية الا انها تحرك بالارادة في الجملة
فان قلت اذا اعتبر في قسم الطبيعة ان لا يكون تحريكها عن غير ارادة لم يدخل الطبيعة
الفلكية تحت حدها لان الحركة انما تصدر عن الفلك بالارادة فنقول مصدر الحركات
الفلكية هو نفسه بالارادة واما طبيعته التي هي صورته النوعية فبغير ارادة وهي
مبدا اول لجميع حركاته الذاتية فهي داخلة في الطبيعة لا محالة والطبيعة
الواحدة تقتضي من الاشكال واحدا غير مختلف لقائل ان يقول ان اردتم ان الطبيعة تقتضي
على معنى عام لجميع الاجسام وعينها كلها على نهج واحد من غير ارادة فالمراد من الطبيعة هنا
ان كان هو الامر العام فلا نسلم ان لكل واحد طبيعة وحينئذ لا يقتضي اشياء غير مختلفة فان لكل
طبيعة وحينئذ يمكن المنع مع خفائه وان كان المراد المعنى الخاص فهو من القضية

بتول تقدم

جزئيات لانه يرجع الى ان كل جسم يصدر عنه افعاله على نهج واحد لا يقتضي الا اشياء غير مختلفة
ولا معنى لاقتضاء الشيء الغير المختلف الا ان يكون اقتضاؤه على نهج واحد ولا معنى لاقتضائه
على نهج واحد الا ان يقتضي شيئا غير مختلف ولا يندفع هذا الاعتراض الا اذا اجري الكلام على الوجه
الذي نقلنا عن الشفاء وهذه نتيجة لقوله الجسم البسيط له طبيعة واحدة والطبيعة الواحدة
تقتضي شيئا غير مختلف لا شك ان في هذا الكلام تساهلا لان الكل البسيط ليس كذلك الا ان المراد من المقدمة
الثانية ان كل ما فيه طبيعة واحدة لا يقتضي الا شيئا غير مختلف وح يكون الانتاج بينا قال الامام
المقدمتان لا ينتجان ان الجسم البسيط لا يفعل الا شيئا غير مختلف لجواز ان يكون له قوة حيوانية يصدر
عنها اشياء مختلفة وانت تعلم ان هذا المنع غير موجه لانه انتاج من الشكل الاول وفي بعض الحواشي ان
منع الامام على المقدمة الثانية وكلام الشارح لا يدل عليه ومع ذلك لا يتوجه لسقوطه لانه يكفي
في الفصل الثاني لهذا الفصل ان كل طبيعة اذا خليت ونفسها لم تقتض الا وضعا معينا وموضعا معينا
وشكلا معينا ويمكن ذلك اقتضاء دائما لا في وقت دون وقت وفيما ذكره [illegible]
المذكور لا يدل على منع المقدمتين لانه ينتظم مع كبرى القياس المذكور قياسا هكذا القوة الحيوانية
يصدر عنها اشياء مختلفة والطبيعة الواحدة لا يصدر عنها اشياء مختلفة ينتج ان القوة
الحيوانية ليست طبيعة واحدة وهذه النتيجة مع صغرى القياس هكذا الجسم البسيط له طبيعة واحدة
وما له قوة حيوانية لا يكون له طبيعة واحدة ينتج ان الجسم البسيط لا يكون له قوة حيوانية ويمكن ان يقرر
في تركيب القياس كل ما له قوة حيوانية يصدر عنها اشياء مختلفة ولا شيء مما له قوة حيوانية مما
له طبيعة واحدة ينتج المطلوب وهذا الكلام على سند المنع ولا حاجة اليه فانه لما لم يتوجه المنع لم
يحتج الى دفع السند فلهذا اسقطنا توجيه هذا المقام من الفضلاء رحمه الكاتب وكلام الامام غير المحقق
بل لا يمنع اورد قوله فالجسم البسيط لا يقتضي الا شيئا غير مختلف على ان يكون لازما عما قبلها او
الذي قبلها عن ان البسيط له طبيعة واحدة والطبيعة الواحدة لا يصدر عنها الا شيء غير

مفهوم

مختلف في هذا القدر لا يستلزم اه ان الفعل الذي هو مقتضى الطبيعة الواحدة لا يكون مختلفا وان ما
كل فعل من الجسم البسيط غير مختلف غير لازم لجواز ان يكون للجسم البسيط قوة حيوانية كما ان له طبيعة واحدة
حتى يكون الافعال الصادرة عن ذلك الجسم بعضها لا يختلف وهي افعال الطبيعة وبعضها يختلف وهي افعال
القوة الحيوانية فلا يلزم ان لا تقتضي الجسم البسيط الا اشياء غير مختلفة فقول الشارح هذه نتيجة لقوله ان اراد
انه نتيجة لما مر غير تغير فقد بان بطلانه وان اراد غير المقدمة الثانية بقوله لكن الطبيعة واحدة لا يقتضي الا اشياء
غير مختلفة فهو ممنوع وانما يصدق لو لم يكن مع تلك الطبيعة قوة حيوانية وكلام المعترض مبني على ان له قوة
حيوانية لا يكون له طبيعة واحدة او على ان تلك الطبيعة الواحدة الشاملة ما له طبيعة واحدة تصدر عنها اشياء
مختلفة فكلام الامام لم يكن بما ذكره الشارح اه نعم لو كان في الجسم البسيط مع الطبيعة الواحدة قوة اخرى لها
كما في تركيب عنصر وطبايع فلا يكون جسما بسيطا لانا نقول ليس المراد من انتفاء تركيب العنصر والطبايع
ان لا يكون في الجسم البسيط طبايع مختلفة حتى لو قدرنا ان يكون فيه الى طبيعة تقتضي حرارته وطبيعة اخرى
تقتضي يبوسته واخرى تقتضي خفته لم يخرج عن البساطة لتساوي اجزائه كلها في جميع تلك الطبايع
بل المراد ان لا يكون له اجزاء مختلفة الطبيعة كما صرح به الشارح ولا مخلص عن هذا الاشكال الا باعتبار العموم
الذاتية في صفة الطبيعة على ما مر **قوله** يريد بان الجسم لا يخلو من موضع وشكل طبيعيين حاصلا لكل جسم
اذا خلي وطبعه فهو حاصل في مكان معين وعلى شكل معين وهذا العارض لا ينافي لعرضه بسبب ذلك السبب
ليس الا الطبيعة الجسم فهو كان طبيعيا ولكل طبع **فان قلت** اجزاء العناصر تقتضي مواضع معينة تقع
في امكنتها حيث اتفقت فان الجزء الهوائي ربما يتمكن في جزء من كل الهواء وربما يقع في آخر **اجيب**
بان المراد الجسم البسيط الكلي لا اجزائه البسائط فان الجسم البسيط الكلي يقتضي موضعا معينا والمراد
بقوله اراد به البسيط المطلق البسيط الكلي والمركب ... هذا ان الشارح سيصرح بان جزء العنصر ما دام لم
منفصلا عنه لا يكون له المكان الطبيعي وفيه نظر لان جزء البسيط اذا خلي وطبعه فله مكان
معين كما ان كل البسيط كذلك فكيف صار هذا طبيعيا وذلك ليس بطبيعي ولعله يعمل جزء البسيط

لو خلي

لو خلي وطبعه لا يتصل بالكل فلا يبقى جزءا فما دام جزءا موجودا فهو مع الكل وطبعه لكن لا حاجة الى
تخصيص الجسم البسيط بالكلي ثم النقض بالمركبات الواقعة في الامكنة بعض اجزائها في مكان العناصر دون
اجزائها الاخر مع ان نسبتها الى جميع تلك الاجزاء على السوية **فان قلت** قوله اراد به البسيط والمركب
جميعا مناف لقوله الشكل متشابه لان الشكل المتشابه ليس بثابت في جميع الاجسام المركبة فالبسيط **قلت**
اعتبار الاضلاع والزوايا في جميع الاجسام بل في البسائط فالمراد الجميع او ورد مثال الجميع
مختلف في البسائط الآخر متشابه فيها ولا منافاة في هذا عموم الحكم بالموضع والشكل فقوله
واشترط ميل انه شرط زايد وليس كذلك لانه اذا عرض تاثير غريب لم يكن خليا وطباعه فهو
تغير من محل الامام القضية كلية واورد الوضع المعين وقيل انما لم يورد الموضع اذ ليس لكل جسم
لو فرض خلوه عن جميع الامور التي لا يجب لها له وجب ان يحصل له وضع معين اعني لا بد ان يكون
ذلك الجسم بحيث لو كان هناك جسم آخر لكان له نسبة الى الآخر بالقرب والبعد منه فلا بد له من شكل
معين فلا بد ان يكون له حد معين واحد كما للكرة او حدود كثيرة كما في المكعب وقيل المراد بالوضع
على التقدير الذي يكون في النسخة جزء المقولة لا المقولة كما حمله الامام عليه لانه مما يقتضيه تاثير غريب من خارج
الا ان ذكر الوضع ح لان الشكل هيئة الحدود والوضع بذلك المعنى هيئة الاجزاء فهو عارض للجسم بعد
الوضع واقول للامام وان حمل الوضع على المقولة الا انه صرح بارادة الوضع المقدرة للمحقق ع
لا مكان الوضع المعتبر لا يحتاج الى وجود امر في الخارج وليعبه السؤال وارد على الموضع لانه انما يحصل
من خارج فانه السطح الباطن للحاوي فوجب ان لا يكون مقتضى طبايع الجسم واما اغتفار ذكر الشكل عن ذكر
الوضع فشيء عجيب لان غايته ان اعتبار الوضع سابق على اعتبار الشكل غايته ان الشكل تبع الوضع
لكن ذكر التبع لا يغني عن ذكر العلة **قوله** ولكان الطباع مبدأ لهما اولوجبهما لزال عنه زوالهما فيه
منع لان المبدأ هو العلة الفاعلية والفاعل لا يستلزم اليه احتمال التخلف لوجود مانع او عدم شرط
نعم لو اريد بالمبدأ العلة التامة ظهر الفرق فان العلة التامة للايجاب ولا يستلزم الا ...

الشكل ممنوع ذكر الوضع م

الوضع م

لا الاشياء العلة التامة لشيء لا يتخلف عنها الكلية لا يكاد ويطلقون المبدأ على العلة التامة كما صرحوا
في تعريف الطبيعة والالحق ان يقال لو قال مبدأ ذلك او مبدأ وجوبه حتى لا يحتمل السبق الا لو لم يمتنع
تخلف الاثر عنه بخلاف مبدأ الايجاب قوله واعلم ان الجسم البسيط لا يمكن ان يقتضي
الا مكانا واحدا لان معنى البسيط الطبيعة واحدة والطبيعة الواحدة لا تقتضي شيئا مختلفا واما اجزاء
البسيط فمكانه جزء مكان الكل وهذا المحقق لو كان المكان هو البعد المفطور او الخلاء وان كان المراد
به السطح فجزء مكان الجزء هو جزء مكان الكل في جميع العقد كان مكان التدوير الذي هو جزء الفلك
ليس مكان الفلك والابداع يتوقف باشتراك على الايجاد لا يكون مسبوق بزمان هو مقابل للاحداث وعلى
ما يقابل التكوين والاحداث معا فان الايجاد اما ان يكون مسبوقا بمادة او زمان او لا فان لم يكن
مسبوقا فهو الابداع وان كان مسبوقا بزمان فهو الاحداث والا فهو التكوين فالاحداث ايجاد
مسبوق بمادة وزمان كالاجسام الحادثة والتكوين ايجاد مسبوق بمادة دون زمان كالافلاك وليس
هناك قسم آخر هو ايجاد مسبوق بزمان دون مادة لان كل حادث فهو مسبوق بمادة ومدة قوله
يقتضي وجود الخلاء حالة الابداع فيه نظر اما اولا فلان المركب وان كان افراده محدثة الا ان مطلق المركب
قديم فلا زمان الا وهو موجود في ذلك المكان مركب ما واما ثانيا فلانه لا يجوز ان يكون في ذلك المكان بسيط ما
ولكان المكان مصروفة للكل وقوله لوجب خلو مكانه الاول وانما يلزم لو لم يتخلل الجسم الذي هو اليه
واما ان مكان المركب ما يقتضيه غالب اجزائه على الاطلاق او بحسب المكان فنعم ليعذر لجواز ان يحصل
الصورة النوعية التي للمركب مقتضية لحصوله في مكان المغلوب فربما يقتضي الصورة النوعية ثقلا
عظيما كما ان ثقل الذهب ليس لثقل الاجزاء الارضية بل هو مستفاد من صورته النوعية واما كان
القسم الثالث فما اتفق وجوده فيه لانه اذا لم يغلب شيء من الاجزاء لم يكن له نسبة الى الامكنة الى جميع
واحدة فلا يستقل المركب بمنازل تجتمع حيث وقع فيه احد ذات وت المحاذات
عنه بالجمع ح يكون الضمير في عنه يرجع الى الكلام الذي اتفق وجوده فيه ومعناه ان حركات

الباطن

معنى الايجاد والابداع والاحداث والتكوين

العناصر الكلية اياه متساوية كتساوي حدثات القطع المقاطيعه للصنم وهذا مجرد تخيل الا ان
هناك حدثا محققا لما ثبت من ان حصول الجسم في المكان بحسب استحقاق طبيعته في بعض النسخ انا نساوي
المحاذيات عنه بالكل فلا يعود الضمير الى المكان اذ لا معنى له بل الى المركب يعني ان محاذيات اجزاء المركب
متساوية فلا بد ان يبقى منه لا عنه اي المركب منها المحاذيات الا ان المحاذيات متجاوزة عن المركب قوله
شرع في الكل المدعي ان شكل البسيط مستدير لان الشكل مقتضى طبيعة الاجسام والطبيعة في الجسم
البسيط واحدة وتأثير الواحد في المادة الواحدة لا يكون الا متشابها فيكون شكله مستديرا لان الشكل المضلع
مختلف يكون الجانب منه سطحا وآخر خطا وآخر نقطة وفيه نظر لانا لا نسلم ان تأثير الفاعل الواحد
في القابل الواحد لا بد ان يكون متشابها ولم لا يجوز ان يكون لجهات واعتبارات يصدر عنه بسببها في
مادة واحدة افعال مختلفة والثابت ان الواحد من حيث هو واحد لا يصدر عنه الا الواحد ثم انه اورد
على الدليل معارضة ونقضا اما المعارضة والبساطة فبقوله قيل كانت الاماكن المختلفة تقتضيها
ان البسائط لا يجوز ان تشترك في الشكل المستدير لان اشتراكها في الشكل يستلزم اتحادها في الطبيعة
كما ان اختلافها بالكل يستلزم اختلافها في الطبيعة واجاب بان اختلاف المعلولات يستلزم اختلاف
العلل واما اتحاد المعلولات فلا يستلزم اتحاد العلة فان تباين اللوازم يستلزم تباين الملزومات
بدون العكس ثم قيل الاشتراك في المع لا الاشتراك في العلة فيتطرق الكل ان لا يستلزم الاختلاف
العلة في الممكن استناد الشكل الى الجسمية المشتركة كما امكن استناده الى الطبائع المختلفة لكن
في الفصل ... الى الكل طبيعي اجاب بان بعض الاشكال المعينة باعتبار عروض المقادير
معروض المقادير مستند الى الطبائع فلا بد من استناد الاشكال اليها نعم الشكل المطلق يمكن
ان يستند الى الجسمية المطلقة من كون الشكل المطلق بازاء الجسم المطلق والمعين بازاء خصوصية
اعني الصورة النوعية واما النقض فاشار اليه بقوله وقال ان الفلك مستدير ان اجزاء الارض
بسيطة وهي ليست مستديرة كشكل بالجواب ان الشكل لاجزاء الارض ليس شكلا طبيعيا له

الفاعليه الواحده

والكلام في الاشكال الطبيعية قلت لو كان شكلها بالقسر فاذا خليت وطبعها وجب ان تعود
الى الاستدارة اجاب بان يبقى مانعة من عوده فان قلت لو كانت كيفية مانعة عن عوده الى الاستدارة
وهي من مقتضيات الاجزاء الارضية فيلزم ان يكون طبيعة واحدة مقتضية لشيء ولما يمنع من حصوله وهو
محال اجاب بان المنع بالعرض وهو جائز قوله واعترض الفاضل اعترض الامام على الدليل المذكور
بطريق النقض انا لا نسلم ان الشكل مقتضى طبيعة الجسم فان الفلك عندكم لا يقتضي وضعا معينا مع
امتناع خلوه عنه وايضا الجواب ان كل جسم اذا خلي وطبعه يعلم بالضرورة انه لو كان معينا لشكل معينا
فيكون الشكل المعين [illegible] مقتضى طبيعة الجسم بخلاف الوضع فانه لو خلي وطبعه لا يلزم ان يكون
له وضع لان الوضع له بالنسبة الى الغير وفيه نظر لان لزوم الشكل في الوضع المعين ليس لطبيعة
الجسم الشكل فلان لزوم الجسم موقوف على تناهي ابعاده ولا شك ان الجسم لا يقتضي من حيث طبيعته
ان يكون متناهيا وما هو كذلك بواسطة ليست هي بالذات لو يكون عرضا بالذات واما الثاني
فلانه لما كان هو خلا محيط [illegible] فلم يلاحظ حاوية لاسيما بالذات لما انحصر النظر الى طبيعة
الجسم لا يقتضي له بالحاوي وهذا [illegible] الطريق الثاني النقض الفلك فانه بسيط مع ان له اشكالا
مختلفة اما اولا فلانه ينقسم الى الخارج المركز والمتممين للخارج المركز شكل و[illegible] المتممين
شكل يخالفه واما ثانيا فلانه يشتمل على ثخن [illegible] تدوير او كوكب والتدوير شكل وللثخن
شكل آخر وللتدوير او الكوكب شكل آخر يخالفه فهذه اشكال مختلفة اما ان يكون قسرية
فهو لا يجوز [illegible] لا يكون شيء من احوال الفلك بالقسر اذ لا قاسر هناك ولان الفلك دائم [illegible] ولو
لزم التعطيل في الوجود واما ان يكون طبيعية فيلزم اختلاف افعال طبيعة واحدة فان قلت لا اختلاف
في الشكل فان جميع الاشكال للخارج والمتممات وجميع اشكال الفلك والثخن والتدوير مستديرة غاية
ما في الباب تعدد الاشكال المستديرة ولا محذور فيه قلت الدليل هو ان تأثير الطبيعة الواحدة
في المادة الواحدة لا يختلف فلو صح هذا الدليل لوجب ان لا يختلف اشكال وان كانت مستديرة وقوله

انه لو خلي [illegible] ان يقتضي الجسم شكلا معينا او وضعا معينا مع

وبسيطة

متممات الفلك والثخن مخالفة لما يقتضيه الاستدارة ليس معناه ان اشكالها غير مستديرة فانه ظاهر البطلان بل
بل معناه ان اشكالها مخالفة لمقتضى استدارة الفلك اي الشكل المستدير الذي للفلك والجواب ان اختلاف
الاشكال في الفلك ليس من صورة واحدة بل من اختلاف الصور والعقل كما تختلف باختلاف القوابل تختلف باختلاف
الفواعل [illegible] تحصل الفلك صورة نوعية تقتضي كرية شكل لكن اتصل به صورة اخرى او نزع منه كرة اخرى
في اي من الخارج المركز او التدوير او الكوكب فحصل له اشكال مختلفة فان قلت حلول الصورة المختلفة ابدا لكونه باختلاف
المواد او اختلاف استعدادات مادة وذلك غير متصور في الفلك اجاب بمنع الحصر فان من الجائز ان تحصل صورة
كما في بعض البسائط في العناصر الاولى لاسباب تعود الى العقول الفعالة كما ان اتصالها ببعض المركبات بالصور
تعود الى القوابل في العناصر الثانية والصورة الكمالية هي التي لا تفارق لا بدل لها اما الاتفاق [illegible] كما
الفلكية وانما يفارق بلا بدل كالصورة الحيوانية فليست اذا فارقت حلت ببدن الحيوان صورة اخرى
نوعية بل حل التركيب وكذلك النبات [illegible] وصورة المعدن للبدل كالصورة المنوية [illegible] اشكالات ايضا
ان الصورة النوعية الاولى لما كانت صورة الفلك الكلي فلا بد ان تسري في جميع اجزائه واما الصورة
الاخرى فلو [illegible] بالخارج يحقق فيكون فيه صورتان نوعيتان وهو ممنوع و[illegible] المنع من استحالة ذلك
فان جميع صور العناصر في المركب باقية [illegible] فيه صورة اخرى نوعية سارية في جميع اجزائه وفي العناصر
فيكون في كل عنصر صورتان نوعيتان ولا جزاء [illegible] الفلك صورتان كان فيه تركيب قوى في
طبايع فلا يكون بسيطا و[illegible] ان معنى تركيب القوى ان يكون في الجسم قوة وفي آخر قوة اخرى
حتى اذا كان الجسم مركبا من جزئين كان فيه تركيب قوتين وقوة تتعلق بالخارج وقوة ليست في المتممين
الا انه لا قوة فيهما ليست في الخارج فلا يكون في الفلك تركيب قوى [illegible] ان الحاوي في النقض
لا بد ان يكون بحيث لا يرد على اصل الدليل وهو ليس كذلك لانه اذا جوز في الفلك ان يتصل به صور
مختلفة هي مبادي اشكال مختلفة فلم لا يجوز في البسائط ان يكون صورها مبادي اشكال مختلفة
فلم يلزم ان يكون شكلها مستديرا وجوابه ان كل صورة نوعية في البسيط قوة واحدة في مادة واحدة يؤثر

بل يختلف تاثيرها فالمقتضى للشكل المستدير والاجزاء الصورة التي يتعلق بمجموع الفلك ونوعه سارية في
جميع اجزاء الفلك فيلزم الخارج والمتمم افراد من نوع الفلك لان صورة الخارج والمتمم النوعية صورة الفلك
الكل النوعية كما نص عليه بقوله مع بقاء الصورة الاولى فيلزم تعدد افراد المبدع وقد صرحوا بوجوب انحصار
المبدع في شخصه **فاقول** هذا السؤال لا يرد في الخارج لان نوعيته لم تتحقق بمجرد صورة الفلك بل فيه صورة
اخرى وهي تتوقف نوعيته على الصورتين معا **فنقول** نوعية الخارج ان لم تتوقف على الصورة
بل هو فرد آخر وان توقف فالخارج مخالف في الطبيعة للفلك فلا يكون الفلك بسيطا ولو كان
يمنع بساطة الفلك الكلي فما الحاجة الى الجمع بين صورتين في الخارج والتدوير واعلم ان الامام قرر بعض
بوجه آخر وهو ان متمم الخارج مختلف الثخن فهذا الاصل اليقيني عندهم بل طبيعي فيختلف فعل
طبيعة الفلك في المقدار فلم لا يجوز ان يختلف فعلها في الشكل وليس الفلك المكوكب لدخوله [illegible] ان يكون
فيها الكواكب وتلك النقرة في جانب الفلك دون جانب فما فعلت طبيعة الفلك في مادته شكلا متشابها
ولعل غرضه انما هو هذا التقرير لا اصل في الاشكال لان الفعل المتشابه ليس معناه ان لا يختلف حال الفعل
اصلا بل معناه ان يكون من نوع واحد واختلاف الثخن ونقرة الفلك لا يخرج فعل الطبيعة عن كونه نوعا واحدا
بخلاف ما اذا اشتمل الشكل على سطح وخط والفرق الثالث ان المعتقد بالطبيعة المصورة فما بالاقوى طبيعة
مبدأ الاشكال للاعضاء عندهم فنقول اما ان يكون بسيطة او مركبة فان كانت بسيطة فمحلها الكل بسيط لزم
ان يكون شكل الحيوان كرة واحدة وان كان مركبا كان الحيوان كرات بعدد البسائط وان كان مركبة فاما ان
تلك القوى في محال مختلفة فيكون الحيوان مجموع كرات واما ان يكون في محل واحد فان لم يكن للبعض مانعا
للبعض عن اقتضاء الاستدارة كان الحيوان كرة واحدة وان منع فلم لا يجوز ان يكون مع طبايع الاجسام
ما يمنعها عن ذلك والجواب انا لا نسلم ان القوة المصورة ان كانت بسيطة ومحلها مركب يلزم ان يكون
الحيوان كرات وانما يلزم ذلك لو كان فعل القوة المركبة في المركب فعلا واحدا في واحد واحد
وذلكم **قوله** يريد اثبات الميل وهو الذي يسميه المتكلمون الاعتماد والاعتماد عندهم الميل اما الى العلو

بل يلزم ذلك لو كان فعل القوة في المركب
فعلها في واحد واحد وكذلك
لا نسلم انها اذا كانت مركبة [illegible]
وهي مركبة يلزم ان يكون الحيوان
كرات منه

وهو العلو

وهو الخفة او الى السفل وهو الثقل ومحرك الجسم اذا حرك الجسم فتوسط حتى ان كانت الطبيعة
تحرك جسما يحدث اولا الميل الى الحركة ثم بعده عنه الحركة بواسطته والقاسر يحدث ميلا في
المقسور فيحركه فانا نعلم بالضرورة ان الرامي يحدث حالة في السهم فيتحرك بها بحسب اختلاف تلك الحركة
الى الميل ان الحركة تختلف بالشدة والضعف والطبيعة لا تختلف بها [illegible] لا يكون اختلاف
الحركة من الطبيعة بالذات بل بتوسط امر يقبل الشدة والضعف فلان كل حركة انما تقع
في زمان يمكن ان يتصور وقوعها في زمان اقل فتكون اسرع او في زمان اكثر فتكون ابطأ فهي
لا تخلو عن حد من السرعة والبطء والسرعة والبطء يقبل الشدة والضعف لان اي حد
من السرعة نتوهم فهو يتوهم حد اسرع منه وحد آخر ابطأ منه وقوله هو شرط واحد
بالذات معناه ان الحد الذي هو السرعة بعينه الحد الذي هو البطء وانما صار ذلك
الحد سرعة وبطءا بالاضافة الى حركة وبطءا بالقياس الى حركة اخرى وغرضه بيان ان الحد الذي
هو سرعة وبطء باضافتين ليس الا نوعا من السرعة والبطء وهو ليس بقابل للشدة
والضعف وان القابل لهما مطلق السرعة والبطء كالكيف قال وهو كيفية تقبل
الشدة والضعف وانهما انواع الكيف ايضا والسرعة والبطء ليسا من الكيفيات
المحسوسة لان المحسوس بالذات هو الاضواء والالوان وليست السرعة والبطء منها
بل الحركة بعينها تحس بها ولا من الكيفيات المختصة بالكم لان الحركة ليست بكم وما من
الكيفيات النفسانية والاستعدادية وذلك ظاهر فالسرعة والبطء اما ان يكونا عارضين
للحركة لا انهما كيفيتان يعرض لهما الاضافة ودفعت خبرا بان نعتي القضيتين اللتين ورد
الاعتراض عليهما مستدركتان لا حاجة اليهما في البيان واما الطبيعة فلا تقبل
الشدة والضعف فلانها جوهر وسيتضح ان الجوهر لا يقبل الشدة او الضعف
واما انه يلزم منهما من المقدمتين استناد الحركة الى الطبيعة بتوسط الميل فلان الطبيعة

فهنا مقدمة ثالثة ان الحركة
تقبل الشدة والضعف

لما لم تكن قابلة للشدة والضعف كانت نسبتها الى جميع الحركات على السوية وصدور حركة
معينة منها ليس اولى من صدور حركة اخرى فلا بد من امر متوسط بين الطبيعة والحركة يقبل الشدة
والضعف وهو الميل فانه يختلف بحسب اختلاف احوال الجسم في المقدار فان الحجم الكبير
يكون الميل فيه اكثر من الصغير او في التخلخل والتكاثف كما ان يشتد في المتكاثف الميل واكثر الميل
نزولا في الماء او في الاندماج والانتفاش كثير من الحجر لكون الميل فيه اكثر من الميل في ريش الكتوش
واما بحسب اختلاف امور خارجة عن الجسم كرقة الماء وغلظه فان قيل لم لا يجوز ان يستند
الميل اما ان يكون قابلا للشدة والضعف اولا فان لم يقبلهما امكن استناد ما يقبلهما
الى غير القابل فلم لا يجوز استناد الحركة الى الطبيعة بالذات وان قبل الشدة والضعف
فلا بد له من سبب آخر فاما ان ينتهي الى غير قابل للشدة والضعف او يتسلسل وبعبارة اخرى
لو لم يجز استناد الحركة الى الطبيعة بالذات لاحتياجها الى الشدة والضعف لم يجز
استناد الميل الى الطبيعة بالذات لكونه قابلا لهما فلا بد من ميل آخر قلنا لان اصل
الميل من الطبيعة واما اشتداده وضعفه فبحسب اختلاف الاحوال الداخلة والخارجة
لانا نقول انما لا يجوز ان يكون كذلك في الحركة لان وقت لها عدة [illegible] بل لا بد من
امر متوسط فلم قلتم انه هو الميل فلم قلتم انه هو الميل كذلك فنقول ليس المقصود من هذا
الكلام اثبات الميل فان الميل بين الوجود محسوس من الشيء الواضح ان احد منا
في حركة الجسم فانا نحس بالميل في الزق المنفوخ المسكن تحت الماء وفي الحجر المسكن في الهواء
ونعلم بالضرورة انه يقتضي صعود الزق ونزول الحجر ولهذا عنون الفصل بتفسير الميل اذ المراد ان
يبين لم احتاجت الطبيعة في تحريكها الجسم الى الميل والحكمة في ذلك وقد اشار اليه في اول
الكلام بقوله وبحسب [illegible] لا ذلك وغاية توجيهه ان الطبيعة قارة الذات غير قابلة للشدة
والضعف والحركة غير قارة الذات قابلة للشدة والضعف ومن قواعدهم المشهورة ان العلة

لابد ان

لا بد ان تناسب المعلول فلما كانت الطبيعة في غاية البعد من الحركة لم يمكن ان يصدر عنها الحركة بالذات
فاقتضت اولا الميل وهو قار الذات قابل للشدة والضعف فناسب الحركة من جهة اختلافه بالشدة والضعف
وناسب الطبيعة من جهة انه قار الذات فامكن ان يصدر الحركة عن الطبيعة بتوسط هذا المجموع وبيان مناسبتهما
قوله وهذا الامر محسوس في الحركة الآتية الميل المحسوس في حال وفي حال عدمها اما في حال الحركة فكما
اذا حرك الحجر الى الاسفل ولاقاه اليد في مسافة حركته فلا شك ان الحجر يؤثر في اليد ويحس في تلك التأثير
بحجر وملاقاة الحجر لليد وليس لملاقاة الحجر لليد الا اتصال سطح الحجر بسطح اليد ومن البين ان مجرد اتصال
السطحين لا يؤثر في اليد وكذا اذا وقع الحجر على شيء وكسره فليس الكسر لمجرد اتصال السطحين لا يؤثر في اليد
وكذا اذا وقع الحجر على شيء وكسره فليس الكسر بمجرد اتصال السطحين بل من جنب ثقل الحجر
فان المؤثر والكاسر ليس سطح الحجر ولا حركته بل شيء آخر وهو الميل والى ذلك اشار بقوله
كما يحس بالمانع واما في حال عدم الحركة فكما يجده الانسان من الزق المنفوخ والحجر المسكن في الهواء اشار
بقوله وما يمكن من المنع للميل الا احس عند التمكن من منع الجسم عن الحركة بغير محسوسا حال
عدم الحركة ولما الرواية الاولى ولم يمكن التمكن من المنع الا فيما يضعف [illegible] فليس فيه الاشارة الى
ذلك الا ان يقال انه اذا ضعف الميل في الجسم تمكن المانع من منع الحركة واما اذا احس بالميل فهو
كالتمثيل ومآل الكلام على الوجه المحقق [illegible] تمثيلا محسوسا للميل عند عدم الحركة بالرواية الثانية
الا فيما يضعف على الرواية الاولى استثناء من قوله ولو تمكن من المنع وعلى الرواية الثانية من قوله
يمكن المانع ويقدر الكلام [illegible] المانع بالميل مطلقا سواء تمكن من المنع او لم يمكن منه الا فيما يضعف الميل
فيه فانه اذا كان الميل في الجسم في غاية الضعف فربما تفوت عن الحس ادراكه فان قلت لما ثبت الميل وجوده
مع الحركة ومعها فلم لا يكون آلة للطبيعة في الحركة فقط بل وفي السكون ايضا قلت [illegible] اما الميل مع عدم
الحركة فعلم بالضرورة انه مقتضي للحركة ولا معنى لكونه آلة للحركة الا هذا القدر لما كان الميل
القريب للميل لما كان سببا قريبا للحركة بوجه وهو كونه آلة انقسم بانقسام الحركة فكما ان الحركة

الحركة الذاتية والحركة القسرية وحركة الذاتية تنقسم الى الحركة الطبيعية والنفسانية كما الميل ينقسم
الى الميل الذاتي والقسري والميل الذاتي الى الطبيعي والنفساني اما الميل الطبيعي فكميل الحجر عند هبوطه الى الاسفل
قوله وكلما كان الميل هو المحرك بالقرب لا شك ان تنوع الاثر [illegible] الجسم واحد كحركتين مختلفتين
لان كل حركة يقتضي توجها آخر والحركات المختلفة متنافية وتنافي المعلولات يستلزم تنافي العلل [illegible]
الجمع نحو [illegible] الى جهتين مختلفتين لان كل واحد منهما يقتضي اندفاع الجسم الى جهة [illegible]
الجهتين مختلفتين لان كل واحد منهما يقتضي اندفاع الجسم الى جهة ويلزم [illegible] الى جهتين
[illegible] كان ميلا [illegible] الى [illegible] بالقسر [illegible] جهة [illegible] فيه [illegible]
الى جهة حركة القسر وفيه [illegible] الطبيعية فقد اجتمع فيه [illegible] مختلفان [illegible]
لم [illegible] بالقسر [illegible] حتى فيه ميل قسري [illegible] الميل الطبيعي [illegible] الجسم الى الجهة
القسرية [illegible] الميل القسري في التناقص والضعف بحسب مقاومة الطبيعة [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الى ان يعاد [illegible] الطبيعة الميل القسري [illegible] الميل القسري
[illegible] التكوين [illegible] الحركتين القاسرة والهابطة ثم يحدث الميل الطبيعي
ادفعه الى ان ينتهي الى موضعه الطبيعي فان قلت [illegible] فلا يلزم [illegible]
الطبيعة والميل القسري [illegible] فانها اذا وقعت في آن لا يلزم سكون قطعا قلت [illegible]
[illegible] القسري [illegible] اذا [illegible] فيه ميل شديد فاذا
اخذ في الضعف [illegible] منه [illegible] الى ان يبلغ الغاية ثم يوجد الميل
الطبيعي [illegible] صادرة عن [illegible] الطبيعة [illegible] الفاعل [illegible] اجاب
التحقيق [illegible] الميل القسري صادرة عن [illegible] انه قد [illegible]
[illegible] انه [illegible] الجسم [illegible] الميل [illegible] ان [illegible]
الميل واما انواع الميول الطبيعية من الطبيعة [illegible] المذكور [illegible]

اذ لو اجتمعا لما [illegible] الطبيعية مقهورة بالقسر [illegible]

الطبيعة [illegible] في الماء [illegible] تشبه [illegible] احدهما انه كما [illegible] في الماء حرارة وبرودة
[illegible] انه كما كان فعل الطبيعة [illegible] الى [illegible] قوله كما يقع [illegible] اجتماع الميلين
[illegible] اجتماع ميلين مختلفين في جسم واحد [illegible] الحجر [illegible] اذا رمي [illegible]
[illegible] كان [illegible] الحجر الذي [illegible] القوي [illegible] فلو [illegible] الميل الطبيعي
الميل القسري [illegible] الميل القسري في الحجر [illegible] حركة متساوية [illegible]
[illegible] الميل الطبيعي وهو الطبيعة [illegible] الميل الطبيعي [illegible] الجسم [illegible] الحركة
القسرية [illegible] الميل [illegible] مبدأ الميل [illegible] المعاوق
[illegible] الميل في [illegible] الحجر [illegible] يعاوقه عن الحركة بخلاف الحجر [illegible]
اذا جذب [illegible] ان [illegible] متساويين [illegible] لا يختلف [illegible]
[illegible] فلولا اجتماع الميلين المتساويين فيه [illegible] والجواب ان [illegible]
الوضع [illegible] اجتماع الميلين [illegible] فان كل واحدة من [illegible] لو انفردت [illegible]
[illegible] فلا [illegible] الميل [illegible] قوله فاذا كان الجسم الطبيعي في حيزه الطبيعي
لم يكن فيه ميل [illegible] الميل الا ان يكون [illegible] الطبيعي [illegible] الميل [illegible]
الطبيعي [illegible] الطبع [illegible] الطبيعة [illegible] في [illegible]
الامام [illegible] الحجر [illegible] في موضعه الطبيعي [illegible] مركز ثقله منطبقا على مركز العالم [illegible]
[illegible] ان [illegible] الطبيعي للارض [illegible] الماء والهواء [illegible]
[illegible] بحيث ينطبق مركز ثقله على مركز العالم [illegible] مركز الثقل [illegible]
على جانب آخر ولا شك ان بعض الارض [illegible] الماء والهواء [illegible] حتى يكون [illegible]
[illegible] قوله وكانت الحركة بالميل القسري [illegible] الامام [illegible] هذا [illegible]
[illegible] اجتماع الميلين المختلفين في الجسم [illegible] الحركة القسرية اذا كان [illegible] الطبيعي

والميل القسري بالفاعل مجتمع بين البرودة الطبيعية [illegible]

بقوته

جانبه

جامعة لا محة لكن المراد سبق الميل الطبيعي على ما قررنا كذا قوله يريد بيان ان الجسم لا يقبل الحركة
القسرية لا مع مبدأ ميل الطبيعي ودم على الخوض في بيان البرهان اعادنا الرعبة **البحث الرابع**
كل حركة فلها ثلثة اشياء زمان ومسافة وحد من السرعة والبطؤ وكل حركتين متفقتين
في واحد من هذه الامور فلو اختلفتا في الامرين الآخرين اختلافا في الامر الثالث على التناسب اي يكون
كنسبة بين المختلفين في الامر الثاني كالنسبة بين المختلفين في الامر الثالث وكانت الحركتان
من جسم واحد او من جسمين فقوله اذا اتفق كل واحد من هذه الامور واختلف الباقيان لم يقع
لان اتفاق كل واحد مع اختلاف الباقيين متناقض ولعل المراد اتفاق واحد واختلاف
الباقيين فوقع من الكاتب [illegible] في قوله فقد ترى من التحقيق وهو كثير الوقوع في كلام
وبيان ذلك ان الحركتين اذا اتفقتا في واحد منها [illegible] واختلفتا في الباقيين فان يكونا متفقتين
في السرعة والبطؤ مختلفتين واختلفتا في الباقيين كان لاحدى الحركتين مسافة طويلة وزمان
طويل وللاخرى مسافة قصيرة وزمان قصير فنسبة المسافة الطويلة الى المسافة القصيرة كنسبة الزمان الطويل
الى الزمان القصير لان الحركة كلما كان زمانها اطول كان مسافتها اطول وكلما كان اقصر كان مسافتها
اقصر وان اتفقتا في المسافة واختلفتا في الباقيين بان يكون احدى الحركتين سريعة والاخرى بطيئة
فكلما كانت الحركة اسرع كان الزمان اقصر وكلما كانت ابطأ كان الزمان اطول فقصر
الزمان بازاء السرعة وطوله بازاء البطؤ فنسبة الحركة السريعة الى الحركة البطيئة
كنسبة الزمان القصير الى الزمان الطويل لان هذه النسبة هي ابتة احد المقادير المتجانسين
من الآخر والحركة كم بالعرض [illegible] كمية المسافة او كمية الزمان ولما فرض اتفاق الحركتين
في كمية المسافة فاختلاف الحركتين في الكمية وتناسبهما انما يكون بحسب كمية الحركة السريعة
في الزمان القصير وكمية الحركة البطيئة في الزمان الطويل فنسبة الحركة السريعة الى البطيئة
كنسبة [illegible] الزمان القصير الى الزمان الطويل وان اتفقتا في الزمان واختلفتا في الباقيين فالحركة

فلا يكونا متفقتين [illegible] والمسافة مختلفتين [illegible] او يكونا متفقتين في الزمان [illegible] الباقيين وان اتفقتا في السرعة والبطؤ

السريعة

السريعة مسافة طويلة وللحركة البطيئة مسافة قصيرة لان اذا اتحد الزمان فكلما كانت الحركة اسرع
كانت المسافة اطول قطعا وكمية الحركة المختلفة [illegible] كمية المسافة فنسبة الحركة السريعة الى الحركة البطيئة كنسبة
المسافة الطويلة الى المسافة القصيرة وقد ظهر مما ذكرنا ان طول المسافة وقصر الزمان بازاء السرعة وقصر
المسافة وطول الزمان بازاء البطؤ وقصر المسافة وطول الزمان بازاء البطؤ وفي قوله المتحرك
في الاقسام الثلثة اعم من ان يكون واحدا او متعددا فلان اوهم الوحدة لان مقدمات البرهان ما
اذا كانت المركبان من جسمين **البحث الخامس** الحركة لا تنفك عن الزمان والمسافة بنفسها بل عن السرعة
والبطؤ لا بمعنى انه لا ينفك عن سرعة والبطؤ غير موجودة [illegible] لا يوجد شيئا في الخارج فالمستحيل
للزمان هو الحركة مع حد من السرعة والبطؤ **وفيه نظر من وجهين اولا** فلانه لو صح ذلك يلزم ان لا يقتضي شيء
شيئا اي نفسه لان كل شيء من العرض [illegible] لا يخرج عن المقتضين الى مقتضى [illegible] لا ينفك عنها غير موجود
بل كل شيء [illegible] لا يكون وحده موجودا بدون اللازم وما لا وجود له لا يقتضي شيئا فلا بد ان يكون
لو كان يقتضي اللازم [illegible] في اقتضائه شيء **واما ثانيا** فلان المراد بالاقتضاء [illegible]
انه غير موجودة واما المهية بشرط [illegible] ولكن لا يلزم ان يكون السرعة والبطؤ
دخل في اقتضاء الحركة ويمكن الجواب عن [illegible] بان [illegible] الا السرعة والبطؤ دخلوا في
اقتضاء الزمان [illegible] في الخارج ولا يوجد في الخارج الا واذا كانت سريعة او بطيئة
فهذا القدر كاف في تحرير البرهان **البحث الثالث** اختلاف السرعة والبطؤ في الحركات [illegible]
يكون بحسب [illegible] التخيل والارادة حتى ان النفس ان تخيلت حركة سريعة ينبعث منها
ميل يحرك [illegible] الحركة السريعة وان تخيلت حركة بطيئة ينبعث منها ميل لها واما
في الطبيعية او قسرية فاختلاف الحركات سرعة وبطؤ الذي [illegible] الطبيعة [illegible] واحدة
واحدة **فان قيل** سيتقرر في النمط الرابع ان الطبيعة [illegible] عنها تاما
فنقول المراد [illegible] الموجب [illegible] في الحركة فان الطبيعة وان [illegible]

البطؤ

الحركتان [illegible] فهو [illegible] البطؤ

بل الحركة لا تنفك عن الزمان لا مع وصف السرعة والبطؤ [illegible]

فهو ولا [illegible] مفروض [illegible] الاحوال [illegible]

يختلف بطرق الايجاب لا بالاختيار ضرورة ان الحجر لا يمكن ان يتحرك الا اسفل فلا يتصور ان تختلف
اقتضاءاتها وانما يكون اختلاف السرعة والبطء في الحركات الطبيعية والقسرية من المعاوق لان الطبيعة
والقاسر لا يقتضيان بالذات الا الحصول في المكان الطبيعي او القسري لكن لما كان خارجا عنهما فلا
لحصول فيهما لا يكون الا بالحركة فهذان لا يقتضيان الحركة الا اقتضاء تبعيا لحصول في المكان الطبيعي او القسري
فلولا معاوقة عنهما لكانت الحركة واقعة لا في زمان ولما امكن ان يختلف بالسرعة والبطء فلا حركة
ولما كان المعاوق قسمين اما داخليا او خارجيا والمعاوق الداخلي يمتنع ان يوجد في الحركة الطبيعية
فلا يمكن الاستدلال باختلاف الحركة الطبيعية على المعاوق الداخلي بل يستدل باختلافها على المعاوق
الخارجي ويستدل على المعاوق الداخلي باختلاف في الحركة القسرية **البحث الرابع** المشار اليه بقوله
وبعد ما سبق لكن قد ثبت ان الحركة لا توجد في الخارج الا سريعة او بطيئة الا بحسب المعاوقة فلما كان
اختلاف السرعة والبطء لاجل اختلاف المعاوقة كانت المعاوقة القليلة بازاء السرعة والمعاوقة
الكثيرة بازاء البطء فيكون نسبة المعاوقة القليلة الى المعاوقة الكثيرة نسبة الحركة السريعة
الى الحركة البطيئة لا الحركة السريعة ولنفرض نسبة المعاوقة الى المعاوقة في القلة والكثرة نسبة
المسافة الى المسافة على التكافؤ اي على ان يكون القلة في المسافة بازاء الكثرة في المعاوقة
والكثرة بازاء القلة حتى يكون نسبة المعاوقة القليلة الى المعاوقة الكثيرة نسبة المسافة الطويلة الى
المسافة القصيرة لا بالعكس فقد تقرر ان نسبة المعاوقة القليلة الى المعاوقة الكثيرة نسبة الحركة
السريعة الى الحركة البطيئة وان نسبة الحركة السريعة الى الحركة البطيئة نسبة المسافة الطويلة
الى المسافة القصيرة اذ عند اتحاد الزمان يكون طول المسافة بازاء السرعة وقصرها بازاء البطء
فيكون نسبة المعاوقة القليلة الى المعاوقة الكثيرة نسبة المسافة الطويلة الى المسافة القصيرة وكذلك
نسبة المعاوقة الكثيرة الى المعاوقة القليلة نسبة المسافة القصيرة الى المسافة الطويلة اما
اولا فلانه عكس تلك النسبة واما ثانيا فلان نسبة المعاوقة الكثيرة الى المعاوقة القليلة

تحركه

فهما

ولا توجد سريعة او بطيئة م

وكذلك نسبة المعاوقة الكثيرة الى المعاوقة القليلة نسبة الحركة البطيئة م

نسبة الحركة البطيئة الى الحركة السريعة ولنسبة الحركة البطيئة الى الحركة السريعة نسبة المسافة
القصيرة الى المسافة الطويلة كما ذكره ولنفرض نسبة المعاوقة الى المعاوقة في القلة والكثرة نسبة
الزمان الى الزمان في القلة والكثرة على التساوي حتى تكون نسبة المعاوقة القليلة الى المعاوقة الكثيرة
نسبة الزمان القصير الى الزمان الطويل لان نسبة المعاوقة القليلة الى المعاوقة الكثيرة
نسبة الحركة البطيئة نسبة الزمان القصير الى الزمان الطويل اذ عند اتحاد المسافة يكون قصر الزمان
بازاء السرعة وطوله بازاء البطء وكذلك نسبة المعاوقة الكثيرة الى المعاوقة القليلة نسبة
الزمان الطويل الى الزمان القصير لا يوجد بل لما كان في المسافة فهذه ست مقدمات في
هذا البحث وفي مقدمة المسافة نظر لان نسبة المعاوقة القليلة اذا كانت بالضعف
كيف يكون نسبة المسافة القصيرة ومن الفضلاء من جعله نقول النسبة على عكس ما ذكر فان
اذا رمي واحد بقوة واحدة حجرين مختلفين بالعظم والصغر فلو سلم ان الحجر العظيم
لكثرة المعاوقة فيه يقطع مسافة قصيرة والحجر الصغير لقلة المعاوقة فيه يقطع مسافة
طويلة فنسبة المعاوقة الكثيرة الى المعاوقة القليلة نسبة المسافة الطويلة
الى المسافة القصيرة حتى اذا كانت المعاوقة الكثيرة ضعف القصيرة وعلى هذا كذا
نسبة المعاوقة القليلة الى المعاوقة الكثيرة نسبة المسافة القصيرة الى المسافة الطويلة
فلما كان الاولى بالضعف كانت الثانية بالضعف وهكذا ولا بد من التحقيق في احدى
مقدمتي الدليل وكذا في المقدمة الثانية وقادحا   اذا ثبت ذلك فلنفرض بعد تقديم
الايجاب في اثبات الدعوى على طريق المعاوقة الخارجية وهي المانع
والداخلية هي الميل وطريقا يحصل الميل اما الطريق العام فهو ان نفرض جسما
عديم المعاوقة يتحرك في مسافة فلا بد ان يكون حركته في زمان وهو حج الحركة
حركته في زمان ولنفرض جسما آخر ذا معاوقة يتحرك في تلك المسافة فيكون حركته

الربع السريع الى الحركة البطيئة ونسبة الحركة
السريعة الى الحركة البطيئة م

المعاوقة القليلة كانت المسافة
الطويلة م

في زمان اطول لان الحركة اذا كانت مع المعاوقة يكون ابطأ من الحركة لا مع المعاوقة وتقع في [illegible]

الحركتين اذا اتفقتا في المسافة واختلفتا في السرعة والبطء اختلف الزمان لا محالة ويكون اطول

الزمان بازاء البطء ولا شك في ان بين الزمانين نسبة ولنفرض حينئذ انها النصف مثلا [illegible]

على نسبة الزمانين اي يكون نسبة معاوقة الى معاوقة كثيرة المعاوقة نسبة زمان عديم المعاوقة

الى زمان كثيرة المعاوقة فهي لا محالة تقطع تلك المسافة في زمان عديم المعاوقة لما تقرر في البحث من ان

كثرة الزمان بازاء كثرة المعاوقة وقلة الزمان بازاء قلة المعاوقة حتى ان المعاوقة كلما

كانت اكثر كان الزمان اكثر وكلما كانت اقل كان اقل واذا كانت حركة عديم المعاوقة في ساعة

مثلا وحركة كثيرة المعاوقة في ساعتين كان حركة قليلة المعاوقة ايضا في ساعة لان نسبة المعاوقة

الى المعاوقة نسبة الزمان الى الزمان وزمان عديم المعاوقة نصف زمان كثيرة المعاوقة فيكون

معاوقة قليل المعاوقة نصف معاوقة كثيرة المعاوقة فيلزم ان يكون الحركة مع العائق

كالحركة لا مع العائق هف [illegible] الا ان يكون حركة عديم المعاوقة [illegible] من قوله في

يلزم من ذلك الخلف اي يلزم الخلف الذي هو تساوي حركة عديم المعاوقة في زمان وحركة قليل

المعاوقة في زمان [illegible] هذا البرهان [illegible] على اثبات الميل كان حاصله ان ثلثة مختلفة الذات

يتحرك في مسافة واحدة بقوة واحدة قسرية [illegible] على اثبات الميل فرضنا اجسام متحدة في الطبيعة

المقدار يتحرك في مسافة متفقة في المقدار مختلفة [illegible] ولو فرض جسم واحد يتحرك

في تلك المسافة [illegible] واعترضوا بانه [illegible] من كون المعاوقة على نسبة الزمانين

الزمانين [illegible] وانما يلزم ذلك لو لم يكن زمان الحركة الا بازاء المعاوقة وهو ممنوع فان

الحاجة [illegible] الحركة بنفسها قدرا من الزمان والمعاوقة قدرا اخر [illegible] لا يلزم الخلف

الحركة مع العائق كهي لا مع العائق [illegible] المذكور [illegible] وقوع الحركة في الآن [illegible] الفرض المذكور لما

كانت حركة عديم المعاوقة في ساعة كانت كلها بازاء الحركة بنفسها فلا يكون بازاء المعاوقة

الكثيرة

الكثيرة الى ساعة [illegible] ومع يكون حركة قليل المعاوق في ساعة ونصف ساعة فلا محذور

الجواب بانا نثبت ان الحركة لا تخلو عن سرعة وبطء وهما لا يتحققان الا بحسب المعاوقة فلا حركة

الا مع المعاوقة فاذا كان الزمان بازاء الحركة يكون بازاء المعاوقة لا محالة [illegible]

الحركة لو وجدت لا مع سرعة وبطء في زمان كان في نصفه [illegible] الزمان اسرع [illegible]

السرعة والبطء هف قال ان هذا البرهان الوارد على اثبات المعاوقة مطلقة او على اثبات

المعاوقة الخارجية [illegible] ويجب التخلص عن هذا الاشكال فيه ما ذكر واما الوارد على اثبات معاوقة

الداخلية [illegible] الجواز ان يكون حركة عديم الميل مع معاوقة خارجية ومع [illegible] قدرا من

الزمان وقوي الميل [illegible] زمانا اخر بازاء الميل وضعيف الميل [illegible] قدرا اخر من

الزمان بالنسبة [illegible] المحذور واما الطريق الثاني فهو انه لو امكن ان يتحرك بالقسر ما [illegible] ميل

الطبع لزم ان يكون الحركة مع العائق كالحركة لا مع العائق والتالي باطل بيان الملازمة انا لو فرضنا عديم

الميل يتحرك في مسافة بالقسر جسما اخر فيه ميل بتلك القوة القسرية بعينها في تلك المسافة فلا بد ان يكون

زمان حركته اطول [illegible] اذا فرضنا جسما ثالثا فيه ميل اقل [illegible] الزمان الاطول [illegible] مسافة اطول

من المسافة الاولى [illegible] الرابع [illegible] المسافتان [illegible] قلة المعاوقة [illegible] بازاء كثرة

المعاوقة فلنفرض ان المسافتين على نسبة الزمانين اي يكون نسبة [illegible] ذي الميل الضعيف [illegible]

الاولى كنسبة زمان ذي الميل القوي الى زمان عديم الميل فاذا قطع [illegible] المسافة الاطول [illegible] الزمان

الاطول [illegible] يقطع المسافة الاقصر في الزمان الاقصر [illegible] المتحرك [illegible] المسافة الى

المسافة كنسبة الزمان الى الزمان مثلا [illegible] عديم الميل في ساعة ذراعا وقوي الميل ذراعا في

[illegible] ضعيف الميل يقطع مسافة اخرى يكون نسبتها الى المسافة الاولى نسبة زمان قوي الميل

الى عديم الميل يكون حركته في ساعتين ذراعين فيكون حركته في ساعة ذراعا فالحركة مع العائق

كالحركة لا معه قلنا في هذا البرهان زمانان ومسافتان [illegible] البرهان الاول [illegible] في ضرورة

واصل قوعما ان ... على نسبة ... مسافة الطول بين المسافة الاولى على نسبة الزمانين
على امر ... ان الجسم ... يقطع مسافة الطول ... المسافة الى ...
على نسبة الزمانين ... لان ... نسبة المسافة القصيرة الى المسافة
كنسبة الميل القوي الى الضعيف **واعلم** انه لا بد لنا ان نبين اولا هذه القضية ثم نبين ...
الحجة بها اما الاولى فهو انه تبين في البحث الرابع ان نسبة المعاوقة الكثيرة الى المعاوقة القليلة
المسافة القصيرة الى المسافة الطويلة فيكون نسبة المسافة القصيرة الى الطويلة نسبة المعاوقة الكثيرة
الى المعاوقة القليلة ... هذه النسبة بعينها نسبة ... والمعاوقة الكثيرة والقليلة ... الميل
القوي الضعيف فيكون نسبة المسافة القصيرة الى المسافة الطويلة نسبة الميل القوي الى الميل
الضعيف ... الحجة ... القضية ... انه ... المسافتين على نسبة الزمانين ...
مع ... الاتصال ... بين الزمانين نسبة والميل كلما كان اضعف كان مسافة الميل
... الميلين ... مراتب ضعف الميل ... وجد في مراتب الضعف
ما يقتضي مسافة الطول ... على نسبة الزمانين ... ان التمثيل بالنسبة
لان نسبة المسافة القصيرة ... بالنصف ... يكون نسبة الميل القوي ... انه لو
حاجة ... البرهان ... لانه ... الميل القوي ... ساعتين ... وكلما
يضعف الميل ... المسافة ... زيادة ... يحصل ... يجاوز ... مع
الميل ... يكون نسبة مسافة ... الى المسافة الاولى على نسبة الزمانين وانما غير ... الغرض
الذي في الطريق الاول الى هذا الغرض ... المادة الاعتراض ... الكتاب في
... الاعتراض ... وجه ثالث ... ضعف الميل ... في زمان
... يقطع مسافة الطول ... نسبة المسافة الطويلة الى
القصيرة نسبة الميل الضعيف الى الميل القوي ... نسبة الميل الضعيف الى الميل

التمثيل

العوي

القوي ... الزمان القصير الى الزمان ... المسافة الطويلة الى المسافة القصيرة
نسبة الزمان القصير الى الزمان الطويل ... فيظهر ... نسبة الزمانين
بحسب القاعدة المذكورة وأما ... موضوع الحركة في الآن ... فسنذكره
فان قلت ... في الطريق ... لم ... نقول سنذكره من بعد وبينهما مخالفة
قوله سنذكره اشارة الى ... الاولى ... في النمط ... اصل
قسمة ... **واعترض عليه الشيخ ... الا** الملزومة
لقابل ... كل جسم قابل للحركة القسرية ... مع العايق كالحركة
بناء على ان ... بازاء الميل واعترض ... وانما ... يحاله
لو كان الميل كلما يضعف ... الميل القوي ... مراتب الضعف
حيث ... معاوقة ... يكون الحركة مع العايق ... مع العايق ...
الماء اذا ... في نقر الحجر ... القطرة من الماء في النقر ...
... منه ... في الكبير ... القوة الحاصلة في الجسم ...
بانقسامه ... الجزء الصغير ... في قصل ... لم يكن ...
كانت حصة كل جزء من اجزاء ... الجسم كله ... اجتماع ... الاجزاء ...
يحصل القوة المؤثرة ... الجسم الكبير ... على ... الفعل ... وان حصلت
القوة المؤثرة ... المذكور **لانا نقول** حصة كل جزء من اجزاء
الجسم ... القوة انما يكون ... بشرط اتصال الاجزاء واما ... منفصل ... الجسم
في الصغر الى ... حصة من القوة ... الميل ... على ...
يراد ... ان ذلك ... السؤال ... السؤال
... الكلام المذكور ... ذلك الكلام فان القوة المؤثرة الحاصلة

ناشي

الكبير

حال

موثرة

باقسام الجزء

عند اجتماع بعض اجزاء الفلك المفروضة او لا من محلها الى محل الجزء الآخر من غير ان يقتضي الجسم بحسب ما خرج الزوال الحركة
الدائمة ولا محذور فيه فنقض الدليل بالحركات الطبيعية بالحركات الفلكية وما اورده لازم منه على الاولى ما لا يرد
اصلا على الثانية قال الوقف في حركة الفلكية على سبيل العادة لا يلزم الدليل لانها طبيعية كما انه مخصوص بالفلكية
على الحركة ودليل العادة منها ودفع وان الحركة طبيعية كان باتيان الى والا نقل بل الفلك من غير شرط
للحركة الفلكية وجواز زوال الشرط يستلزم جواز زوال المشروط فيلزم جواز السكون على الفلك
اقول ان الكلام في القوة المتقسمة بانقسام محلها والمفروض يكون بالقوة من الموانع الخارجية
ويمتنع الجزء والجزء المتصل الى مكانه عن مانع خارجي من جهة وغير الانسان يكون بصورة والاولى
وعن نقض الحركة الطبيعية بالعرف من حيث ان العادة الخارجية كافية فيها دون الحركات القسرية
لقيام الحجة بعينها مع ان الحركات في الفلك المتشابه وان الادلة بالحجة التي المبنية على السابقتين فما
بني على انه الميلين لا يتم على ما وقفت عليه وعن النقض بالحركة الفلكية بان الصادق بما ليس
لفصل المعاوق بل الشتاق التخيلة كما مر قوله وقد يقرر تقرير الوهم انا لا نم ان يكون كل
المقتضي اما الوضع للجسم بحسب الاتفاق طبيعي ولم لا يجوز ان يكون تخصيص بعض الاجسام او غيره
من اسباب خارجية اتفاقية فانه كما جاز ان يكون للجزء من الجسم مكان او شكل اتفاقا لا بحسب طبعه جاز
ان يكون كل الجسم كذلك وعلى هذا التقدير يكون المدر اذا انفصلت من الارض حصلت في بعض الارض
لا باقتضاء طبعها بل بالاتفاق فلم لا يجوز ان يكون مكان الارض كذلك وما قيل انه صار اولى به فلا دخل
له في السؤال بل جوابه انه لا يحتمل بعد بجعل ما يقتضي لو كان حصول الوضع او الشكل للجسم بالاتفاق
لا بحسب الطبع لم يرجع الجسم اليه ولا يستقل عنه لا بسبب قاسر ويشكل اجاب بانه اذا انفصل المحل صار
اولى به فلهذا لا يستقل ولا ينتقل منه الا بسبب قاسر وانما قال اما بل اجزاء شكل الجسم لان كلامه سايل
ينتظم في بعض الاجسام مناقضة في الجواب ما قوله واما في الوضع لان الوضع يختلف باختلاف
الاجسام ففيه نظر لانه ان اراد بالوضع المعين فالشكل والموضع المعينان يختلفان

ليغير باختلاف الاجسام وليسا بجزئي الحجة كما تقدم وان اراد الموضع المطلق فهو لا يختلف باختلاف
الاجسام كما ان الشكل والموضع المطلقين كذلك لا يبعد ان يكون الوضع لبعض الحكمية بالكلية والاتفاق بسبب
طبيعي او ارادي بالفرض ليبقى الامر الايجاب ولا يكون تادية الاسباب المستند
اليها كانت دائمة او اكثرية سميت اسبابا ذاتية وان كانت اقلية سميت اتفاقية قوله اصلا
حال الجسم اما ان يكون لازما له بحسب طبعه او بحسب غيره فان كانت واجبة له بحسب طبعه فلا
يمكن ان يتبدل الامر فان كانت واجبة له بحسب غيره فهي بالنظر الى ذلك الغير ممتنعة
وبالنظر الى نفس الجسم ممكنة الزوال والوضع والوضع اذا كان من قبيل القسم الثاني امكن
زوالها باعتبار طبع الجسم فيمكن ان يزيلها القاسر عنه فيقبل الحركة القسرية وقد ثبت للحجة
المذكورة ان كل ما يقبل الحركة القسرية ففيه ميل طبيعي فيكون في الجسم ميل واما انه لم في
ان يكون من قبيل القسم الثاني اما الوضع ولانه واجب للجسم الفلكي يستحق للجسم العنصري باعتبار
طبعه لا واجب والا لامتنع خروجه عنه وما الوضع ولانه اذا كان بمعنى الاشارة الى
المقتضي واجب فاذا كان بعض المقولة فيه واجب وفيه نظر لان زوال الوضع عن الجسم لا يجب
ان يكون بحركته بل يجوز ان يكون بحسب حركة الغير قوله وقد كليات الاجسام في اماكنها الطبيعية
واجب لعلل اقتضتها والوصل المراد بالوصل العقول المفارقة قوله فان قلت لا يجب العلل
الكلي استقلالا بالنظر الى طبايعها لتوقفها ... ينات قلنا انتقال الكليات
ممتنع بحسب الغير لا عقلا واما انتقال الجزئيات فهو ممكن بل واقع وقبل المراد
الحكمية ... كل ... اخر اما ان يكون الحكم طبيعي ...

قوله
فهم الاجزاء ان شيء حركة وبزوال وضعه بحسب حركة غيره

مستند بيرم

لبعض الاجسام الداخلة فيه وهي حال الجميع فيجب ان يكون المحاذاة مع كون ضعفي كلام الشيخ
اشارة الى هذا الوجه واما ثانيا فلان بعض اجزائه ليس اولى بالوضع من بعض لتساوي نسبتها
الى ان لا يكون واجبا لذلك فيجوز انتقاله عن الوضع ويكون فيه مبدأ ميل لما تقرر في الدرس
كما في لكن ذلك الميل لا يكون الى الاستقامة لامتناع الحركة المستقيمة على محدد الجهات بل
الى الاستدارة فيكون فيه مبدأ ميل مستدير فثبت ان المحدد فيه مبدأ ميل مستدير على
انه متحرك بالاستدارة بالفعل لان مبدأ الميل المستدير مقتض للحركة المستديرة فيكون المقتضي
للحركة المستديرة موجودا والعائق منها معدوما لان العائق اما طبيعي او خارجي [illegible]
اما العائق الطبيعي فلاستحالة ان يقتضي الطبيعة شيئا وما يعوقه واما الخارجي فلان العائق
الخارجي لا بد ان يكون متحركا او جسما ساكنا لا يعوق اذ مماسة الساكن للمتحرك [illegible]
الى الجسم فاما ان يكون حركة مستديرة وعدم منعه الحركة المستديرة ظاهرا او حركة مستقيمة
او مركبة واما ان في المحدد حركة مستقيمة او مركبة لما عرفت ان المحدد
ان العائق عن الحركة المستديرة معدوم ومتى وجد مقتضى الحركة خاليا عن العائق وجب
الحركة فثبت القطع بكون المحدد متحركا بالاستدارة هكذا سمعت من شيخ الوضع
النظر بالاختصار على انه لا يلزم من وجود مبدأ الميل مع عدم العائق وجود الحركة لجواز تعلقها
لعدم شرط كعدم كمال الملائمة قوله وهذا الفصل الخ واعلم انه قد قسم هذا
الفصل الى ثلثة ابحاث آ في اثبات الحركة المستديرة للمحدد والمحض [illegible] بيان ان بعض
اجزائها المفروضة محاذ لبعض الاجسام وليس كل الجزء اولى بالمحاذاة من سائر
الاجزاء لتشابهها بل يمكن حصول سائر الاجزاء ولا يمكن حصول سائر الاجزاء الا بالحركة
المستديرة [illegible] تعرض بقوله او هو حجة [illegible] بان شرحه لا ينطبق على المتن [illegible]
الشيخ لم يتعرض للحاجة على الاستدارة ولا حاجة له في برهانه الى [illegible]

للمحرك

فقد اتكن على محدد الجهات الحركة المستديرة [illegible]

انتفاء الكلام فيه مبدأ الميل المستقيم بل مستدير فبيان الامام يتوقف على ان الابعاض يمكن زوال الوضع وامكان
الوضع لسائر الاجزاء وكلام الشيخ لا يتوقف الا على امكان [illegible] قال قيل زوال الوضع يجب
ان يكون بحركة وحصول الوضع لسائر الاجزاء لا يمكن الا بحركة لانا نفرض [illegible]
الاستدارة [illegible]
ميل مستقيم [illegible] فحقق [illegible] ميل مستقيم [illegible]
الاستدارة بالطبع [illegible] اجزاء المحدد [illegible]
بالجملة [illegible] وجود الميل فيه لما ثبت ان لا ميل فيه لا يقبل الحركة وهذا الكلام من
الامام يدل على ان قبول الحركة مطلقا كاف في الاستدلال [illegible] الحركة [illegible]
له بالفعل [illegible]
بالاستدارة وذلك لان الميل [illegible] عائق فيه عن قبول الحركة لانه بسيط
[illegible] الحركة [illegible] ولا [illegible] عدم العائق الطبيعي
الا بما ذكره [illegible] واعترض على ذلك [illegible]
الاستعداد التام ولا يحصل الا عند حصول جميع الشرائط وارتفاع جميع الموانع فان اريد بقوله
[illegible] يصح عليه الحركة المستديرة [illegible] احتراق القطن [illegible] مبدأ
الميل [illegible] احتراق القطن لا يستلزم وجود المحرق [illegible] الامكان [illegible]
[illegible] معلوم [illegible] الاستعداد [illegible] العلم بان فيه مبدأ ميل
مستدير فان كان العلم بان فيه مبدأ ميل يتوقف على العلم بالامكان الاستعدادي
التحقيق وفيه نظر لان العلم بان الجسم مستعد للحركة المستديرة لا يتوقف على العلم بان فيه
مبدأ ميل لان الاستعداد يرجع الى القابل لا الى الفاعل ومبدأ الميل علة فاعلية للحركة
على انه لا حاجة في اتمام السؤال الى هذه المقدمة بل يكفي ان [illegible] صحة الحركة

او بامكان حركته

لا يستقل ادراكنا بفهمه وليس يلزم من المقدمات المذكورة في الدلالة. واما قوله واورد اعتراضات
أخر فالذي في الكتاب اعتراض على قوله ويجب اما التشابهت في الوضع على منهاج ما على
الى بعض الاجسام بأن تساويا في الهيئة الذاتية يحتمل ان يكون تخصيص احدهما بشرط لذلك
وتخصيص الآخر بما نعته عنه وقد مر هذا في المقالة الاولى الذي يحتمل به الوضع المذكور اعتراض منه
على قوله لما ثبت ان في الجملة القابلة وجب ان يكون متحركا على الاستدارة بان يقال بل الحركة القسرية
لا يدل الا على ميل مانع عن الحركة والميل العائق عن الحركة لا يلزم ان يكون مقتضيا للحركة
وقد تحقق في الوضع المذكور ان الميل الا الطبيعة مقتضي للحركة فان جوز حال كون الجسم في حيز ان يكون
مقتضيا للحركة والجواب عن هذا الاعتراض ان المراد لا يمكن الذاتي وهو كاف في ثبوت المط
لا يمكن وضع التحريك القسري وقد سقط الدليل المذكور على وضع الميل الطبيعي في الحركة
القسرية ومن الاعتراض الحق بأن الفلك لا يتصف بميل مستدير لأن الميل المستقيم
فيها وهو مانع عن الحركة فانه لا ميل مستقيم فيه فلا مانع فيه وكان كما لا يلزم من الميل
المستقيم المانع عن الحركة المستديرة فاجاب بان المانع عن الحركة المستديرة منحصر في
الميل المستقيم والميل المركب لان الميل البسيط اما مستقيم او مستدير لانحصار الحركات في الثلثة
وعلى هذا ينحصر المانع في واحد وهو الميل المستقيم فان قلت المانع البسيط ينحصر في الواحد
واذا انضم اليه المركب يكون المانع اثنين قلت المركب انما يمنع لاجل الميل المستقيم او لاجل
الميل المستدير فيكون المانع منحصرا وحاصل هذا الجواب ان الحركة القسرية لا تقتضي
الا ميلا طبيعيا لكن هذا الميل الخاص يعم المستقيم او المستدير واما في المحدد فهو ميل مستدير
وكما ان في المحدد فهو ميل مستدير لا مستقيم فاندفع النقض ومن الاعتراضات كما لست
بالتمام صحة حركة بحركات غير متناهية بالفعل الجائز ان يكون مختصا ببعض الحركات
دون بعض لا دوامه لميل الحركة فلقائل ان يقول وانت تعلم ان تبدل النسبة

كلام

اختصاصه

عند المتحرك كون الجسم متحركا بتبدل النسبة الى غيره ولذلك لا يعقل الحركة الا بتبدل
نسبة لكن المتحرك اعلم ان بين الساكن والى المتحرك لا يجب تبدل النسبة مطلقا بل نسبة ولا خلاف
في الحركة وفي المنطقة هذا هو حاصل الكلام في هذا المقام قوله وهي في الاجسام المقتضية للحيز
المختلفة ظاهرة تتبع المسئلة المذكورة بالاستقراء فانا لما تتبعنا الاجسام وجدنا فيها اشكالا
مختلفة ففي بعضها ميل الى الوسط وفي بعضها الى المحيط وفي بعضها ميل صاعد وفي بعضها ميل
هابط والميلان لا يتوجهان الى مكان واحد بل الى مكانين فنجد الانواع المختلفة مختلفة في
الاحياز وهذا البيان يوجب كلية وهو ان الطبائع المختلفة لا تقتضي من حيث هي مختلفة شيئا
واحدا وفيه نظر لجواز اشتراك الاشياء المتباينة في لازم واحد اذا تقرر هذا فنقول الكون
اما ان يكون في مكان غريب او في مكان طبيعي للجسمين فان كان في مكان غريب فلا بد ان يعود الى مكانه الطبيعي
حركة مستقيمة فيقتضي ميل مستقيم وان كان في مكانه الطبيعي ففي ذلك [illegible] قبل الكون لا يخرج من الجسم
الجسم الذي فيه اخرجه من مكانه والخروج من المكان يكون بحركة مستقيمة والمكان [illegible]
الجسم [illegible] الحركة المستقيمة واما قوله فان تشككت فهو معارضة وتقريرها ان الجسم الكلي
الحيز عليه الانتقال لجواز ان يكون ملاصقا والجزء الذي ينفصل اليه فاذا كان [illegible] من غير انتقال
والجواب ان المجاور للمكان الطبيعي غير المكان الطبيعي فلزم لا انتقال [illegible] على المنفصل
القابل ان يحصل الصورة اما ان يكون في مكانها الطبيعي [illegible]
الطبيعي وانت خبير بان هذا المنع غير موجه [illegible] القسمة الثالثة [illegible] ولا ثبات وكان
اشارة الى [illegible] والقسمة مترددة واعلم ان هذا الدليل انما يجري في الاجسام التي لها مكان
واما الجسم الذي لا مكان له كالمحدد فلا يجري فيه على ان المقصود اثبات ان كل جسم [illegible]
[illegible] فيستدل به على ان [illegible] والافلاك ليست بكائنة ولا فاسدة [illegible] ميل مستقيم
قوله الجسم البسيط اي الجسم الذي طبيعته [illegible] يمتنع ان يقتضي ميلين [illegible] الا اقتضاء

في حالة ومع الميل المستدير او في غير حالة لما تقرر ان الطبيعة الواحدة لا يجوز ان تقتضي امرين مختلفين استدل
عليه الشيخ فان الميل المستقيم يقتضي توجيهه الى جهة والميل المستدير يقتضي صرفه عن تلك الجهة فيلزم
ان يكون شيء منصرفا بالطبع عما يتوجه اليه بالطبع **قوله** وعليه سؤال مشهور هذا السؤال يمكن ان يورد
على دليل الشيخ بان يقال المحذور هو الانصراف بالطبع عما يتوجه اليه بالطبع انما يلزم لو اجتمع الميلان
في جسم في حالة واحدة اما لو اقتضى ميلا مستديرا في حالة وميلا مستقيما في اخرى فلا يلزم المحذور ويمكن ان يورد
على دليل الكتاب ايضا بان الطبيعة الواحدة انما لا تقتضي امرين مختلفين بانفرادها واما بشرطين فيجوز كما تقتضي
الجسم يقتضي الحركة عند الخروج عن مكانه والسكون عند حصوله فيه فلم لا يجوز ان يقتضي ميلا مستديرا
في حالة وميلا مستقيما في اخرى **قوله** الجواب عن هذا السؤال لم يجب عن الايراد على دليل الشيخ لانه مندفع
بما ذكره من الدليل فانه لو اقتضى جسم واحد ميلا مستديرا في حالة اخرى الى السن وميلا مستقيما في الاخرى
لزم ان يختلف مقتضى الطبيعة الواحدة وذلك غير جائز فان الايراد لم يبق الا على [illegible] ويقرر جوابه
ان اقتضاء الحركة والسكون الى شيء واحد وهو اقتضاء الحصول في المكان الطبيعي فان كان غير حاصل
فيه اقتضى تحصيله بالحركة وان كان حاصلا فيه اقتضى السكون بل لا تقتضي الحركة لان السكون ليس شيئا
موجودا يقتضيه الطبيعة بل ليس هناك الا اقتضاء الحصول في المكان الطبيعي واما اقتضاء الميل المستدير
والمستقيم فلا يرجع الى شيء واحد هو اقتضاء الحصول في المكان الطبيعي لما اولا فلان اقتضاء الميل
المستدير مغاير لاقتضاء الحصول في المكان اذ قد ينفك الحصول في [illegible] عنه [illegible]
وقد يجتمعان [illegible] الافلاك واما ثانيا فلان المطلوب بالحركة المستقيمة هو المكان والمطلوب بالحركة المستديرة
هو الوضع والمكان يمكن ان يكون طبيعيا يقتضيه الطبيعة بخلاف الوضع فانه لا يجوز ان يقتضيه الطبيعة
لان كل وضع من الاوضاع يكون مطلوبا بالحركة المستديرة يكون مهروبا عنه والمطلوب بالطبع لا يجوز ان
يكون مهروبا عنه بالطبع فالحركة المستقيمة مستندة الى الطبيعة والمستديرة ليست مستندة
الى الطبيعة بل الى النفس الفلكية فاقتضاء الميل المستدير ليس هو اقتضاء الميل المستقيم لتغاير

الفلكية

بالمطلوبية **الحق** ان كون الطبيعة [illegible] منع وتفصيل المنع فبان يقال لا نم ان الطبيعة الواحدة لا يجوز
ان تقتضي امرين مختلفين وانما لا يجوز لو كان اقتضاؤها بانفرادها واما اذا كان مع شيء آخر فعندنا يجوز
اقتضاؤها امرين ومنع [illegible] واما النقض فبالحركة والسكون فان الطبيعة الواحدة تقتضيهما في
الحالين [illegible] مختلفان [illegible] اذا لم يستند الميل المستدير الى الطبيعة فلا يلزم من اجتماع الميل المستدير و
المستقيم في الجسم اجتماع مقتضى الطبيعة وهو الانصراف والتوجه بالطبع فيبطل الدليلان بالكلية لانا نقول
لا نقول الميل الطبيعي بل نقول الميل المستقيم توجه نحو جهة والميل المستدير انصراف عن تلك الجهة
ويمتنع ان يكون الجسم الواحد في الزمان الواحد متوجها الى جهة ومنصرفا عنها **لا تقول** انما ان يقيد التوجه و
الانصراف بالطبع او لا فان قيد لم يلزم الاشكال وان اطلق انتقض بالحركة المركبة كحركة الكرة المدحرجة
العجلة **قوله** وذلك يقتضي [illegible] فيمتنع ان يكون فيه ميل مستقيم **اقول** اثبات
الميل المستدير فيه كان موقوفا على امتناع الميل المستقيم فلو توقف عليه لزم الدور وانما اوقع في هذه الورطة
لفظ [illegible] حيث [illegible] استدلال ثان ولكن [illegible] الاحكام المحددة
الافلاك [illegible] متحركة بالاستدارة ثابتة بشهادة الارصاد [illegible] اثبات ان الميل المستقيم فيها كما
المحدد لما تقرر ان [illegible] لا ميل مستقيم فيه فقوله ايضا اشارة الى [illegible]
يحتمل [illegible] اثبات الميل المستدير في المحدد لاثبات هذا المطلوب [illegible] كونه متحركا بالفعل فان
الارصاد لا تدل [illegible] بل على حركة الكواكب **قوله** ان الكون والفساد يطلق بالاشتراك
على معنيين [illegible] وعدم بعد وجود والمنع [illegible]
[illegible] لانه محدث [illegible] لا يمتنع عليه العدم
لانه ممكن [illegible] **قوله** فان امتناع الخرق [illegible] بامتناع الكون والفساد [illegible] الامام [illegible]
[illegible] يكون [illegible] امتناع الكون والفساد [illegible] عبارة عن الانفصال
واذا انفصل الجسم [illegible] كانت [illegible] فهو يتضمن الكون والفساد وكذلك

ما فيه ميل مستدير لا يكون فيه ميل مستقيم [illegible]

لما كان يحسب نفعلها فيه تقتضى زوال القساد وكذا لا تقتضى المولدة الى فساد الجوهر فهذه الاحكام
متفرعة على انشاء الكون والفساد واشار الشيخ بقوله لا يتعلق بانشاء الكون والفساد من حيث الاصطلاح
الى ان هذا التفريع ليس بصحيح لان الاصطلاح في الكون والفساد على ما ذكر صورة نوعية وزوالها لا على
حدوث صورة مطلقا وزوالها فقوله لهذا اشارة الى انتفاء الميل المستقيم لا الى انتفاء الكون والفساد
قوله الحركة الاينية المستقيمة متقدم من حركة في الجوهر ولا ينعكس فتكون الحركة المستقيمة متقدمة عليها
تقدما طبيعيا لان التقدم الطبيعي هو ان يكون المتأخر بحيث يلزم من انتفائه انتفاء المتقدم من غير عكس
كما قالوا الجنس متقدم على الفصل بالطبع لانه يلزم من انتفاء الجنس انتفاء الفصل ولا ينعكس فكذا الحركة
… عند القائلين بها … المحققين لحركة الجوهر فان المادة لو كانت متحركة
في الصورة لكانت … في وسط … والصورة … الحركة فيكون المادة في الان
والوسط خالية عن الصورة هف قوله وقد تبين من قبل ان الوضعية المستديرة اقدم من
المستقيمة التي تبين ان المحدد متقدم على حركات الاجسام فلان … ان حركة متقدم على حركتها
فلا غاية لها في الباب ان حركة … لكن تقدم … المتقدم … زمانية … قوله واراد
ان يتكلم ايضا على العنصريات لما ذكر الشيخ ان الاجسام العنصرية قوى … على الفعل
وقوى … نحو الانفعال … بحث … القوى … معنى الحقيقة
كل الفعل والانفعال … تلك القوى المعدودة … المراد بالقوى الكيفيات وبا
اعداد موضوعاتها للفعل والانفعال فان الكيفيات ليست هي الفاعلة للفعل ولا المنفعلة بل الفاعل
الاجسام التي قامت بها كيفيات وكذا المنفعل … المحرق هو النار لا الحرارة والمحرق … لا القوة
القائمة بها لكن الاجسام انما تتهيأ وتستعد للفعل والانفعال … الكيفيات القائمة بها فهي معدة
للاجسام نحو الفعل والانفعال ومبادي التغير والتغيير ثم قوله فالحرارة والبرودة كيفيتان
شروع في بيان القوى المعدودة واما قوله اعني من المركبات فانما قيد التعريف به لان الحرارة

ان الطبيعي … الحركة … [illegible] … الحركة المستقيمة

مبحث العنصريات

[illegible]

قد تجمع المختلفات وتفرق المتشابهات في البسائط فان النار اذا اثرت في الماء تصاعد منه اجزاء
وليست هي الاجزاء المائية مع اجزاء هوائية فان بعض الاجزاء تنقلب ويصير هواء واذا تصاعد تجتمع
بعض الاجزاء المائية المختلطة به قوله لان تعريفاتها اي لان تعريفات المحسوسات لا يمكن الا
باضافة كسهولة قبول الاشكال في تعريف الرطوبة واعتبارات لازمة كما من شانه احداث الخفة والتحليل
في تعريف الحرارة وفيه نظر لانه ليس في الطاقة انه لا يعرف الجزئيات من المحسوسات والتعريف انما
هو للماهية الكلية والجواب ان الحس بالجزئيات كاف في ادراك الكلي فان الحاسة اذا احست
بالجزئي وانطبع صورته في خزانة الخيال تصرف النفس فيها حتى يصير تلك الصورة الجزئية المحسوسة معدة
لفيضان الصورة الكلية … وهب النفس بخصوص الجزئيات كاف في تصور الكلي فلا يحتاج الى التعريف
واما اللذع فكحرارة الماء المفرط الحرارة اذا صب على عضو تفرق اتصاله تفرقا متقاربا لا يحس
لا يحس الا بالالم في الجملة واما التخدير فهو تبريد العضو … فيما بعد وظاهر هذه الكيفيات
لان التبريد … ان يجعل الحس الكيف ولعل المراد البرودة المخدرة كما ان المراد باللذع
الحرارة اللذاعة واما الطعوم فبساطتها … الحامل للطعم اما ان يكون لطيفا او كثيفا
او معتدلا والفاعل في الثلثة اما الحرارة والبرودة او القوة المعتدلة فالحرارة ان فعلت في اللطيف
حدثت الحموضة او في الكثيف حدثت العفوصة او في المعتدل حدثت القبض والقوة المعتدلة ان فعلت
في اللطيف حدثت الدسومة او في الكثيف حدثت الحلاوة او في المعتدل حدثت … فهذه التسع بسيطة
ولكن نقول لا شك ان العفوصة تقبض … القابض يقبض الظاهر والعفص يقبض
ظاهره وباطنه فاختلاف الطعوم بحسب الشدة والضعف اما ان يقتضى اختلافها في النوع
اولا فان كان مقتضيا اختلاف النوع فالطعوم البسيطة غير متناهية لان لكل نوع من هذه الانواع
له مراتب غير متناهية في الشدة والضعف كما في الحلاوة والحموضة وغيرهما وان لم يكن مقتضيا
للاختلاف في النوع فلا يكون العفوصة والقبض نوعين بل نوعا واحدا اذ لا اختلاف بينهما الا بالشدة

النار

الحرارة في

والتقشف واما قوله على ما هو المشهور في كتب الطب فيشعر بانه من المباحث الطبية وليس كذلك بل
بل من المباحث الطبيعية على ما هو مذكور في الكتب الحكمية قوله والرطوبة قد فسرها الشيخ في الشفا
بنفس الاجسام الرطبة الجوهر كالماء اذا افتقدنا احوالها نجد فيها التصاقا بما لاقيه وسهولة تشكل بغيره
واما الجمهور فظنوا ان الرطوبة هي الالتصاق وليس كذلك والا لكان ما هو اشد التصاقا ارطب فيلزم
ان يكون الدهن والعسل ارطب من الماء قد يقال هذا انما يلزم لو عرفنا الرطوبة بنفس الالتصاق لكنها
عبارة عن سهولة الالتصاق بالغير مع سهولة الانفصال عنه ولا شك ان الماء اكمل في هذا المعنى من الدهن
والعسل وبه نقول الاكملية في سهولة الالتصاق ممنوعة بل انهما متساوية في سهولة الالتصاق واما سهولة
الانفصال فغير محققة فيما يقابل الدهن والعسل لعسر انفصالهما عن الماء ورد بان اصل ان الرطوبة
ان فسرت بالالتصاق بالغير يلزم ان يكون الدهن والعسل ارطب من الماء كما ذكره الشيخ وان فسرت
بسهولة الالتصاق يلزم ان يكونا متساويين للماء في الرطوبة لتساويهما في سهولة الالتصاق
فلم يبق للرطوبة الا سهولة التشكل فالرطوبة هي الكيفية التي بها يكون الجسم سهل التشكل بالغير
الترك واما قوله وليس ذلك تعريفا لها فهو جواب سؤال لكم نقلتم عن الشيخ انه لا يجوز تعريف
الكيفيات المحسوسة بالاقوال الشارحة فكيف عرف الرطوبة وهي من المحسوسات اجاب
بان ذلك ليس تعريفا لها بل تفسير اللفظ والسبب في ذلك ان الجمهور يطلقون هذا اللفظ على الالتصاق
حتى لا يطلقون الرطب على الهواء اذ ليس له التصاق بالغير فنبه الشيخ على خطائهم في تفسير اللفظ
ولا ينافي ذلك بداهة مفهومه واما قول الجمهور يفسرون الرطوبة بالبلة فهو خطاء في النقل
لان الشيخ بعد ما عرف البلة بما نقله الشارح قال الرطوبة قد تقال للبلة وقد تقال للكيفية وكلامنا
في رطوبة الكيفية فعندهم كيفية الالتصاق وعندنا كيفية التشكل قوله وذكر الشيخ في الشفا
ان البلة هي الرطوبة في الشفا ان رطب الجوهر ومبتلا ومنتقعا فرطب الجوهر هو الجسم الذي
تقتضي صورته النوعية الرطوبة والمبتل ما يكون هذا الجسم جاريا على ظاهره والمنتقع ما يكون

الشيخ م

ثم نقل مذهب الجمهور وهو كلامه ان الرطوبة الكيفية

نافذا

نافذا الى باطنه والجاف بازاء المبتل كما ان اليابس بازاء الرطب واما قوله ولم يذكر
البلة والجفاف في هذا الموضع لانه لا يريد ان يتعرض للبحث فيه فمبني على ان الجمهور ذهبوا
الى ان الرطوبة واليبوسة هي البلة والجفاف ولم يذكرهما لانهما مذهبهم وهو لا يريد البحث قوله ولا يشتغل
بالبيانات الخطابية والمناقشات الاعتبارية يعني الامام انه اشتغل بذلك في هذا الموضع مع انه ليس
يامر بالتامل وفيما يلي من قوله ثم انا اذا فتشنا وجدنا اشارة الى البيان الخطابي
فقيل انه قال الناس اتفقوا على ان الرطب اذا اختلط باليابس افاده استمساكا عن تشتت
ان الرطوبة كيفية الالتصاق بالغير لم يحصل ذلك فان الهواء اذا اختلط بالتراب لا يفيده استمساكا
عن تشتت واما الثاني فنقول لو كان الرطوبة كيفية سهولة التشكل لكان النار ارطب
لسهولة قبولها للاشكال الغريبة وهما ضعيفان اما الاول فلانهم لم يتفقوا على ان كل رطب
يختلط باليابس يفيده الاستمساك بل ذلك انما هو في بعض الاجسام الرطبة كالماء واما الثاني
فلانا لا نسلم ان النار سهل التشكل بالاشكال الغريبة والشيخ قد صرح في الشفا بذلك ثم ان تمسك
على ان الرطوبة لا يجوز ان يكون كيفية سهولة الالتصاق بان التراب المسحوق في غاية السحق
سهل الالتصاق بكل شيء وليس برطب قوله واما اللين [illegible] فينتقل عن وضعه بالغمز
اي يكون لقوامه سيلان حتى ينتقل عن وضعه ولا يتباعد كثيرا احترازا عن الماء كما في الالطف
قال الامام الجسم اذا كان يتطامن من غمز تحت الاصبع ولم يجر مجرى الماء فانه لين وهناك امور ثلثة
الانغماز وهو الحركة الى داخله في سطحه وشكل التقعير الذي يحدث فيه مقارنا لتلك الحركة
واستعداد الانغماز واذا لم يتطامن تحت الاصبع فانه صلب وهناك ايضا امور عدم
الانغماز وبقاء الشكل سطحه كما كان واستعداد عدم الانغماز واللين والصلابة الاوليان
فرجع حاصل البحث الى ان اللين هو الكيفية التي بها يكون الجسم مستعدا للانفعال عن المشكل
الحاصر والصلابة هي الكيفية التي يكون الجسم مستعدا لعدم الانفعال عن المشكل الحاصر و

تر ۵

نجد فيها الاول الوجدان لا يكون الا بالتامل وفيما يلي من قوله ثم

موضعه

بالنصب

الصلابة وهو الذي ذكره الشيخ في تفسير الرطوبة واليبوسة فلا يكون بينها وبينهما فرق
اجاب بالفرق من وجوه احدها ان الرطوبة واليبوسة من الكيفيات المحسوسة الملموسة
واللين والصلابة من الكيفيات الاستعدادية والاستعدادات ليست بمحسوسة فضلا عن ان تكون ملموسة
وفيه نظر لان اللين والصلابة ليس نفس استعداد الانغماز وعدمه لان الاستعداد كيفية من مقولة
الاضافة وليسا منها بل هما معروضا الاستعداد ولا نم ان المعروض ليس بمحسوس لجواز ان يكون كيفية محسوسة
يعرضهما هذه الاضافة ولهذا عدهما بعضهم من الكيفيات الملموسة وثانيها ان اللين والصلابة والرطوبة
واليبوسة حقايق متغايرة مدركة بالحس والتجربة وما ذكره في تعريفاتها انما هو اثارها لتفصل بعضها
ممتازا بعضها عن بعض فليس اللين هو قبول الانغماز ولا الرطوبة سهولة التشكل بل هما
لازمان لهما يفسران بهما على ضرب من التجوز فاتحادهما في اللازم لا يستلزم اتحادهما
في الحقيقة والى هذا اشارة بقوله والشيخ انما ذكر آثارها لا اخره وثالثها ان معنى الرطوبة
جزء من معنى اللين لان معنى اللين اعتبر فيه قبول الانغماز من المتشكل والقوام الغير السيال
وان لا يتمدد كثيرا ولا يتفرق بسهولة وقبول الانغماز هو معنى الرطوبة والفرق بين الكل
والجزء ظاهر ورابعها ان معنى اللين مشتمل على عدم التفرق بسهولة ومعنى الرطوبة على سهولة
التفرق والاتصال فظهر الفرق وانما قلنا ان معنى اللين مشتمل على عدم التفرق بسهولة
لان اللين عبارة عن استعداد الانغماز مع وجه القوام الغير السيال وعدم التفرق بسهولة
وهذا المعنى يتضمن عدم سهولة التفرق وفيه نظر لان الفرق الثاني غير صحيح لان سهولة التفرق
والوصل اما ان يعتبر في مفهوم الرطوبة اولا فان اعتبر لا يكون مفهوم الرطوبة جزءا
من مفهوم اللين فلا يصح الفرق الثالث وان لم يعتبر لم يصح الفرق الرابع لانه مبني على
اعتبار سهولة التفرق في مفهوم الرطوبة قوله ويشبه ان يكون الكثافة لما نقل المصنف وهي
كيفية تقتضي صعوبة التشكل وسهولة التفرق وذلك لكثرة اليابس وقلة الرطب

مع ضعف المزاج قوله ومما يقتضيان كون الشيء مستعدا للانفعال ما يقابل ان يقوى المزاج
مبني على ان تماثل الكيفيات الاربع وليس معناه كما علمت ان نفس الكيفية فاعلة او منفعلة بل الفاعل
والمنفعل الجسم بتوسط الكيفية فيكون الجسم بتوسط كل منهما فاعلا وبتوسط الآخر منفعلا وكل منهما
كيفية فعلية وانفعالية فتخصيص الحرارة والبرودة بكونهما فعليتين والرطوبة واليبوسة بكونهما انفعاليتين
تخصيص بلا مخصص قوله والتحقيق في جوابه نعم لكن لما كان الفعل بتوسط الحرارة والبرودة اظهر كما ان الانفعال
بتوسط الرطوبة واليبوسة اظهر فلهذا لم يفسر الحرارة والبرودة الا باللوازم الفعلية من
احداث الخفة والتحليل والجمع والتفريق ولم يفسر الرطوبة واليبوسة الا باللوازم الانفعالية من قبول التشكل
والتفرق والاتصال وعدمه قوله او وجدنا سيما للحرارة والبرودة عطف على قوله انك تجد كل واحد
منها اذا اعتبرته يعني اذا اعتبرت كل باب من ابواب الفعل والانفعال غير الحرارة والبرودة تجد ان الحس يوصلهما
عندما الحس في ذلك الباب اولا وذلك الباب غير الحرارة والبرودة فالمراد بكل باب منها كل كيفية
فعلية غير الحرارة والبرودة بمعنى ان كل كيفية غيرهما فاما ان لا يكون تلك الكيفية منتهية اليهما او يوجد جسم
يعرى عنها قوله الاجسام العنصرية الكيفيات المحسوسة بحسب عدد الحواس للاجسام قد تخلو عن اربعة
اقسام منها حتى يوجد جسم خال عن الكيفيات المبصرة ويوجد جسم خال عن الكيفيات المسموعة وجسم خال
عن الكيفيات المشمومة وجسم خال عن الكيفيات المذوقة بخلاف الكيفيات الملموسة فانه لا يوجد جسم خال عنها
وذلك لان احساس كل من الحواس الاربعة لا يتحقق الا بجسم متوسط بينها وبين المحسوس كالهواء فان الابصار
والسمع والشم بتوسط ولما ان الذوق بتوسط ولذلك الجسم المتوسط يمتنع ان يكون متكيفا بتلك الكيفية
المحسوسة لامتناع ان يكون متكيفا بتلك الكيفية المحسوسة لامتناع ان يكون شيء متوسطا بين نفسه وغيره مثلا
الواسطة بين الذائقة والمذوق هو اللعاب يجب ان يكون خالية من سائر الكيفيات المذوقة والا لكان شيء
آلة لنفسه واما الملموسات فلا يكون لا متوسط فلا يخلو الاجسام عنها واما قوله وليس تخلو اشارة الى ان الحكم
الكلي ان قد يخلو من المشاعر الاربعة ولا يخلو عن اللمس فلهذا اي لما ذكر من الحكمين قدم الملموسات

الحيوانات سميت باوايل المحسوسات قوله ولنستدل بذلك على عدة تلحق العنصر اما حار او بارد وكل منهما اما رطب او يابس من الاثنين في الاثنين اربعة قوله ونستدل على عدتها الخفيف بان العنصر اما خفيف او ثقيل والخفيف المخفيف مطلق وهو كالنار او بالاضافة وهو الهواء والثقيل اما ثقيل بالاطلاق وهو الارض او بالاضافة وهو الماء وفي هذا الفصل اشتمل على الاستدلال باعتبار الاول وثانيا اقتصر على الاستدلال والمراد بطلب ما يدل على حقيقة العناصر الانسب استعمال لفظ الاحرف لان الاستدلال في المعارف هو كاثبات التصديق والمراد اثبات التصور قوله ولنشبهه بتحرز و يصاعده كالنار اذا انزرع في الماء بر يتقطع منه بخار ويبرز لك الان الذي لطف اجزاء هوائية وتحقيقها فتخلط باجزاء هوائية كائنة من الماء وتصير كالهواء ولعل الهواء تسخن من الماء لم ينشبه به حيث لم يسخن حتى الماء في شربه لما اتفقت سخونة الماء بتجزيه وفي الذي اجزاء هوائية بسخونة الماء بسبب الانقلاب الماء هواء ولولا ان السخونة تسببا لانقلاب الماء هواء وهذا الكلام وان جيد في الاستدلال الا انه لم ينطبق على كلام الشيخ لان الاستدلال اشبه الماء بالهواء وتشبيهه به ليس بكونه هواء فان الشيخ لا يكون شبيها النفسه واليه اشار بقوله لا لكونه هوا كما في انه لكليهما تشبيها قوله لما كانت الحجة الاخيرة في الفصل المتقدم المشتملة على الاستدلال باختلاف الامكنة بتباين الصور متوقف على ان جزئيات العناصر حركات وميولا طبيعية مختلفة تكونه احتمالان احدهما ان حق جزئيات العناصر الا يعقل الا الامكنة الكليات بالطبع بل بالقسر وذلك لما ان يحدث من العنصر الكل الذي يتحرك اليه او يدفع من العنصر الذي يتحرك منه مثلا حركة جزء الهواء من مكان النار الى مكانه اما لان كل الهواء يجذبه او كل النار يدفعه وثانيهما ان اجزاء بقية العناصر كلها طالبة للمركز الا ان الاثقل يضغط غيره من الاخف ويرفعه فيطفو وما ذكره الشيخ يبطل هذين الاحتمالين جميعا قوله فنقول تعيرات الاجسام تغيرا اما في الصور او في الكيفيات والتغير في الصور كون وفساد

نشبه اجابها الهواء وهو صورته لطيف خفيف وتصاعده الى جزء الهواء

الى والتغير في الكيف استحالة زماني وذلك لان الصورة لا تشتد ولا تضعف بخلاف الكيف فان الصورة لو كانت تشتد لم يكن الصورة حاصلة في اول الاشتداد الى وسطه لان حصول الصورة في تدريجي فهي الحصل الا في انتهاء الاشتداد فيكون المادة خالية عن الصورة في الاول والوسط والتالي محال وهذا الحال لا يلزم في الكيف لجواز خلو المادة عن الكيف وفيه نظر لان الكيف لا يتحرك بنفسه وانما الحركة للجسم في الكيف في الاشتداد ووسطه فلا حركة له في الكيف ضرورة انتفاء الحركة بانتفاء ما فيه الحركة وتمام الكلام يجيء ثم ان بانواع الكون والفساد في العناصر الاربعة اثنا عشر والشيخ اقتصر على اثبات اربعة انقلاب الهواء ماء وانقلاب الماء هواء وانقلاب الهواء نارا او انقلاب الارض ماء و بالعكس فيرد سوالان احدهما لم اختار هذه الانواع الاربعة دون غيرها والثاني ان المقصود من الفصل اثبات الكون والفساد بين العناصر واشتراك الهيولى على ما صرح به الشيخ في الفصل بقوله فهذه الاربعة قابلة للاستحالة بعضها الى بعض فلها هيولى مشتركة واثبات الثلثة الاول كافية فيهما اما الاول فلانه يثبت الفساد في بعضها والكون في الباقي واما اثبات الكون والفساد في جميعها والكون والفساد في العناصر واما الثاني فلانه متى ثبت انقلاب الهواء نارا ثبت ان هيولى النار هي هيولى الهواء ومتى ثبت انقلاب الهواء ماء ثبت ان هيولى الماء هي هيولى الارض فثبت اشتراك الهيولى بين الكل فلما كفى الانواع الثلثة في اثبات المطلوبين فما الفايدة في ايراد النوع الرابع فان رجعت الى الجواب فالذي يبادر ان الانواع الكون والفساد وان كانت اثنى عشر الا ان الانواع الاولية شبيه اذ الاطراف فلا يكون بين الاطراف وكان قصد الشيخ اثبات الانواع الستة الاولية لكن النوعين منها مشهور ان ظاهر ان فتركهما فبقي اربعة انواع في ثلثة ازدواجات فاذا قيل لم اختار الاربع فنقول لانها الاولية والباقية فكان اولى بالاثبات فاذا قيل الاولية ستة فلم اقتصر على الاربعة فنقول لشهرة الباقي

اول هم

الف دم

فان قيل عدم تكون الاطراف من الاطراف ينافيه ما قد سلف في الصاعقة من انها اجزاء نارية
فارقتها السخونة فتحولت اجزاء الكثار بعد فتتكون اجزاء ارضية صلبة قلت المراد ان الاطراف
لا تتكون من الاطراف في الاغلب وهذا كاف فيما قصده الشيخ من ان ما كان تشبه ولو كان حدوث
الصاعقة واقعا لكان في غاية الندرة قوله انه لو بقي انقلاب الارض ماء وانقلاب الماء هواء
وانقلاب الماء ارضا كان البيان بالجزء الاول اما الاول فلظهوره في انطفاء النار واما الثاني فلظهوره
في البخار واما الثالث فلظهوره في انقلاب المياه الى الاحجار قوله فانه تشهد التجربة بالتكون استشهد
على تكون الهواء ماء بدليلين احدهما ان الاناء الفضة والنحاس او ما اشبههما اذا وضع
في الجمد حتى يبرد جدا فانه يكون يرشح على ظاهره قطرات الماء فتلك القطرات لا يخلو اما ان
يكون من داخل الاناء او من خارجه فان كان من داخله فهو محال لعدم سبيل الترشح وان كان من خارجه من الهواء
اللطيف بالاناء فاما ان يكون بطريق الكمون اولا كما ذهب اليه ابو البركات فانه زعم ان
في الهواء المطيف بالاناء اجزاء لطيفة مائية لكثرتها لصغرها وجذب حرارة الهواء اياها
لم تتمكن من خرق الهواء والنزول على الاناء فلما برد الاناء الهواء الذي يليه زالت السخونة
عن الاجزاء المائية الصغيرة فتكثف وثقلت فنزلت واجتمعت على الاناء وهذا باطل لان
الهواء المطيف بالاناء يجب ان يشتمل على اجزاء كثيرة مائية لا سيما في الصيف فان حرارة الهواء
تجذبها وتصعدها وعلى تقدير بقاء شيء من تلك الاجزاء يلزم [illegible] اما نفادها او تناقصها
او تباعد الزمن تحصلها لكن الواقع يخالف جميع ذلك واما الثاني فبطل بقوله الذي لانه لو كان
بطريق الترشح لم يوجد الندى الا في موضع الترشح ولم يكن كذلك والى ذلك اشار بقوله ولا يكون
ليس الندى في موضع الترشح فقوله ليس الندى في موضع الترشح وقع موقع قوله في موضع الترشح لا
ليس الندى في موضع الترشح بعض الحصار الندى في موضع الترشح وليس المقصود نفي وجود الندى
في موضع الترشح لانه ربما يوجد في موضعه بل نفي الحصار وهذا معنى قول الشيخ فيد الله اعلم

نارا وبالعكس كان فيه حسن ترتيب ولو انقلبت النار هواء وانقلب الهواء والانقلاب صح

في انطفاء النار والثاني فلظهوره

فيقتضي نفاة بقول لا يكون وانما لم يقل لا يكون في موضع الترشح مع انه ليس الا في موضع الترشح

بقيد

وقوله في موضع الترشح للتقييد لا للحصر في موضع الترشح

لم يمنع وجود الندى عن الترشح الى الكرة ولما انحصر الاقسام في الثلثة وبطل القسمان ثبت القسم
الثالث وهو قوله فهو اذن هواء استحال ماء وتقرير سؤال بعض اصحاب الامام انهم يجوزون ان يستحيل
الكيفية مع بقاء صورته النوعية فلم لا يجوز ان يتغير الهواء اذا صار ماء فليس الا ان صورته الهوائية
الى البرودة والكثافة وكانت صورته الهوائية باقية وهكذا القول في سائر الاقسام وهذا
انكار للحس وانا نشاهد قطرات الماء على اطراف الاناء فكيف يقال انها هواء ثم لو جوزوا ان يتكيف
الهواء بكيفية الماء مع بقاء جوهر الهواء فليجوز ان يكون جميع الاجسام واحدا يتكيف بعضه بكيفية
النار وبعضه بكيفية الهواء وبعضه بكيفية الماء والارض فلا يكون شيء من العناصر [illegible]
لحصر العناصر على ان الهواء اذا استحال الى كيفية الماء بسبب البرد وذلك الاكثر لم يزل الا كيفية
الكيفية المائية مع وزن المحسوسة الحادثة [illegible] صورة تحفظها قوله وقد
الوقوف على بعض التركيبات اركان بعض هذا التايم لو كان المراد بالاركان اجزاء المركبات ولكن المراد بها
اجزاء العالم وهي باعتبار جزئية المركبات اسطقسات الاركان قوله ذوات حركة مستقيمة اما خفيفة واما ثقيلة
اشارة الى ما ذكر من ان الخفة هي الميل الى الفوق والثقل هو الميل الى التحت واعلم انه لو يراد بالخفيف ما يكون
لجهة الفوق في الجملة والا يلزم ان يكون الماء خفيفا لانه اذا حصل في حيز الارض تحرك عنه بالطبع
ليطفو عليها وليس متوجها الى جهة الثقل بل الى جهة الفوق بالضرورة وانما المراد به ما يكون
حركته الى جهة الفوق وهو الخفيف المطلق او لا يكون وهو الخفيف الغير المطلق وكذا الثقيل ليس
حال الجهة السفل فان الهواء اذا حصل في حيز النار نزل عنه بالطبع وهو متوجه الى جهة السفل بل
المراد ما يكون اكثر حركته الى جهة السفل فاما ان يكون جميع حركته اليها وهو الثقيل المطلق او لا وهو
الثقيل الغير المطلق فانحصر الخفيف في القسمين والثقيل في القسمين واما انحصار ذوات الحركة
المستقيمة في الخفيف والثقيل فظاهر قوله والخفيف بالاضافة له معنيان احدهما الذي طباعه
اذا تحرك في اكثر المسافة الى المحيط يكون فيه ميل صاعد والميل الصاعد هو الخفة فيكون خفيفا

بل لان كيفية منه الحرارة

على ما مر

زعم له

وح اما ان يكون جميع حركته الى جهة الفوق

الوجه وانا الحركة في بعض الاوقات عن المحيط خفيفا هابطا والميل الهابط هو الثقل فيكون ثقيلا من هذا

الوجه فهو خفيف بالاضافة **فان قلت** فعلى هذا يكون للهواء حركتان صاعدة وهابطة والحركة الصاعدة

للحركة الهابطة متضادتان فيلزم ان يقتضي جسم واحد بالطبع حركتين متضادتين وانه محال **اجيب** بان تضاد

الحركتين باعتبار تضاد ما منه وما اليه وليس كذلك الحركتان هاهنا فان الحركة من الفوق الى الوسط ومن الوسط الى المحيط

ليس من الفوق الى التحت وبالعكس وقيل انه يجوز ان يكون لهما ضد واحد فلا تضاد الا ان ذلك الذي اذا فرض الى

المحيط فهو عند المحيط يقبل الى ما خلفه عن المركز فيكون ثقيلا بالنسبة الا انه لما كان متوجها الى

المحيط كان خفيفا فيكون خفيفا بالاضافة وحاصله ان الخفيف ليس مطلقا ولم يقل خفيف مضاف لوجهين

احدهما ان القسمة الى الخفيف المطلق والخفيف الذي ليس بمطلق دائرة بين النفي والاثبات فيكون حاصرة بخلاف

القسمة الى الخفيف المطلق والخفيف المضاف والثاني ان الخفيف الذي ليس بمطلق متناول للمعنيين المذكورين

والخفيف المضاف لا يقع على التحقيق الا على المعنى الاخير لان المعنى الاول سواء لا يريد حصوله عند المحيط

الاضافي الى غير محله في المعنى فانه يميل الى المركز ويتخلف عنها **فان قلت** فالهواء خفيف بالاضافة

الى النار وليس كذلك **قلت** انما كان خفيفا بالاضافة لانه يتقبل بالقياس الى النار فيكون خفيفا بالاضافة

لقيل ان الهواء فهو ليس خفيف المضاف لا يقع على الهواء الا بالمعنى الاخير فظاهره يقتضي ان الخفيف

المضاف لا يقع على الهواء بالمعنى الاول فليس كذلك لكن المراد ان الهواء ليس خفيفا مضافا الا بالمعنى الاخير

لان المعنى الاول لا اضافة فيه الى الغير **وفيهما نظر اما الاول** فلان الانفصال الحقيقي كما هو بين السلب والايجاب

يتحقق المضاف في قوة سلب الخفيف المطلق لما ذكرنا ان الخفيف فيهما يكون اكثر مسافة حركة الى جهة الفوق

اما ان يكون جميع مسافة حركة الى جهة الفوق او لا يكون وهذه منفصلة حقيقية قطعا **واما الثاني** فلانه ان اريد تناول

الخفيف الذي ليس بمطلق للمعنيين بحسب اللغة فذلك باطل وان اريد انه يحتمل كل واحد منهما فالبدل

المضاف ايضا كذلك كما صرح به من انه معتبر للمعنيين ولعل المراد هو ان عبارة السلب بالاضافة حتى ان

الحصر وعبارة السلب لا تفيد الايجاب والخفيف المضاف مبنية على الاضافة لا الغير وانما هي للمعنى الاخير وكان

والامام لم يتعرض للقسمة في شرحه **قوله** لان الارض في حصره اياها كانه اي الجسم العنصري اما خفيف مطلق

او ثقيل مطلق او ليس كذلك في بيان انحصارها في الاربعة اما الثقيل والخفيف المطلق فهي

النار والارض ثم ذكر في الانحصار ما لم يتبين انحصار الخفيف المطلق في النار والثقيل المطلق في الارض

العناصر بها لا قبح فيه ويحتاج في بيان الحصر الى مقدمة اخرى كما ذكره الامام وهي ان الكل الواحد يمتنع

ان يتخصص بها بسيطان **اقول** هذه المقدمة لا يتم بيانه لانه يحتمل ان يزعم ان الاجسام ذوات

الحركة المستقيمة منحصرة في الخفيف المطلق والثقيل المطلق وغيرهما بل يزعم انها منحصرة في العناصر

الاربعة لقوله وبالجملة لم يتم بيان ان ذوات الحركة المستقيمة لم يكن بيان انحصار الخفيف

المطلق في النار وغيره في الثلاثة الباقية **قوله** وتشكك الفاضل الشارح **اعلم ان هذا الفصل**

يشتمل على بيان ان ذوات الحركة المستقيمة منحصرة في الاربعة وبين هذا البحث فيها وفضلها **و** انها

اسطقسات المركبات ينسب الى الاغلب منها وبين هذا البحث سؤالا فتكلم الامام على كل واحد

البحثين **اما** على الاول فبان الهواء لا يصل صاعدا الى فوق والا لكان اذا صعدنا الى الهواء الى

الفوق كما اذا صعدنا تحت الحجر وصعدنا فيه مدافعة الى اسفل والمدافعة فيه المدافعة الى فوق

انه ليس ثقيل صاعد **وجوابه** ان الحجر لما كان منفصلا عن الارض لا يكون في حيزه الطبيعي وانه

انما يكون عند الانطباق على مركز العالم ولكن الهواء متصل بكليته

لعدل **واما على الثاني** فبان النار ليست جزءا من المركبات بوجهين احدهما ان النار العظيمة

اذا وردت عليها الامان الارضية يقطع وتختفي ... على البدن فيكون جزءا للنار مقهورا في

الاجزاء الارضية المائية فكيف لا يقطع **وجوابه** بان حافظ البدن يحفظ الاجزاء

المائية والارضية على نفسها مع تداعيها الى ... فيه بعد **وثانيها** ان الحرارة النارية في

المركب اما بان تكون جزءا منها وهو باطل اذ لو كانت هناك فاما ان تكون في المركب في

الحرارة الا ان كل جزء [illegible] من المركب تكون في غاية الحرارة من سائر العناصر يكون

استعدادها لعين الصورة النارية اقوى من استعدادها للصورة الكنارية فيمتنع ان يقلب نارا

وجوابه انه بهاينبغى استعدادها للنارية اقوى بواسطة اسخان الشمس واشعة الكواكب

قوله والمركبات ثلثة اقسام لصورة البسيط او صورة المركب فى نوع البسيط اما ان يكون مع

الصورة الوارده وهى الصورة الفلكية او لا يكون وهى الصورة العنصرية واما صورة المركب فاما

ان لا يكون لها شعور ونما وهى الصورة المعدنية او يكون ولا حس الا ان لا يكون لها حس وحركة وهى

النباتية او يكون وهى صورة الحيوانية جميع هذه الصور كمالات اولى فان الكمال الاول

الكمال النوعى هو كمال فانه اول شئ يحل فى المادة وتقتضى المزاج فانه يحل اولا فى المادة

الممتزج لحصول صورة نوعية وقد صرح فى اول الفصل بان الامزجة معدة لحصول خلفه

الجواب ان الاولية بالقياس الى الكمالات الغير النوعية المترتبة على الصورة وقيل فاذا كان

اى الجسم الطبيعى آلى حكما بانه يحل فيه النفس لا نفسانية فلو كان الكمال الاول اولا

المادة كانت النفس نفسانية فلو كان الكمال الاول او اولا يحل فى المادة كانت النفس

للمادة ولكنه **ويمكن ان يجاب** بان المراد انه اول شئ يحل فى المادة الكمالا ماديا او

المراد بالحلول التعلق بالمادة اعم من الحلول وغيره وبالحاصل انه اذا امتزجت العناصر

انفاعليه يحصل المزاج بعد الصورة بها فى الممتزج نوعا من الانواع وتقتضى

لحقايق مغايرة للعناصر مترتبة عليها كما ادا اخر تلك الصورة المتعلقة بذلك الممتزج التى

الكمال الاول **قوله** وليس هذا الافتقار اى افتقار الاشخاص والانواع والاجناس لابد

ان يكون سببها اما الطبيعى والجهة المفارق وهو بط او الصورة للعناصر لا يمكن ان يصدر

اما بحسب نفسها او بحسب الصادر لو بط لبعض ولا لو بعد الاختلاف عن اربعة لان الصورة النوعية

اربع فاذا كان كل واحد منها فاعلا للاوصاف لم يزد على اربعة اصناف فيتعين ان يكون الاصناف

او الحالات التركيبية بينها يعرض بعد التركيب ما فى التركيب فلانه يختلف مقادير الا كسطقسات

الكمال الاول هو النوع

في تعريف النفس

اما فيما يعرض بعد التركيب وهو المزاج فلان الامزجة المعتدلة فيها اختلاف يحسب ذلك

قوله فكل جنس منها مزاج جنسى كما كان المزاج يختلف بحسب اختلاف مقادير الاسطقسات

النسبة فكل مزاج من امزجة يختص بنوع والصنف ويختص حدا افراطا وتفريطا اذا خرج

التركيب سمى بعد الامتزاج المتوسط بينهما فسادا وهو غير مقبول فيما فرض المزاج الشخصى جزء

المزاج الصنفى وهو جزء عرض المزاج النوعى وهو جزء من عرض المزاج الجنسى **قوله** واما احتاج

الى ذلك لكون الامزجة من الكمالات الثانية المتاخرة من الكمالات الاولى **لقائل ان يقول** هذا مناف

لما صدر الشيخ الفصل من ان الامزجة معدة لحصول الصورة النوعية فامتناع لا يكون مبادى

الصور التى هى كمالات اولى ويمكن **ان يجاب** بان الامزجة كمالات صادرة من صورة يسبطها فان

الكيفية المتشابهة اى الكيفية بعد تفاعل العناصر اعنى المزاج ان قلنا انما هى كيفيات الضعيف والكثير

الانكسار كما يقوله **الوطنا** فظاهر ان الصورة النوعية لو قلنا انها حادثة بعد يزوال

لا يقوله **الحكما** فاما يمكن ان يكون حصولها من واهب الصور بتوسط الصور ولكن ان يكون

الصور فان كل ذلك من الاحكام التى ليست على سبيل الجزم ويكفى هذا القدر فى بيان المناسبة

الان انه بقى انما احتاج الى الفرق لان المزاج انما يحصل اذا انحالت العناصر فى كيفياتها

مع بقاء صورها ولولا المغايرة بينهما لما كانت ستدل على المغايرة فبلغت الحجة الثانية

منها اعم لان الحجة الاولى كيفيات الملموسة الاربع التى هى الحرارة والبرودة والرطوبة

الرطوبة واليبوسة والحجة الثانية يعم الكيفيات فان الكيف مطلقا يقبل الاشتداد والضعف

الصور لا يقبلها لكنه مختصة بالعناصر دون كيفياتها تقبل الاشتداد والضعف وكيفيات

لا يقبلها والحجة الثانية يتحقق اعم منها لانها يشمل العناصر والافلاك والحجة الاولى

الكيفيات والحجة الثالثة يعم الكميات والكيفيات وساير الاعراض **وتقرير الحجة الاولى** ان الكيفية

تزول مع بقاء الصورة النوعية فان الماء قد يسخن ويزول البرودة وقد يجد فيه الميعان

لكان م

عند مع ان ماهية محفوظة حتى لحالين قيل دائما و هذه الحجة تمشي في سائر العناصر فان الماء لو سخن زمانا
بعد زوال الحرارة عنها والحل لا يبقى هواء بعد زوال الميعان عنه والارض لا يبقى ارضا بعد
زوال اليبس عنها قوله ان اراد بقوله هذه العناصر لا يبقى بعد زوال الكيفيات انها لا
تبقى مطلقا سواء كانت على البساطة او التركيب فممنوع وان اراد انها لا تبقى على البساطة
ثم كل ما يلزم انها لا تبقى حين التركيب لجواز ان يكون العنصر مستلزما للكيفية حين البساطة
يلزم من انتفائها انتفائه ولا يكون مستلزما اياها حال التركيب وهذا الكلام عند التحقيق
استفسار ومنع للمنع فان قول الشيخ كل واحد من هذه العناصر صورة مقومة منها تنبعث
كيفياتها المحسوسة يقتضي ملاحظة الفرق بين جميع صورها وكيفياتها وقول الامام هو ان الحجة لا
الا في الماء فان بقاء صور سائر العناصر مع زوال الكيفيات تماما كانه لا معنى لعدم تمشي الحجة الا
مع بعض بعدها تماما قوله الحجة الثانية تركب القياس هكذا الصور لا تشتد ولا تضعف والكيفيات
تشتد وتضعف فالصور ليست كيفيات وتكثر بنية على المقدمتين بما لا مزيد عليه وحاصله ان لا
لا يكون اشتداد انية [illegible] بان الكيفية شيء حرارة كانه يدل على [illegible] لم يتوقف
الحكم بهما الا على تصور الصورة والكيفية وتصور الاشتداد والضعف كالحقهما واستدل
على حقية الصغرى بان الصورة لو اشتدت او ضعفت فعند الضعف لا يخ اما ان يكون نوع الصورة
باقيا او لا فان لم يبق نوع الصورة كان ذلك بطلانا للصورة لا ضعفها وان كان باقيا
كان الضعف بزوال عرض [illegible] الضعف لا يكون في ذاته فعليه لم يكن الاشتداد في ذاته ايضا
الذي [illegible] الصورة لو [illegible] ذات الصورة كما كانت [illegible] لا يكون ذلك [illegible]
للصورة [illegible] في ضعف الصورة [illegible] بالاشتداد الاشتداد الكامل كان المفروض
اشتدادها فاجتمع الضعف والاشتداد في حالة واحدة [illegible] وقد صرح في شرحه [illegible]
لو عند الاشتداد [illegible] العارض [illegible] ونقض هذا الدليل ب كيف

عند

الصور غير كيفية

ذريته فان صح هذا الدليل بطلت الكبرى وان لم يصح فلا نم صدق الصغرى نفي قوله وان لم يصح
بطلت الاخرى [illegible] فانه لا يلزم من بطلان الدليل بطلان المدلول فالاولى الاقتصار على المنع
معنى الاشتداد توجه المحل الى غاية مختلفة الحقيقة من شيء [illegible] واحد منها في آن
ولا تبقى منها اثنين كما ان [illegible] بالكلية [illegible] والضعف انصراف المحل عن الغاية بانواع
كما ان الماء المتسخن اذا فارقته النار يبرد شيئا فشيئا [illegible] الاشتداد والضعف حركة و
لا شك ان الحركة انما تتحقق اذا كان المتحرك في حالة [illegible] قبل الآن وبعد
ذلك الجسم اذا [illegible] في مكان مغاير لحصوله في مكان
آخر وهذه الحصولات لا يستقر [illegible] التحرك في الكيف [illegible] كيفية لا يستقر
فاذا ابتدل [illegible] على محل فلا بد ان يكون ذلك المحل متقوما بدونها [illegible] عرضا لا
الصورة فان المحل لا يتقوم بدونها فيمتنع تبدلها عليه هذا هو خلاصة الكلام لا يقال ان
الهيولى لا تتقوم بدون هويات الصورة [illegible] تتشخص [illegible] على تعاقب
الصور [illegible] لا يتقوم بدون مطلق الصورة [illegible] لا يمنع [illegible] الصورة
النوعية عليها [illegible] في نفسها [illegible] الاشياء بالفعل والذات الغير المحصلة بالفعل
يستحيل ان يتحرك من شيء الى شيء فلو تحركت في شيء لم يكن [illegible] الصورة بالفعل
فيمتنع ان يتحرك في الصورة بالضرورة [illegible] الالفاظ [illegible]
اما [illegible] اعتبار المحل الواحد [illegible] تبدل نوعية عند القياس اشارة
الى ان الكيفية الغير القارة واحدة في الخارج وتعدد الانواع وتبدلها انما هو بحسب
الآنات [illegible] آن الى ما يوجد في آن آخر وهذا [illegible] الانواع
[illegible] مع [illegible] في الكيف فاما ان
يكون لها كيفية واحدة في الخارج او كيفيات متعددة فان كان له كيفية واحدة [illegible] في الكيف

ولا اشتداد بانواع م

الشخصية الجزئية م

أو قبل [illegible] وجد الحال [illegible]
واعتبر تبدل [illegible] م م م

اذ لا معنى لها الا الانتقال من كيف الى كيف واكان له كيفيات متعددة فان وقع شيء منها في اكثر
من آن واحد فقد انقطع الحركة لما ان الحركة لا تستقر الا اذا كان للجسم في كل آن يفرض حالة
لم يكن قبله ولا بعده ولو وقع شيء منها في آنين كان له حالة في آن يكون له تلك الحالة فيما قبل
الآن او بعده وان لم يوجد كل منها الا في آن واحد لزم تتالي الآنات وان نوع اوفق الاشد
اما ان يكون من نوع الاضعف فلا يكون فارق كل نوع عنه فاما ان يكون الضعيف [illegible] عنده
يلزم اجتماع المثلين [illegible] بل يحدث الاشد فردا آخر من نوع الضعيف فيكون النوع مقولا بالتشكيك
على افراده وانه نوع وان لم يكن الاشد من نوع الضعيف فهذه الانواع لا تشك انها [illegible] فاما ان
يكون بين الآنات زمان اولا فان لم يكن يلزم تتالي الآنات وان كان بين آنين زمان لم يكن
الحركة متصلة قطعا فعلم بان ان الحركة في الكيف والحق بهذا منتقض بالحركة في الاين والوضع
فانه لا شك في تحققها مع وروده فيهما فان الجسم المتحرك في الاين اما ان يكون له من ابتداء المسافة
الى انتهائها اين واحد او ايون متعددة فان كان له اين واحد فلا حركة في الاين وان كان له ايون متعددة
فاما ان يكون الجسم في شيء منها اكثر من آن واحد فيقطع الحركة اولا يكون في كل منها الا آنا واحدا فتتابع
الآنات او نقول الايون المتعددة آنية فاما ان يكون بين الآنات زمان اولا وكلاهما محال
في الجسم اول المسافة لا آخرها اين [illegible] وهو كونه متوسطا بين المبدأ والمنتهى لكنه غير متفرق
متعدد [illegible] صدود المسافة [illegible] بالفرض [illegible] بحسب الفرض فكذلك
نقول المتحرك كيفية واحدة والانها لا يكون [illegible] حركة وانما يلزم ذلك لو كانت تلك الكيفية قارة
وليس كذلك [illegible] كيفية الجسم وان كانت واحدة الا انها لا تستقر [illegible] آن يفرض يحدث كيفية اخرى
فتعدد الكيفيات لا يكون الا بالقوة [illegible] تتبدل [illegible] هذه الكيفيات الغير القارة لا يكون
افراد النوع واحد [illegible] الماهية واجزائها لا يقبل الشدة والضعف بل [illegible] ان يكون النوع
او الجنس مقولا بالتشكيك [illegible] واعلم انه يتحقق [illegible] الانواع [illegible] فانه مخصوص

او لا يكون فان [illegible]
وجه الاشد

بالحركة في الكيف بقبول الشدة والضعف واما الحركة في الاين والوضع والكم فليس فيها الا تبدل افراد
نوع واما قول الجسم يكون [illegible] ما يوجد في كل آن متوسطا بين ما يوجد في آنين [illegible] بذلك الآن معنا ولكن
يوجد في كل آن متوسطا بين ما يوجد في آنين [illegible] بذلك الآن معنا وان كل ما يوجد من [illegible] الكيف
في آن لا يكون هو ما يوجد في آن قبله ولا هو ما يوجد في آن بعده بل هو متوسط بينهما فانه لولا ذلك
لم تتحقق الحركة واما قوله فلا صحة الشدة والضعف هو المحل [illegible] فلانهم اختلفوا في
ان الحركة الى [illegible] فالمحققون على ان الجسم يتحرك فيها ومنهم من زعم ان المقولة نفسها تتحرك
الا ان المتحرك هو حركة الحرارة والسواد هو حركة السواد وربما [illegible] بعضهم في مذهبه فقالوا [illegible]
منه قارة منه سيالة [illegible] بانه اذا اشتد السواد فان لم يبق ذلك السواد بعينه موجودا
في اشتداده لاستحالة اشتداد المعدوم وان بقي موجودا وقد عرض عليه زيادة فهو لم يتحرك
في ذات السواد بل في عوارضه ولا شك ان هذا آت في حركة الجسم نفسه فان نوقض تحرك الجسم
في السواد فربما يجاب باختيار ان السواد لا يبقى في الجسم الذي يتحرك في طبقات السواد وهو موجود
دائما [illegible] السواد لكن يرد على هذا ان ذلك السواد [illegible] فان لم يحدث في آن انعدامه سوادا
آخر ينقطع الحركة ضرورة ان الحركة [illegible] في السواد [illegible] باستمرار السواد وان حدث فان بقي زمانا
ينقطع الحركة ايضا وان انعدم وحدث آخر فهذه الانواع متتالية آنية ويعود الاشكال و
الجواب الحق اختيار بقاء السواد ولا يلزم ان لا حركة في ذات السواد بل الجسم يتحرك فيه وهو
غير قار [illegible] ما عرفت بهذا فقد تبين ان الدليل الذي استدل به الامام على ان الصورة لا تشتد
ولا تضعف [illegible] لا يدل الا على عدم اشتداد المحل في الصورة وعلى هذا الاتفاق بالجهات فان الكلام
ليس في ان الشدة والضعف وانما يشتد الجسم [illegible] ويضعف واما قوله واما المحل الذي [illegible] هو
المحل المتقوم [illegible] بها وهو الصورة فيقبل عليه [illegible] لا يتبدل [illegible] الصورة فان
[illegible] بالصورة المطلقة لا بالصورة المعينة والجواب ان المراد بالمحل ليس [illegible]

الكيف م

الجوهر

التصور بنفسها وعدم ضعفها لا على
عدم اشتدادها

ح

بل وجودها بالفعل فان الحيوة قد تبدل الشعور بشيء حتى بالفعل كالماء بعد التسخين بشيء آخر حتى
بالفعل كالماء وبعد التسخين بشيء آخر موجود بالفعل كالهواء فلا يبقى فيها الا الاستعداد والضعف
لان المتحرك من حال الى حال لا بد ان يكون بعض حدوده بعد الحد الذي تم فيه مثل تبدل الحال فلو تحرك
الحال فى الصورة كان قبل تبدل الصورة شيئا حقيقيا وبعد تبدلها حقيقة اخرى فلم يكن هو هو فى الحالين
تحركها اشتداد الماء الى تحركت فى الصورة فيقع اول الحركة كما يكون ماء واما تحقق تحركها اذا كان بعض الحركة
ليس بماء فيمتنع ان يتبدل عليها الصورة عليها الصورة المائية فالصورة فى قوله لامتناع تبدل الصورة
فى الحركة على محل هو قبل تبدلها وبعد تبدلها الى الحال المذكور فالتقدير لامتناع تبدل الحال الذى
هو الصورة بتبدله على محل هو هو فى الحالين كما فى الكيفية فلا امتناع لحال الذى
المحل يتبدل على محل ويتبدل هو بتبدل الحال وليعلم ان ورود الصور على الهيولى لزم تحقق حالة
متوسطة بين كون الشيء هو هو وبين كونه هو لهيولى الا انه لا يكون هو هو فلو تبدل الصورة يستلزم
تبدلها فلا يبقى هو هو واما الهيولى فلا يكون هو هو فى حال ورود الصور فلا يكون الانتقال بين الصور
بالقوة على ما كانت فيكون هو هو فلو تبدلت الصورة على مادة الماء فاما ان يبقى ماء وهو ليس
بمحال لان تبدل الصورة عليها انقضى كونها ماء بعد التبدل كما كانت ماء قبل التبدل فيكون المادة
المائية حالة متوسطة بين كونها ماء وكونها ليست ماء وكونها ماء هو ليس هو بعد التبدل
هو قبل ولكونها ليست ماء هو هو لا يعقل **قوله وليضر فان حركاتها**
وسكوناتها بالطبع لما كانت للعناصر حركات وسكنات طبيعية وقد مر ان الطبيعة هى المبدأ للحركات
والسكنات فلا بد ان يكون لكل منها طبيعة هى مبدأ حركته وسكونه وقد ذكر ان كيفياتها المحسوسة
عن صورها النوعية فيكون لكل عنصر صورة نوعية منبعثة على ان الصورة النوعية هى الطبيعة
بعينها فقوله المشتدة والضعيفة التى يكون الاشتداد والضعف فيها اصل انواع الحركات
فى هذا الترتيب فان اشتدادها وضعفها لكونها من انواع الحركة اذ هو من ملة انفعالات بكيفيات

تبدد بعد زوال الصورة
بتناول الحال الى الاستحالة
تبدد آه

لزوال ما نسبته عنها
او ان لا يفترقا وموهبة
مع نه

العناصر

عن الصور **قوله العناصر اذا امتزجت** لما كانت للعناصر كيفيات متضادة فاذا امتزجت تفاعلت
فيكون كل منها فاعلا ومنفعلا او فاعلا ويكون الكيفية فعل كل واحد منها وانفعاله من حيث هو واحد كذلك
بل كل واحد منها يفعل بصورته وينفعل بكيفيته **والقابل العقول** لم يجز ان يفعل الصور النوعية فى
مادة تقابلها انما فى غيرها ذاته بتوسط الكيفية فلو فعلت صورة عنصر فى كيفية عنصر آخر كان يتوسط
كيفية بصورة ذلك مزورة ان الكيفية المتوسطة يكون غالبة والكيفية المنفعلة مغلوبة ويتقى
سيقرر ان المنفعل الصورى كيفية بل المادة المتصفة بالكيفية **لان القوة** نحن نعلم بالضرورة ان تكسر
تكسر حدة منها او لا يرى ان الماء الحار اذا امتزج بالماء البارد ينكسر حرارة الحار وبرودة البارد
واذا كان الكسر فى كيفية كانت تلك الكيفية المنكسرة مغلوبة ولهذا اذا كانت المادة منفعلة فى الكيفية
يكون الكيفية مغلوبة بالضرورة يعنى الحدود المذكورة اول المجموع هذا الالتزام ان الكيفية واما كون
غالبة ومغلوبة فلما كانت واحدة من جهتين غالبة من جهة الصورة ومغلوبة من جهة الحرارة فتامل
قوله فاضل لا يحمل هنا التضاد على الحقيقى بين المزاج الاول كما هو الذهب الحاصل من تزاوج
الزيبق والكبريت من جهة تحقق المزاج ومزاج الزيبق ليس فى غاية البعد من مزاج الكبريت بينهما
وحصل لهما من كيفيات متكسرة فلو يراد بالتضاد التخالف وهو حمل الكلام على غير مصطلح
من غير ضرورة فان المركبات بعضها حار وبعضها بارد وبعضها رطب وبعضها يابس فى الكل الابين
بين كالسواد والبياض متضادة او غاية ضدين كالكيفيات المتوسطة بين الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة
حاصل القول المجاد ان بقاء الصور النوعية وتحالف الكيفية لكل واحد منها فيكون بينهما
الاستحالة فى الكيفيات الاربع ولكن الشيخ لم يبين كيفية استحالة الافى الحرارة والبرودة بان الماء الحار
يصير باردا او بالعكس اما استحالة النار والارض فى اليبوسة واستحالة الماء والهواء فى الرطوبة
مع بقائها الصورة النوعية فلو **ويحل** ان تحليل المركبات يدل على انها مع تميز العناصر فانه
اذا قطر المركب فى القرع والانبيق حصل منه ارض وماء ودهن وذلك يدل على انها كانت موجودة فيه

بعد زوال الصورة
الغالبة الاربع
البواقى

واما النار فلا بد منها اذ لا بد من حرارة طابخة للمركب وهي حرارة النار فلما اشتملت المركبات
على العناصر ولا شك انها متنافية او متخالفة في الكيفية ولا يكون تركيب الا بعد استحالتها في
جميع الكيفيات حتى تجمع الاستحالات قوله والدليل على ان الصورة ينفعل من مادتها في
الكيفية ان الماء الحار اذا اختلط بالماء البارد ينفعل كل منهما عن الاخر وانفعال البارد
من الحار انما هو من الصورة المائية وهي مبردة بالذات لان تاثيرها في البارد ...
الحرارة لم ينفعل البارد منها قوله فانهم يقولون تغير في الكيفية في الصورة كما يقولون الخلط
قالوا في الاجسام اجزاء على طبيعة اللحم واجزاء على طبيعة العظم واجزاء على طبيعة الحنطة
واجزاء على طبيعة الشعير وهكذا وهي مختلطة جدا فاذا اجتمع منها اجزاء كثيرة لا تنجذب
المتشابهة بعضها الى بعض حتى يعطي ذلك الطبيعة وقد يصل الى الحس في الطبيعة وكذلك
الكيفيات التي تحدث بالجسم ليس هي تغير للمادة بل المادة الاولى التي كانت لها تلك الكيفيات
كامنة في الجسم فبرزت حتى ان الماء اذا سخن لم يستحل في كيفيته بل عن اجزاء نارية كانت فيه
فبرزت بسبب ملاقات النار واخرون زعموا ان اجزاء نارية نفذت في الماء من الخارج
فاختلطت بالاجزاء الباردة فاحسسنا بالكل كانه حار وانما دعاهم الى ذلك الحكم انما
الى انكار التغير في الصورة فانه استحال كون كل شيء فان اللحم مثلا كان سعيرا فكيف يكون لحما ... الى
انكار الاستحالة في الكيفيات ... شيئا اخر فان الماء ... قوله ونحن
... المادة مشتركة ... تعدادها وههنا
وجود ... ان الماء كان باردا فاستعد لمجاورة النار لزوال البرودة
عنها ... بكيفية الحرارة وعند البعض قوله وانما اقتصر على ... وما ذكر الحلقة
كما بيان ابطال المذهب الاول لان ... البرودة فيها اقرب ... الامام ... القول
بالكمون ... يسخن جسما باردا ... والارض واما ... الحلو

القائلون بالخليط

وهم يرون ما يليق الكون فيرون ان الهواء حار وسقف الحمام انما يخالطه من الارضية والمائية
فيكون فعل الطبيعة في الحرارة اقوى ويتخالف ان هذا الاوجه اولى قوله ويريد بيان ان النار الحقيقية
ليست ببسيطة حاصلة ان النار الصرفة شفافة غير مرئية وانما يكون مرئية ملونة لتعلقها باجزاء
ارضية لستضي بضوئها فههنا دعويان اما الاولى فلان النار حيث يكون قوية متمكنة من احالة الاجزاء
الارضية كما في راس الشعلة يقع لها شفاف والثقل انما يكون للاجسام الارضية قوله المتخلخل كالبخار المنعقد
لاكتساب الحرارة لا بد من تقديم مقدمتين احديهما ان الحرارة اذا عملت في الجسم الرطب كالماء
فما يرتفع منه ... واذا عملت في الجسم اليابس كالنار في الحطب فما ارتفع منه سمي دخانا فالبخار
اجزاء مائية تلطفت بالحرارة فتصاعدت مختلطة باجزاء هوائية والدخان اجزاء ارضية تلطفت
بالحرارة مختلطة بها الثانية ان البخارات لغلظتها لا يصعد الى غاية كرة الهواء بل تقف في حوالي
ويحدث من هواء الابخار فيه يكون منه ما يلي كرة النار فيكون حارا لحرارة النار ومنه ما لا تأثير
فيه بل طبيعته وهو قيد المجاورات فيما يجاور الارض ويشمل اليه سخونة الارض وفيه ايضا
اجزاء هوائية ارضية يستضي باشعة الكواكب فتسخن ومنها ما لا يصل اليه سخونة الارض ولا يكون
فيه الا محض البخار الذي هو اجزاء مائية فيكون فيه برودة عظيمة ففيه كان للهواء اربع طبقات
طبقة تلي الحار بالنار وطبقة الهواء الصرف والطبقة الباردة ينزل منها المطر والثلج الى
ذلك والطبقة المجاورة للارض فالدخان اذا ارتفع من الارض بعد البخار لا يحفظه الحرارة
المستفيدة ... فاذا بلغ الطبقة الحارة من الهواء وقع فيه شعلة من النار وانعكس الى اضرمه
اين ما وقع فيه كما ينكب النقص وهو المسمى بالشهاب واذا اشتعل ما فيه من الاجزاء الارضية
نارا صارت شفافة وغابت عن الحس فظن انها انطفأت فانطفأ النار على صحتها ان اصل هذا في
احالة كل الاجزاء الارضية التي تعلقت بها نارا ... وصيرورته شفافة ولكن في استحالة
النار هوا وانفصال الاجزاء الارضية عنها وهو سبب الاكثر في انطفاء النار عندنا فالغرض قوله

النار المركبة التي ليست ببسيطة

البخار والدخان

الى نفسها كما في
اصول الشمس ترى
شفافة لا طل لها
واما الشهب فان
النار اذا كانت ضعيفة
لا تتمكن من احالة الاجزاء
الارضية

المتصعدة

الذي كلما قرب كان اقل الحرارة تنبيه ليقف على ان ما في نفسها اشتعال فيه لا لان الدخان جرم ارضي

الدخان اقل ما كان كثيفا والجرم الدهنية اقل ما يحصل بسبب مخالطة الاجزاء الارضية

اعلم انه قد صرح في غير موضع من هذا الفصل بان الشارح [illegible] يحتمل [illegible]

ان [illegible] لا يتكون من [illegible] **قوله** وكان مناسبا [illegible] كان [illegible]

للجسم المركب بجسم [illegible] فلهذا [illegible] مناسبة [illegible] الصورة [illegible]

لصورة البسيط مناسبة [illegible] لا [illegible] استقام الكلام **قوله**

اعترض [illegible] الاعتدال قال الامام [illegible] كلما كان [illegible]

الصورة الفائضة عليه اكمل [illegible] القلب [illegible] الاعضاء [illegible] الاصابع [illegible]

القلب فوجب ان يكون تعلق النفس بالجلد لا بالقلب **اجاب بان الشيخ قد يعلق** النفس [illegible]

الامزجة وكون جلد الاصابع اعدل الاعضاء [illegible] ان يكون اعدل الامزجة بل [illegible]

الارواح اي تقرب الاجزاء الثقيلة والخفيفة [illegible] ولها اول ما يتعلق النفس [illegible]

[illegible] بحسب [illegible] وهذا غير مستقيم لان الشيخ صرح في [illegible]

القانون ان الروح في القلب [illegible] الاخلاط الافراط والخفيف [illegible]

الارواح فالقلب [illegible] والخفيف [illegible] فيه [illegible] الكلام

الشيخ في الاعتدال [illegible] الاعتدال [illegible] تعلق النفس انما هو مجموع [illegible]

ان تعلقها [illegible] الا باعضاء [illegible] فالمزاج المعتدل [illegible] النفس

[illegible] عضو [illegible] جميع [illegible] جميع امزجة الاعضاء [illegible]

الاعتدال [illegible] تعلق النفس [illegible] القلب [illegible]

انما ذهبوا اليه لان تعلق النفس [illegible] انما يكون [illegible] والحركات [illegible]

الارواح التي منشاؤها القلب [illegible]

اي انكسار الكيفيات كلما كان اتم كان نسبته الى المبدأ اكمل و الصورة القابضة على الجملة كمال الصورة

لانه اعلى الاعضاء [illegible] **لت** لينحل الاعتدال الا استحقاق صورة [illegible]

[illegible] ان يكون [illegible] الصورة [illegible] والعقلي

قوله النمط كذلك في النفس الارضية [illegible]

واسم النفس يقع عليها على سبيل التشكيك لا الاشتراك اللفظي [illegible]

اقل الجسم الطبيعي لكنه ليس معنى النفس [illegible] البسائط والمعدنيات [illegible]

فلهذا لم يعرف النمط النفسي للقابل فصل الى النفس الارضية والسماوية اما النفس الارضية فكمال

في الارض من كائنات الحي فهو كمال اول لجسم طبيعي آلي ذي حياة بالقوة اما الكمال الاول فهو ما يتم به النوع

في ذاته او في صفاته اما في ذاته فكشكل السرير فانه كمال للخشب السريري لا يتم السرير الا بها

واما في صفاته فكالحركة فانها كمال الجسم المتحرك لا يتم الا بها والكمال الاول ما يتم به كنوع في ذاته او

[illegible] ما يصير به كنوع نوعا بالفعل وهو المتنوع [illegible] والكمال الثاني ما يتبع النوع من

فالكمال الاول لا يتوقف كذات عليه والكمال الثاني يتوقف على الذات وقد يطلق على معنى

وهو كمال ثان يترتب على كمال الحركة والجسم فالمراد به جنس اي الطبيعة الجنسية لا المجرد

عن الفصل وهي مادة فليذكر **الذاتي قد يعتبر بحاله** اعني مجرد وهو المادة [illegible]

يكون الحمل على النوع وقد يعرض [illegible] مختلفة [illegible]

وان كان متعينا مخصوصا بنفسه فهو كنوع اذا ذكرت هذا فنقول ان النبات والحيوان

ليس هو طبيعة الجسم بل جسم [illegible] باعتبار [illegible]

احدهما انه صورة [illegible] الجسم [illegible] باعتبار [illegible] مادة والثاني

اعتبار انه كمال فان الجسم من حيث انه جسم طبيعي ناقصة انما كملت وتمت بانضمام ذلك الكمال

لكن لم يعرف ذلك الا باعتبار انه صورة لا الصورة توهم ان يكون حالة والنفس [illegible]

النفس الارضية

الكمال الاول

مبحث النفس من مباحث علم الطبيعي

كمالية كنفوس لا ننا نسميها انما هو في اعتبار انه كمال للجسم هذا الاعتبار طبيعة ناقصة مبهمة يتممها محصلها

تلك الكمال فيكون الجسم بهذا الاعتبار جنسا او مادة فيمن ابية فيها ان النفس كمال للجسم فانا عرفنا من حيث

جوهر هلو مبتها بل من حيث شانها تلك البدن فلذلك يوصف البدن في تعقلها كما يوجد لبنا في حد

وان كان لو نعقل حدها من حيث هو انسانا فلذلك صار كنفرة النفس العلم الطبيعي وان حاولنا

يجب علينا ان نعرف ذلك لجنبا اخر واما الطبيعي فهو ما يقابل الصناعي واما الى تعني ففيه على انه

اى كمال اول للجسم ذوات الة ويجوز جره على انه صفة للجسم اى جسم يشتمل على الة وآلات اظهر و اما ما كان

بالالات اشتمال الجسم على اجزاء مختلفة فتقبل بها قوى مختلفة مثل الغاذية و النامية و الجاذبة و الماسكة

فان الات النفس النبات القوى ربما توسطها الاعضاء و المادة حيوة بالقوة فليس فيه ان الجسم يكون جزءا فان

ليس بل المراد انه يشتمل على الات يمكن ان يصدر عنه بتوسطها او بغير توسطها افاعيل الحيوة مثل التغذية و

التنمية وتوليد المثل والادراك والحركة الارادية و بغير توسطها الا ان النطق وهو ادراك الكليات ليس يتوسط الالة

بل النبات هو معدوم الحيوة واما احترازانه فالكمال يشمل سائر الكمال بمنزلة الجنس وقوله الجسم طبيعي احتراز

عن صور الاجسام الصناعية وقوله الى احتراز عن صور البسائط والمعدنيات لانها وان كانت كمالات اولية

لاجسام طبيعية لكنها غير الية واما قوله ذي حيوة بالقوة فليس للاحتراز به بل معرفة وبين انهم اختلفوا

في الافلاك فمنهم من ذهب الى ان لكل فلك من الافلاك نفسا ومنهم من يرى ان النفوس للافلاك الكلية و

الافلاك الجزئية بمنزلة الالات لها اذا تمهد هذا فلعل النفوس الفلكية يخرج من التعريف بقيد الالى

الذي وهذا رأي المحقق يقتصر عليه واما على المذهب الثاني فلا يخرج به فيخرج من التعريف

ليخرج على المذهبين فانها وان كانت كمالات اولية لاجسام الية لكن ليس يصدر عنها افاعيل الحيوة

بالقوة بل يصدر عنها ما يصدر من افاعيل الحيوة دائما لكل النفوس الحيوانية فانها كل فعل نفرض

بكونه بالقوة فهو ليس فليس شيء انما في التنمية ولا في التغذية ولا في التوليد ولا في الادراك والحركة

لا يقرن او ليد بافاعيل الحيوة الا فيما لا يتم الا بالحيوة فلا يكون التغذية و التنمية وتوليد المثل

وهو بالقوة

وان اريد افعال الحياة وان لم يتوقف على الحيوة فان كان المراد جميع انواع الاحياء خرج من التعريف جميع

النفوس النباتية وغيرها كنفس الانسانية من النفوس الحيوانية وان كان المراد بعضها دخل في التعريف

صور المعدنيات وكمالات لانها يصدر عنها ما يصدر من الاحياء **او ما صدق** المراد بعض الافعال وكانه

اث رأيه بقوله ما يصدر من افاعيل الحيوة وصور البسائط والمعدنيات خارجة بقيد الالى و اما النفس

السماوية فهي كمال اول لجسم طبيعي ذي ادراك وحركة تبعا لتعقل كليا تستبين ان النفس الفلكية

كلية يستتبع ادراكا جزئيا في الادراك بحر مستمرة في جرم الفلك وهذا القيد يخرج كنفس الارضية

المراد بجسم ذو ادراك وحركة اذ هي في مقابلة هو مه في الجملة وليس كنفس الارضية وانما

عن كتعريف الاول لا يستقيم على المذهبين **قوله وهو ما** في الملخص زعم المحقق انه لا يمكن تعريف

بما يندرج فيه كنفوس الثلث لو انا ان فسرناها بما يصدر عنه فعل ما كان العقل والطبيعة نفسا

وان فسرناها بما يستقل بالتصرف خرج عنه كنفس النباتية **وان فسرنا**ها بما يصدر عنه الافعال

بالالات خرج عنه كنفس الفلكية فالنفس لا يكون مقولة على النفوس الثلث الا بحسب اشتراك

اللفظ **واقول** ان انا اردنا الحيوانات التغذي و التنمي و توليد المثل والجا انه يكون ادراكا

دائما او ليس سائر و ليس الجنس ينبغي ان يكون لها بادء عن جنسها ولا شك ان

المبادي مختلفة في جوهرها لاجل اثارها المختلفة فان جعلنا اسم النفس بحيث يعم

النفوس الثلث فذلك ما نظر فيه وقد وقع البحث في الشفاء بالاتفاق ما يكون مبدأ الصدور

ليست على وتيرة واحدة عادمة للارادة فالنباتية نفس فهذا اللفظ شامل للثلث

لا انه مبدأ الافاعيل كما انه يكون مبدأ افاعيل لا يكون على وتيرة واحدة وهو كنفس الارضية

مبدأ افاعيل على وتيرة لا يكون عادمة للارادة وهو كنفس السماوية **قوله** ارجع الى

ارادتنا ومعنى كنفس الانسانية وهي التي يشير اليه كل واحد بقوله انا فكما ان للانسان جسم

شيئا وراء ذلك الجسم هو مصدر اثاره و افعاله كذلك لابد لانسان من وراء البدن والاعضاء

مراد النفوس

حيوة

تنكب لهذه المختلفة كان على سبيل الاشتراك اللفظي لا محالة وانه لا يمكن تعريف النفس

يقول انا انا وحينئذ لا يكون اصلا منافيا لكون النفس والمدرك جسمانيا غير البدن وكذا المدرك شيئا غير
موجب العلم بكون النفس كذلك ولعل اشار اما المقدمة فنبه عليها في اوائل الاشارات بان جعل الارض
الكلية لم فطنة صحيحة سويا كما صحيح المزاج او لوفاة الانجم فهي الحال لم تشك في انه مدرك لها
مثبت لها الحالة الثانية ان يعطل حواسه الظاهرة والباطنة وهو حال النوم فان تشكك او لم
فان قلت النائم في نومه والسكران في سكره لا يدرك ان نفسهما او الا لذكر الحال عند يقظة
اجاب بقوله ولا يبقى عند الانتباه ذكر اي لا يبقى للنائم والسكران يتغافل ذ انهما القوانين
على ذكر فيغفرون لحالة الثالثة ان يلاحظ ذاته المحسوسة واحد از يكون لا يشعر بشيء للحالة الرابعة
الا يكون يشعر بشيء وذلك ان يتوهم نفسه في اول خلقه صحيح المزاج والعقل لا يبصر اجزاءها
ولا يلمس اعضاءها بل يكون الاعضاء منفرجة ومعلقة في هواء طلق فاعتبر كونه في اول خلقه
يكون لم سابقة ادراك فيذكره ويكونه صحيح المزاج والعقل للاطمئنان يعرض فيختل عليه نفسه ولونه
بحيث لا يبصر اجزاءه ولا يتلاصق اعضاءه لئلا يكون يشعر بالارض والاعضاء في هواء طلق لئلا
من خارج بشيء من الاشياء والادنى انه في هذه الحالة يثبت ذاته فهذه اول الادراك للعقل واصل
هوانه في ان نفسه عن اصل عن شرايطها يحتمل انها ادراكية بينهما بين تصور والتصديق بانه
كما ذاك لا يكون له ان يكتب حدا او رسما لا يكون له ان يثبت بحجة وبرهان قال الامام حاصل
في هذا الفصل رجوع الى انا لا نعقل عند ادراك ذاته في شيء من الاحوال انه
ان هذه القضية اولية او محتاجة الى البرهان يعتد بما احتياجها الا البرهان المذكور حجة عليها
ليس يقينية وان يعقل عن ادراكها هل يمكن ان يغفل عنه او لا يجب علينا ان نتكلم في هذه المباحث
ليستبان لكونه تلك القضية اولية لانه اذا فرضنا انا اعتقدنا هذه القضية وهي انا ندرك نفسنا
النوم والسكر وعند انقراض الاعضاء وعرضنا على العقل ان الكل اعظم من الجزء لم يجد القضية الاولى
مثل القضية الثانية بل الانصاف انا نشك في القضية الاولى فلا بد من تصحيحها بالحجة اما انه مدرك لذاته

لو وصل اليه سواء او بلا واسطة فان لم يحصل الشعور به فهو ثبت المطلوب وان حصل به شعور فاما ان يكون
انه يعلمها اولا بالة او لا ويعلم انه الثاني ان لم اولا بالة مطلقا وكلاهما باطل والاول يستلزم عند علمه
له متقين الاول الكل يعلم بانه يوجد يعلم باضافة المؤثر هي المدرك والعلم بكل واحد من المضافين
اما انه يمتنع ان يحصل من ادراكه هذا انه فلان العلم عبارة عن حصول ماهية المدرك في المدرك
اما ان يكون عبارة عن حصول صورة مساوية لما تشغله ذاته وهو ممتنع لاستلزامه الجمع بين المثلين
احدهما بالحالية والاخر بالمحلية اولى من العكس او يتساوى المهيتين فيلزم ان يكون كل واحد منهما
اثنين واما ان يكون عبارة عن حصول حقيقة تلك الذات لتلك الذات لكن حصول الشيء لنفسه مستحيل
ان يتسلم بالفعل وهاتان الحجتان ضعيفتان برهانيتين والاولى اضعف وهكذا قال لا يخفى ان الكسبية
القضية فلان الاوليات لا يمتنع ان يختلف جلاءً وخفاءً بحسب بعض التصورات
او لعدم تعلم بعضها او الخلق يعني انها اذا وجد مناط التصديق او لعدم الاختلاف في الاذهان
ويعنون الفصل بالتنبيه يدل على ان تلك القضية غير محتاجة الى برهان واما انه يجب بيان
امتناع ان لا يدرك ذاته فغير موجب لان المطلوب المغايرة بين النفس والبدن وهو لا يتوقف
على ذلك بل يكفي فيه انه مدرك لذاته في الجملة هذا الكلام في المقدمة الاولى واما المقدمة
الاولى واما المقدمة الثانية فقد بينها في التنبيه الثاني بان قسم المدرك الى المشاعر الظاهرة
البصر اشار بقوله بتنبيه التنبيه الثاني بان قسم المدرك الى المشاعر الظاهرة البصر اشار بقوله احد
مشاعرك والى المشاعر الباطنة الى نفسه وهو العقل والى القوة الاخرى يناسب المشاعر الظاهرة
واشار اليه بقوله او قوة غير مشاعرك والى الوهم او قسمة اخرى لعله الادراك بتوسط والى
ما يدرك بنفسه ليس المراد انه انما قسمها بل بعضها ان الادراك اما يكون بقوة اخرى ولا
شيء لانه في الحالة المفروضة ذاهل عن جميع ما يغايره فيبقى ان يكون الادراك اما بالمشاعر الظاهرة
المذكورة في التنبيه كما ذكر ان المدرك غير محسوس فلا يكون ادراكه بالمشاعر الظاهرة ولا بنفسه

وهو المراد بقوله او بعقلك وقوة غير مشاعرك ثم قسم المشاعر الظاهرة
و بغير وسط فقوله الخ
وقسم الباطن الى ما يدرك بتوسط
او نفسه بلا وسط لكن لا يجوز ان يكون …

الغرض المذكور فانا نرجع مع حاصله فنقول ان ادراك النفس من غير وسط المزاج
الباطنة هو العقل لانه تبين ان الادراك لا يصح في اخرى فقوله بلا وسط يتعلق بالباطنة لا با
لمشاعر الظاهرة لا سيما يتعلق الوسط وعنه الادراك الباطن فان ادراك الظاهر لا يكون
لمعنى وجه لا يستقر مغايرة بين المدرك والمدرك يتعلق بقوله الباطنة بلا وسط اي لا
الان يدرك نفسه بالقوة الباطنة التي هي نفسه بلا وسط ولا مغايرة بين المدرك والمدرك
اعلم ان الدليل لا يتوقف على ان يقبل النفس [illegible] لكنه لما كان يلزم الحالة المفروضة ذكر
اخر تبعا لما [illegible] واما المقدمة الثالثة فقد فصلها في التقرير كما كانت وبين ان في الحالة
المفروضة بحيث نفسه لا يثبت لها طولا ولا عرضا ولا عمقا ولا امكنة في تلك الحالة ان يتخيل
لها محل جزءا من ذاته ولا شرطا في ذاته ومعلوم ان المثبت غير المرتب والمعلوم غير
فان قلت لما ثبت ان [illegible] وان المدرك ليس شيء منها ثبت ان النفس
ليس شيء منها [illegible] الحاجة الى المقدمة الثالثة قلت اراد زيادة الكشف ولا شك ان
الانكشاف يزداد بالمقدمة الثالثة او نقول الاستدلال بالمقدمة الاولى مع احدى المقدمتين
الاخريين مكانه دليلا او نقول انما اورد المقدمة الثالثة لكونها مقربة للمقدمة
الثانية فان نفي كون الادراك بتوسط المشاعر الظاهرة بها تم لما انتبه في ذلك البيان ان
ادراك النفس ليس بتوسط شيء وقت ان ذهب الوهم الى ان اثباته فعلا اورد الوهم في
الضبط قوله وهو الوجه الذي يثبت به صورة الانواع فان الوجه الذي يثبت به صور
الاستدلال بالانفعال فانا نرى ان الاعراض نشاهدة انواع البسائط والمركبات خواص مختلفة
استغاثه فلا بد لها من مبدأ وهو ليس الجسمية ولا المادة بل هو شيء اخر هو الصورة النوعية
[illegible] اديثبت وجود النفس لا من جهة انها مدركة نفسها فانها من هذه الجهة لا
لا نفعل بل من جهة انها مبدأ الافعال ومبدأ [illegible] الانفعال لها الحركة والادراك

استدل بها [illegible] بعقله [illegible] يرتبها هنا الفصل اي حينئذ يستدل ببعض الافعال على وجود النفس
الانسانية من حيث هي نفس او صورة اي من حيث انها مبدأ الافعال حتى يبين ان لها حركة
لها من مبدأ وان الجسمية ولا المزاج بل شيء اخر وهو النفس واعلم ان الصورة النوعية هي جوهر
الجسم وتتبع نوع الجسم احترازا عن الصورة الجسمية لانها وان قومت الجسم الا انها تقوم جنس
[illegible] النفس الانسانية لانها وان حصلت طبيعة نوع الجسم الا انها لا تقوم هكذا قيل ويمكن
لا مقوم الجنس مقوم للنوع [illegible] الصورة الجسمية [illegible] بانه جوهر يحصل طبيعة نوع
الجسم خرجت عنه [illegible] فيه النفس الانسانية بهذا الحد كما ينبغي قوله والظاهر انه يريد بها ل
حركة وقت الممانعة [illegible] الظاهر ان حال الحركة [illegible] حال
الحركة ما فيها الممانعة [illegible] على الممانعة
[illegible] ان امتناع ان يوقف [illegible] اذا افترض حال الحركة
الحركة [illegible] في جهة الممانعة [illegible] ولا امتناع في ذلك قوله فكيف
انما خص الملمس بالذكر لان المزاج كيفية ملموسة واللازم عليه [illegible] كيفية ملموسة
الادراك وان كان كيفية متضادة [illegible] كيف يحصل اللمس [illegible]
الادراك [illegible] هو المزاج لتحصيل الادراك [illegible] صرح به [illegible] في شرحه قوله
الالتئام الى الجامع والحافظ [illegible] على الالتئام المستمر لتقدمه على المزاج المستمر
للجامع والحافظ [illegible] المزاج المستمر [illegible] يتوقف على الالتئام المستمر
للجامع والحافظ قوله وهذا الاستدلال [illegible] الذي قبله [illegible]
[illegible] فان [illegible] نعلم [illegible] ولا يبقى [illegible]
الى [illegible] فكان الجامع [illegible]
المشاهدة كما ستذكره في الفصل الذي يليه [illegible] هذه القضية التجربية لا دخل لها في [illegible]

المتنزم

وكون ما

ان العلم بها يتوقف على العلم بوجود الجامع وانك كما سمعت الدليل فذكرت انه يدل الوضاح **قوله** فاما

الاستدلال بالمزاج المعتدل لحق الخ لا افضل الخ فيه هذا الفصل هو الاستدلال بالافعال [illegible]

النفس الخ الاستدلال عليه بالمزاج على ما [illegible] الفصل الحقيقية من الاستدلال بالمزاج والاولى انا

لكونه هو مبحث النفس بل الفصل الحقيقي هو مغايرة النفس للمزاج واما مبحث النفس فيثبت بالبرهان

الذي [illegible] بالمزاج باخ الحقيقة الى [illegible] الجمع [illegible] وحفظها عن [illegible]

ليقتضي [illegible] بالافعال [illegible] المنتهى ان [illegible] المتقدم على المزاج نفسي

المتأخر عنه [illegible] **قوله** لكيف [illegible] المعنى قبل حدوث النفس [illegible] محدثه [illegible] ان يكون

القوة المصورة خادمة للنفس [illegible] وكيف لا يكون كذلك [illegible] في الجسم [illegible]

[illegible] القوة [illegible] المفصل [illegible] **قوله** [illegible]

الذي [illegible] الفصل المتقدم [illegible] هذا الفصل [illegible] الادراك والحركة [illegible]

[illegible] اتصال [illegible] وحدة [illegible]

الارتباط [illegible] فكيف ارتباط [illegible]

الارتباط [illegible] المختلفة [illegible] فاذا

اخر الفصل **قوله اشارة ادراك الشيء هو ان يكون حقيقته متمثلة عند المدرك** [illegible]

[illegible] عند العقل [illegible] المدرك [illegible]

واما [illegible] الحقيقة الموجودة في الخارج [illegible]

الشيء الذي لا حقيقة له في الخارج [illegible] الممكنة والممتنعة [illegible] في الخارج [illegible]

[illegible] الحقيقة الخارجية [illegible] وجود خارجي

ان يكون الحقيقة المتمثلة صورة [illegible] **واعلم** [illegible]

الآثار [illegible] الاحكام [illegible] الخارج [illegible] عند القوم

المولود [illegible]

انا اذا ادركنا شيئا فاما ان [illegible] عند [illegible] او وجود في الخارج [illegible]

او وجود اخر [illegible] العقل الذي [illegible] ولذلك هذا المعنى كلمة جامعة

ان لا [illegible] الخارج اعيان [illegible] فليتصور هذا الموضع على هذا الوجه [illegible]

الشبهة المورد [illegible] هذا [illegible] يستدل على المطلوب بانا اذا حصل لنا ادراك شيء [illegible]

لم يحصل فينا اثر [illegible] ادراك [illegible] وان حصل اثر فان لم

[illegible] وهذا الكلام [illegible]

الذاتية [illegible] على [illegible] ماهية المدرك [illegible] ما ذكره الشيخ انما قدم الادراك

[illegible] ذكر القوى المدركة على القوى المحركة [illegible] الحركة [illegible] اما انقباضية او

انبساطية [illegible] الحركة [illegible] بواسطة ادراك [illegible] بواسطة

[illegible] الحركة على الادراك [illegible] الادراك على الحركة

[illegible] عن الحركة [illegible] الحيوانات [illegible]

الحركة من الادراك في شيء من الحيوانات فلما كان الادراك مستقدما على الحركة طبعا

[illegible] الكلام في القوى المدركة [illegible] الكلام في الادراك [illegible]

الادراك [illegible] الحركة متقدمة على الادراك [illegible] انما احتاج

الى الادراك [illegible] الحركة [illegible]

الحركة [illegible] متقدمة على [illegible] الادراك [illegible] الحركة وعدم احتياج

الى الادراك [illegible] الحركة [illegible] في النبات [illegible]

النفس [illegible] ادراك الحركة متقدم على ادراك الملائم [illegible] الحركة [illegible]

الادراك [illegible] متقدم الادراك على

الحركة كما ذكره [illegible] الحركة في

الحركة متقدمة على الادراك وهذا القدر كاف فيما قصد الشيخ ولانه يكفيه ان المحقق ان الادراك الكلي
الادراك السابق على الحركة مقتضى الكلام ولو اراد ان بعض الادراك سابق على الحركة وبعضه بعد الحركة لا يقتضي
الادراك مقدم الاثر على الحركة في الجملة لا يكون وجها لتقدمه في الوضع فرقة لان الادراك بعضه
الحركة كما بيناه الا ان بعض الحركة سابق على الادراك كما بيناه على ما اشار اليه بقوله ويمكن ان يعز
الادراك والحركة وجهين مما لا تقدم له من الآخر بل الحاجة الى ... الخاص بها كالتخيل الجزئي
لكن الوصادر انما يصلح ان يكون بين في الحركة بتقدم الادراك انما تم فيه التقدم الطبعي كما ذكر
الا ان عبارة قد تكون مستقل الى بين الحركتين بلا اثر ان بين حيث الجبل في ان العقل الحقيقي
لم يمنع من نفسه بعض لوازمه الرتبية والصحة فلا يعلم حقيقة صنف الجبلي وبيان الحاجة الى المحرك
لا يمكن لذي رتبة واحدة بعضها ... من غير رتبة الحقيقي وان لم يكن ذاته فيه الحقيقة ولعل مراده
القدر فيه كاف لا استشهاده **قوله اذا حضر صورة مساوية عند** بنفسه او بمثاله لقابل الحق ...

ان ادراك المجردات تحصيل نفس عين العقل لا عينها لها فان في مقابلة فالمفصل نفس الاحكام
لكن الحكم انما اولا فلانه مناف لما ذكره بعيد هذا ان الامر الخارج عن النفس
لا يحصل حقيقته واما ثانيا فلانه لو حصل حقيقة المجرد في العقل فاذا انتقد رها ما
الحقيقة الواحدة بعينها في محلين وانه ممتنع والجواب ان الادراك اما ادراك الماديات
او ادراك المجردات اما ادراك الماديات فهو حصول صورة منتزعة من الحقيقة الخارجية على التفصيل
الذي سنذكره واما ادراك المجردات فاما ان يكون ادراك المجردات خارجة عن المدرك
او ادراك المجردات الخارجة فهو بنفس حصول صورتها ولكن لا حاجة فيه الى انتزاع
اما ادراك المجردات الخارجية فهو بنفس حصول صورتها ولكن لا حاجة فيه الى انتزاع
ادراك المجردات الغير الخارجة فهو حصول نفسها فهو الشيء هو ان يكون حقيقته متمثلة عند
المدرك متناول للقسم الاول والقسم الثاني بعمومه فان معنى التمثل ليس مجرد حصول المدرك

فرغت منه

لا ادراك المجردات الخارجية

لا

لا يتناول الا القسم الاول وبعض القسم الثاني بل حصول حقيقته كذا ... فيها او عينها لها وما
اسم موادها وكيفية منتزعة من المادة اولا بينا ولا القسمين جميعا فمن لم يتعرف بقي ... تناول البعض
القسم الثاني فلا اشكال **قوله** ولا حاجة في الاصطلاح في تعريفه الى ايراد ذكر الشيء وهو المدرك
لفظان احدهما انه سيذكر ان ما ذكره الشيخ ليس تعريفا للادراك فكيف سماه تعريفا
الا ان الشيء الذي ذكره في التعريف ... في المعرف وهو قوله ادراك الشيء ويمكن **ان يجاب** عن
المراد بالتعريف ليس هو تعريفا اصطلاحيا بل تفسير اللفظي الذي هو تبيين الشيء وتصويره
كما ان الحقيقة مذكورة في التعريف لا بعينه بل بضميره في قوله ان يكون حقيقته ... الادراك
الكامل بغير الآلة تمثل الحقيقة انما يكون في ذات المدرك وان كان بالآلة فتمثلها فيها انما هي الا
كذات في القسم الاول والآلة في الثاني هو الذي يحمل الحقيقة التمثيل وهو معنى قوله بنا
ما به يدرك ... ان استعمال المشاهدة في التعريف فهو نوع من الادراك فهو تعريف بالا
لا ان النوع اخص والجواب ان المشاهدة هي مجرد الحضور والحضور اعم من الادراك العقلي
والحسي قلت ... مجرد الحضور لا يكفي في الادراك ... بعض المدرك عند الحس
كنفس لا يكون مدركا له لعدم التفات اليه فالجواب ان الادراك ليس هو مجرد الحضور
للحس بل الحضور عند النفس حيث ... عند الحس في الصورة المذكورة لا حضور عند النفس كما
الشيخ حيث اعتبر تمثل الحقيقة عند المدرك دال عليه **قوله اعلم** ان الادراك هو حصول
النفس المدركة الشيء النفس والحصول المرتبة عند الحس حصول عند الحس لا الذي يمكن حصول
له لا يكون حصولا فيها وحصولا في الآلة والآلة المعدة كما في الابصار فانه يحصل الصورة المنهية
الرطوبة الجليدية واما غيرها الحصول يحصل بما بين عند ... المشترك فانه ليس حصول في
الحس المشترك ... بمحل ... به **قوله والاول** المدرك الادراك مطلقا وهو حصول الشيء عند المدرك
لا الادراك الحضوري وهو ان يكون نفس الحقيقة حاضرا عند المدرك واما الادراك انطباعي

المرتبة ...

ان يكون صورة حاضرة عنده وذلك لان المدرك اما ان يكون خارجا عن المدرك او لا يكون فان لم يكن
خارجا عنه يكون ادراكه بحصول صورته لما فيها من الاتحاد بينهما [illegible] الماهية والكلية
والعوارض وكذا [illegible] المغايرة بالضرورة [illegible] صفات النفس [illegible] ادراكها الحقيقي [illegible]
لا تجتمع المثلان في محل واحد وانه [illegible] المدرك [illegible] الخارج [illegible] المدرك [illegible]
الخارج معينا او ذات المدرك والصفة القائمة به واما الثاني فلان ادراك حقيقته في الخارج
حصول نفس تلك الحقيقة او حصول مثاله [illegible] كما حققنا قوله [illegible] اعلم
انا اذا ادركنا شيئا فلا شك في ان ذلك الشيء متميز ومظهر عند النفس [illegible] اما ان يكون ذلك الشيء في النفس
او في الخارج فان كان في النفس فهو الصورة كما مر وان كان في خارج النفس فظهوره عند النفس لا يكون الا بسبب
اضافة النفس اليه [illegible] الصورة المحسوسة [illegible] الآلة وهي خارجة عنها
لا فيها [illegible] الواردة على القول بالصورة وذهب الى ان الادراك
اضافة المدرك الى المدرك وهو باطل اما اولا فلان وجود الاضافة يتوقف على وجود المضافين
فلا بد ان يكون المدرك موجودا اما في الذهن فيكون صورة وهو الذي [illegible] واما في الخارج فلو
يكون المدرك [illegible] في الخارج [illegible] واما ثانيا فلانه يلزم ان لا يكون ادراكه
جهلا لان الجهل انما يكون اذا لم يكن المدرك مطابقا للخارج وقد عرفت [illegible]
في الخارج على ذلك التقدير [illegible] وارد على الصورة ايضا فان الصورة المطابقة
اما ان يكون صورة [illegible] او صورة الشيء [illegible] ولا صورة لكل
صورة شيء فاما ان يكون شيئا في الذهن او في الخارج [illegible] لان الثابت في الذهن
المعدوم [illegible] المعدوم في الخارج [illegible]
لا يكون [illegible] صورة شيء [illegible] في الخارج [illegible]
[illegible] صورة شيء [illegible] الذهن [illegible] صورة [illegible] في العقل

حقيقة ولا يجوز ان يكون بحصول صورته ولو كان خارجا عنه يكون ادراكه بحصول صورته [illegible] حقيقة اما الاول فلانه لو كان [illegible] النفس يجب حصول [illegible]

[illegible] لذات المدرك [illegible] غير الخارج [illegible]

موجودا في الخارج لا يكون [illegible]

[illegible] صورة شيء في الذهن [illegible]

وجود او غير [illegible] او انها مثله لشيء آخر فههنا العلم والمعلوم واحد متغايران بحسب
الاعتبار باعتبار قيامها بالذهن [illegible] باعتبار [illegible] بخلاف ما اذا كان المعلوم
موجودا في الخارج فان العلم هو الصورة الحاصلة في العقل والمعلوم هو الموجود الخارجي قوله
ما ذكره الشيخ [illegible] تعريف الادراك [illegible] الادراك [illegible] المدرك
موقوفة على معرفة الادراك [illegible] اجاب بان ما ذكره [illegible] الادراك [illegible] لمعناه
فانا نتعقل معاني متعددة [illegible] معنى الادراك [illegible]
عرفنا ان الاسم لذلك المعنى [illegible]
التخيل والتوهم والتعقل [illegible]
الناظر في الفلسفة [illegible]
الادراك [illegible]
ما في كتاب ان الادراك ان كان [illegible] فالصورة حاضرة في النفس وان كان [illegible]
فالصورة تحصل [illegible] قوله واعترض
فقال هذه اعتراضات [illegible]
عند العقل لكن [illegible]
صورة قائمة [illegible]
الحجاب بينها وبين [illegible]
المدرك في العقل فاذا راينا [illegible] صورة مساوية للسماء [illegible] انطباع
الكبير في الصغير اجاب عن الاول من وجهين احدهما انا لا نقر ان الصورة الذهنية [illegible]
يكن مطابقة للخارج كانت جهلا وانما يكون [illegible] صورة ذهنية لحقيقة خارجية
اما اذا كانت صورة ذهنية لما لا تحقق له في الخارج كما في الامور الاعتبارية

الاحسن

والجواب [illegible]

ولا دليل لهم على حصول ... هذا الحجة الجلي بلا تشتبه عليه تعقله فيما سبق من الجهل الصورة

الذهنية الحقيقية الخارجية غير مطابقة ايلها وتباينها اى الادراك يمتنع ان يكون اضافة

لان الادراك يوصف بالمطابقة واللامطابقة ولو كان اضافة لامتنع وجودها اذ لو كان موجودا

لزم ان لا يكون الادراك الا موجودا في الخارج كما ذكر من قبل واذا امتنع وجودها امتنع وصفها

بالمطابقة واللامطابقة وفيه نظر لانا نقول لم لا يجوز ان يكون بعض الاضافات الادراكية

موجودا في الخارج وبعضها لا فيصح اتصافها بالمطابقة وعدمها والجواب عن كذا اما

عن احتمال كونها صورة قائمة بنفسها فلان الكلام مفروض في المحالات ومن المحال ان يكون

لما صورة موجودة في الخارج وان يذهب اليه ذاهب واما عن احتمال وجودها في جسم غير

من الجسم الطاهر فيبقى وكان يزعم فيه البداهة ولا تخصيص لاحتمال الجسم فلا بد من

الاحتمالات لان الصورة المعقولة ليست ذات وضع فلا تحل في ذي وضع ولكن لا احتمال

لا يختص به الموضوع من حيث غير النفس في ثبات الصورة القائمة بنفسها او بغير

ان كانت كافية في الادراك وجب ان يكون كل نفس مدركة لها دائما وهو باطل ولكن

في الادراك ولا بد من حالة زائدة عليها للنفس بها يحصل الادراك فلا بد من الاول

الصورة بل من الحالة والجواب عن كذا انا لا ندرك الا بحصول صورة مساوية للمدرك ويلزم

انطباع الصورة في مادة الجسم الذي هو كالآلة او في القوة الجسمانية او في النفس على قول من زعم ان

الادراك بحصول الصورة في النفس في الاولى بالآلة ولا محذور في هذه المحال في الصغير

الكبير بما زاد لانا استبعاد انطباع الكبير في الصغير ما هو وارد على القول بالصورة مطلقا

اى في سائر الادراكات من السمع والشم والذوق وغيرها فلا دلالة الا على الاحساس باشياء صغيرة

فلا دلالة لها الا على الاحساس باشياء صغيرة فلا دليل على انطباع الكبير في الصغير وكذا الايراد في الموضع

على بعض المذاهب اما في الابصار فعلى القائلين بالانطباع واما في التخيل فعلى مذهب ابى البركات

هذا

هذا الحصول الذي ذكره وفيه ضعف لما المنع ذكره فلا نحس بالمقادير العظيمة والابعاد البعيدة

لو كانت في الآلة او في النفس محلها الآلة او النفس متقدرة بمقدار المقادير والابعاد لانها

فيها وصفة لها المنع كذا ولو نيا يلاحظ الصور على ما كانت عليها من المقادير وكذا الابعاد

والاقطار والجهات وكيف يكون صغيرة بل ... الف ذراع فكيف يكون نصف ذراع ومن العجب

الكيفية في جزء الدماغ بلاد وبعض المحال والكواكب والحمامات وجبال شامخة وبلاد

عظيمة ومسافات نائية بعيدة ... بلا نصف ... على ان هذا الاستبعاد ليس بوارد على

كلام مستبدل ... مما ليس للادراك الا بحصول الصور ... على سائر المذاهب ... الابصار

منطبع فلو طلب في ذلك الكلام ... التحقيق في الجواب ان الحس ... المقادير والابعاد لا لانها

تقدرها فان النقدير والكبر والصغر ... بالاحساس ... يفرق بين ... بين المقدار ...

حصوله ... فان المحل بالنسبة الى ... كبيرا او صغيرا وبالنسبة ... صغيرا كما عرفت

قوله ان الادراك ... اذا ... معقول لنا ... لذلك ... الموجود

من الحالة التي ... او ... اذا ... في ... المعقول ...

فليكن حال ... المحسوسات كذلك قوله ومنها ... الاستدارة ... ما ذكره الامام انه

لو كان الادراك ... عند ... فاذا تعقل الاستقامة والاستدارة او الحرارة

والبرودة ... العاقل مستقيما مستديرا حارا باردا وانه ممتنع اجاب بان الاستدارة ان كانت

جزئية ... الآلة غاية ما في الباب ان يكون تلك الآلة مستديرة لكن لا يلزم منه ان يكون

مستديرا ... كلية ... لا يلزم ان يكون محلها مستديرا وهذا الجواب ليس بكلي ... لان ... في

في الاستدارة الجزئية والاستقامة الجزئية ... النفس ... مستديرا ... معنى

المستقيم والمستدير ... الاستقامة والاستدارة ... في النفس بل لكون

ان المستدير ما فيه الاستدارة خارجية اى عين الاستدارة وكذا المستقيم ما فيه استقامة

خارجية اي معنى الاستقامة واما فيه صورة الاستقامة وتارة فلا يلزم ان يكون مستقيما

مستديرا انتهى قال واما الحرارة فانها لا تقتضي ان يكون محلها حارا فان الحارة صورة الحرارة

لا عينها سلمنا ان الحاصل نفس الحرارة لكن انما يجعله حارا لو كان قابلا للحرارة وانه

ولو سلم انه قابل فانما يصير حارا لو كان خاليا عن ضد الحرارة **والجواب عنه** ان الحار

ما فيه عين الحرارة لا صورتها وصورة الحرارة وان شاركت الحرارة الخارجية في الماهية

الا ان الحار ليطلق على ما فيه ماهية الحرارة مطلقا بل ما فيه الحرارة الخارجية **واما الجواب** [illegible]

ضعيف لان الحرارة اذا حصلت في النفس فكيف لا يكون قابلا لها وكيف يجوز حصول ضد

الحرارة فيها **قوله واما الحجة الثانية** قال الامام الحجة التي ذكرها الشيخ لم يصح الا ان

حاصل الفهم والماان الادراك لا نفس [illegible] او امر [illegible] [illegible] لا علمية والحق

عندنا ان الادراك العقلي عبارة عن حصول الصورة بل عن حالة نسبية اضافية اما

بين القوة العاقلة وبين ماهية الصورة الموجودة في العقل او بينها وبين الامر المتقرر في الخارج

واما قوله لو كان انا اذا ادركنا شيئا [illegible] عند العقل [illegible] الادراك

الشيء [illegible] عند العقل [illegible] ذلك الشيء المنتهية موجودة في العقل

معه للصورة الا ان الحق في العقل [illegible] ان الادراك [illegible] حصول

عند العقل وهذا لا يحتاج الى زيادة نظر [illegible] على ما عنده ان ادراك السواد

لو كان عبارة عن حصول ماهية الشيء لكان الجماد [illegible] بالسواد لو كان عبارة عن حصول

ماهية الشيء لكان الجماد [illegible] بالسواد [illegible] لان السواد حاصل له **والجواب**

بالفرق [illegible] [illegible] صورة المدرك [illegible] فان الاول حصول حقيقي

اصيل والثاني حصول ظلي غير اصيل **ومنها** ان حقيقة الادراك لو كانت

عبارة عن حصول شيء مجرد لكنا اذا تصورنا حجما او حكما [illegible]

المحرر

لحق عندنا ان الادراك ليس عبارة عن حصول الصورة بل عن حالة نسبية اضافية اما بين القوة العاقلة وبين الصورة الموجودة في العقل

السواد فيه وجب ان نعقلها ويكون ذلك الوجود عالما باللون السواد وليس كذلك فانا نعقل ذاته

تعالى وليس هو واعجب في انه تشكك في انه هل يعلم ذاته ويعلم كونه فاعلا للغير مع انا لا نكره

الشيخ عالما بانه مغاير الحق [illegible] الشيخ لا يعرف شبهة واحدة على ما حرره الامام وانه جعلها شبهتين

الشبهة الاولى ظاهرة وتقرير جوابها ان الحق الحاصل المجرد اذا ادركنا حصول عين السواد [illegible]

على سبيل حلوله الاجسام وان اريد حصول صورة السواد فلا نعلم [illegible] العلم

واما الشبهة الثانية فتوجيهها انا نعلم ان الشيخ مجرد ونعلم ان المجرد حاصل لذاته ونعلم ان

الغير حاصل له فلو كان العلم حصول شيء لمجرد لم يتشكك في ان الشيخ عالم بذاته ومغاير له **وتقرير**

الجواب ان حصول الشيء يكون تارة على وجه الحصول وتارة لا على ذلك الوجه والعلم

هو حصول الشيء لذاته وحصول فاعليته له على سبيل الحصول فلو يكون نوع علم لذاته و

وانما التشكك لعدم تحقق ذلك الوجه وانما جعلها شبهتين لان الاولى على الادراك

الحضوري وتنبيها على تخطئة الامام في وصف المجرد بالسواد ولهذا شنع عليه بانه جهل

وتعجب **ومنها** ان تعقلنا لذاتنا اما ان يكون نفس ذاتنا او امرا زائدا عليها

والاول باطل [illegible] ان نعقلنا لذاتنا [illegible] بذاتنا نفس ذاتنا

بذاتنا او لا يكون فان كان وجب ان يكون علمنا بعلمنا بذاتنا نفس ذاتنا لان علمنا بعلمنا

عين علمنا بذاتنا وعلمنا بذاتنا عين ذاتنا فيكون علمنا بعلمنا عين ذاتنا لكون عين ذاتنا

حاصلة فيكون علمنا بعلمنا بذاتنا [illegible] بالفعل وهكذا في سائر المراتب [illegible]

ان يكون [illegible] غير المتناهية موجودة بالفعل وهو محال [illegible] وان لم يكن نفس علمنا بذاتنا

[illegible] علمنا بذاتنا نفس ذاتنا [illegible] علمنا بعلمنا بذاتنا نفس علمنا بذاتنا [illegible]

خلافه **والجواب** ان لعلمنا بذاتنا حيثيتين [illegible] وحيثية [illegible] ذاتنا ونوع

وهذه الحيثية مغايرة له وتحقيقه ان علمنا بذاتنا [illegible] الا ان ذاتنا حاضرة لذاتنا

الا انطبع [illegible] على الادراك

لو كان نفس ذاته

بذاتنا

لم يكن علمنا بذاتنا

ولا يقال الامر واحد بالذات وهو انا لكن فيه تغاير بحسب الاعتبار فان ذاتنا باعتبار
انه حاضر له وهو باعتبار انه حاضر معلوم وباعتبار انه حاضر له عالم فالتعدد ليس
الا بحسب الاعتبار والامور الاعتبارية ينقطع بانقطاع الاعتبار فلا يلزم وجود الامور
الغير المتناهية بالفعل [illegible] الوجه [illegible] العلم [illegible] لو كان [illegible] في انه لم يكن العلم بحصول
الشيء للشيء لو حصول الشيء للشيء يقتضي تغاير الشيئين كما في الاضافة والايجاد والجواب
ان التغاير بحسب الاعتبار كاف في العلم فان قلت فليكف التغاير بحسب الاعتبار في الاضافة ولا
اجاب بانه كاف في الاضافة [illegible] واما في الايجاد فلا لان الموجد يجب ان يكون متقدما بالذات على
الموجد وذلك يستلزم التغاير بالذات ومنها ان الصورة تحصل في الخيال ولا تحصل ادراكها
الا اذا اطالها الحس المشترك وكذا الصورة ينطبع في الجليدية ولا ابصار الا بحصول الاثر
[illegible] وكذا البصر [illegible] شيئين لانه ينطبع في كل واحد من الجليديتين صورة اخرى
فالكيفية [illegible] الادراك في نفس حصول الصورة [illegible] الادراك [illegible] الصورة بل الادراك اضافة
لنسبة اضافية فانا اذا ابصرنا شيئا فان لقوتنا الباصرة نسبة خاصة اليه فقوله
الصورة تحصل في الخيال او في الجليدية الخ وقوله والادراك يكون في الحس المشترك
او ملتقى العصبتين [illegible] قوله وانواع الادراك
اربعة لان المدرك [illegible] جزئيات مادية او غير جزئيات مادية اما الجزئيات المادية فاما محسوسة
او غير محسوسة والمحسوسات اما ان يتوقف ادراكها على حضورها وهو الاحساس او لا يتوقف
وهو التخيل والادراك [illegible] هو التوهم [illegible] الجزئيات المادية اما ان لا يكون جزئية
بل كلية او يكون جزئيات غير مادية واياما كان فادراكها التعقل [illegible]
ولهذا كانت ثلثة لانه يحس ثم يتخيل ثم يتعقل وسقط اعتبار التوهم [illegible]
والتعقل [illegible]

انه حاضر مغاير له باعتبار

ملتقى العصبتين

العلم اضافة

انواع الادراك اربعة

حصلت عند [illegible] صورة الملموس مع حضور المادة ولكن [illegible] بالغواشي الغريبة ومكانها
الملموس [illegible] والمراد بالغواشي الغريبة العوارض التي تلحق بسبب المادة [illegible] والا لازمة فيكون
غريبة عنها ولا يمكن ان يزال والغريبة [illegible] للمتمير ويجب التميز عند التعقل والغريبة تحقق بحالة
الاحساس والتخيل وجعل [illegible] في كنه ماهية [illegible] الغواشي الغريبة
هذا يدل [illegible] اللوازم [illegible]
الغواشي الغريبة باختصاصها بحالة الاحساس والتخيل [illegible] بالغريبة المخصصة [illegible]
الغريبة ما ذكره ثم قوله وقد اورد في هذا الموضع سوالا وهو انهم ذكروا ان العقل يقدر على
ان ينتزع من الاشخاص صورة كلية مجردة عن جميع العوارض الغريبة وهذا الحكم مستلزم لامرين احدهما ان
الصورة العقلية مجردة عن جميع العوارض الغريبة والاخر انها كلية مشتركة بين كثيرين وهما باطلان
اما الاول فلان الصورة العقلية جزئية حالة في نفس جزئية حلول العرض في الموضوع ويكون مشخصة بتشخصها
وعرضيتها وحلولها في النفس ومقارنتها الصفات النفسانية عوارض غريبة عن ماهية تلك الصورة فلا يكون مجردة
عن سائر العوارض الغريبة واما الثاني فلان الصورة الموجودة في نفس زيد لا يكون جزءا من الافراد
التي وجدت قبل زيد والتي يوجد بعد زيد لان وجودها موقوف على نفس زيد فلو كانت
جزءا من تلك الافراد لزم وجود الكل بدون الجزء وهو محال فاذا لم يكن جزءا منها لم يكن مشتركة
فلا يكون كلية و اجاب بان الكلي المجرد عن العوارض غير الصورة العقلية فان المشترك هو الكلي
الطبيعي الذي هو جزء الافراد فهو ليس في نفسه مجردا عن العوارض فالصورة العقلية وان
كانت جزئية الا انها آلة لادراك المعلوم بها [illegible] الكلي [illegible] انها كلية مجردة [illegible]
وقال [illegible] ان الكلي المجرد هو حاله الصورة [illegible]
بان الكلي موجود في الخارج [illegible]
في الخارج [illegible]

الدليل على تحقق الكلي الطبيعي في الخارج

وانها [illegible] الصورة م

واما ان يكون موجودا فيها فلو كان الموجود واحدا منها لنفس الامر ان يخرج ما سواه عنها منه ... واذا ثبت ان
الانسانية ليست شيئا موجودا في الخارج فالانسانية الواحدة لا توجد الا في العقل لكن لها اعتباران اعتبار بحسب
الذات ولهذا الاعتبار صورة شخصية في نفس شخصية واعتبار بحسب مطابقتها للاشخاص ولهذا الاعتبار
كلية ومعنى مطابقتها للاشخاص انها لو تحققت في الخارج لكانت عين كل الاشخاص واحد الاشخاص لو تجرد
عن المشخصات وحصل في العقل كان عين تلك الصورة وعلى هذا سقط السؤال الاول والثاني لان المراد بتجرد الصورة
العقلية ليس انها مجردة عن مطلق العوارض الخارجية ما كنا فيها العوارض الذهنية لا ينافي ذلك واما
الثالث فلان الصورة العقلية ليست جزءا للاشخاص في الخارج بل معناه ولا يلزم منه انها ليست مشتركة لان
اشتراكها ليس معناه انها جزء للافراد في الخارج بل معناه مطابقتها للافراد ومن محققه والصورة العقلية بهذا
الاعتبار اعني باعتبار المطابقة هي التي سماها المتقدمون كلية وتبعهم المتأخرون من المحققين

من غير العوارض

واما ما هو من غرايب الملح بتقديره في الدرس ان الشيء اما ان يكون ماديا او غير مادي فان كان
ماديا كالحجم والشكل واللون ... ثم تخيل ثم يعقل حتى يتجرد تجردا او تاما يجرد بالكلية فان الصورة التي
تحضر عند المدرك مع المدرك ... تجردت تجردا اشد لان المادة لو غابت او بطلت لم تبطل
الصورة الخيالية الا انها لا تتجرد عن اللواحق الغريبة فان تخيلها على حسب الصورة المحسوسة على قدر معين
وكيف معين ووضع معين واذا تعقلت تجردت عن المادة وشوايبها واما الوهم فهو يدرك ما يشاركه من الكمال
معاني جزئية ماخوذة من الصور ودليل بيت في سلسلة المدركات المترتبة في التجريد واما غير المادي فهو
معقول بذاته لا يحتاج الى التجريد فقوله الشيء الذي لا يتعلق بالمادة اصلا ولا باللواحق الغريبة فليس يمكن ان
يلحقه شيء من خارج ذاته لحوقا غريبا فهو مشتمل على تكرار او مستدرك لانه ان اراد لا يتعلق اللواحق الغريبة انه لا يلزم
انه عدم امكان لحوق اللواحق الغريبة لا يمكن ان يلحقها وهو تكرار وان اريد عدم لحوقها بالفعل فهو
مستدرك اذ يكفي ان يتجرد عن المادة لا يمكن ان يلحقه لواحق غريبة فقد ان لحوقها لا يكون
الا بسبب المادة وانما يلحقه لوازم المهية وقوله وبها التصريح بان لوازم المهية ليست من اللواحق الغريبة

انما تم لو كان قوله التي لا دليل ... صفة كاشفة للواحق الغريبة وهو غير لازم لجواز
ان يكون صفة مخصصة وقوله فذلك الشيء لا يمكن ان يتكثر تفريع على عدم لحوق الغريبة وفرع
احدهما ان المجرد لا يتكثر الا بالمهية فان تكثر بحسب الافراد يستلزم ان يلحق افرادها لواحق
غريبة وعوارض مشخصة والاخر انه معقول بذاته لا انه لا يحتاج الى التجريد وانت تعلم ان التفريع
لا قد لا حاجة اليه في بيان المطلوب الذي هو بصدده فهو دخل اجنبي في البيان فكان سابقا
يعلم بان الادلة جميع المعقول والنفوس مع براءتها عن المادة وكونها معقولة بذاتها
... بعقله العقل من جانب ما هو شانه ان يعقل فان اشتغالها بالابدان الجسمانية منعها عن
ادراكها فيظهر من هذا ان المجردات تعقل ذواتها وغيرها من المجردات لان ذواتها معقولة بذاتها
وليس لها مانع ... محقق مجردة عقل وعاقل ومعقول لذاته واما النفوس الانسانية فهي يعقل
ذواتها اذ لا مانع لها عن ذواتها واما غيرها من المجردات فعلها التعلق بالجسم مانعها عن ادراكها
والضمير في قوله بل لعله يعود الى العقل وهو الظاهر واما اعادته الى ما هو بري عن الشوايب في المعقول
فيجب ان يكون قوله بل من جانب ما استدركا اذ يكفي ان يقول واما البري عن المادة فهو معقول
بذاته ولعله من شانه ان يعقل اي يعقل ذاته ثمرة ... الا انا اذا التقابل ... احسام
فلا يخ اما ان يتعقل مادته اولا وان لم يتعقل مادته فلا يحصل بتعقل في ذلك الحكم لعدم تعقل
جزئية وان تعقلنا مادته فالمادة لا يبلغ من تعقل المادي موجوداته اي الموجود ثلثة اقسام احدها
العارض للمادة من الصور والاعراض وثانيها المتعلق بالمادة لا تعلق العروض كالجسم
كالنفوس المتعلقة بالمادة وثالثها المتقطع الوجود عن المادة كالعقول فالقسم الاول يحتاج في
تعقله الى التجريد عن المادة والقسم الثاني لا يحتاج الى الانتزاع عن المادة لكنه لكونه ملحوقا
بالشوايب المادية انما يتعقل بعد تجريده عنها واما القسم الثالث فلا حاجة في تعقله الى العمل الا
البحث الثاني ان المعاني التي يدركها الوهم مثل الحسن والقبح والصداقة والعداوة ليست جزئية

المقول

بل تعقل الجزئيات والتعلق بالجزئيات لا يوجب الجزئية **والجواب** ان التعلق بالجزئيات وان اوجب
الجزئية القائمة لا ينافيها لان الوهم لا يأخذ المعاني المخصوصة بمادة مادة بحيث لو فقد وعدم صورة الذئب
لم يحضر ... المعنى ... والامام ... المادة بالمحل ... وموضوعا ... الا بالمحل
والحال يكون تعقلهما معا لكن حكم بثبوت الشكل ... فقد تصورها ولا يكون المادة مانعة من تعقل الحال مع
اجاب بانه قد ثبت ان بعض التعقل يحصل بهيئة المقتضية ... كانت المادة مانعة من المعقولية ... وكذا
لان الا ان تقوم بمجرد ... بذاته فيكون حاصلة لذاته فهو معقول لذاته لان ذاته عاقلة لذاته ...
بعينه لم يكن حقيقته حاصلة لذاته فلا يكون ذاته عاقلة لذاته فلا يكون معقول الذاته والمعقول لذاته لا يحتاج
في كونه معقولا الى محل علاوة غير المعقول لذاته فانه لا بد له من محل ... بالفعل **نقول** ...
القضيتان غير بينتين ... ذاته عدم احتياج عقل الغير اياه الى محل وعدم
ذاته الاحتياج وعلى تقدير تسليم المقدمات لم يندفع النقض بتعقل الحال والمحل معا وذكر في **النقض**
الخوركه كل قائم بذاته فهو عاقل لذاته بالحق ... عقل الذات امكان القيام بالذات والتعين
وكذا النقض قوله كل حال محتاج في كونه معقولا الى محل الصورة العقلية ويرد عليه النقض بصفات
المجردات فانها معقولة من غير محل وكلام الامام مبني على ان الاولى قوله فهو معقول لذاته يصلح للعقل والتعقل
محلا الامام التعليل ولهذا فسر بقوله وهو معقول بذاته وكانه هو المراد اذ معناه ان المجرد عن المادة
وعلائقها اذا نظرنا الى ذاته فمن شانه ان يصير معقولا للغير ولا يحتاج فيه الى محل **وفيه بحث**
لان المراد بالمادة المحل لا مطلق المحل والا ورد الصورة العقلية وصفات المجردات ومعنى تمنع المادة
من كون الشيء معقولا ان المادة من شانها ان يصير الاشياء الحالة فيها اشخاصا متخصصة من حيث انها
ولا سود محالها فيها من حيث انها اشخاص لا يكون معقولة مجردة وكونها ذوات اوضاع قابلة للاشارة الحسية
وانتزاع تلك الصور العقلية بالهيئة واذا تجردت عن المشخصات صارت معقولة لانتفاء الوضع
قوله وهذه القوى تنقسم الى مدركة الصور او مدركة المعاني والمعينة على الادراك حافظة او متصرفة

والحافظة للصور او للمعاني وهذا الاولانة بيدها ... الحصر ولا شك في احتمال وجود غيرها لكنها لم يحكم على
انها الا وجه بعد الحواس الظاهرة ولذلك ... ضبطها **واعلم** ان هذه القوى ادراك الصور والمعاني
وحفظها والتصرف فيها لا تلك وجود هاذي ... لم يثبت الصور والمعاني تكون جزئية
جسمانية فلا بد لكل فعل من ... الافعال من قوة جسمانية تكون مبدأ له وهذا امر ... لو لا ... الكل
لكن يحتمل ان يكون قوة واحدة تكون مبدأ لما ذكر لكن بحسب الجهات مختلفة والغرض من هذا الفصل بيان
تعدد تلك القوى **وقال** والحاصل ان الموجود في الخارج كنقطة رؤية نقطة كالخط الاشكال
انها الا اتصال ارتسامات لحس واتصال الارتسامات ليس في البصر لان كل ارتسام للنقطة
بحسب مقابلتها في حد من حدود المسافة حتى اذا زالت عن حد المقابلة زال الارتسام فلا اتصال
للارتسامات في البصر فلا بد من قوة تقبل تلك الارتسامات فيها حتى ترتسم فيها صورة النقطة
في حد من الحدود ويبقى فيها الى ان يتصل بها صورتها في حد اخر وهي الحس المشترك الى
اذا انطبعت فيه المحسوسات كانت مشاهدة وهذا القدر من الكلام يتم الدلالة ولو
اقتصر الشيخ عليه لما ورد و المقابلة انما يحصل في ان يمكن لانه لو بقيت المقابلة
في حد من المسافة زمانا لانقطعت الحركة والكلام في استمرارها وايضا لو كانت المقابلة
في زمان لم يكن المحسوس في ذلك الزمان الا نقطة فلا يكون المشاهد خطا مستقيما الا في الاحساس
لهذه المقدمة الاستدلالية ... ان تكون النقطة في كل حد من حدود المسافة
محسوسة مشاهدة لكن ابصارها في ان حد من ... بحسب مقابلتها للبصر حتى اذا
زالت مقابلتها زال الابصار ولا يكون اتصال الارتسامات في البصر فهذه الدلالة لا تحتاج
الا الى تحقق المقابلة في حدود ... مع بقاء المشاهد ولما ان المقابلة
انية او زمانية فلا حاجة اليه قطعا **ولو** لا يجوز ان يكون اتصال الارتسامات الا اذا لم ... في
البصر يكون في موضع ... للنفس لا يجوز ان يكون في الهواء فان النقطة اذا اتصلت في حد

[illegible]

من الهواء تشكل ذلك الجزء الهوائي بشكل تلك النقطة فلما زال عن الحس فاصغرها ولتقابلها
عن الحس انتقل سريعا بقي ذلك الجزء الهوائي على ذلك الشكل فيجب اتصال الارتسامات
في الهواء بمثل الشهادات في الاجزاء الهوائية المتجاورة فيرى خطا وانت خبير بان اتصال تشكلات
الهوائية لا يكفي في مشاهدة الخط بل لا بد مع ذلك من الحس بتلك الهواء ملاقي الحس المشترك
كاتصال الشهادات وكان الامام قايل بذلك سلوح لمن طالع شرحه بوقاله لا يجوز ان يكون الانطباع
او ارتساما في البصر مع تعدد ارتسام في البصر على المقابلة ثم فان قلت ترتيب البحث يقتضي تقديم
هذا البحث على المنع الاول حتى يتوقف ان اتصال الارتسامات ليس في البصر ليس لما ذكره لا يتم الا ان لم
يكن في البصر بكونه في قوة اخرى فلم اخره عنه قلت المنعان مرتبان عليها وجهة الكلام فانه قال
اما ترى القطر النازل خطا مستقيما والنقطة الجوالة خطا مستديرا فهذا الخط المشاهد ليس
بموجود في الخارج بل لاتصال الشهادات القطرة في الخارج يرى خطا لما ذكرناه لكن لم لا يجوز ان يحصل
لحظة في البصر لاتصال الارتسامات فيه ولما كان الاول ثابتا توجيه الدليل عليه بعينه ترتيب المنع
اقل بالواجب وما جاز ان لا وهو المنع الذي ذكره اولا بان التشكل الهوائي يبقى عند زوال
النقطة لزم الخلو لعدم النقطة في ذلك الموضع وعدم هواء اخر وغير ثم قوله هي
قوله وهذا الاحتمال اولى مما ذكروا لا نتوقف على مشاهدة ما ليس بموجود في الخارج بل يعمل
بادراك المحسوس الخارج لاتصال الشهادات تتوالى على مشاهدة ما ليس في الخارج مع
ادراك البصر ما لا يقابله بخلاف القول بوجود قوة مدركة للغائب عن الحس
كالمشاهد فانه ليس لا بادراك البصر وفي هذا اشارة الى الجواب عن المنع الثاني
وهو ان ادراك البصر ما لا يقابله ولا في حكم ما يقابله مستحيل واما المنع الثاني واعلم
ان كثيرا من شاهد في منامه امورا كثيرة وكذا جماعة من المرضى وغيرهم
يشاهدون عند تعطل حواسهم صورا لا يراها الحاضرون في مجلسهم بل هو بلا حد

فلا بد لتلك الصورة من وجود في قوة مدركة غير البصر ... ولا يجوز ان يكون في قوة البصر ولا في قوة اخرى ... ترتب المنع الثاني ... في الخارج

وفيه نقل عن العلامة ... الامام ... اقول

ما لا يقابله

فلا الابصار

في مرتبة امثالها ولا انسان يتخيل في عامة او قامة امورا قد شاهدها او لم يشاهدها
لا على سبيل المشاهدة ولا يخفى ان الاولان تحقق الادراك هي قوة المشتركة فتقوى فيكون
شاهدة وتضعف فيكون تخيلا واستدلال على وجود بالمشاهد المحسوسة يعني
اذا رجعت الى نفسك علمت ان المحسوسات اذا كانت حاضرة ارتسمت صورها في الحواس
متأدية الى الحس المشترك وهو المشاهدة فاذا غابت زالت المشاهدة ولكن يمكنك
ان تطالع تلك الصور وهو التخيل فلولا بقاؤها مخزونة مجتمعة في قوة من القوى
لم يمكن مطالعتها وتخيلها وهي الخيال ولما توقف تمام هذه الدلالة على تغاير القوتين
استدلوا عليه بوجهين احدهما ان الحس المشترك قابل للصورة والقابل غير حافظ لحجة
اما الحجة فلان سبب القبول غير سبب الحفظ لان المبدأ الواحد لا يصدر عنه الا اثر واحد
بعيد عنه الا الواحد واما الثاني فهو ان الماء له قوة قبول الاشكال وليس فيه قوة حفظها
وهذا الدليل منقوض بالخيال فانه لو وجب ان يكون كل قابل غير حافظ لم يكن الخيال
حافظا لانه قابل لما يحفظه وفيه ان الحافظ الشيء قابل له فاذن هذه الحجة ضعيفة لما سيأتي من ابطال ان الواحد
لا يصدر عنه الا الواحد وليس فيه ما ينقض الحس المشترك وغيره من انواع المحسوسات وربما
يقبل النفس العقلية ويحفظ في هذا ما ذكره الامام وكثير من هؤلاء الى ان ترتيبها
حتى قدم ضعف الحجة على نقض الدليل واخر نقضها وعبر عن النقض بالمعارضة على ما هو
على المعارضة اجاب عن بعض بدليل على ان اجتماع القبول والحفظ في شيء لا يدل على
تعدد المبادي لجواز ان يكون قبوله بحسب المادة والحفظ بحسب الصورة كالارض فانها تحفظ
الشكل بصورتها والكيفية بصورتها وتقبل بحسب مادتها فكذا الخيال لا يبعد ان يكون في محل
جسماني فقبوله لاجل المادة وحفظه بقوة الخيال واما افتراقهما في شيء فيدل على
المبدأين للحفظ والقبول متغايران لامكان الحفظ بدون القبول كما اذا عرض آفة لعقدم

البطن لا يدرك تشخص صورة وما بعد زوال المرض يتشخص الصورة التي كانت قبل المرض
لحفظها فلا بد ان يكون مبدأ الادراك الحسي مغايرا لمبدأ حفظها وهذا الجواب لو صح فهو
دليل برأسه غير ما نقله الامام فانه ليس استدلالا بافتراق القبول والحفظ بل بمجرد تغايرهما على ان
اجتماع القبول والحفظ لا ينافي وحدة مبدأهما [illegible] بل يكون [illegible] على ان يستدل على
تغاير المبدأ بمجرد التغاير بل بالافتراق وفي هذا الاستدلال نظر فقد يكون ادراك الوهم لا يحصل
بمجرد حصول الصورة في الآلة بل بحصولها عند النفس [illegible] فجاز ان يكون مبدأ الادراك
والحفظ واحدا ويكون الصورة حاصلة في القوة محفوظة ويتقدم الادراك لعدم حصولها عند
النفس فافتراق القبول والحفظ لا يستلزم تغاير المبدأين واما قوله والمعارضة بالحس المشترك
والنفس ليست بشيء [illegible] بحيث لا يرد على اصل الدليل [illegible]
جاز ان يكون الواحد مبدأ للكثير اما بالواسطة او بالجهات [illegible] في مبدأ القبول والحفظ
يكون واحدا ومبدأ الجهتين [illegible] انفعال [illegible] ان يصدر من قوة واحدة فعل
ويرد عليهما النقض واما قوله فالصادر عن الحس المشترك استثبات الصور فمعناه ان الذي
يقتضيه الحس المشترك امر عام وهو استثبات الصور مطلقا [illegible]
[illegible] استثبات الصور [illegible] في التخيل [illegible] المشاهدة
على ما مر [illegible] استثبات [illegible]
مقتضى له [illegible] الصادر [illegible] بالواسطة ويجوز
ان يصدر عن [illegible] الواحد امور كثيرة بالوسائط وهذا كما ترى [illegible] الصادر [illegible]
الا امرا [illegible] واما ان يكون عاما [illegible] بواسطة امر خاص [illegible]
الادراك انفعال [illegible] والذي [illegible] ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد انه لا ينفعل الا
بل هو [illegible]

لا ينفعل

مع تغاير مبدأ [illegible] والمثال [illegible] بافتراقها [illegible]

الافعال على اختلاف المبادي وكفى في بيان اختلاف الافعال اثبات الجزئية ولا حاجة الى اثبات الكلية
هذا غير وارد لان المثال انما اورد دليلا على تغاير المبدأين كما دل [illegible] على تغاير القبول والحفظ
حتى يكفي اثبات الجزئية فلا بد في الدلالة على تغاير المبدأين من اثبات الكلية والجواب انه كان يستدل
بافتراق القبول والحفظ لا بتغايرهما واستدلالا بمجرد تغايرهما قوله والحكمة ان لنا بالنسبة
كل محسوس [illegible] احوال [illegible] عند [illegible] وليس [illegible] وحفظه و
[illegible] يحتاج الى [illegible] ولا شك ان الادراك [illegible]
حفظه [illegible] الحفظ مغايرة لقوة الادراك [illegible]
[illegible] الذهول غير حاصلة [illegible] انها غير حاصلة بالحس المشترك
الذي [illegible] غير حاصلة للنفس [illegible] من عدم حصولها عند النفس
عدم حصولها للحس المشترك [illegible] هذا الكلام بالحقيقة [illegible] المنع [illegible]
لقوة [illegible] في حالة الذهول [illegible] احساس جديد
قوله فالاستدلال [illegible] الحس المشترك [illegible] على هذا القوة
غير هذا [illegible] صاحب هذا [illegible] صاحب [illegible] بين شيئين [illegible]
بينهما [illegible] هذا [illegible] كل واحد من [illegible]
واحد من المحسوسات او غيره فيكون نسبة جميع المحسوسات [illegible] الحس المشترك [illegible]
انما يتم لو كان [illegible] هذا [illegible] يكون من [illegible]
في [illegible] هذا [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] الجمع [illegible] واحد [illegible]
الآخر والتفاته اليه وفيه [illegible] اذا رأى [illegible]
اعتراض على الامام انا نحكم [illegible] الحكم [illegible] اولا يجب فان لم

كما في العيان [illegible] الخيال
جسم [illegible] وانما [illegible]
جزئية [illegible] القوة [illegible]
عن القوة [illegible]
[illegible]

مبطل لحكمكم ولا يوجب ذلك الحكم بعلة بعديد بانه انسان لا يبقى الا ان يكون مدركا لها لكن المدرك لها
الذي هو الحكم النفس فيكون المدرك لا يريد النفس ايضا واذا كانت النفس مدركة للجزئيات فلا بد
ان يكون الحاكم بانه هذا الذي صاحب هذا اللون هو النفس بموضوع سقط الحجة **والجواب** بان
النفس مدركة للجزئيات بالة والكليات بغير الة فيه واقع الجوانان يكون الحكم بين الجزئيين
البين قال والذي يبطل ابطال الحس المشترك اوان الذوق قادر اك المذوقات فلو كان الدماغ
المذوقات محلا لذوق ولم يكن بالضرورة ولهان انبيق الذائق البالغ مع انا نجد مكانه فيه
ادبيق الذائق الكعب للعقب وايضا اذا ادركت القوة الباصرة شيا فلو ادركه الحس المشترك
الابصار لا ادرك المبصر فلم يكن ابصار اثنا ابصارا واحدا بل ابصارين وفيه ابطال الخيال بان
العالم ورائي والاشخاص الغير المعدودة فلو انطبعت صورها في الروح الدماغي فاما ان يجتمع
الصور في محل واحد فيلزم اختلاط الصورة في غاية تمايز بعضها عن بعض او يكون لكل
الصور محل غير محل الاخرى فيلزم ارتسام كل صورة في جزء في غاية الصغر بهن غاية عظم الصور
الخ ومنه قول بان ادراك الحس المشترك المذوق وتخيل الذوق ليس في العصب وكذلك
هو ابصار ادراك الحس المشترك في محل المبصرات يكون ابصاره ابصارين **وفيه نظر** لما مر من
ان مشاهدة المحسوس بالحس المشترك كما ان تخيلها به والفرق بينهما ان التخيل ادراك الصورة
الغيبية والمشاهدة ادراكها مع الحضور والحق في **الجواب** ان الذائق هو الحس بل النفس
لا ان الذوق للنفس ليس بواسطة الدماغ مع انه للحصة اخرى مطل الذوق تخلو عن
اذ الحق الكعب فهو كذا الابصار يتعلق بادراك النفس المبصر لاجل حصول الصورة في قائمة
الصورة في العصبة المشتركة والحس المشترك قال علماء المناظر ابتداء الابصار
البصر بتمامه عند العصبة المشتركة وكلام عند الحس المشترك **وللجزء الخ** انه ليس الصغير
لا يتناهى الصور ام تكاد تجمع محل واحد لا اختلاط الى جزء صغير من المحل لا يستحيل

السلام

تحقيق الذوق

الحقيقة ايضا **قوله** فاما ادراك الكل المعاني دليل على وجود قوة تدركها تقرير الدليل ان يدرك
المعاني الجزئية لا يجوز ان يكون شيئا من الحواس الظاهرة لا الحس المشترك والخيال لانه
لا يرتسم فيها الا ما يتادى من الحواس ولا المتخيلة المستفاد من الحواس ولا القوة العاقلة
لحيوانات العجم يدرك المعاني الجزئية مع انتفاء العقل فلا يكون عقليا فلا بد من قوة
اخرى هي المدركة للمعاني وهي القوة الوهمية ولا يخفى عليك ان المدرك للصور
المحسوسة اعني الحس المشترك يدركها بالذات لانها صور متعينة فالمدرك لها
الكلي ثم انه لا يلزم من ان يكون ادراكها للعين فبقوة مدركة للمعاني قوة اخرى فلم لا يجوز ان يكون ادراكها
للنوعين بقوة واحدة حيث كان ادراكها الانواع المحسوسات بقوة واحدة هي الحس المشترك
قوله ذكر علماء التشريح اعلم ان للدماغ من مقدمه الى مؤخره انقساما الى ما يختص باسم البطون
انقساما الى ما يختص باسم البطن واما الى الاجزاء وهو انه ينقسم بنصفين متساويين في الماسح جزء مقدم
لما كان الدماغ عرضه في كل من المثلثات المخروطة تامة في مقدم الراس كان مقدم الدماغ
اغلظ وينتهي الى المؤخر فيكون الجزء المقدم اعرض واغلظ واعقم والجزء المؤخر اضيق وادق
الطول حتى يكون طوله كالضعف من طول المقدم وهذا الانقسام بحجاب حاجز بين الجزئين من
الغشاء الغليظ ولما كانت الارواح المشبعة بالقوى والاعصاب الدماغية موضوعة في طول
الدماغ كان يحصل الجزء المقدم كالنصف من حصة الموضع فلذلك ينقسم الجزء المقدم نصفا
اربعة والموضع الثالث من الحد المشترك بينهما واما الى البطون ثم ان للدماغ تجاويف ثلاثة
اعظمها البطن الاول يشتمل على الجزء المقدم وبعض الجزء المؤخر واصغرها البطن الاوسط وهو
البطن المقدم الى البطن المؤخر في اجزاء من جوهر الدماغ ينفذ في مؤخر الدماغ في ثقب الفقرات
الى الفقرات وهو النخاع قد نبتت [illegible] نجاحين منه موازنا ومضافا للاعضاء فان
اعتبرنا جوهر الدماغ والنخاع فالدماغ كالعين والنخاع كالنهر منه والاعصاب كالانهار على اطرافه

ادونها وان اعتبرنا الروح النفساني الساري في الدماغ والنخاع والاعصاب فالدماغ كالمعدن والنخاع

كالجدول والاعصاب كالانهار الملتفة من الجداول الكبار والاعضاء كالمزارع اذا ثبت هذا

التقرير فنقول [illegible] ان يتبين ان مبدأ اعصاب الحواس الاربعة الجزء المقدم من الدماغ فذكر

انه وقع [illegible] نابتين من مقدم الدماغ [illegible] الابصار فعصبان مجوفان [illegible]

[illegible] الروح [illegible] الارواح [illegible] وقوة الذوق في العصب الرابع من الروح

الذي [illegible] الحس المشترك بين الجزئين [illegible] في القسم الاول من الروح الحاس الذي [illegible]

الثاني ومنبت هذا القسم بالحقيقة هو الجزء المقدم من الدماغ فقد بان ان منبت الاعصاب

الجزء المقدم بحث ونقد لان الروح [illegible] والثالث [illegible] الحس المشترك بين الجزئين [illegible]

يكون منبت قسم منه في الجزء المقدم ولم يفصح [illegible] الكليات بان منبت هذا القسم الحامل للسمع

الدماغ وما وقع في هذا [illegible] في بعض نسخ الكليات هذه العبارة بعينها وهي [illegible]

النسخة الصحيحة [illegible] ان هذا القسم منبته بالحقيقة الجزء [illegible] من الدماغ [illegible]

[illegible] الجزء المقدم فان مبادي الاربعة في البطن المقدم [illegible] الجزء المقدم [illegible]

الدماغ لكن [illegible] الاعصاب بحسب الاجزاء والبطون كما اشرنا اليه [illegible] اعصاب الحس

[illegible] والنخاع ومبدأ اعصاب الحواس الاربعة مقدم الدماغ ومبدأ عصب [illegible] في الدماغ او

النخاع فالروح المصبوب في مبادي الاعصاب التي في الدماغ والنخاع آلة الحس المشترك [illegible]

[illegible] الروح المصبوب في مقدم الدماغ [illegible] اعصاب الحس مقدم الدماغ [illegible]

الدماغ لان بعض مبادي عصب الحس [illegible] مقدم الدماغ بل باقي [illegible] النخاع [illegible] الحس [illegible]

لعله [illegible] الحس المشترك [illegible] اعضاء [illegible] الحس [illegible] الروح [illegible]

[illegible] الى الارواح المصبوبة في مبادي [illegible] الاعضاء [illegible] الدماغ او

النخاع [illegible] الروح المصبوب في البطن المقدم الذي هو آلة الحس المشترك والخيال [illegible]

والبطن المقدم

الروح المصبوب في مبادي عصب الحس [illegible] الحس المشترك

[illegible] مثل المسموعات [illegible] الادراك [illegible]

المنطبع فيه صورة المحسوس بواسطة الروح المنبث الذي هو آلة الحس المشترك [illegible] والحركة

[illegible] حركة الكيفية [illegible] ادراك المحسوسات على حركتها وليس هذا

الكلام من [illegible] فانهم اطبقوا جميعا على ان [illegible] يتأدى [illegible] الحس المشترك [illegible]

[illegible] المجاورة لبعض اجزاء [illegible] الى جميعها [illegible] الرائحة [illegible] من الهواء الى القوة

[illegible] الادراك [illegible] الحس [illegible] من المحسوسات في الحس المشترك

الحاس [illegible] ذكره الامام من ان الروح الذائق

لو حفظ الطعم [illegible] الحس المشترك [illegible] في مسلك

الروح الى الدماغ [illegible] في مقدم الدماغ [illegible]

الفرق بين [illegible] مرتبة [illegible] القوة المسماة بالوهم

الوهم سلطان القوى الجسمانية كما ان العقل سلطان القوى الروحانية [illegible] فانه

[illegible] في الجزئيات [illegible] بالشوائب الحسية والخيالية [illegible]

[illegible] حكم العقل فانه مجرد عن الشوائب [illegible] الوهم

المستقدم لسائر القوى الحيوانية لاجرم يكون الدماغ كله آلة له اذ لا يجب

ان يكون [illegible] هذا بناء على ما تقدم من ان [illegible] الحس

[illegible] في هذا الجواب نظر اذ [illegible] ان الحاكم من الشيئين [illegible] بينهما

[illegible] المتخيلة [illegible] بالذات [illegible] ما تقرر في الجواب عن [illegible]

ما نقل ان الشيخ ذكر في القانون [illegible] ما قال الامام وهذا شيء ذكره في القانون [illegible]

[illegible] في القانون [illegible] المذكرة [illegible]

ان يكون القوى [illegible] الجزئي عن الحافظة [illegible]

الوهم

المقيد ثم عرض صورة بعد صورة من الصور المخزونة في الخيال فيثبت المعنى من جهة القوة
الحافظة وذلك لان المعاني الجزئية لما كانت ماخوذة من الصور يعقد نسيانها اذا عرض صورة بعد
صورة يتذكر قطعا   والحق ان التذكر كما ان الصورة المحسوسات ارتسامها في الحس المشترك
مع حضورها وهو مشاهدة ثم انحفاظها في الخيال فاذا ارتسمت فيه حال غيبتها وهو التخيل ولا يتم الا
بالقوتين وذا الذي عزاه للخيال فيحتاج في ادراكها الا حكم احساسي جديد كذلك المعاني المتعلقة
بالمحسوسات ادراكها وهو شان الوهم وحفظ وشان الحافظة وذكر وهو كما ذكره الشيخ ملاحظة
المعنى المحفوظ بعد الذهول عنها ولا يتم الا بالقوتين وامر رابع وهو استرجاع المعنى بعد زواله
فانه اذا زال المعنى عن الحافظة لم يحتج الى تجشم احساسي جديد بل يعرض الوهم على نفسه صور الخيال
وبين لنا المعنى ويحفظه الحافظة فهذا الاسترجاع يحتاج الى تشمر اعمال وتكرار بعرض فيه القوة وهو
شان المتخيلة وادراكه المعنى المنسي وهو شان الحافظة فقد بان انه لا حاجة في اثبات التذكر والاسترجاع
الى اثبات قوة سادسة والحق ان لا فرق بين التذكر والاسترجاع الى الجنابات فهو المتذكر به المسترجع
في القانون وقد صرح الشيخ في الشفا بالاعادة في بيان معنى التذكر وكيف لا فان الذكر انما يكون بعد
النسيان وهو زوال المعنى اما الصورة عن الخزانة قال لا ان تبدل عبارة الذكر بالاستحضار
كما هو في كتب الحكمي   انما من المشاكل ما قرر اختصاص القوى بالمواضع المذكورة حاصل انه ذلك
بوجه ظني ولا يعرف الا ان الاطبا الاصليين الآفة في التخيل والفكر والذكر بعروض الفساد للتجاويف الثلثة
فثبتوا الا هذه القوى الثلث ولم يفرقوا بين المدرك والحافظ والمراد بهذه الاعضاء هو التجاويف
لان في اطلاق الاعضاء عليها تجوزا وما اجاب به عن الاعتراض الامام والكاتبي ظاهر كلام الشيخ من ان هذه
الآلات الا انه مخالف لما ذكره اولا من استدلال على كون هذه الاعضاء مواضع هذه القوى لما سنذكره
الشيخ من تقديم قوة وتاخير اخرى وتوسيطها لمة ضرورة ان المالية الكيب المواضع
ثم اعتبار الواجب هذا بيان للترتيب بين القوى مؤكد لما قبله فان الواجب في الحكمة المتعالية التقديم

تعريف بعض [illegible]

القوة التي تقبض صور المحسوسات وهي الحس المشترك والخيال ووضع القوة التي تعسس معانيها الا
الوسط وهي الوهم او الى آخر الدماغ وهي الحافظة وتوسط بينهما القوة المتصرفة فيهما بالتركيب مع
الصور تارة والمعاني والقوة والمعاني اخرى وقد ينسب صور المحسوسات الى الجرم لان الاجرام
اما علوية ويسمى بالاجرام واما سفلية وتختص باسم الاجسام فلما كانت صور الاجسام مرتسمة في
اعلى البدن ناسبت الجرم دون الجسم وكذلك نسبت معاني المحسوسات الى الروح لان الروح يكون من بارية
ورقائقها ولما كان المعاني بالنسبة الى المحسوسات لطائفها ومعانيها ناسبت الروح لان النفس في
النسبة بين الجسمانيات والمجردات فقد الامام هذا وجه ثان بعد الاستدلال على اختصاص القوى بالمواضع المذكورة
وذلك لان الحس المشترك والخيال لما ناسبا الحس الظاهر وسط المتصرفة فيهما في مقدم الدماغ وقدامه
اخر القوة الوهمية والحافظة لبعدهما من مناسبة الحس الظاهر ووسط المتصرفة بينهما ثم اعترض عليه بانه
بيان خطابي لا يليق بالمقام البرهاني ومع ذلك غير تام لان السمع واللمس في مؤخر الدماغ لكون الشم والبصر فيه او الى
بالجبل في مؤخر الدماغ لكون السمع واللمس في مؤخره مع ان الحاجة الى اللمس اكثر وقد سمعت ان هذه العقيدة
بحسب احوال الدماغ وكلام الشيخ في التعاليق فلا يرد عليه قوله ان ليس هذا الدليل اعتبر بل انما الاعتبار للترتيب
وتنبيها على العناية الالهية في ذلك على ان قوله السمع في مؤخر الراس فيه نظر وهذا النظر غير وارد لان
المراد من قوله ولمبدئي الدماغ ليس الجزء المقدم بل البطن المقدم على ما لا يشك فيه من تامل في كتابه
ولا فوقه وهذا القسم منبت من الجزء المقدم من الدماغ وبه عصب السمع فهو الذي ذكرناه فيما قبل انه خطأ
ربما وقع من طغيان القلم او من الناسخ   والحجة التي اقامها الفاضل من غلطة انهم يقولون ان
النفس لا تدرك الجزئيات المادية بل المدرك لها الحواس الظاهرة والباطنة فابطل ذلك بان النفس هي
المدركة لجميع الادراكات وذلك ان الانسان يمكنه ان يحكم بان هذا الملون هو هذا الملموس فيكون مدرك
تلك الجزئيات هو الذي يدرك الكلي ومدرك الكلي النفس فتكون هي المدركة للجزئيات اجاب الشيخ بانهم
معترفون بذلك وليس كلامهم الا ان ادراك النفس بالذات للجزئيات بالآلات الجسمانية حتى يكون

المحسوسات

والذوق فعرو وسط فلين جعل الحس المشترك في مقدم الدماغ

ارتسم صورها فيه وهذه غير متباينة بالذات ان اراد بالتباين بالذات عدم التصادق على
شيء فكونهما متصادقتين بين البطلان ضرورة امتناع صدق القوة النظرية على القوة العملية وان اراد
الاختلاف في الحقيقة فتعلقهما بالذات المجردة لا يوجب عدم اختلافهما فان صفات المجرد من العلم والقدرة
والحيوة مختلفة بالحقيقة قائمة به ولعل الكلام ان القوى الحيوانية لما كانت متباينة بحسب الوضع
حتى كان لكل قوة منها آلة في موضع غير موضع الاخرى وهي مبادي افعال مختلفة في انواع واما القوى
الانسانية فهي ليست تختلف في الوضع بل هي قائمة بذات مجردة فلم يتحقق تعددهما من تلك الوجهة ولهذا
ترى كانهما امر واحد في هذه المناسبة قد اكتفى فيهما بتقريب ما للتحقيق فمن قولها ما لها حاجبها
الى تربيتها البدن لا ان للنفس الانسانية ادراكا للاشياء وتصرفا في البدن هو فعل منه فاثبتوا
للنفس قوتين مبدا الادراك ومبدا الفعل من جهتين الادراك من الملكة الاعلى والتعقل في العالم الادنى وهي
بالجهة الاولى متاثرة وبالجهة الثانية مؤثرة فالقوة التي بها صارت مصدرا للافعال تسمى العقل العملي
اطلاق العقل على القوتين بالاشتراك اللفظي لاختلافهما من حيث ان الاولى منهما ظهرا للافعال والثانية
مصدر العقل او بطريق التشبيه لاشتراكهما في كونهما قوة النفس ولما انقسم الادراك الى قسمين ادراك امور
لا تتعلق بعمل وادراك امور متعلقة بالعمل [illegible] انقسم العقل النظري الى [illegible] وهي قوة لادراك
الامور التي لا تتعلق بالعمل كالعلم بالسماء والارض وتسمى الحكمة النظرية على هذه القوة وقوة ادراك الامور
التي تتعلق بالعمل كالعلم بحسن العدل وقبح الظلم واما العقل العملي فانما يصدر عنه الافعال بحسب استنباطه ما يجب ان يفعل
من راي كلي مستنبط من مقدمة كلية فلما كان ادراك الكلي واستنباطه من المقدمات الكلية انما
هو للعقل النظري فهو مستعين في ذلك بالعقل النظري اذ العمل الاختياري يبدو [illegible] العلم مثلا لنا مقدمة كلية
وهي ان كل حسن ينبغي ان يؤتى به لان الصدق حسن وكل حسن ينبغي ان يؤتى به ينتج ان الصدق
ينبغي ان يؤتى به وهذا راي كلي ادركها العقل النظري ثم ان العقل العملي لما اراد ان يوقع صدقا
جزئيا فهو انما يعقل بواسطة استخراج ذلك الجزئي من هذا الراي الكلي كانه يقول هذا صدق وكل

تدرك [illegible] تسمى العقل النظري [illegible]

وقد استخرج منها ان الصدق ينبغي ان يؤتى به صح

صدق

صدق ينبغي ان يؤتى به فهذا الصدق ينبغي ان يؤتى به وهذا جزئي ادركه العقل النظري ايضا
لكن العقل العملي بل النفس انما يصير مبدا لافعال او ارادة جزئية ينبعث منها ارادة جزئية عندها
مستنبطة من مقدمات بديهية او مشهورة او تجربية وهذه اشارة الى قوى النفس النظرية
مرتبة النفس بداية الاستكمال الى نهايته اما استعداد الكمال او نفس الكمال والاستعداد للكمال اما استعداد ضعيف
او استعداد متوسط او استعداد قوي اما الاستعداد الضعيف فهو استعداد المعقولات الاولى كاستعداد
الطفل للكتابة وهو العقل الهيولاني واما الاستعداد المتوسط فهو استعداد المعقولات الثانية بعد حصول
المعقولات الاولى كاستعداد الامي لتعلم الكتابة وهو العقل بالملكة وحصول المعقولات الثانية المكتسبة
من الذهن [illegible] بالفكر والحركة الذهنية وهي [illegible] بالحدس والمراد بالاكتساب تحصيل المعقولات الثانية
من المعقولات الاولى اعم من ان يكون بالفكر او بالحدس [illegible] اليهما فان قلت الحصر
بطريق التعلم فان المتعلم [illegible] والاول [illegible] بالفكر بل من افادة المعلم
المبادي المرتبة كما فائضة العقل الفعال اياها فان [illegible] حركة من الذهن [illegible]
فالجواب ان المعلم لا يلقي المقدمات [illegible] بل مقدمة [illegible] فالمتعلم لا يتعلق الا باختيار [illegible]
المقدمات [illegible] ذهنه [illegible] الاختيار [illegible] المستفيض من العقل الفعال [illegible]
ثم ليتمكن الحركة الثانية فان [illegible] التاخر [illegible] بالترتيب [illegible]
من ان [illegible] واما الاستعداد القوي فهو استعداد المعقولات الثانية بعد حصولها كاستعداد
القادر على الكتابة وهو العقل بالفعل واما الكمال فهو حصول المعقولات الثانية وهو العقل المستفاد
ودوامها لما راى في نسخة واد الطف قال لان قوة الاكتساب يختلف قوة وضعفا فان كانت ضعيفة
في الفكر وان كانت قوية ففي الحدس [illegible] فهي العقل بالملكة وان كانت في غاية القوة
القدسية وذلك هو [illegible] قد حصل المقررات المذكورة في [illegible] هذه المراتب لكن [illegible] المقررات
ترتيبه [illegible] حيث جعل الزجاجة في المشكوة والمصباح في الزجاجة فلا بد من بيان تطبيق هذا
الترتيب على ترتيب المراتب [illegible] فنقول [illegible] ان هناك استعداد او

انما يعقل هذا الصدق [illegible] بذلك الجزئي فالعقل العملي [illegible]

لحصول استعداد

واستعداد الكتابة استعداد استحضار وحصول العقل ولا شك انه استعداد الكتابة

المحض واستعداد الاستحضار بحسب استعداد الكتابة فيكون الزجاجة وهي عبارة عن العقل بالملكة

انما هي المشكوة وهي العقل الهيولاني والمصباح هو العقل بالفعل في الزجاجة التي هي العقل بالملكة لانه

الحصول باعتباره وصف العقل بالملكة اولا والعقل بالملكة انما يخرج من القوة الى الفعل بالفكر و

الحدس والشجرة الزيتونة اشارة الى الفكر والزيت في قوله زيتها اشارة الى الحدس في قوله يكاد يضيء اشارة

الى القوة القدسية فان قيل هذه الاشارات لا تنطبق على ما في الاية لانه يصف شجرة بتلك الصفات

جميعها فكيف يكون اشارات الى امور متباينة وبيانه انه يصف شجرة بان لها زيتا يكاد يضيء ولو

لم تمسسه نار فلو كانت الشجرة عبارة عن الفكر وكان الزيت عبارة عن الحدس لكان يضيء عبارة عن القوة القدسية يلزم وصف الفكر بالحدس

والقوة القدسية وانها امور متباينة لا يجوز وصف احدها بالاخر قلت الشجرة الزيتونة شيء واحد

فاذا اثرت في [illegible] حصل لها زيت واذا اثرت الزيت وصفا يكاد يضيء وكذلك الكتاب انما هو

بقوة نفسانية وهي الفكر [illegible] ضعيفة ثم اذا قويت كان حدسا فاذا بلغ في غاية الشرف صارت

قوة قدسية فهذه الامور وان كانت متباينة في الاعتبار الا انها ترجع الى شيء واحد كالشجرة

الزيتونة وانما قوله لا شرقية ولا غربية فهو تنبيه على انها ليست من عالم الحس والا لكانت اما شرقية او

غربية واما نور على نور فهو العقل المستفاد فقد مثل نورها بالعقل المستفاد فهو كمال

الاانسانية القوة النظرية لحصول استلزام معرفة كمال معرفة الزيت [illegible] قال الفاضل

انما قدم العقل المستفاد وهو حضور المعقولات الثانية بالفعل على العقل بالفعل وهو ان يكون له ملكة

استحضارها وذلك لانها يكون اذا كانت النفس اكتسبت المعقولات الثانية وحصلت مرة بالحضور

ضرورة ان ملكة الاستحضار لا تحصل الا بعد الحضور مرات فالحضور هو العقل المستفاد فيكون متقدما على العقل

بالفعل مع تقدم انه لا اعتبار بملكة الاستحضار في العقل بالفعل بل بالقدرة على الاستحضار كافية فاذا حصلت القدرة

للمعقولات وذهل عنها صح الاقتدار على استحضارها فهذه المرتبة لم يكن عقلا بالفعل لم يحصل بالفعل

العقل المستفاد

النظرية في الموربعته فلا بد من الاقتدار على الاستحضار فاذا حصل المعقولات بالفعل فهو

العقل المستفاد ثم اذا ذهل عنه صار عقلا بالفعل ثم اذا استحضرها صار عقلا مستفادا او كان

العقل المستفاد متقدما على العقل بالفعل في الحدوث وان كان متاخرا عنه في البقاء وقد يعني الامام

القوة النظرية باستعدادها الاول العلوم والعقل الهيولاني والاستعداد الثاني العلوم والعقل

الهيولاني هذا الاستعداد مع عدم الاستعداد وبالعقل بالملكة استعداد المعقولات الثانية فالكلام صحيح

الا انه اعترض على النفس بحسب الماهية [illegible] والعاقل يعني ان النفس موصوفة بقوة لاجل

البدن وبقوة اخرى لاجلها استعدت بحصول العلوم فلا بد من الادراك [illegible]

وذلك مشتمل على مخالفة للمتن على التاصيل الصريح الا مخالفة المتن فلانه اثبت الحركة الثانية في الحدس

خلاف المتن واما اشتماله على التناقض فلانه عرف الحدس بان يقع الحد الاوسط في الذهن او لا

الذهن منه الى المط فيكون الشعور بالمط متاخرا عن الشعور بالحد الاوسط وهو مناقض لما قد

الشعور بالمط متقدما على الشعور بالحد وعلى بان في الذهن تصور المطلوبة والتصديق بها

فربما يكون المط في الذهن شعورا به اتم ثم اذا انتقل الحد الاوسط شعر به وربما لا يكون شعورا به

بوجه ما شعورا تصوريا ثم تصديق به فالشعور المتاخر هو التصديق والمتقدم هو الشعور التصوري

فلا تناقض لان الحدس والفكر يتباينان في التادية الى المط بحسب الكيف والكم الكيف

فلسرعة التادية وبطوها هذا في الفكر فان الفكر يشتمل على الحركة الثانية وربما يسرع التادي

من المبادي الى المط وربما يبطؤ فرب فكر يتادى الى المط في زمان قصير ورب فكر يتادى اليه في

زمان طويل واما الحدس فلما لم يكن فيه حركة ثانية فكيف يتصور فيه سرعة التادي

المبادي او بطوه وقد صرح الشيخ في الشفا ان الحدس يتفاوت بالكم والكيف اما في الكم

بعض الناس اكثر عددا حدسا واما في الكيف فلان بعضهم يكون اسرع زمانا الحدس هذا

يمكن توجيهه فان اختلافه في الكيف لما اعتبر بحسب زمان الحدس والحادث يقع المط

بحث ومراده ... القوة العملية كون النفس مدبرة للبدن

قال بعضهم ...

فيقبل العقل الفعال فيفيض منه عليه المبدأ المرتب واذا كان الحركة الامور المتعاقبة انما تقع في زمان
وقد تصغر هذه الزمان وقد يطول واما الثاني فقد اعتبر اختلاف الحدس في الكيف بحسب زمان الكتابة
وعدمها بان الحدس كيف يفعل ذلك ولعل توجيهه ان بعض الناس ربما يكفي له في العلم
العلم بالمبادي المترتبة على سبيل الاجمال للطافة ذهنه وبعضهم يحتاج الى تفصيلها واخطارها
بالبال وهذا يستدعي زمانا فيكون الاول اسرع كتابة والاخر ابطأ والاول اي اختلاف
في الكيف بكونه في الفكر اكثر من كثيرة فهو اختلافه في الكم لان الفكر حركة والحركة انما تختلف
بطؤا اما او سرعة في الكيف ثابت دائما وربما لا يتفق الفكر بل تختلف العقد فان قلت فالفكر ربما يتناهى
في السرعة والبطوء قلنا هذا مستبعد لاختلاف الاذهان ولكنه في الحدس لكن [illegible] الاول
او ختمه في الكيف لعدم رتبة كتابية وبطوئها ويجي العدم العدم السرعة وعجزه عن
عن الحركة واما وجه العدد فلان الحدس يتعلق بقوة النفس فكلما كان النفس اقوى كان احدس
الكل ثم شرع في تقرير الحجة للنفس بحيث على معقول فقال للنفس احوال ادراك وذهول
ونسيان فالادراك هو حصول الصور المعقولة في النفس والنسيان هو زوال الصور المعقولة
من النفس بحيث لا يمكن ملاحظتها الا بتجشم كسب جديد وفي حالة الذهول لا شك انه يمكن ملاحظة
الصور من غير تجشم كسب جديد فتلك الصور اما ان يكون حاصلة للنفس بعينه فيحصل الفرق في
بينها الا بسبيل الا انه لا يقال ان كان الذهول عند الادراك اذ لا معنى لادراكها الا ونفس حصولها مع
عقلها مع حصولها فيها فتعين ان يكون في غير النفس مرتسم فيه الصورة المعقولة وليس جسما او
ولا نفسا لان النفس في المعقول بالقوة في بعض الاوقات ولذا لا يلاحظ الصورة المعقولة في اي
شان فلما كانت خزانة للصورة في النفس لم يكن كذلك فاذن في موجود مرتسم فيه المعقولات بالفعل
الفعال واما في القوة الوهمية دخل لها في الاستدلال والتقرير ان الخزانة معقولاته بنهوض جواب سؤال
فانه يكفي ان يقال ان الصقيل الجسمانية المعقول ثلث احوال كما للحس والوهم بالقياس الى المتخيلة فما قيل انها

اصلا فمن فرق بين الذهول والنسيان وانما الذكر ان حاصلة للنفس

احوال

احوال الثلث حتى ان ادراكها حصولها عند الحس والوهم ونسيانها زوالها عن الحس والوهم وفي نسيانها
زوالها عن الحس والوهم وبعض خزانتهما وذهولها عنهما الاعن الخزانة فكما ان للوهم وهو قوة مدركة
في الجسم خزانة في الجسم مما يتحقق الاحوال الثلث فلم لا يجوز ان يكون للعقل وهو قوة مدركة في النفس خزانة
في النفس بحيث لا يحتاج الى اثبات موجود اخر مباين عن النفس حاصل الجواب انه لما كان الجسم يقبل التجزي
فيمكن ان يكون لادراك في جزء والخزن في جزء اخر بخلاف النفس فاذا حصل فيها صورة فليس ذلك
الا حصولها عند المدرك وهو الادراك واما في الجسم فالحصول في الخزانة ليس حصولها عند القوة المدركة
فان قلت فالصورة الحاصلة في الخزانة ان حصلت عند المدركة لم يمكن ذلك بان ينتقل بعينها من الخزانة
فان انتقال الصورة والاعراض محال بل يحدث مثل تلك الصورة المخزونة عند المدرك وحدوث
مثل الصورة عند المدركة ليس من الخزانة بل من المبادي فهناك النفس في الصورة تعد لتحصيل الصورة التي
المرتسمة في العقل الفعال ويفيض منه الى النفس فكذلك قلتم ان خزانة مما لا يجوز ان يكون من جهة
كما في الخزانة قلت نعلم انه يحدث بسبب ذلك تلك المالم تكن في الجوهر العقلي من شانها قابلية المعقولات
انتقشها علمي حتى لا يلزم اثبات ما لم يدل عليه البرهان لان الخارج عن الجسم لا يكون مفارقا الا اذا كان
عن الجسم بل يلزم ان يكون عقلا مفارقا الجواز ان يكون نفسا واما الخارج عن جوهرنا وهي النفس فيجب ان يكون
عقلا انا وقع بين نفوسنا وبينه اتصال لما اقتضت موجبي انه لا تتم فيه المعقولات
كيفية حصول الاحوال الثلث في النفس بحيث انه الادراك يحصل بالاتصال بينه وبين النفس وحصول الصور
المعقولة مرتسمة فيه فادراك النفس بعضها منه دون بعض لاستعداد خاص لها بالنسبة اليه وهو
عند سبب الفيض لاعراضها عنه الى شيء اخر ما الى المحسوس او الى الجزئي كما ان المراة اذا
حوذي بها شيء ظهر فيها صورته واذا حوذي بها شيء اخر زالت الصورة الاولى ونسيانها بسبب زوال
ملكة الاتصال لا بسبب زوال الصورة المعقولة عن العقل الفعال كما في الخزانة الثانية قوله
هذا الكلام دال على وجه بسبب الفيض العلوم في النفس كما ان حاصل الحجة اثبات يسير للعقل

ما لم يكن قابلا له من حيث هو كذلك بحيث ان يكون عقلا وهذا المحقق حجة اخرى اشار اليها الشيخ

في الشفاء وحاصل الحجة **قد اعترض عليه بانه** لا شك ان كل ما يحدث بعد ان لم يكن لا بد له من سبب

لكنه انما يلزم ان يكون عقلا لو كان مجردا وهو اول المسئلة من اثبات حال [illegible] **اجاب بان**

الحجة دلت على انه محل الصورة العقلية فيلزم ان يكون مجردا وبينا ان كل مجرد عاقل لذاته

الجاهل [illegible] ان يعقل نفسه لم يجد غير [illegible] فانه يمكن ان يوجد له ولذلك وقد دل على ان

كنه النفس للمعقولات لا يحتاج تكرار الدلالة الحجة على انه محل للمعقولات وانه مستدل [illegible]

بحثه **قال الشارح** ايراد هذه المسئلة في اثبات هذا البحث انسب [illegible]

لانه يبحث عن تجرد النفس لانما اثبات ان العقل خزانة للنفس فكان ذكره مسبوقا

على ان النفس ليست بجسم ولا جسماني اذ كل الدليل على ذلك من غير احالة الى غط التجريد

تخليصا للمتعلم عن ورطة الحيرة فان هذا المبحث مقصود بالذات بل بالعرض [illegible]

غط التجريد ليس من البيان بحرف لكن غرضه البيان لحال النفس بعد تجردها عن [illegible]

وهذا المبحث مقصود بالذات لان الكلام في النفوس الارضية ولهذا اوقع

هذا المبحث في العلم الطبيعي لانهم يبحثون عن الاجسام انها ذوات النفس وهذه النفس كذلك قوله

فبين اولا انها جوهر مفارق لذاته عن الاجسام والجسمانيات فيه ما فيه لانه لم يبين اولا انها

شيء مغاير للبدن واما المفارقة عن الجسمية فانما ذكره بعد ذلك ثم بين ثانيا مغايرتها للبدن [illegible]

لها ذاتية كالتعقل وكالات الجسمية كالاحساس ويبحث بعد في غط التجريد عن كمالاتها [illegible]

باعتبار بقائها وزوالها بعد المفارقة من البدن فموضوعها النفس فالبحث عن [illegible]

مشترك بين علمين ولكن باعتبارين **اشارة الى المقصد** اصل كلي [illegible] الحال

اذا انقسم الى اجزاء مختلفة الوضع يلزم منه انقسام المحل وان انقسم اليها فاما

ان يكون حلول الحال فيه من حيث ذاته او من حيث هو حالة فلا يكون من حيث ذاته [illegible] منقسمة

والجزء

المحل والا فلا والمحل وان لم ينقسم الى اجزاء مختلفة الوضع لم يلزم انقسام [illegible]

انقسم [illegible] انقسام ضرورة والا فلا وقوله شرع في تقرير الحجة تقريرها على الوجه المرتب [illegible]

المعقولات لا ينقسم الى اجزاء متباينة في الوضع لانه لو كان كل معقول ينقسم الى اجزاء متباينة في

الوضع فاما ان يكون منقسما بالفعل او بالقوة فان كان منقسما بالفعل [illegible] الى اجزاء متباينة

الوضع حاصلة في العقل بالضرورة والحاصل في العقل معقول فيكون [illegible] مركبا من اجزاء متباينة

الوضع فيلزم ان يكون الصورة العقلية مشتملة على اجزاء غير متناهية بالفعل وانه ممتنع وعلى تقدير

الاول لا يكون جملة متناهية او غير متناهية فالواحد [illegible] بالفعل والواحد من حيث انه واحد

الى اجزاء [illegible] انقسامه الى اجزاء متناهية الوضع والثاني منقسم بالقوة [illegible] ومع ذلك

المطلوب لانه لا ينقسم بالقوة واحد بالفعل فيكون من حيث انه واحد غير منقسم في المعقولات ما هو غير

الى اجزاء متباينة الوضع فيكون محل [illegible] الصورة [illegible] لا ينقسم الى اجزاء متباينة في الوضع

او قوة جسمانية ينقسم الى اجزاء متباينة الوضع فينتج ان النفس ليست بجسم ولا قوة جسمانية [illegible]

لكن انما يحصل لو لزم اشتمال المعقولات الى اجزاء غير متناهية بالفعل فقيد الفعل [illegible]

القوة فانسب وانما قيد الجسماني بالقوة لان [illegible] كل جسماني ينقسم الى الاجزاء [illegible] الدلالة في جميع

الجسمانيات لكن من [illegible] ان النفس ليست جسمانية فانا نعلم بالضرورة [illegible] المدركات [illegible]

الواحد هو محل [illegible] المعقولات [illegible] النفس تحكم ببعض المعقولات على بعض والحاكم بين [illegible]

لا بد ان يتطلبها كلها [illegible] لان الكلام في [illegible] النفس [illegible]

لا يستدل الا التعرض [illegible] من المعقولات **واعلم ان الشارح** الحق قد [illegible] بعض المعقول غير منقسم [illegible]

انه غير منقسم الى الجزئيات لانه لم يثبت عدم انقسامه الى الجزئيات ولو اثبته لم يوجب [illegible]

اليها ولو وجب يلزم ان يكون مجردة [illegible] عدم لا انقسام الى الاجزاء او الاجزاء العقلية

اذ لا يلزم من عدم انقسام [illegible] الاجزاء الوضعية كما قررناه وهذا [illegible]

فيما ينقسم الى الوضع [illegible] الانقسام الصورة العقلية الى الاجزاء مطلقا [illegible]

من المعقولات ما هو غير منقسم الى الاجزاء المتباينة الوضع

المتقدم عدم انقسام المحل [illegible] الانقسام المحل [illegible] الانقسام الى الاجزاء [illegible]

مطلقا فانه لا يلزم من انقسام المحل مطلقا انقسام الحال بل اللازم عدم انقسام المحل

عدم انقسام الحال مطلقا عدم انقسام المحل قلنا اللازم ليس عدم انقسام المحل الى اجزاء متباينة
الوضع بل يكفي فيه عدم انقسام المحل الى اجزاء متباينة الوضع لان انقسام المحل الى اجزاء متباينة الوضع
يوجب انقسام الحال الى اجزاء متباينة الوضع ففي الاستدلال بعدم الانقسام مطلقا زيادة مستدركة
ان ما يلتئم بالعقل الذي هو شيخ بعض القسيسين ابي محمد ... على اثبات التجرد الاستدلال ذلك بانه
اراد ان يبين ان المعقول لا يجوز ان يكون منقسما الى ... لان ... بالنفس لا يجوز ان ينقسم الى مختلفات
... فلا ينقسم الى المتشابهات اما انقسام ... او انقسام الجنس الى الانواع فهذا
احتمال ما ... الاحتمال الثاني ... لما تبين ان المراد ... الاجزاء ... فكيف يحتمل ... الى
الجزئيات ... في الانقسام الى الانواع مختلفة فلا ... الانقسام الى المتشابهات لان المراد
انقسام الكل الى حصص الانواع ... في الطبيعة الجنسية لانا نقول هذا الانقسام ... مقابلة
انقسام النوع الى الاصناف وانقسام الجنس الى الفصل ... الى الاصناف فلا يكون ... ذلك
الاحتمال ... الاول ... ابطال ... الاحتمال ... على الدليل ... ثانية
الثاني ... المعقول ... الانقسام وترتيب ... الكتاب ... بعض
المعقول لا يمكن ان ينقسم ... جميع المعقولات ... الاجزاء بعينه ... العقل ... احاطة
... ولا ... ان يكون المعقول
العقل ... عوارض انقسام الصورة المعقولة ... الانقسام الذي ... نحن بصدده
له من ... تقرير تنبيه ... ان المعقول الواحد اذا انقسم ... فلا يخ
اما ان يكون حصول القسمين في العقل ... فالمعقول ذلك المعقول في العقل اولا ... لانه
... حصول القسمين في العقل ... المعقول ... فانه لو لم يكن فيه امر ... مجموعها
... فالمعقول ... المعقول ... بل عارضا ... مقدار او عدد او وضع
لم يكن ... المعقول متعلق ... كان حصول ... القسمين ... متعلق ... المعقول

معقولا لم يكن ... القسمين ... الطبيعة الواحدة لا تختلف ... من المعقول
كما ان ... ولا تكون الصورة المعقولة ... العوارض الغريبة من ... القسمة ... بعد
القسمة يلزم ... امكان الجمع و ... قبل الانقسام ... ومن عروض المقدار
الزيادة والنقصان ... الصورة المعقولة ... متشابهة
... تام ... كل ... من الاقسام ... على واحد ... الاقسام
... في العقل ... في الجزء الواحد ... عن الاجزاء الاخر في المعقول ... عرض
الصورة العقلية زيادة ونقصان فيكون الصورة العقلية ... لعوارض غريبة ... عنها
الشرط في القسم ... ان يكون كل واحد منهما بانفراده معقولا ... في الثاني ... كل واحد
القسمين ... بالاصل ... الا ان يكون ... القسمين ... معقولية ذلك
المعقول ويكون كل واحد بانفراده معقولا ... المعقول ... القسمين ... المعقول
... المعقول ... معقولية ذلك المعقول المنقسم ... بانفراده معقولا او
الحوا ... الا ان ... الاستدلال ... متن الكتاب ... ثم في هذا الدليل نظر من وجهين

مثلا بالعوارض من الانقسام والمقدار والوضع انه يلزم ان يكون الصورة المعقولة ...

ا ان الكلام ... انه ... يلزم ... الصورة المعقولة معروضة الحقيقة
لعوارض بالذات فلو ... الصورة العقلية لما كانت قائمة بالنفس التي هي جسم او عرض
لها عرض العوارض ... المقدار الذي هو المحل ... الانقسام ... فان اريد انه
ان يكون معروضا لها بواسطة ... ولكن لا نم ان الصورة المعقولة مجردة عن مثل هذه
العوارض بل الذي ... انها مجردة عن ... الحس ... عوارضها انها مجردة عن جميع
العوارض المادية فلا ... الفرق بينهما حاصل ... الصورة ... الى
اجزاء متباينة في الوضع ... الفرق ... الا ... بالصورة
العقلية لا ينقسم الى اجزاء متباينة الوضع ... الفرق بينهما ... واعلم

ان الوضع بمعنى المقولة لا بمعنى الاشارة الحسية فانه يمكن ان يعرض الصورة لم يحتج الى اعتبار انقسام
الاجزاء بل الاولى ان الصورة العقلية ليست بذات وضع فلا يقوم بذي وضع ولم يقل لان الصورة
الخيالية ذات وضع لان من الصور الخيالية ذات وضع لان من الصور الخيالية ما هو معدوم ويستحيل الاشارة
الحسية الى المعدوم فانقدح انه لا يكون المراد بالوضع ما هو المقولة واعتباره بين اجزاء المقدرة التي هي
قوله واعترض الخ هذا اعتراض على دليل تجرد النفس وحاصله ان ما ذكرتم لا يجوز ان يكون الصورة
العقلية موصوفة بعوارض غريبة لان الصورة العقلية صورة شخصية حالة في نفس شخصية فيكون
فيها عرضيتها ومقارنتها لسائر عوارض حالة في محلها النفس اعراض غريبة عن ماهيتها فلا يحال
الصورة العقلية في الجسم بسبب اقترانها بالعوارض الغريبة لا يمنعك حصولها في النفس المجردة ليغير
وجوابه ان المراد بالعوارض الغريبة نحو العوارض المادية وهذه العوارض ليست مادية الشارح الله
لو ثبت تجرد الصورة العقلية من القواعد الحكمية بان تجرد النفس لان محل المجردة غير ذي وضع واليه
اشارة بجلب الى ما ذكر وهو محال ايضا ان الصورة العقلية هل تنقسم بانقسام محلها اولا
انه ذكر الانقسام كيف يكون وجوابه انه هنا حجة اورد على وجه اقرب اخذ اخذ منا
من قياس واحد كما لم يتبع من قياسين واعلم ان من ادلة البين ان المراد بالوضع قوله
الخ سلبية هاهنا الامام بهذا التقرير حتى اشكال المحققين بكثير في هذه الحجة بان الصورة
الخيالية ليست ذات وضع لانها متمكنة معدومة فيجب ان لا يحل في جسم واورد ايضا ان عينا
اذا حصلت في عين وان كان احدهما في الجرم مباينة الوضع او كانت مشارا اليها
اشارة حسية كانت الاخرى كذلك الفصل الذي هو واما الصورة فيمتنع فيها ذلك في الوضع واذا
النفس فهي عين النفس يستلزم انقسام احدهما او وضعه انقسام الاخرى او وضعها وهل
الاتحاد بينهما يحقق في المادية موضع نظر فيه مع انا نعلم ان الجنس والفصل هو المادة وصلاح
الفرض في الجسم فان الصورة والاعراض متقارنا والصورة المادية لا تبايع الصورة الطولية

يكفي م

اخرى م

العقلية م

التحادلا يجامع المحل المحسوس بها في العقل الجميع بعضها مع بعض ولنعد الصورة المادية العظيمة الاجل في
المادة الصغيرة واما الصورة النفسانية فتعقل النفس منها العظيمة كتعقلها الصغيرة ولنعد الكيفية الضعيفة
فيجتمع منه صور الكيفية القوية بخلاف الصورة النفسانية القوية لا تزيل الضعيفة ولنعد الصورة العقلية اذا زالت
لا يحتاج في استرجاعها الى تجشم كسب جديد بخلاف الصورة المادية فانها اذا زالت يحتاج اعادتها الى
السبب الاول واما اعتراضه المستفاد هنا فان اعتراضا على دليل حجة ثالثة في الحسية والخيالية لان
ان ما ذكرتم في المجردة لا يجوز ان يلحق فيه لاشياء المناسبة الوضع سيق من الحجج التي لا يحل المادة انها تجري
في الحسية والخيالية وايضا بل يعتبر لكل ما في الحجة انها تدل ان تعقل المحسوس كمسافة هذا التشخص
الحسي كذلك فلذلك ادراك معنى المحسوس ومدرك الصورة المحسوسة لا بد ان يكون جسمانيا
هو ثم الا انه لاشك في ان هذه مناقضة المقدمة القائلة ان بعض المعقولات مجردة وهي ان كل صورة عقلية نفس اضافة
نعم ايضا من صورتها البيان على الاوضاع كانت طبيعية جنسية او الى الاصناف ان كانت طبيعية نوعية وحاصل الجواب
التقسيم في الكلي الى الجزئيات وانما هو قسمة الكل الى الاجزاء فان هنا من ذلك فرق ابداه لسؤال الجواب
تنبيها على الفرق بين التقسيمين وذكر ان قسمة الكلي الى الجزئيات حقيقة اقسام الادلة المعنوية التي هي
لا الكل الى ما هو من الجزئيات او لا يعتبر مجموعه اما الكليات او الجزئيات فاما لم ينقسم انتهى الى التقسيم وهو
النوع الى الاشخاص لانه الحاصل فيه لا يتحقق بل المحصل وفيه نظر لان كلامه في جزئيات بل ما هو الكل
المنقسم الى الجزئيات وما يلزم من كونه الجزئيات محسوسة ان لا يتغير من كليتها مع انه متحقق بل الوجه في ذلك ان الكل
لا بد من انه انقسام الاجسام الى المقسم الى الجنس الى الانواع والانقسام النوع الى الاصناف ونعم انه
بانقسام آخر فلو يتفق فيه ذلك ولا حاجة الى التعرض له في اثبات المحل الكلية وان قوله والعقل
الماهية البسيط الذي لا ينقسم في الذات الى تجريد محله فكانه جواب سؤال هو الشيء من ان الكلام
المنقسم الى الاجزاء ولكن لم يجوز ان ينقسم المتعلق الى الاجزاء المختلفة كالجنس والفصل فاجاب بانا نفرض
الكلام في المعقول البسيط الذي لا يتطرق فيه شبهة اعلم ان الاولى حذف هذا الكلام ما يتبين ان المراد عدم

فاذا الترديد م

تتوقف على ادراك المحسوس م

منقسم م

القائم المعقول الحاصل في المتأخر مع ما قرره من كلام الشيخ وشارحيه بعيدا وكونه عنها والقائم المعقول
الى شاهون بوجه الاشياء في   استدرك في شرح الشيخ انه يعقل الجوهر القريبة الى العقل الفعال
ان يبقى هذا السؤال الاخير بالدليل لان الكلي انما يعقل اتصال معقول ولو لم ... اما ان يكون متصل العقل المعقول بالعقل
اولا فانه لم يكن بالفعل بل هو من الدليل ... ولو كان تعقل تعقلها بالفعل حتى
فيكون ... معقولة وهو ... الكلام ... في صدق كلية الصغرى ... ان يتعقل النظر
لا ... العقل بالجوهر ... الفعل ... الا ذلك ... الى انها موجودة
لعدم ... الصورة موجودة بالفعل   بشرط ما سنذكره وهو ... بالذات ولا شك انه
يتعقل ... ضرورة ان الموجود في العقل ... قائما بالذات بل بالفعل ... معقول لذاته
موجود ذلك الخارج قائما بالذات لم يكن ... عاقلا ... معقول ... ان يقارن معقولا
المادة ... ربما يتعقل ... معقول ... كون مقارنا ... ان ... عاقل
فيكون مقارنا المعقول آخر ... معقول ... مقارنا ... ان يكون المعقول
نفس العاقل ... لا يكون مقارنا له فظهر المراد بالصورة المعقولة المغايرة للعاقل ... كل معقول
عاقل لان المعقول اما ان يكون غير العاقل ... فمن شأنه ... ان يقارن معقولا آخر ... فكذلك
ذلك المعقول موجودا في الخارج قائما بذاته فاما ان يكون ... او لم يكن ... الجسم ... استحال
معقول لانه ان المادة ... من التعقل ... ان يكون معقولا ... ان يكون عاقلا لانه
ان يكون ... ان يكون معقولا ... مانع من ان يقارنه معقول آخر والمعقول ... موجود
عقلية فمقارنته للمعقول الآخر مقارنة للصورة العقلية ... التعقل ... ان يكون عاقلا
وقد ... آخر انما يحمل على الصورة المعقولة ... الا ان يكون ذاته ... الحكم ... مستقل
عن العلم بذاته والصورة العقلية ليست قائمة بذاته والحق ان الحكم ... بل ... ان المعقول
مما يقوم بذاته لكن مقارنته للمعقول الا عند ... المانع كالمادة ... لو فرض لا ...

وغيره فان كان غير العاقل ...

لان قوله ...

في الواقع ولهذا اورد سوال الجنب المانع في وجهه وتنبيه وكذا قوله ان كانت حقيقة مسلمة لذاته
لانه لو كان المراد ... شرط القيام بالذات ولا فايدة فيه بل الظاهر من كلام الشيخ ان
ان كانت حقيقة مسلمة من المادة ومن المانع فانه قال ما ثبت ان كل معقول فمن شأنه ان يقارن
معقولا آخر فان كان ذلك المعقول قائما بذاته فلا مانع من مقارنته لمعقول آخر الا اذا كان ماديا
فان المادة تمنع فلو كان مع انه قائم بذاته مجردا عن المادة سالما عن المانع امكن ان يقارن الصورة
العقلية فيمكن ان يكون عاقلا وقوله وتقرير الكلام وفي ضمنه يلزم ذلك انا قد ... يلزم
حيا ما ... استدرك الامام بان عقله لذاته ليس من عقله لغيره ... لا يكون جزءا من الشيء
لا يكون في ضمنه لان عقله لذاته وان لم يكن في ضمن عقله لغيره الا انه في ضمن ... ذلك
المدفع الاستدراك وهذا انما ينتظم لو ... في ضمن ذلك عقله لذاته لكنه قال امكان عقله
لذاته وامكان تصور الموضوع ... لا امكان التصديق نعم الاستدراك مستدرك لانا
لا نسلم ان ما لا يكون جزءا من شيء لا يكون في ضمنه فانه ... ما في ضمن كذا ... وما في
الكتاب ... بل المراد ... في ضمن ذلك انه ... ولا حاجة الى التقدير ... شيء آخر
وحاصل الكلام ... على توجيه الامام ... لان المراد اذا كان كل مجرد عاقل لذاته و
ان كل مجرد يمكن ان يقارنه معقول آخر ... الا ان المجرد يمكن ان يكون عاقلا لغيره لا
التقريب الا بان ... في ضمن عقل الغير عقل الذات ... المقدمة ... الكلام هكذا
كل مجرد عاقل لغيره عاقل لذاته اللهم الا ان ... ان كل معقول عاقل
والثانية ... في ضمن ذلك امكان عقله لذاته ... لكن ... الثالث قوله
قال فاضل المتقدم من هذا الفصل ... ان كل مجرد فانه يمكن ان يكون عاقلا لذاته
لذاته حتى يطابق الدليل ... ان كل مجرد يكون عقلا وعاقلا ومعقولا
الفصل ... صدق المقدم ... كل مجرد فانه يمكن ان يكون معقولا

اخر ... اذا كان ماديا

عقله لغيره ... عقله لذاته ... متعقل ... عقله لذاته لان تصور الموضوع جزء من التصديق
او كالجزء منه فان كان ... جزء

وكلما امكن ان يكون معقولا وحده امكن ان يكون معقولا مع غيره وكلما امكن ان يكون معقولا وحده امكن ان يعقل مع غيره امكن ان يقارن ماهية مهية غيره بناء على ان يعقل الشي هو حصول ماهيته في العقل
الا مقارنة المجرد لمعقول آخر لا يتوقف على حصول المجرد في العقل لان حصول المجرد في العقل نفس المقارنة
فلو توقف امكان المقارنة عليه لزم تأخر الشي عن نفسه وانه محال واذا لم يتوقف فالمجرد يمكن ان
يقارن المعقول سواء كان موجودا في الخارج او في العقل لكن مقارنة المجرد في الخارج للمعقول ليس الا التعقل فالمكن ان يكون
المجرد عاقلا وهو المطلوب وما تقرير جوابه فبان يقال لا نم ان يعقل المجرد مع شي آخر يستلزم اقترانهما بل
لا يستلزم الا اقتران صورتيهما ولا يلزم من صحة اقتران الصورتين صحة مقارنة احدهما للآخر
حتى يلزم التعقل وانما يلزم ذلك لو كان تصور المعقول مساويا له في الماهية سلمناه لكن لا نم ان امكان
مقارنة المجرد للمعقول لا يتوقف على حصوله في العقل قوله لان حصوله في العقل هو المقارنة قلنا
مقارنة المجرد للمعقول التي هي معقولية الآخر مقارنة احد الحالين للآخر وحصول المجرد في العقل مقارنة
المحل للحال ولا يلزم من توقف امكان المقارنة الاولى على وجود المقارنة الثانية تأخر امكان الشي عن وجوده
بل تأخر امكان نوع من وجود نوع آخر ولئن سلمنا ذلك فغايته ما في الباب ان المجرد يمكن ان يقارن معقولا
آخر معقولية مقارنة الحال للمحل لكن لا يلزم منه امكان مقارنة المجرد للمعقول مقارنة المحل للحال التي
هي التعقل ولئن سلمناه فلم لا يجوز ان يلزمه في الخارج لازم مانع عن ذلك اجاب عن السؤال الاول
بان تلك المقدمة مذكورة فيما تقدم من قوله واما ما هو برئ عن الشوائب المادية آخره فالاعتراض
غير مناسب لذلك الكلام لانه لم يبين فيما تقدم برهان فعوده في حيز المنع على انه لو ورد
المنع على توجيهه فانه لا يحتاج الى استعمال تلك المقدمة في بيانه ولم يجب عن السؤال الثالث
عرف فيما سبق من انا اذا ادركنا شيئا فلا شك في تميز ذلك الشي عندنا العقل وهذا المتميز هو الذي
يسمى صورته فلم لم يكن مساوية للشي في المهية لكن المدرك لذلك الشي امر آخر والعلم بهذا
ضروري واجاب عن السؤال الثاني بان الاستدلال على مطلق المقارنة فان الشي لما ادعى صحة مقارنة

يسمع

معقول آخر استدل عليه بوجهين احدهما انه تعقل مع الغير وهو مقارنة الحالين في الآخر مقارنة
العاقل وهي مقارنة الحال للمحل فاستدل بصحة احد النوعين على صحة المقارنة المطلقة وذلك
في تقرير الحجة لانه لما ثبت مطلق المقارنة بين المجرد والمعقول فاذا كان المجرد موجودا في الخارج فلا شك انه
يكون قائما بالذات فان كان مقارنة للمعقول لا يكون مقارنة احد الحالين للآخر في المقارنة
للمحل لقيامه بالذات فلا يكون امكان مقارنة للمعقول اما الا مقارنة المحل للحال وهو التعقل
فيمكن ان يكون عاقلا وهو المطلوب ولم يجب عن السؤال الرابع لان الشيخ لم يستدل على عدم صحة توقف
صحة المقارنة على الحصول في العقل بما استدل عليه بل هو دليل من عند نفسه واعتراض على من اعترض
على انه لو بني صحة مقارنة المجرد للمعقول بالوجه الثاني وهو معقولية المجرد التي هي مقارنة للمحل
سقط هذا السؤال لان صحة هذه المقارنة لو توقفت على حصول المجرد في الجوهر العقل في
هذه المقارنة لتوقف صحة الشي على وجوده وهو محال وهذه الملازمة لا غبار عليها وعندي ان السؤال
الخامس لا يرد ليفيد على ما قرره الامام لانه ما الزم صحة الثالث من صحة احد النوعين الاولين بل الزم
صحة التعقل من صحة مقارنة المجرد في الخارج للمعقول فانه قال لم يتوقف صحة المقارنة على الوجود
العقلي امكن المقارنة في الوجود الخارجي والعقلي معا فاذا وجد المجرد في الخارج امكن مقارنة المعقول
وكذلك ان مقارنة المجرد الموجود في الخارج للمعقول ليست الا التعقل فعند امكن تعقله فذلك منع
على مقدمة لم يورد في الدليل نعم هذا الكلام لا يكاد يتم لانه لا يلزم من عدم توقف صحة المقارنة على
الوجود العقلي صحتها بدونه لجواز ان لا يتوقف عليه ولا ينفك عنه وكيف لا يكون كذلك وصحة مقارنة
احد الحالين ومقارنة الحال للمحل اذا لم يتوقف على الوجود العقلي دائما ثابتة في الوجود العقلي ومع
المجرد في الخارج يلزم صحة المقارنة فكيف يمنع هذا بعد التنزل الى انه لما كان وارد على
ما ذكره الشيخ تعرض لجوابه وحاصله ان امكان مقارنة المعقول المجرد بالنظر الى ماهيته فاذا
وجد في الخارج امكن المقارنة لا محالة وهو الجواب على التحقيق فلو تبين ماهيته والعقد ما ذكره

المنع

يستحيل ثبوتها والمجرد موجود في الخارج ضرورة
استحالة حلول المجرد في الخارج وانما السؤال الثاني
نعوا بعضهم واجاب على ترتيبها الذي ذكره لا نسلم
ان صحة المقارنة لا تتوقف على الوجود العقلي
جنيه

الخ ويؤيد ما يتوجه من هذه الكلمات على تلخيص الكلام وتحقيق المرام فنقول ان كل معقول يمكن
ان يكون يقارن آخر بالوجهين فانه اذا وجد في الخارج قائما بذاته مجردا عن المادة امكن ان يقارنه المعقول
المعقول الذي اراد امكان مقارنة الحال للمحل فان كان المعقول يمكن ان يقارن معقولا آخر بالحلول
المعين فكذلك لا اولهما منهما ان يكون العقل وهو ظاهر وان اراد مقارنة الحال للمحل فنقول لم
لا يجوز ان يدل على امكان المقارنة بالمعنيين وذلك لا يستلزم امكان المقارنة بالمعنى الثاني
لئن سلمنا فلا نسلم امكانها والمعقول الموجود في الخارج بل انما يكون المقارنة ممكنة حيث المعقول في
العقل لمانع لكن لا يجوز ان يتحقق المقارنة الخارجية لتحقق المانع فاجاب عن سؤاله
الاول بانه وسيلة الى مطلق المقارنة ومن ذلك بان امكان المقارنة من حيث الماهية [illegible]
لكن الآخر ففيه عدم ورودها على هذا التوجيه اما توجيه الامام فمخالف للمتن كما ترى والله اعلم بالصواب
قوله لكنك تعلم ان الصور المادية لو سلم ان هذا السؤال في الصور الغير المادية [illegible]
اذا كانت في الخارج كانت عاقلة ومهيتها العقلية مع مهيتها الخارجية فلم لا يكون عاقلة واما
الصور المادية فاذا كانت موجودة في الخارج فالمادة تمنع عقلها فاذا وجدت في العقل مجردة عن
المادة زال المانع فلم لا يصير عاقلة فاحتاج تقرير السؤال فيها [illegible] مانع عن التعقل وزوال التمكن
الكل فايرادها ارشاد لا التنبيه لانه سهل وجواب الواضح ان الصور العقلية سواء كانت مادية
او غير مادية في الوجود فالعاقل لو [illegible] في نفسه ولما ذكر في الجواب ان اعتراض الصورتين
ليست بقبول احدهما اولى من الاخرى بقبول الاخرى اعترض الامام بان الصور العقلية مختلفة في
الحقيقة او لا [illegible] المختلفة وهي [illegible] لم يمتنع ان يكون بعضها اولى
المحلية وبعضها بالحالية الا ترى ان الحركة لما كانت مخالفة للبطوء في الماهية لا جرم كانت محلية للبطوء
الحال من غير عكس فكذا هنا عبارة الامام وهي توهم انه ظن ان الحركة [illegible] محلية حقيقية
احدهما وحالية الآخر [illegible] المقدمة المتقدمة ان كل حال ومحل فهما مختلفان الا ان كل محل

فيمكن ان يكون عاقلا فلا بد ان نقول لا بد بامكان مقارنة المعقول

حال ومحل وما ذكره انه لا يمكن الحركة محلا للسواد [illegible] محلا للحركة بل المخالفة انما يكون حالة
اذا كان لها هيئة وصنعية لمخالفة [illegible] فكان سائلا يقول لم لا يجوز ان يكون بعض الصور العقلية عاقلة
فاجاب بانه يجوز ذلك [illegible] الصورتين متساويتان في النسبة الى المحل الذي هو
الجوهر العاقل [illegible] فلو كان احدهما ماهية للاخرى لكان الآخر حالا في المحل
المحل [illegible] والآخر [illegible] كل واحد منهما يجوز ان ينفك عن الآخر
بحسب [illegible] ومعقولية فلا يكون احدهما ماهية في الاخرى وفيه نظر لان اللازم [illegible] الكلي
المذكور [illegible] الكلية غير صادقة ثم ان [illegible] الامام [illegible] ان بعض الصور
الحال بالمحلية وانما يكون كذلك لو كانت متماثلة وليست كذلك بل هي مختلفة فلم لا يجوز ان
المحلية لبعض [illegible] كما في الحركة والبطء [illegible] في الجواب ان المختلفين انما يكون احدهما محلا للآخر
الآخر لو كان هيئة وصنعية له [illegible] في الصورتين المعقولتين [illegible] الكلام
التوجيه قوله فاستدل على الجزء المشترك [illegible] مشترك [illegible] مطلق
مقارنة [illegible] المحل [illegible] فاستدل على الجزء المشترك بالقسمين [illegible] بالضرورة
العلم [illegible] الجزء [illegible] مستقل [illegible] ومقارنة المعقول [illegible]
المحل للحال قوله والعلم بالحكم جواب سؤال [illegible] ان الصورة العقلية قابلة للاخرى لعدم
استقلالها [illegible] بالقوى الجسمانية كالحس المشترك والوهم فانها قابلة [illegible] والمخيلة الجزئية
استقلالها [illegible] الحكم [illegible] بل [illegible] عدم اختصاص احدهما بالقابلية [illegible]
العقلية والقوى الجسمانية [illegible] اختصاص القابلية [illegible] الصور [illegible] والاظهر في الجواب ان القوى الجسمانية
اعيان اصلية في الوجود [illegible] غير مستقلة [illegible] الصور العقلية [illegible] الفرق قوله والغرض
[illegible] اذا قارنه [illegible] معقول [illegible]
ان التصور والتعقل امر وراء المقارنة [illegible] اذا قارنه [illegible] المعقول لا يكون مستقلا [illegible] بالامكان

بل يا الفعل ويجعله متصورا بل يكون متصورا وح يبطل اصل الدليل لو تقرر في العقل نفس المقارنة
اجاب بان المعنى المعقول بما قارن النفس مع الغواشي الغريبة ويكون النفس في تلك الحال معقولا بالقوة
كانما انطبع فيها تام حيث من القوة الى الفعل فاذا حصل اعداد للنفس مجردة من الغواشي الغريبة
في النفس ويصير معقولا بالملكة فيكون النفس في الحالة الاولى قابلة المعنى المعقول مع الغواشي [illegible]
مجردة من الغواشي يحصل معقولا حتى ينطبع فيها فهنا المقارنة مع الغواشي يحصل بالامكان الكامن في
ساير الصور المقارنة المجردة من الغواشي يحصل بالوجوب فذكر الشيخ الامكان تمام التنبيه او المقارنة في
اذا قارن نفس معقول مع المقارنة مع الغواشي المعقول هو المقارنة المجردة عن الغواشي فلا لازم المقارنة مع
الغواشي المقارنة المجردة عن الغواشي لا مغايرة المعقول المقارنة وفيه نظر لان المعنى المعقول ان لم يطبع في النفس
لم يقارنه لان المقارنة هي مقارنة الحال المحل والصورة غير حالة في النفس وان قارنها لم يكن مع الغواشي الغريبة
وكان كلامه ان المحسوس البديهي اذا قارنته حين كل المتخيل يكون مع الغواشي ومع ذلك مقارنة ما
النفس لحصول الصورة التامة ويكون النفس عقلا هيولانيا اما انطبع في النفس بعد ما تجردت عن الغواشي الغريبة
انطبعت في النفس وصارت عقلا بالملكة فالمراد بالمقارنة في قول الشيخ اذا قارنه نفس معقول مجرد
التعلق والاتصال لا بطريق الحلول والمعنى المعقول الذي يحصل بالتجريد يحصل فيه [illegible]
من هذا الطريق الا ان المراد المستعمل عندنا اذا قارنه نفس معقول وهو في العقل الكل لا يجعله متصورا
الكلام شانه انه اذا وجد في الخارج متصورة وهذا بالحقيقة اعادة للدعوى قوله او لعلك تقول
اليوم يكون توجيه هذا السؤال بوجوه منع تحقق المقارنة في الخارج وانما تحقق [illegible] شرط المقارنة
او للمانع عندنا مفقود او موجود وهذا هو السؤال الاكثر الذي اورده الامام [illegible] اجاب بعض
وفي هذا التوجيه نظر لانه [illegible] النفس فقط لانه ما قالوا الا ان كل مجرد يمكن ان يكون عاقلا
العقل [illegible] قوله [illegible] المقارنة لازم للماهية
اصل السؤال [illegible] المقارنة لا يكفي تحققها بل الوجود [illegible] المقارنة على [illegible]

مغايرة

بان يقال يجب ان مقارنة المجرد للمعقول الاخر ممكنة في الخارج لكن لم تحقق في الخارج

بعد عدم المانع او وجود شرط الوجوب فلا منع امكان المقارنة في الخارج وقيل تقريره لو بين في تحقيق مقدمة
وهو ان الموجود في العقل عين الموجود في الخارج ما لم يكن [illegible] وجه فقلنا كما حقق في اول الفصل
وليس الموجود في الخارج قايما بالذات فلكان عين الصورة العقلية القايم بالذات عين القايم بالغير وهو
وليس اذا [illegible] او اكثر بل الموجود في العقل عين الحقيقة الخارجية [illegible] بعينه موجودا في الخارج
والتزم ما اذا ثبت ان الصورة العقلية غير الحقيقة الخارجية وثبت انه مساوية لها في الماهية لكن الموجود
في الخارج [illegible] الماهية النوعية فان قلت الحقيقة الخارجية الجزئية الحقيقة انما تصير عند العقل كلية
وتصير عند العقل [illegible] فالجزئي الحقيقي كلي قلت هذا يقتضي
والكلية انما يكون بتعدد الماهية اذ الحقيقة [illegible] ان المجرد يمكن مقارنة للمعقول وهو موجود
في العقل [illegible] المقارنة للمعقول [illegible] الماهية النوعية
بالنظر الى الماهية النوعية لا يكون ممكنا بالنسبة الى جميع الاشخاص فان وجود اللحية ممكن بالماهية الانسان
فلو يلزم من امكان المقارنة للماهية الموجودة في الخارج [illegible] ان يكون المقارنة للصورة العقلية
ولا يمكن للشخص الموجود في الخارج [illegible] او وجود مانع وفي قول الشيخ بسبب [illegible] اشارة الى ان
والموجود شخصا للماهية وان الحقيقة الخارجية لما كانت تمام الماهية الموجودة في الخارج [illegible]
[illegible] الى النوع لا الى النوع بالحقيقة [illegible]
[illegible] المانع [illegible] الماهية [illegible]
في الخارج بتقييد ملحوقة بلواحق غريبة شخصية وغير شخصية [illegible] الماهية المرتسمة في العقل [illegible]
[illegible] المقارنة [illegible] الماهية في العقل فهي مجردة عن [illegible] الغريبة [illegible]
وكان مما [illegible] ان الماهية العقلية مجردة عن اللواحق الخارجية [illegible] بالغواشي [illegible]
فلم يكون [illegible] المقارنة فاجاب بان الماهية العقلية [illegible] من حيث [illegible]
فيكون مجردة عن اللواحق الخارجية الغريبة [illegible] من حيث [illegible] في العقل [illegible]

مكتنفة بالعوارض الغريبة الذهنية وكذا يتحقق ان كلاهما باعتبار الاول وفي الخارج ليس الا في
الاعتبار الاول وهو المهية التي اذا وجدت في الخارج قامت بذاتها وهي بهذا الاعتبار غير مقترنة بالعوارض
الغريبة وبالتشخص وحينئذ فلا يكون المقارنة بها الا بعد شرط فالمهية بهذا الحيثية بالذات قلت
انه لا يستلزم عدم صدق العوارض الذهنية وكانت غير معتبرة في النظر الى ذاتها
قلت امكان المقارنة انما هو بالنظر الى المهية مع قطع النظر عن سائر العوارض الذهنية لا لكونها
الاحكام بحال المنوعات **قوله** تقرير الجواب ان استعداد المقارنة اما ان لا يوجد في الحالتين اذ لا حصول
الا عند ارتسام في العقل ومع ذلك لا يكون مع المقارنة او بعدها او قبلها او دونها بالذات حتى يكون حصول
الاستعداد قبل المقارنة فيكون الاستعداد للنفس المهية لكونها معقولة والمهية المعقولة مجردة من جميع العوارض
الغريبة ولكنه هناك شي من المهية بعد الاستعداد فتعلق بها فلا يكون الا بعد حصولها **وفيه نظر من وجوه**
المهية المعقولة غير مجردة من العوارض جملة وكانت مجردة عن اللواحق الخارجية ولو قرر بان الكلي في
الخارج لا يعقل استعداد المهية بالذات المهية او بعدها ولا يكون حصول الاستعداد
الشك سابقا **الثاني** ان ما يلزم من كلامه ان المقسم هو حصول استعداد المقارنة قبلها
المقيد بان لا استعداد الا عند الارتسام فيلزم عدم الاستعداد على تقدير انفصال الاستعداد عن حالة
الارتسام وهذا لا يطابق توجيه الكلام ان في الاستعداد اللازم اعني حاصل الا عند الارتسام
لكنه بط فانه يقتضي الاول **الثالث** ان التقسيم ذو شعب لانه يحتمل ان يتحقق استعداد المقارنة اما مع
المقارنة او بعدها او قبلها والكون بالمقارنة بالفعل **الرابع** انه سيصرح بان الارتسام مقارنة
المحمد لانها مقارنة المهية المطلقة فكيف يقسم المقارنة وهما الكلية الاستعداد الحاصل الا عند
الارتسام الى ان التقسيم غير مستقيم لان الاستعداد في الكلية الا مع المقارنة فكيف يقسم
الى ما قبلها وما بعدها بل يكفي ان يقال الاستعداد لما لا ثم في الوجود بل يحصل الا عند
الارتسام مقارنة فيكون الاستعداد في شعبه وهو صحيح فلا اثر في تطبيق المتن على ما شرحه

ولما كان اتصاف الكلي بها عند الارتسام في العقل توقف الاستعداد على الارتسام وقوله فيكون الاستعداد
يكون مع حصول الاكتساب لا على توقف الاستعداد على حصول المقارنة فتعين المعية بالنسبة الى حصول الاكتساب
الاستعداد لا على توقف الاستعداد بالاكتساب المقارنة كما بيناه وكلمة او في قوله او لم يكن بمعنى الواو
بل الواو كان المناسب الواو والواصلة اذ المحال الاول هو زمان العلم الاضافي بها ثم قد يقال ان الاستلزام
توقف استعداد المقارنة على وجودها ايضا لا يرجح لها ان المراد من المقارنة مقارنة الكلي المعقولة
لصورة اخرى حالة في محلها وكذا انها مقارنة لصورة لغيرها ثم قال فان اريد لا يوجد
بالمقارنة لا يلزم من توقف صحة الحالين على وجود المحل توقف صحة مقارنتها على وجود المقارنة
فانه اذا وجدت صورة الصورتين يرى ان الحجزي صحة المقارنة حاصلة ونفس المقارنة غير
حاصلة ونفس المقارنة غير حاصلة وان اريد الثاني فالملازمة صحيحة لان الارتسام في العقل
مقارنة مخصوصة فلو توقف استعداد المقارنة على حصول الكلي غايته هذا انه لا يتوقف
هذا النوع من المقارنة وهو حلولها في المحل على الارتسام ولا يلزم منه صحة ان يتوقف
غير مقارنة المحل الحال مع انه هو المطلوب في هذا التوجيه بعد ما نبهنا عليه انقطاع الحال
انه يلزم من عدم حصول الاستعداد الا عند الارتسام ولا يتوقف عليه بل يكون الارتسام
لا زماله وكل ملزوم لا يحصل الا عند حصول اللازم ويجوز ان لا يتوقف عليه بل يتوقف على اللازم
وثانيها ان المراد من المقارنة المطلقة وقد عرفت ان صحة المقارنة المطلقة كافية في
ثبوت الكلية لكن الاولى ان يراد مطلق المقارنة اعم من ان يكون مقارنة الحال او مقارنة المحل
فغاية ما لزم انه لو توقف صحة المقارنة المطلقة على الارتسام توقف صحة المقارنة المطلقة
على وجود المقارنة الخاصة لكن لا يلزم انه يحتاج الى توقف صحة المقارنة المطلقة على وجودها
وثالثها انه قد اشار اليه في قوله وبتقيها وترك الحق غير يصح وهو ان فرض وكلمة بل صحيح
لانه فرض كون المقارنة لازمة بل المتوقف **ثم اعترض عليه** بالاعتراض لا يتوجه كما تقتضيه

وبالجملة انه يعني قول الشيخ فيجب ان يكون هذا الاستعداد قبل المقارنة فهو للمهية ... في توجيه كلام
الشيخ كيف ما توجيه سؤاله الاول انه لما ثبت لزوم امكان المقارنة ... حاصل ... او مقارنة
المعقول للمهية ممكنة في العقل فيكون ممكنة في الخارج ومقارنة المعقولات في الخارج ... التعقل فيكون ...
ما ... شرط القيام بالذات ... المادي ... الماديات سواء كان قائمة
بالذات او غيرها فان المهية المعقولة ... يقارنها معقول آخر فليكن يقارنها في الخارج الا باستلزام
الامكان في العقل الامكان في الخارج فيمكن ان يكون ... النفس بمقارنة ... ومقارنة
للمحل فانها ممكنة في العقل وهذا الامكان اما ان يكون ... او حالة الارتسام الى آخر الدليل ...
تحققها في الخارج لقيام المهية بالذات والغلط انما هو في المقدمة القائلة ... الامكان للشيء في
العقل ... **قوله** وهو جواب السؤال آخر لما حكم باستلزام استعداد المهية
لمقارنة المعقول استعداد المهية الخارجية لها ورد النقض بالطبيعة الجنسية فانها مستعدة لمقارنة
نوع غير مستعدة لها في آخر والجواب ان الطبيعة الجنسية ... لمقارنة سائر الفصول وهو الاستعداد
ثابت لها ما دامت طبيعتها الجنسية مع كونها غير ... في المهية النوعية مع كونها ...
لها استعداد قبل ذلك اي ... استعد لها ما دامت طبيعتها النوعية وفي هذا الكلام دلالة ظاهرة
على ان المهية النوعية ... **قوله** يريد ان يشير الى الحركات المنسوبة الى النفس
النباتية بعد تمام الكلام في ادراكات النفس شرع في حركتها وحركاتها اما حركات النفس ...
او حركات النفس الارضية ... اما شعور وارادة وهي الحركات الاختيارية او لا شعور
فاما ان يكون ... الغذاء ... الحركات المنسوبة الى النفس النباتية لوجودها في النبات
كما في الحيوانات ومبادئها تسمى قوى طبيعية واما ان لا يكون كذلك كحركات النبض وحركات الارواح
... الكيفيات ... وهذا القسم لم يذكره الشيخ والقوى عند الاطباء ... اجناس ...
مع الشعور وهو القوى النفسانية او لا مع شعور فلا ... اما ان يختص بالحيوان ومن القوى الحيوانية

اولى

القوى الطبيعية اربع بالدليل العقلي غاذية ونامية اه

اما ومن القوى الطبيعية اربع غاذية ونامية ومولدة ومصورة لان فعلها اما لاجل شخص او لاجل
النوع وما لاجل الشخص اما للبقاء وهو الغاذية او للكمال وهو النامية وما لاجل النوع اما ان يكون
لتحصيل المادة وهي المولدة او لتحصيل الصورة وهي المصورة واراد الشيخ التنبيه على وجه
الحاجة اليها ... **واعلم** ان الحرارة الغريزية هي الحرارة التي ... في سائر الابدان التي ... المنفوخ
... وسائر الاعضاء ... جزء ... بعض ... في الكبد جزء منها ...
لطائف الكيلوس ... وكذا في العروق ... الدم ...
الروح ... المزاج ... وكذا في سائر الاعضاء واختلفوا فيها فذهب ...
... الكيفية ... التي في البدن ... افادتها ...
... ارسطو وجمهور ... الحرارة سماوية ... في البدن مع ... النفس ...
... السماوية ...
في ... وهذا هو الحق ... بالموت ... باقية ...
... فلان الحرارة الغريزية كلما ازدادت ... ازدادت الافعال الطبيعية جودة
في ... الاوقات ... الحرارة النارية فانها ... الافعال ...
... الحرارة والبارد اذا ... تفاعلت ... حرارتها ...
... كيفية متشابهة ... الحرارة ... في سائر البدن واما ... فلان الحرارة
... حتى ... الكثيفة واللطيفة ... الحرارة ...
كانت شديدة ... الحرارة نارية ... بل ... وادى ...
... الحرارة في ... آخر ... الحقيقة ...
ومن ثمة عرفت انها ... لطيف ... حافظ ... البدن ... الطبيعية
في افعالها ... البدن وبقي حرارة غريزية ... برودة غريزية ...

الرطوبة دون ان يستبق من رطوبة غريزية والباقي بيبوسة غريزية واذا عرفت هذا عرفت ان الشارح اشار
الى مغايرة الحرارة الغريزية للحرارة النارية بعطف انبعاثها على حصول الاجزاء اي ... وتنبيهها ...
الحرارة تنفعل وهذه فائدة جليلة لكن في عبارته ... من وجوه ... قوله ينبعث
ان الحرارة الغريزية صادرة من النفس وليس كذلك ... فائضة من الاجرام الفلكية كما صرح به ولعل
المراد فيضانها بواسطة فيضان النفس فان تعلقها هو المعتبر في جميع ... وثانيها ان المنبعث
الفلكية بل الجوهري ... واطلاق الحرارة الغريزية عليه بالمجاز والحقيقة انها كيفية فائضة من ... الغريزي
الفائض على ... وثالثها ان قوله ... تحليل الرطوبات يقتضي ان الحرارة ...
الرطوبة لكن ... الا بواسطة ... الحرارة ... في المزاج فكيف ...
الخادمة للقوى الطبيعية اما ان يكون فعلها لا بعقل قوة اخرى وهي المخدومة او بعمل قوة اخرى
لها وهي الخادمة فالغاذية مخدومة لان فعلها ... خادمة للنامية والجاذبة ...
اوليس ... للغاذية والنمو ... تناسب ... في الزيادة اي بزيادة ...
الاقطار الثلثة وهي الطول والعرض والعمق على تناسب ... طبيعية للشخص ... الزيادة
الى غاية معقولة للطبيعة وفي وقت مخصوص ...
اما السمن ... في العرض
والعمق ...
الثقل ... هذه القوة تنقسم الى مولدة ومصورة ... المني ...
الصورة ... المني الى الرحم ...
المني ويفصل لجواهر الاعضاء ... مادة الدماغ ومادة القلب ومادة الكبد ...
القوة المصورة ... الاعضاء واعلم انه ...
للتغذية ... في قواه ...

فهناك ثلث قوى المحصلة والمنقعة والمشبهة والغاذية اما المجموع ... الثلث
الا الاولى في التغذية ... لكن ... في جعل المشبهة
للغاذية ... تغير المادة ... العضو ... لكنها مغيرة ... تغير ...
العضو وتغير ... والاول مقدم ... اشارة الى المولدة
ثم قسمها الى المولدة والمصورة ... في النفس ... مشتركة ... علم وهو
المعرفة لبقاء النوع وخاص ... المادة ... العام والقسم الخاص ...
متعارف فيما بين الاطباء ... المصورة ... المولدة ...
الطبيعية لكنا ... المولدة ... الغاذية
... المولدة ... المادة المحتاجة للتوليد
... المادة ذات قوة ... المادة التي ...
الغاذية ... الاقطار ... في الاقطار ...
النفس ... النطفة ... النباتية ... النطفة
... الغاذية والنامية ...
النامية ... غاذية المولود ونامية ... الاعضاء ...
النفس النباتية ... المولدة في قوله
المولدة ... المفصلة ... المفصلة ...
... غاذية الوالدين ونامية ... الغاذية ...
... الاعضاء ... للتوليد ...
الشهوة ... الاعضاء قوله ... النوع ...
... التوليد ... المادة التي
الغاذية ... المولدة كما ذكره الشارح قوله ...

اي لان القصد او الافعال الاختيارية

المذكورة اولا وفاعل يصدر عنه الافعال الاختيارية بتمييز الافعال الاختيارية تعيين الافعال الطبيعية عما يصدر عنه الافعال
الاختيارية من غير حركة لكنه خلاف الظاهر **قوله** واعلم ان هذه الحركة مبادي اربعة لانه لا بد للحركة الاختيارية
ان يتصور شيئا نافعا او ضارا ثم ينبعث من ذلك التصور شوق الى تحصيل ذلك الشيء
او دفعه ويحدث من ذلك الشوق عزم الى الفعل فيتحرك الاعضاء اليه الشوق ليس من القوى المدركة لان
المدرك ربما ينفك الادراك عن الشوق كما يدرك ان هذا الطعام نافع الا انه لا يشتاق اليه
استلذاذه الغذاء والعزم انما يحصل بعد الشوق فيكون مقابلا له وليفرع على ذلك تخصيص شوق الغاية
اذا صحا ادام اخر وكذلك ربما ينفك العزم عن التحريك كما اذا كان ممنوعا عن الحركة مع انه عازم وشوقا
على تحصيل مطلوب فيظهر ان كل فعل ارادي مسبوق بهذه المبادي الاربعة وتبين ان اربعتها متغايرة يمكن انفكاك
البعض لاجل اثبات قوى اربع هي مبادي بها التصور النفس حسب العقل العملي والشوق الكلي
القوة الشهوانية ان كان الى دفع ضرر فمنوي بالقوة الغضبية والعزم مع عازمته والتحريك بالقوة المحركة
الفعل فاذا توهم نفع شيء او ضرره اطاعته القوة الشوقية فاذا اشتد الشوق اليه اذا اتم الشوق حاك
القوة العازمة فتنتهض القوة المحركة المنبثة في مبادي العضل فيقبضها او تبسطها وارخاها كالتحريك للعضل
العزم على الكتابة كما اذا اردنا بيان مسئلة معلومة فيطيع القوة الشوقية ثم العازمة ثم القوة
المحركة لعضل الاصابع فيعبر عن معانيها **قوله** اشارة الى الذي فرطاعة من ميل مستدير نحو جهة
الدليل بان كل وضع او حد يتوجه اليه الفلك بالحركة المستديرة يكون متروكا لذلك الوضع او الحد
التوجه اليه فلو كانت الحركة المستديرة طبيعية يلزم ان يميل الفلك بالطبع عما يميل اليه بالطبع
المهروب عنه بالطبع في حالة واحدة وانه محال وهذا التوجيه غير وجيه لان ترك الوضع او حد ليس تركا
الى ذلك الوضع لا لعدم حركته بل غايته الى وضع مثله فالمتروك ليس المطلوب ولا قوله
ان حق الفلك بالحركة المستديرة يطلب وضعا ثم تركه وطلب وضع وتركه لا يتصور من غير
ارادة فان طلب شيء وتركه لا يكون الا باختلاف الاغراض وهو لا يتم الا بشعور وارادة
اما الطبيع من غير ارادة فيمتنع ان يكون شيء واحد مطلوبه ومتروكه ولو كان في وقتين فقوله

اي المهروب عنه بالطبع مقصود بالطبع اي الذي يهرب عنه هو الذي قصد بالطبع وانما ذكر هذا التفسير تنبيها على
انه يمكن ان يعبر عنه بعبارتين **قوله** وانما قيد بقوله غير محصور لان المعنى الذي يطلق على كثير محصور كالمكية
اذا اطلقت كل واحد من هؤلاء الناس وكنت مشيرا الى هؤلاء الناس الجماعة من الناس محصورين كان قولك
كل واحد من هؤلاء الناس محمولا على كثيرين محصورين مع انه جزئي **وفيه نظر** لانه لو كفى هذا الحمل الى كون
الشيء محمولا على كثيرين غير محصورين ولا يكون كليا كما اذا اطلقت كل واحد من الناس مريدا به الناس الى الان
الغير المتناهية فانه محمول على كثيرين غير محصورين مع انه جزئي والغلط انما نشأ من لفظ الحمل فان مراد
الشيخ بالحمل المعنى على كثيرين بحسب المواطاة بهو هو والحمل في المثال المذكور بحسب اطلاق اللفظ وارادة
المعنى فان كل واحد من هؤلاء الناس لا يصدق على شيء احد بل يطلق ويراد به كل واحد من هؤلاء المحصورين
اطلاق اللفظ وارادة المعنى وقيل المثال هؤلاء الناس فانه جزئي مع انه محمول على كثيرين محصورين ويقول
اولا في كونه قولك كل واحد مستدركا لا دخل له في التمثيل وثانيا ان اريد حمل هؤلاء الناس على كثيرين محصورين
انه صادق عليهم فنقول ان المحمول لا يكون جزئيا فان كان معناه اطلاق لفظه عليهم فيستقيم لكنه خارج عن
التمثيل لان مراده بحمل الجزئي يصدق على كثير محصور وليفرق لا شك ان مراد الشيخ بالحمل على كثيرين الحمل على
احد واحد منهم مع احترازه العقيد انما يظهر لو كان هناك معنى يحمل على واحد واحد من محصور ولا يكون كليا
لكن هذا ممتنع ولكون هذا القيد ليس للاحتراز بل للتنبيه على ان الكلية ليست مسلا الاول والجزئية ليست
التي لا حصر لها **قوله** فالحركة القسرية انما يقتضيها لذاتها بل لشيء اخر وكذا لا يميل على ان الحركة
الطبيعة المتحركة لذاتها ولا يدل على ان الحركة غير مطلوبة لذاتها وكشبهتها ثمانية
الضمير ان رجع الى المحرك فهو مستقيم لانه لا يقتضي لذاتها الحركة ولما ان يرجع الى الحركة فيتوقف ان
المحرك لا يقتضي الحركة لذاتها فهو اول المسئلة ولا دليل عليه فانه يجوز ان يكون الحركة مطلوبة لانه
ان يكون الحركة مقتضى الطبيعة لذاتها الطبيعة بل بشرط شيء اي يكون الحركة مطلوبة لذاتها لا لشيء
اخر وهو غاية اولية وهذا فرق جلي لا تغفل عنه ولكن انه لا حاجة في اثبات هذه المقدمة الى

وان كانت الى جلب نفع فهي القوة الشهوانية

ناه

سواء الناس وان فرضنا انه محمول على الاحاد المحصورين محمول على واحد واحد منهم
المحصورة في الخارج لكنه فيه اعتبار في عدد بل على افراده

راد

وليس فالحركة ليست الا التادي والتوجه الى الغير فيمتنع ان يكون مطلوبة لذاتها وقوله في تعريف
الحركة كان سبيلا يعقل انه ضرورة في تعريف الحركة كمال ولا شك ان الكمال مطلوب بالذات فكيف يكون الحركة
مطلوبة لذاتها وجوابه انه ليس كل كمال مطلوبا بالذات ونوقض بتعريف الحركة اذا تامل يدل على انها كمال ليس مطلوبا
بالذات فالكمال الاول يخرج من القوة الى الفعل فالحركة كمال الا انها مما يتميز عن سائر الكمالات من حيث انها
الى سائر الكمالات اذا حصل الشيء بها بالفعل لم يكن بعد فيه ما يتعلق بذلك الكمال شيء بالقوة
فان الاسود بالقوة اذا صار اسود بالفعل لا يبقى من حيث السواد شيء بالقوة بخلاف الحركة فانها
اذا حصلت وصار الشيء بها بالفعل بقي بعد فيه ما يتعلق بتلك الحركة شيء بالقوة والثاني ان سائر
الكمالات اذا حصلت بالفعل لا يقتضي ان يكون شيء آخر بالقوة يكون تلك الكمالات متادية اليه
فوجود الحركة يتعلق بقوتين قوة الى نفسها وقوة الامر المتادي اليه فلما كان ما به الاشتراك بين
الحركة وسائر الكمالات وما به امتيازها عن سائرها كمال اول وكانت الحركة واحدة من القوتين امكن ان يعرف
الحركة بكل واحدة منهما فينبغي ان يحمل القوة في تعريفها على القوة الاولى ويكون معناه ان الحركة
كمال حاصل لجسم هو بالقوة في شيء من تلك الكمال لكن يستغني عن ذكر الاول وان يحمل على القوة
الثانية ويكون معناه انها كمال اول لجسم هو بالقوة في الكمالات الثانية كالفعل والتعجب
والكتابة وغيرها الكمال حصل لا يتعلق بقوتها وفعلها ولما كانت حقيقة الحركة هي التادي الى كمال
ثان للجسم اختير تعريفها بالقوة الثانية وقيد الكمال بالاولية ليخرج القوة الاولى من مفهوم والثانية
ثم تعميم تعريف الجسم الى خارجية بالقوائم الخارجية او والتعيين لا الكلية [illegible]
وهو ان المطلقات معنا كيف ينقسم الى جزئي وكلي والحق انه لا حاجة الى التعرض لعبارة التعيين
[illegible] ان [illegible] حركة الفلك ارادية فالمقصود منها ليس [illegible] بل الوضع لانها حركة
وضعية فذلك الوضع المقصود اما جزئي او كلي والاول باطل [illegible] والثاني ايضا والا القصد الى
الوضع الكلي [illegible] والقوة [illegible] ليس [illegible] السقف [illegible] الفلك [illegible]

بان الحركة مه

التزم

والحركة اذا حصلت بالفعل تقتضي ان يكون شيء آخر بالقوة يكون تلك الحركة متادية اليه مه

وهو الكمال

يكون حصوله لذلك الجسم من جهة انه بالقوة [illegible] ذلك الكمال مه
في شيء آخر وحصول الجسم من حيث انه بالقوة في ذلك
الشيء وهذا القيد احتراز عن الصورة النوعية
كمالات ثانية فانها كمال اول
لجسم الذي هو بالقوة مه

قوله

قوله الرأي الكلي لا ينبعث منه شيء لما ثبت ان للفلك ارادة عقلية ولا شك ان المراد الكلي نسبته
الى سائر الجزئيات على السوية فلا يتخصص منها مراد جزئي بالارادة الكلية فلا بد له من ارادة اخرى
جزئية ولما كانت الارادة العقلية يتوقف على الشعور الكلي كانت الارادة الجزئية يتوقف على
الشعور الجزئي فكانه ينبعث من الارادة الكلية ارادة جزئية ينبعث من شعور الكلي شعور جزئي
فقوله الرأي الكلي لا ينبعث منه شيء مخصوص دعوى كلية والمراد بالرأي الكلي الارادة الكلية
والشعور الكلي وبقية كلامه الى قوله فانه يتخصص جزئي منه دون جزئي آخر هو البرهان عليها
وقوله الا بسبب مخصص اشارة الى كيفية انبعاث الجزئي من الكلي فان الكلي اذا اختص بمخصص صار جزئيا
فانه اذا اريد بذل الدرهم فبذل هذا الدرهم لا يحصل الا بالشعور بهذا الدرهم وارادة بذله
وفيه نظر لان المراد الكلي بذل الدرهم مطلقا وهو المشعور به شعورا كليا وبذل هذا الدرهم وان كان
مشعورا به مرادا الا انه ليس بجزئي فان بذل هذا الدرهم يمكن ان يقع على انحاء والتقييد بهذا الدرهم
لا يفيد التخصيص وتحرير الاشكال ان الحيوان ربما يريد تناول الغذاء مطلقا كما اذا اراد الكلي وهو ارادة
كلية وتساوي اي غذاء يجده فهو صدور فعل جزئي بسبب تلك الارادة الكلية والجواب انا لا نسلم
ان صدور هذا الفعل بمجرد تلك الارادة الكلية بل يتخيل مع ذلك غذاء جزئيا فينبعث منه ارادة
جزئية طالبة لذلك الغذاء واما قوله فان وجد غذاء آخر فعدم الجواب دونه لكنه يمكن ان يكون
جوابا السؤال وهو انه تخيل غذاء جزئي لا يقع في الاكتفاء بالارادة الكلية فانه لو وجد غذاء
آخر غير ما تخيله لم يتناوله فاجاب بانه تناول الغذاء الآخر لكونه بالنوع وهو الذي
يقوم مقامه فيتعلق به ارادة اخرى جزئية به واقول اذا رأيت الغذاء فلا شك انا اذا اشتهينا
غذاء ما كلية فكثيرا ما لا نتخيل غذاء آخر جزئيا ولو فرضنا تخيله فتخيل الغذاء الجزئي ليس يكفي في جزئية الفعل
فالفعل هناك تناول الغذاء الجزئي وهو لا يصير جزئيا بتخيل الغذاء الجزئي قوله وكما ان قطع
المسافة المتخيل الجزئية شيء التخيل من العلم الكلي والارادة الجزئية عن الارادة الكلية فكانه هو المراد
وهو الاستدلال بعيد حركة على الارادة الكلية على وجود الارادة الجزئية والا فلذلك من الاستدلال

والجزم

التحقيق

انما تناوله

في شيء منها انه اذا اراد سفرا فانه لا شك ان ذلك انما يكون بعد تصور الحركة في مسافة فبعد الاعتقاد والعزم
يحصل التخيل حينئذ لاول جزء من المسافة ثم ارادة قطعه فاذا قطعه تخيل حدا اخر من المسافة ثم ارادة قطعه
فاذا قطعها تخيل حدا اخر فاراد قطعه وهكذا تتصل التخيلات والارادات الجزئية بحسب اجزاء المسافة وربما تمثل
ذلك بصاحب الشمع الذي لا يضيء الا مسافة خطوة فاذا قطعها اضاءت خطوة اخرى وهلم فالشمع بمنزلة
التصور الكلي واضاءة مسافة الخطوة بمنزلة التصورات الجزئية والسؤال المذكور وارد على هذا ايضا فان
تخيل الحد من المسافة لا يوجب جزئية قطعه **قوله** وبهذا استشهاد فانه اذا اردنا اصدار فعل فنحن نتعقله اولا
حتى يريده ثم نتخيله ثم نوقعه وبهذه السلسلة في الافعال العكس فلا شيء يوجد ثم قيل ثم نتعقل فاذا
تصورنا ذلك الفعل كليا واردناه ارادة كلية ينبعث من ذلك التصور الكلي شعور جزئي لبعض اجزائه
وهو التخيل ثم ينبعث من التخيل شوق من القوة الشهوانية او الغضبية ثم ارادة او كراهة من القوة العاملة
ثم تنبعث القوة المحركة لتحريك العضل فيتم الفعل كما في بذل هذا الدرهم على ما ذكره في الحكمة المشرقية
لان بذل هذا الدرهم يحمل على صنف الى جزئي وذلك لا يخرجه عن الكلية **قوله** والجواب
ان ادراك الجزئي قبل وجوده هو حصوله عند النفس حصولا في الخيال متوقف على صورة في الخارج
حصولها في الخارج متوقف على ادراكه **قوله** والجواب ان تعيين المتحرك والمسافة والزمان يقتضي تشخيص الحركة حقيقة
كما اعترف به لكنه ليس تجرحا واحدا بل انه يعيد عنه حركات متعددة على سبيل البدل في زمان واحد
مسافة واحدة فيكون حركته في ذلك الزمان على تلك المسافة كلية فكيف لا يكون كذلك والحركة كلية
وتقييد الكلي بالجزئي لا يفيد الجزئية **قوله** ثم اورد المعارضة بهذا الكلام وتوهم ان الاعتراضين
المتقدمين ليسا من قبيل المعارضة وليس كذلك فانه كما استدل على ان الفعل الجزئي لا بد في
حصوله من ادراك جزئي وارادة جزئية بان المدرك للمراد الكلي بالنسبة الى الجزئيات سواء
فيستحيل ان يوجد بعض الجزئيات الا لمخصص فيرد على سبيل المعارضة ان الفعل الجزئي لا يحتاج
الى ادراك جزئي وارادة جزئية اما اولا فلان الادراك الجزئي يحتاج الى اخره واما ثانيا

جزء م

نقض ع

فلانا اذا جعلنا حركة فلا بد لاول الحركة من حيث هي الى اخره ولما ثانيا فلان الارادة الجزئية حادثة
فلا بد لها من علة حادثة وهلم جرا **والعجب من الامام** انه بعد ايراد السؤالين المتقدمين ثم ادعى وقعت المعارضة
على ان الفعل الجزئي لا بد في حصوله من ارادة جزئية لكن ما ذكره هو معارضة من حيث ان الارادة الجزئية فانما
تصدر حادثة الى اخره وهذا تسليم للمدعى ومعارضة للدليل والمعارضة تسليم الدليل ومنع المدلول فيكون
المعارضة بعد تسليمه خارجا عن قانون البحث وهذه المعارضة سؤال الكشف للارادة الجزئية بل بطريق جميع
الحوادث وجوابه ان التسلسل على سبيل التعاقب وتسلسل ان يجيء علة للاحق لو كان علة موجبة اما اذا
كانت معدة فلا وفرض التسلسل في الحركات الفلكية **وما قيل** في الكل حركة سابقة علة لارادة
حركة اخرى وهلم جرا فحينئذ يتصل الارادات في النفس والحركات في الجسم وارادة الحركة الكلية مع الحركة كالعلة
الايجاد للموجود فلا يكون الشيء دفعة وكل سابق لا يكون بانفراده علة للاحق بل بحسب شرط معها بتمم العلة
وبهذا القدر كاف في الجواب الا انه اراد تصوير التسلسل على سبيل التعاقب ولهذا زاد في الكلام وفيه
بما فيه **قوله** ثم قال ومعنى الفعل بالارادة الكلية فلم لا يجوز اعلم ان هذا مناقضة على الدليل المذكور
تقريرها ان تقول ان المراد الكلي نسبته الى جميع جزئياته على السواء وانه لا تخصص بشيء منها الا لمخصص
لكن لم قلتم ان ذلك المخصص هو الارادة الجزئية لم لا يجوز ان يكون المخصص هو استعداد القابل كما ان نسبة العقل
الفعال الى الاشياء على السواء ويحصل البعض منه لاستعداد قابلية فقد خالف الامام في هذه الاعتراضات ترتيب
البحث فان المناقضة لا بد ان يكون قبل المعارضة وهو اورد المعارضة وهو تسليم الدليل ومنع المدلول فايراد المناقضة
بعدها يكون منعا للدليل بعد تسليمه **اجاب** بان الفلك مع الارادة الكلية علة قارة والعلة القارة
يستحيل ان تقتضي بانفرادها الحركة فلا بد من شيء غير قار وهو الارادة الجزئية لا القابل واستعداده ولا
يخفى عليك ضعف هذا الجواب لكنه دليل اخر غير الدليل السابق **قوله** ولما التسلسل الى اخره فزاد لا
دخل له في الجواب **قوله** ثم ذكر ان الواجب عليكم ان تعلم ان كل حركة ارادية هي لا بد لها من غاية تشعر بها
مما في الحركة الطبيعية فانها وان كانت لها غاية لكنها ليس مشعورا بها وكل في الافعال
العقلية كالافعال الصادرة عن العقول فانها لا غاية لها على ما حقق في النمط السادس فان قيل
العابث والساهي والنائم يفعل افعالا من غير غاية اجاب بان في العبث غاية تخيلية هي لذة
ان السهو والنائم يفعلان لما تخيل لذة او ازالة ملالة او تعب فان قلتم النوم حالة غفلة
فكيف يكون التخيل اجاب بان النائم يتخيل لكنه ما بين النوم واليقظة او في شيء
الضروري كالتنفس او فيما يصير ضروريا كالاداء
ومناسبه فيرجع هذا اخر الكلام في
الطبيعيات بعون الله

حركة لاحقة ثم اذا وجدت الحركة اللاحقة كانت علة لارادة م

بل بتوسط فعل وهو الحركة ههنا كما هم انما ... وتتميم كانتفاء المانع ... انما كانت هي التسلسل علة ... فلا بد انه لا يلائم فلا ان اردت في الكلام رأي الامام

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قال النمط الرابع بعد الفراغ من الحكمة الطبيعية شرع في الفلسفة الالهية
ورتبها على انماط اربعة لان الفلسفة الالهية هي العلم باحوال الموجودات المجردة من حيث الوجود
والبحث عنها اما عن احوالها في انفسها اي احوالها الذاتية او عن احوالها بالقياس الى معلولاتها فالاول
التجريد [illegible] اما ان يكون عنها من حيث انها مبادئ للوجود وهو النمط الرابع او غايات له وهو
النمط الخامس او لا هذا ولا ذاك فهو النمط السادس الذي يبحث فيه عن كيفية فيضان المعلولات عن المجردات
اما الانماط الثلثة الباقية فكانها توابع ومتممات للمقاصد من الحكمة الالهية فهذه الانماط الاربعة لا يبقى الا الى
لا يبحث عن احوال المجردات فقط بل عن احوال جميع الموجودات من حيث انها [illegible] فيختص باحوال المجردات
لا نقول هذا هو المقصد الاصلي من القسم الالهي واعظم ما فيه [illegible] فلهذا سمي باسم الكل واما ما
الامور العامة فكالمقدمة له والمبحوث عنه بالعرض والشيخ في هذا الكتاب لم يتعرض له تعويلا على اشتهاره
فيما بين الحكماء وان يقتضي الاقتصار على ما في كتابه فقد حصل طرف منه بالفعل قوله في الوجود وعلله المراد
بالوجود الوجود المطلق وبعلله الموجودات الخاصة فان الوجود المطلق مقول بالتشكيك على الوجودات
والمقول بالتشكيك على اشياء لا يكون ذاتيا لها لامتناع التفاوت في نفس الجوهر [illegible] بل
عارضا لها فيكون الوجود المطلق عارضا للوجودات الخاصة فيكون مفتقرا اليها معلولا لها [illegible]
في الوجود وعلله وانما حمله على ذلك [illegible] مقتضى اللفظ واما ثانيا فلان هذا النمط يبحث اولا عن الوجود
بل يساوق [illegible] الى الواجب والممكن وهو بحث عن الوجود المطلق ثم يبحث عن الوجود الممكن
والوجود الواجب وهو بحث عن الوجودات الخاصة فيكون هذا النمط في الوجود المطلق والوجودات
الخاصة التي هي علله فان قلت انه يلزم ان الماهية وجزئها لا يتفاوتان ولم لا يجوز ان يكون
الماهية وجزئها في بعض الافراد اولى واقدم او اكثر من صدقها في بعض على ان من الناس من ذهب
الى ان الاشتداد والضعف اختلاف في نفس الماهية بالكمال والنقص [illegible]
ابطاله [illegible] قد ذهب اليه ذاهب [illegible] سلمنا ذلك لكن لم لا يجوز ان الوجود المطلق اذا كان عارضا يكون

مفتقرا الى الوجودات وانما يلزم لو كان عروض الوجود للوجودات [illegible] عروض العرض للجوهر وليس كذلك بل عروض
العرض العام للماهيات ولا يقتضي ذلك الافتقار ولا المعلولية فان العرض العام يتحد مع الماهية في الوجود فكيف
يكون مفتقرا اليها وايضا انما يلزم ان يكون الوجود المطلق معلولا لو كان موجودا في الخارج وهو ممنوع [illegible]
ليس مطلق الوجود ولو كان معلولا للوجودات الخاصة فاما ان يكون معلولا لها في الخارج فيلزم ان يكون في الخارج
وجود خاص ووجود مطلق فيكون كل شيء موجودا بوجودين وانه محال واما ان يكون معلولا لها في العقل [illegible]
تصور الوجود المطلق بدون تصور احد الوجودات الخاصة وليس كذلك [illegible] المراد بالوجود مطلق الوجود
ولا علله فالمراد بها علل الوجود ولا يلزم منه ان يكون علله علل كل وجود حتى يكون علل للواجب فان لفظ
[illegible] القضية الكلية بل المراد علل الوجود الممكن فان هذا النمط يبحث عن مطلق الوجود ثم عن علل الوجود
التي هي الفاعل والغاية ثم يثبت العلة الموجدة [illegible] هذا النمط يبحث عن مطلق الوجود
على الوجود الممكن [illegible] عند ذكر العلم [illegible] في غير هذا الفن [illegible]
اقرب الى الحق قوله يريد التنبيه [illegible] هذا الفصل التنبيه لان الحكم بان الموجودات ما لا يناله الحس
قريب الى الطبع [illegible] لا يختلف فيها [illegible] على ان الطبيعة مشتركة موجودة [illegible]
انما [illegible] في سلك البديهيات وانما قدم هذا البحث [illegible] هذه الانماط في الحكمة الالهية الباحثة عن
الموجودات المجردة عن المادة في الذهن والخارج فلو لم يكن هناك موجودات مجردة يبطل هذا العلم
لكن وجود المجردات يتوقف على ابطال قول من زعم ان كل موجود محسوس فلهذا قدمه وانما
[illegible] الناس تنبيها على ان هذا الحكم انما هو من قبيل القوة الوهمية التي يحكم على غير المحسوس
باحكام المحسوسات واما قوله بها المحسوس [illegible] فالمراد به في حكم المحسوس من المتخيلات والمتوهمات
فان العقل [illegible] قالت [illegible] في حكم المحسوسات التخيل والتوهم [illegible]
قلت المراد بالمحسوس [illegible] فان كل محسوس وكل متخيل فانه [illegible]
[illegible] التنبيه [illegible] بحيث يرضى الوهم والحس [illegible]

بلغناه الوهم دليل على ان المراد بالجنس لفظه وغيره كعكس نقيضيهما انما لم يقل عكس نقيضهما
لان عكس نقيضهما ما لا يكون محسوسا لا يكون موجودا واما ان فرض وجوده ... فلا دخل له في ... العكس وقوله
لان المحسوس هو ما له مكان ووضع بذاته وهو اما جسم او جسماني ... مذهبهم ان الموجود
الا الجسم او الجسماني ... عندهم محسوس ... فانما لا يكون جسما او جسمانيا لا يكون موجودا
عندهم لكن في عبارته شي وهو ان الجسماني لا وضع له ولا ... بذاته فكيف يكون قسما من المحسوس الذي
له مكان ووضع بذاته على ان الشيخ جعل ... والوضع ... بالذات وضمير هو راجع الى
الشي ... وضمير فيه راجع الى ما وهو المحل ثم ان الشيخ استدل على بطلانه وتقريره على ما ذكر
ما في الكتاب ان القدر المشترك بين المحسوسات موجود فلا يخ اما ان يكون محسوسا او لا يكون والاول باطل لانه لو كان
محسوسا لاختص بوضع معين ... فلم يكن مطابقا لما ليس له ذلك الوضع المعين فلا يكون مشتركا فيه وقد
فرضناه مشتركا فيه هف **وفيه نظر** لانه ان اريد بقوله لاختص بوضع معين انه استلزم ذلك الوضع
ثم الملازمة وان اريد انه قارن لذلك الوضع المعين فمسلم لكن لا نم انه لو قارن وضعا معينا لم يطابق ما ليس له
ذلك الوضع وانما لا يكون مطابقا لو كان مع ذلك الوضع ... وهو ممنوع ... لم يكن مشتركا
مقولا على كثيرين انه لم يكن مشتركا في العقل فلا نم لزومه وانما يلزم لو كانت الطبيعة محفوفة
بذلك الوضع في العقل ايضا وهو ممنوع لانه من العوارض الخارجية وان اريد انه لم يكن مشتركا في
الخارج فمسلم لكن لا يلزم منه الخلف لان المختص بذلك الوضع في الخارج اذا حصل في العقل كان صورة
كلية منطبقة على جميع الافراد سلمنا لكن ... ما ينافيه وهو ان الطبيعة الكلية اما ان يكون نفس
الشخص المحسوس في الخارج او جزءه ضرورة امتناع ان يكون خارجة عنه فان كان نفس الشخص
... محسوسة وان كانت جزءه ... ان لا يكون محمولا على الشخص للتغاير في الذات والوجود
فيستحيل ان يكون جزءا على الشخص وعلى التقدير ان لا يكون ... لم يكن ... يكون محسوسا لان
... الواردة لا المجموع المركب الخارجي ... الى كل واحد من اجزائه وصورة المجموع ...

وانما لا يكون مطابقا

في الحس ... اجزائه فيه الضرورة وقوله فانه من حيث هو كذا موجود في الخارج والا فلا يكون ... اشخاص
انا سلمنا ... انتفاء المحسوس في الخارج انتفاء المحمول الخارجي ... وقوله لا من حيث هو حيوان او ناطق
غير مستقيم لان الحيوانية والناطقية لهما دخل في ملاحظة الحقيقة الا ان ... الا ان يراد به لا من حيث انه
فقط ... بالحيوانية والناطقية معا مستقيم الكلام الا ان التجريد انما يعتبر بالقياس
الى العوارض الغريبة ... الطبيعة الا ان ... وحاصل الفرق ان الانسان من حيث هو واحد الحقيقة هو
طبيعة الانسان من غير اعتبار الوحدة ... الواحد هو طبيعة الانسان مع اعتبار الوحدة والكلي مشترك فيه
... ولذلك فسر الشيخ قوله من حيث هو واحد الحقيقة بقوله لا من حيث هو حقيقة الاصلية فان ... ليس
... المتقدم ... العبارة الثانية التي هي اوضح دلالة على المقصود **قوله اعترض**
بعض المعترضين على الدليل الذي ذكره الشيخ قياسا من الشكل الثالث وصورته ان الطبيعة المشتركة موجودة
والطبيعة المشتركة ليست بمحسوسة ينتج ان بعض الموجود ليس بمحسوس واعترض على المقدمة الصغرى وهي معارضة
في المقدمة بان الطبيعة المشتركة ليست موجودة في الخارج لان كل موجود في الخارج متشخص فلا يكون
مشتركا **والجواب** ان المراد بالطبيعة المشتركة الطبيعة الموضوعة للاشتراك في العقل لا الطبيعة مع الاشتراك
وهي موجودة في الخارج وما قولهم ... معارضة في المقدمة الكبرى بان الانسان المشترك
انما يكون ... اذا كان له اعضاء من يد ورجل وحاجب وغير ذلك على ابعاد مخصوصة واوضاع مختلفة
واقدار متباينة ولا شك انه من حيث هو كذلك محسوس **وجوابه** انا لا نسلم ان الانسان اذا كان له اعضاء يكون
محسوسا وانما يكون كذلك لو لم تكن له اعضاء ماخوذة من حيث انها كلية مشتركة وهو ممنوع فان
الانسان المشترك لا بد ان يكون له اعضاء مشتركة وهذا ... في جواب المعارضة
لكن الشيخ لم يسلك بهم هذه الطريقة بل نهج منهجا اخر اوضح منه فنقل الكلام الى الاعضاء من حيث
انها مشتركة واستانف الدليل عليها **قوله تنبيه الشيخ بيان فساد قول من قال لا موجود الا**
المحسوس ... المحسوس على ... ليس بمحسوس وفيه وجوه **احدها** ما تقدم من ان

شتمل على طبايعها المجوزة وهي غير محسوسة فقد خرج من المحل بالبديهي محسوس وثانيها ان الاعتراف بالمحسوس

ولكنهم اعترافهم بالحق بالوهم وبما غير محسوس وثالثها ان الاعتراف بالحق الموهوم والحق والوهم اعتراف

بالعقل الذي هو مبين الحق من المحسوس بالوهم والموهوم والعقل ليس بمحسوس الطريق الثاني الاستدلال ببطلان

المحسوسات بعد ثبوت الحق والجهل والنفس وغيرها فان الاعتراف بالمحسوسات لا يستلزم الاعتراف بها لكنا

بالضرورة وطبايعها المبتهجة كثيرة بالحق لا بالوهم ولهذا امتنع بين الطريقين فقوله من بعد وجوه الاحسن اقول

ومنها ان القول والعقد لكل ان الحق والصدق مشتركان في المورد ومن يقول انا العقد المطابق

للامر الواقع وتفرق بينهما ان الحق يستلزم ان كان مطابقا للاول الواقع فيها ان نسبت الى الامر الواقع الى

القول المنسبة بحق الامر الواقع اما اولا ولا شك انه بحق النا الا غير مطابقة في الا [illegible] الذي مطابقة

هذا النا الى قائمة بهذا او مطابقة ذا الحد [illegible] يعرض يختلف لاختلاف المحل بالعرض واما ثانيا

لان المطابقة مفاعلة لا يتحقق الا بين امرين فيتحقق لكل واحد منهما نسبها ومنها متعلقة بالاخر لكن

ويعرض لذلك القول بحسب كل واحد من منتسبين على نحو الفوت الذي [illegible] اليه بالحق وذلك الحال

هو كون القول مطابقا للامر الواقع لانه اذا انتسب الامر الواقع بالمطابقة الى القول يكون الامر الواقع مطابقا

اذ المنسوب اليه في باب المفاعلة فاعل واذا كان الامر الواقع مطابقا كان القول مطابقا فهو الحال الذي

عرض للقول بحسب الامر الواقع اليه كما يسمى بحال القول هذا الاعتبار حقا الا ان اول ملاحظة في هذا

الاعتبار هو الامر الواقع الذي هو الحق ثم من القول كونه نسبة الى الامر الواقع هو الصدق

وذلك كون القول مطابقا للواقع لما مر من ان المنسوب اليه في باب المفاعلة فاعل فهو الحال

العارض للقول بحسب نسبته الى الامر الواقع وكلام الشيخ في هذا التذنيب يشير الى ما بين الكل

في حقيقة الثبات فهو من حيث حقيقة الحق غير مشار اليه وكيف لا يكون الموجود الذي هو محسوس الحالي كل

فقد ابهام هذا الكلام تخييل والتشابه فانه لا يلزم من ان يكون الحقائق غير مشار اليها ان يكون محل الحقائق

لمعرضه غير مشار اليه وقد اشار الى انه قياس برهاني فانه لما ثبت ان كل موجود في الاعيان فانه من

حيث حقيقته غير مشار اليه ومبدأ الموجودات موجود في الاعيان انتظم قياس على

هيئة الشكل الاول فينتج ان مبدأ الموجودات من حيث حقيقته غير مشار اليه وهو المقصود وفيه بحث لان الكبرى

بالتعليل السابق بيان لان كل موجود له حقيقة كلية فهو من حيث حقيقته الكلية غير محسوس وهي انما تستلزم المقصود

لكان المبدأ الاول له حقيقة كلية وهو ممنوع وقد يقال في امتناع الكبرى امتناع كلية لانه لو كان للواجب حقيقة

كلية يلزم احد الامرين اما امتناع الواجب لذاته واما امكان الممتنع لذاته وكلاهما باطل [illegible] بيان الملازمة

انه لو كان للواجب حقيقة كلية ووجد منها جزء واحد وكانت الجزئيات الباقية ممتنعة فامتناعها اما لنفس الماهية

او لغيرها فان كان لنفس تلك الماهية امتنع ان يوجد ذلك الجزء الواحد ايضا فيكون الواجب ممتنعا هذا خلف

احد الامرين وان كان امتناعها لغيرها كان المقتضي لكون الجزء لا لنفس تلك الماهية ممكنة فيكون تلك الجزئيات ممكنة

لذاتها ممتنعة بالغير فالممتنع بالذات ممكن الوجود بالذات وهو الامر الثاني يريد ان يشير الى العلل

بالكلية هذا النمط في الوجود وعلله وكيفية غايته انه بحسب فرق الحاصل ولا اراد ان يبحث عن العلل

فكل شيء ممكن معين وجوده وما متغاير له فله من حيث الماهية علل ومن حيث الوجود علل فالعلة اما علة

للماهية او للوجود وعلة الماهية اما الكيفية الماهية معها بالفعل وهي المادية او بالفعل وهي الصورية وعلة

الوجود اما مقارنة له او مباينة له والاولى للموضوع والثانية اما ان يكون علتها من الايجاد نفسه وهو العلة

الفاعلية او كونه علة للايجاد بان يكون الايجاد لاجله وهي العلة الغائية وهذا الحصر فيه كلام لان الشرائط

وعدم الموانع علل خارجة عن الحصر اجيب بان بعضها الكاملين من توابع العلة الفاعلية كالشرائط وبعضها

من توابع العلة المادية كعدم الموانع اخذت منها ولم تجعل قسيما اخر والذي يتبع الحصر ان يقال

العلة وهو ما يتوقف عليه وجود الشيء اما ان لا يحتاج الشيء الى غيره وهي العلة التامة او يحتاج وهي

الناقصة فهي اما داخل فيه وخارج عنه والداخل اما ان يكون الشيء بالفعل وهو العلة الصورية او

بالقوة وهو العلة المادية والخارج اما ان يكون ما فيه وجود الشيء وهو الموضوع او ما منه وجوده وهو الفاعل

او ما لاجله وجوده وهو الغائية او ما لا يكون كذلك وهو الشروط والالات وعدم الموانع ثم ان جعلت العلة

المادية والموضوع قسما واحدا اشتراكهما في معنى الحقيقة وكان استعداد فيه يكون العلة المادية

هي القابل للشيء او الجزء كانت الاقسام ستة والا فسبعة قوله والموضوع والمادة ليتناول

العلة الموجبة

الموجبة على ما هو المشهور هي ما يجب عنها صدور المعلول بحيث لا يتخلف عنه والمراد بها ما يكون مؤثرا في الوجود
سواء كان من بعضه او بغيره وكما ان الصورة مؤثرة في الوجود لانها شريكة للعلة الفاعلية وكونها من علل
المهية لا ينافي ذلك وكذا الغاية مؤثرة في وجود المعلول كالموضوع والمادة فانهما قابلان والقابل لكونه
موثرا ليس مؤثرا **قوله** والجنس والفصل وان كانا معتويين جواب لسؤال مقدر وهو انه صرح الشارح
بالجنس والفصل من العلل مع انهما ليسا منها اجاب بانهما ليسا من العلل لانهما محمولان على النوع وليسا من علل
تلك الا انهما لما كانا من العلل المتقدمة على النوع ... في العقل ذكرهما وانهما كالجزء العلل المتقدمة على النوع
في الوجود فلم تجد اسم التجاديق هنا يا ... ما ذكره في المنطق من ان الجنس والفصل علل المهية اذا نقول
المراد ان الجنس والفصل ليسا من العلل الخارجية وذلك لا ينافي كونهما من العلل في العقل وهو المذكور في المنطق

واعلم ان العلل اما من حيث العقل او العلل بالقياس الى الخارج اما علل الوجود وهي الفاعل والموضوع والغاية
واما علل المهية وهي المادة والصورة وما يشبههما كما في المثلث واما بالقياس الى العقل فكذلك اما علل المهية
وهي الفصل والجنس واما علل الوجود وهي الموضوع ان كان عرضا والفاعل وهو العقل الفعال والغاية لو كان
فلما كانت العلل الخارجية ... واحدة لا جرم الحصر العلل في ثلثة علل الوجود وعلل المهية في العقل وعلل
المهية في الخارج مادية للمنطق **قوله** كانهما علتان ولم يقل انهما علتان لان المثلث لا مادة له القابل
هب ان المثلث لا مادة له ولا صورة الا انا لا نسلم انه ليس له علة مادية وصورية فان له مادة وهي
يكون كشي مسعه بالخطوط وتلك الخطوط كالمادة والصورة فيما يكون كشي في سطح منفصل وتلك الاضلاع
لكن وهذا السؤال لم يرد على الشيخ لانه تكلم في علل الجواهر فان العلة المادية والصورية لا تكونان الا في
الجواهر ولهذا تبع ... ذكر الموضوع منها واما الشيخ فلما ذكر الموضوع فلا يبقى ان يريد العلل
العلل مطلقا اعم من ان يكون علل الجواهر او علل الاعراض وحينئذ لا ينتظم هذا الكلام منه واما تشبيههما
بالمادة والصورة لا بالجنس والفصل لانهما لما كانا جزئي المثلث في الوجود كانا اشبه بهما
لانهما جزءان في الوجود وليسا شبيهين بالجنس والفصل لانهما جزءان عقليان **قوله** ولما
اقتصر على الفاعل والغاية كان سائلا يقول لما كان علل الوجود ... فلم لم يصرح

لا دون شيء قال لان مقصوده بيان سبب الموضوع فان يكون حجة في الجوهر ولهذا اورد لفظ في المهية لذكر بعض
علل الوجود وانما لم يذكر الشيخ العلل مطلقا اعلم انه لم يذكر منها الا الفاعل والغاية اما لو اراد بالعلل
علل الجواهر فمختص في الاربع لا مزيد عليها على ان ... لو كان للبعض لم يفد الا تعلق الحكم بالفاعل والغاية
في بعض ... دون بعض وليس كل مطلق الا المحقق وهو كثير في كلام الشيخ **قوله** يريد الفرق بين ذات الشيء
ووجوده في الاعيان لما اورد الشيخ هذا البحث بعينه في المنطق فاعاده ههنا كانه تكرار خال عن الفائدة فاجاب
عنه بان المقصود ثمة الفرق بين علل المهية وعلل الوجود في الخارج وكان المراد هنا الفرق بين علل المهية
حيث العقل ومن حيث الخارج وعلل المهية في الخارج **قلت** قوله ومن علل تقوم المهية في
ذاته في الخارج والعقل كالمادة والصورة يكاد ينافي قوله في المنطق ان المادة والصورة من اسباب المهية
من حيث الخارج والجنس والفصل من اسباب المهية من حيث العقل **فالجواب** ان الغرض ههنا ان
الجنس والفصل سبب المهية من حيث العقل فقط لا من حيث الخارج واما الذي هو سبب المهية من حيث
العقل والخارج فهو المادة والصورة **واعلم** ان المهية اذا كانت مركبة في الخارج فمتى حصل جميع اجزائها في العقل
حصلت في العقل ... في العقل فلا بد من وجود ... اولا في العقل ... المهية
اذا وجدناها المتمة من اجزائها ... في العقل جميع ... الهيئة الاجتماعية لو كانت
من حقيقة المهية في العقل فان من تصور السقف والحائط و... الهيئة الاجتماعية تصور البيت
واما الشيخ فلانه لما لم يوجد اجزاء المهية في العقل ... المهية ... في العقل ... المهية العقلية
المعقولة هي المهية الخارجية فلا يوجد في العقل الا بعد تحقق اجزائها ... من الاجزاء
الخارجية ... الصورة المهية المركبة ولهذا لم يحكم الشيخ بتحديدها بالجنس والفصل بل بالاجزاء المحمولة
بناء على ما من ذكره في المنطق **قوله** العلة الموجبة شيء الذي يلزم حصول علل الوجود في القسمين
الفاعل والغاية اراد البحث ههنا بيان ان العلة الموجبة للمركب في الخارج علة لحصول اجزائه فانه
لو تحقق كل واحد من اجزائه بدون تلك العلة لم يجتمع مجموع اجزائه اعني ذلك المركب ...
حقيقته لانه ان يكون علة للصورة لانها جزء اخير للمركب واذا حصلت حصل المركب في الخارج

الاثنين

فلو لم توجد الصورة كانت تلك الماهية غير حاصلة منها بل من علة اخرى موجبة للصورة وحاملها

لمادة ليفيد او لا وايا ما كان فالجامع بين المادة والصورة تلك العلة فلذلك كانت علة المركب

المراد بعلة الشيء على الجمع بينهما فلو تميز من الجميع امر اعتباري فلا يحتاج الى العلة فانه لو لم يكن

لعلة جامعة لكن الجميع لا يوجد الا لجامع وبه والعلة الغائية التي لاجلها الخ كعلة

الغائية الجامعية وبعيدة لا يجب متعلقة لفاعلية الفاعل ويجب وجودها معلولة للفاعل الكائنة

محادثتها اما الاول فلان الفاعل انما يفعل الفعل المعين لغاية وغرض فلولا تلك الغاية لم يفعل فالعلوبا

الفعل بغير رؤية فاعلو بالفعل لمن يعلل بتلك الغاية والغرض واما الثاني فلان الفاعل انما يفعل لتحصيل

الغرض والغاية فلولاه لما حصل ذلك الغرض [illegible] الفعل لكان ذلك الفعل لا علة الفاعل [illegible]

الغاية فالعلة ليس علة لعلية الغاية ولا لحصولها [illegible] علة لعليتها فلان الغاية انما يكون علة لذاتها

لشيء آخر [illegible] ولهذا صح الامام بان فاعلية الفاعل معللة بعلية الغاية فلو كانت علية الغاية معللة بفاعلية الفاعل

كان دورا وفيه نظر لان فاعلية الفاعل ليست معللة بعلية الغاية بل كانت علية الغاية معللة [illegible]

لكن [illegible] علية الغاية معللة بفاعلية الفاعل ولكن [illegible] ان الفاعل من حيث انه فاعل

الغاية [illegible] ولما ان الفاعل ليس علة لعليتها [illegible] لغاية [illegible]

ان يكون شيء [illegible] واحد [illegible] هذا [illegible] في الغاية شيء من

لا [illegible] اعتبارين [illegible] باعتبار [illegible] هذا [illegible] عبارة [illegible]

الغاية [illegible] وجودا [illegible] كالفرق بين الامرين [illegible]

العلة الغائية [illegible] مسبوق بالعدم [illegible] المبدع [illegible]

العدم [illegible] وغاية المبدع يكون مقارنة لوجوده [illegible] غاية المبدع [illegible]

للمجموع [illegible] فاعل الفعل وغايته [illegible] الغاية

المبدع هو الفاعل [illegible] وغاية مقارنة لوجوده وهذا [illegible] ان يكون فاعلا [illegible]

لانه [illegible] الغاية في المبدع هو الفاعل [illegible] والغاية [illegible]

[illegible] يكون مقارنة [illegible] فلو يكون وجود الغاية في هذا القسم [illegible]

[illegible] الغاية في القسم [illegible] الغاية [illegible]

الفاعل و الفاعل علة لوجودها فيكون [illegible] الغاية علة لعلة وجودها [illegible]

الغاية الا انه [illegible] الفاعل من حيث انه فاعل [illegible] تقدم [illegible]

الغاية من حيث [illegible] الفاعل [illegible] الغاية [illegible]

لا [illegible] الغاية موجودة [illegible] احدهما [illegible]

غايات قالوا [illegible] اذا تحركت فغايته [illegible] الطبيعي والثاني ان الغاية [illegible]

[illegible] لا [illegible] غاية [illegible] موجود [illegible] الدهر [illegible] ولا [illegible]

وجود [illegible] الخارج [illegible] وجود [illegible] والجواب [illegible]

ان [illegible] الغاية [illegible]

[illegible] الاجسام البسيطة والمركبة [illegible] بعض [illegible]

الى جهة [illegible] ذكره [illegible] الى [illegible] المادة [illegible]

[illegible] من الجدار [illegible] قوله

وان كانت علة [illegible] لا بد ان يكون علة فاعلية لان العلل منحصرة في الاربع

[illegible] العلل [illegible] العلة الفاعلية اما انها ليست [illegible] الصورة [illegible] مطلقا

لما تقدم من ان كل مركب من المادة والصورة [illegible] ان يكون علة للصورة [illegible]

معلولة [illegible] علة [illegible] علة ولا يكون معلولا [illegible] انها ليست مادة [illegible]

المركب من المادة والصورة [illegible] للصورة فان كانت علة لها [illegible] المادة [illegible]

[illegible] علة للمادة [illegible] المادة بالفعل فان المادة لا يكون بالفعل الا مع الصورة [illegible]

[illegible] بالفعل وان لم تقترن بصورة [illegible] هذا

[illegible] الاقناع [illegible] صورة [illegible] عرض [illegible] واما [illegible]

فما تكون الغاية معلولة في الوجود واذا بطل ان يكون العلة الاخرى اعني الثلث تعين ان يكون علة فاعلية
لكل وجود بناء على الوجوه ولذلك يكون علة لتحقق المادة والصورة اللتين هما علتان ماهية كل مركب فالمراد
بالحقيقة قوله وعلة حقيقة لكل وجود المهية المركبة وعلة المهية المركبة المادة والصورة فالعلة
علة لعلة كل مهية مركبة في الوجود **قوله** تنبيه كل موجود اذا التفت اليه لا بالنظر الى علة الوجود اثبات
واجب الوجود وقدم في ذلك مقدمتين احديهما تحقيق حقيقة الممكن وهي هذا الفصل والثانية بيان احتياجه الى
المرجح وهي الفصل الذي يليه ثم ذكر البرهان على ذلك في الفصل الاخر هنا بيان ترتيب البحث **قوله** واحقق
الكلام ظاهر هذا الكلام ان وجود الممكن ليس من ذاته فوجوده من غيره بيان لما دل ان الممكن بالنظر الى ذاته لما
صح التكلم معها وان يكون معدوما فليس استحقاقه ذاته الوجود اولى من استحقاق العدم فتقرير هذا الكلام
شيء اخر وحاصلها ان وجوب الممكن ليس من ذاته ولو كان الممكن مقتضيا لكون وجوده من ذاته يكون واجبا
مستلزما لكون الممكن لا يقتضي بالذات الوجود والعدم نحو هذا المفهوم على الاقامة فيه والثاني لم
من برهان لجواز ان لا يكون وجوده من ذاته ولا من غيره بل اتفاقا بانه المراد اثبات احتياج الممكن
في وجوده الى غيره وذلك لان الوجود والعدم بالنظر لذات الممكن على التسوية فلو لم يحتج في وجوده الى غيره
لزم ترجيح احد المتساويين على الاخر بلا مرجح وانه في غاية البطلان ولذا استدرك الاول لا انه اشارة الى امتناع
استحالة في وجوده من الغير بقوله وان ليس وجوده من ذاته اولى من عدمه فانه اشارة الى استحالة الترجيح
بلا مرجح ولا افتقار الى البرهان لان بديهي يستحق له في هذا التوجيه فانه غني بذلك
ان مفهوم قوله ليس وجوده من ذاته هو مفهوم امتناع عدم احتياجه في وجوده الى الغير تنوير الطرفين
متروك اعتبار الغير المفهوم ثانيا وعدم اعتباره في المفهوم الاول فهو في بيان الحاجة الى الغير الاول
مستلزم للثاني فالمقال لانه لان في ايراد اللزوم استدراكا وكذا الكلام في قوله ان يقول فانه
ليس وجوده من ذاته اولى من عدمه اشارة الى الترجيح بلا مرجح فان بعض ذلك العقلاء لم يسلم ذات الممكن
لا يقتضي وجوده ولا عدمه بعض الاولين لا يحكم الترجيح بلا مرجح وهو بين كلامه بهذا والحق ان
كانت بديهية فكان فيها اختفاء لما دل الاخفاء بمضمون الممكن فلهذا اورده قوله وعرض عليه ايضاحا

في اثبات وجود الواجب

قوله وتقرير الكلام بعد ثبوت احتياج الممكن الى الغير لما ثبت ان كل ممكن محتاج الى الغير في وجوده
فذلك الغير في وجوده فذلك الغير ان كان ممكنا فهو يحتاج الى شيء اخر فاما ان ينتهي الى الواجب
او يدور الاحتياج او يتسلسل وذلك لانه ان انتهى الى الواجب فذاك والا فان كانت السلسلة متناهية
يلزم الدور وان كانت غير متناهية يلزم التسلسل فاجزاء الانفصال لا بد ان يكون ثلثة لكن الشيخ اقتصر
على واحد منها بقوله اما ان يتسلسل ذلك الى غير النهاية وحذف الجزئين الاخرين اما الاول فلانه
المطلوب واما الثاني فلانه بين البطلان ولسبب اخر يذكره فهذا اسلوب في حذف جزء المنفصلة والاقتصار
على جزء واحد ثم ان هذا البرهان مقرر في هذا الفصل بوجه اجمالي وفي الفصل الذي يليه بوجه تفصيلي
ولهذا سماه شرحا وتقريره على الوجه الاول ان الممكنات لو تسلسلت وكل منها محتاج الى موجد اخر
فلا بد من شيء يحتاج اليه جملة المركبات وكل واحد من احادها وما يحتاج اليه الجملة وكل واحد يكون مغايرا
للجملة ولاحادها بالضرورة وكل موجود مغاير لها ولاحادها خارج عنها فلا يكون ممكنا فاذا لا احتياج
موجود اخر فيكون بعض السلسلة فاذن هو واجب وهو المطلوب **وهو نظر** لانه ان اريد انه لا بد
من شيء واحد يحتاج اليه الجملة وكل واحد من الاحاد فلا نم ذلك وهو لم لا يجوز ان يكون ما يحتاج اليه الجملة غير
ما يحتاج اليه كل واحد منها وان اريد انه لا بد من شيء خارج يحتاج اليه الجملة وشيء يحتاج اليه كل واحد
فلا نم ان ذلك الشيء الذي يحتاج اليه الجملة مغاير لكل واحد من الاحاد حتى يلزم ان يكون خارجا عن
الجملة وهذا لا يندفع الا بان الشيء الذي يحتاج اليه الجملة لا يجوز ان يكون نفس الاحاد ولا كل
واحد منها ولا بعضها بل خارج عنها فلا بد من التقسيم ولذلك صار هذا الوجه اجماليا والاخر
تفصيليا وتقرير سؤال الامام ان سلسلة الغير المتناهية هي الموجودات الغير المتناهية التي
يكون بينها ترتيب فان ما لم يكن بينها ترتيب لم يكن سلسلة لا ان يكون احادها موجودة معا او غير
موجودة فان كان احادها غير موجودة معا بتر الممكنات فانما يكون محالا لو كانت احادها موجودة معا
وانما يجوز ذلك لو لم يجز استناد كل ممكن حادث الى سبب متقدم عليه لا الى نهاية فانه لو جاز ذلك لم تكن احاد السلسلة
موجودة معا ولم يجز استناد كل ممكن الى اخر لا الى اول حتى يتم هذا الكلام مؤاخذة

لفظيه بيان استناد كل شيء الى ما قبله بالزمان لانه استناد الى معدوم بل الواجب ان يبين هذا البيان موقوف

على بيان امتناع بقاء المعلول بعد انعدام علته فانه لو جاز بقاء المعلول بعد انعدام [illegible] ان لا يكون واحد

من الحوادث باقيا الان زمانين يكون اسبابها موجودة في زمان [illegible] وح جاز استناد كل ممكن الى الاخر الا الى اول

ولما كان الواجب [illegible] بتغيير العبارة سماه لفظيه ونحن نقول لا نم انه استناد كل الى ما قبلها الزمان استناد

الى معدوم وانما يكون كذلك لو حصل المتقدم بالزمان [illegible] مقارنا للمعدوم فان السبب متقدم على

ومقارن له لا من جهة التقدم بل من جهة اخرى [illegible] ان السبب [illegible]

الوجه زمانا فوجد المسبب فيعدم وهكذا السبب يكون موجودا زمانا فيوجد مسببا اخر ثم

يعدم وهكذا كل سبب يكون [illegible] بالزمان فيكون كل [illegible] سبب الى

اول [illegible] وهذه الصورة وان كانت مبنية على [illegible] بقاء المعلول بعد انعدام [illegible] على تقدم

[illegible] المسبب [illegible] على كلام الامام **قوله** شرع في تحرير دليل [illegible] من علة

فعلية ان كانت واجبة [illegible] وان كانت ممكنة فاما ان ينتهي الى الواجب [illegible] او [illegible]

يلزم وجود الواجب اما على تقدير [illegible] واما على تقدير [illegible] فلان كل جملة كل واحد منها ممكن

متناهية او غير متناهية اما ان يكون واجبة او ممكنة [illegible]

لابد لها من علة [illegible] العلة اما نفسها او جزؤها او امر خارج عنها فان كان [illegible] كان

جميع احادها يلزم ان يكون شيء علة لنفسه وان كان كل واحد [illegible] باطل لان كل واحد

واحد منه [illegible] بايجاد الجملة [illegible] باطل [illegible] فعلية

الجملة [illegible] ان يكون [illegible] باطل [illegible] الجملة اما واجبة او ممكنة

[illegible] موجودة [illegible] فان الوجود ما قام [illegible] جميع الممكنات

وعلى تقدير [illegible] ان يكون موجودة [illegible]

[illegible] بالنظر الى ذاته [illegible] وجودها [illegible]

الا من الغير ولو [illegible] ان جميع الممكنات ممكن [illegible] ممكنات [illegible] بالنظر الى ذاته [illegible]

[illegible] لم يكن شيء منها موجودا وهذا بديهي [illegible] **قلت** [illegible] ان مجموع الممكنات

لا بد لها من [illegible] خارج عنها فان يحتاج الى [illegible] فانه يكفي [illegible] الممكنات

الواجب وان كان جميع الموجودات ممكنا [illegible] يحتاج الى الواجب **فنقول** هذا [illegible] المجموع

[illegible] الواجب [illegible] كل موجود من الموجودات [illegible] **واعلم**

[illegible] فانه [illegible] كان

[illegible] كان [illegible] العلل [illegible] نهاية [illegible] العلل الغير متناهية

[illegible] الطرف [illegible] فلو [illegible] يتعلق

بالمعلول [illegible] بالمعلول [illegible] العلل الغير متناهية [illegible]

[illegible] **ثم اعلم** ان [illegible]

[illegible] جزء [illegible] اجتماعية

[illegible] **فان قلت** [illegible] هيئة اجتماعية

المجموع [illegible] الهيئة الاجتماعية [illegible]

[illegible] هيئة اجتماعية اخرى [illegible] المجموع [illegible]

[illegible] الاجتماع [illegible] هيئة اجتماعية

العبارة [illegible] شيء [illegible] فان الهيئة الاجتماعية شيء حاصل [illegible] شيء [illegible]

[illegible] بانه شيء [illegible] **و** [illegible]

تارة [illegible] العلة الفاعلية [illegible] الواجب و [illegible] العلة [illegible]

[illegible] شيء [illegible] المجموع [illegible]

[illegible] المجموع [illegible] وان كان المراد انه قابل له

[illegible] **قلنا** ان المراد [illegible]

بين الحاصلين وانما يكون [illegible] اخرى فان [illegible] بعض الصفات لا

يجب [illegible] في جميع اجزائها فالحاصل ان قابلية المجموع الوان الحاصل [illegible]
اجتماعية وفي [illegible] ان الحاصل في [illegible]
لكن الحاصل شيء في مجموع قابل [illegible] الحاصل شيء في مجموع قابل [illegible]
الفرق [illegible] وتحقيق الكلام في هذا المقام ان المركب الخارجي [illegible]
[illegible] ما كان [illegible] عن علة الخارج [illegible]
انا [illegible] واما [illegible] حملة
الملكات المفروضة [illegible] الحكم [illegible] الجملة [illegible] شيء واحد وفيه اشارة الى [illegible]
كل علة لجملة [illegible] من احادها [illegible] كل سلسلة [illegible] الى علة خارجة [illegible] العلة
الخارجة لا بد ان يكون علة لكل واحد من احادها [illegible] العلة الخارجة لا بد ان يكون علة لبعض احادها
[illegible] فاما ان يوجد [illegible] الباقية [illegible] البعض [illegible]
كل علة [illegible] واحد [illegible] ان بعض الجملة [illegible] لا ارتباط
بالجملة [illegible] اجتماع [illegible]
مستقلتين [illegible] العلة الخارجية [illegible] علة مستقلة بايجاد بعض [illegible]
عنها [illegible] الجملة [illegible] العلة
الخارجية مستقلة [illegible] علة لكل واحد واحد
فليكن كل واحد [illegible] علة [illegible] لبعضها
دون بعض [illegible] الجملة المفروضة [illegible] علة لبعض [illegible] بعض فان
الجملة المفروضة [illegible] علة لبعضها [illegible] علة الجملة [illegible]
البعض [illegible] هذا الكلام [illegible]
[illegible] علة [illegible] الجملة [illegible] لكل واحد [illegible]
علة [illegible] علة لبعضها [illegible]

على [illegible] **قوله** [illegible] الجملة المطلقة التي [illegible] واحد من احاد الجملة [illegible]
الكلام يرجع الى [illegible] المقدم [illegible] لا حاجة فيها الى بيان وان
الجملة المطلقة [illegible] الجملة [illegible] المطلق [illegible] الجملة وان [illegible]
والذي [illegible] الجملة [illegible] تعلق الجملة [illegible] علة
مطلقة [illegible] الجملة [illegible] **قوله** [illegible]
سلسلة [illegible] الواجب [illegible]
[illegible] الجملة
الخارجة لا بد ان يكون علة لبعض [illegible] علة [illegible]
[illegible] وبعبارة اخرى العلة الخارجة
يكون [illegible] علة [illegible] السلسلة [illegible]
[illegible] العلة الخارجية علة [illegible] سلسلة [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] المعلومات
[illegible] الواجب [illegible]
كما [illegible] كل علة [illegible] الجملة [illegible]
[illegible] الواجب [illegible] علة خارجة
[illegible] علة [illegible] سلسلة
حتى [illegible] السلسلة [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] بيان
واجب [illegible]
يختلف [illegible]
[illegible] العاقل والمعقول [illegible] العاقل والمعقول شيء واحد [illegible] يختلف

بحسب الاعتبار واما الاختلاف فبعض الاعتبار فكالاختلاف بالمفهوم كالناطق والانسان
مختلفان في المفهوم متحدان في الوجود والمختلفة بالاعيان اما ان يتفق في امر مقوم او عارض
فاذا كان الاشياء تختلف باعيانها وتتفق في امر مقوم لها فهي تشتمل على ما به الاختلاف وما به
الاتفاق اذ النسبة بينهما اما بالتقويم او بالعروض وعلى التقديرين اما من جانب ما به الاختلاف
او من جانب ما به الاتفاق فهذه اقسام اربعة لا مزيد عليها اما التقويم فاذا كان ما به الاتفاق
لازما فهو غير منكر لجواز اشتراك الامور المختلفة في لازم واحد واذا كان ما به الاختلاف لازما
فهو منكر في الاول كما الذي يلزم الواحد مختلفا متقابلا وانما اراد الاختلاف بالتقابل
لان اللوازم لو كانت مختلفة غير متقابلة فلو ان يتوارد على موضوع واحد كالسواد
والحركة [illegible] اذا كانت متقابلة [illegible] فلا يلزم اجتماع المتقابلين على شيء واحد وهو
مح واما العروض فاذا كان ما به الاتفاق عارضا فهو غير منكر ولعل قائلا يقول ان ما به الاختلاف
في الاشياء وهي الحقائق الاشياء مستلزم للاشياء والاشياء مستلزمة لما به الاتفاق لانه
مقوم لها فكيف يكون ما به الاتفاق عارضا لها واما المثال الذي ذكره [illegible] فاقط لان
وذلك العرض انه لم يعتبر مع الوجود كما به الاتفاق لازما بالقرورة **ممنوع** في جوابه
[illegible] ان هذا اللون وذلك الموجب اذا كانا اشارتين لهذا اللون وذلك العرض
فهما من حيث هما موجودان يكون الوجود مقوما لهما وما به الاختلاف هذا اللون وذلك العرض
والوجود عارض له الا انه لا يلزم اذ هو هذا فيجب على صل الاشكال بان الامر ان ما به الاختلاف
في الاشياء مستلزم لها فان هذا اللون وذلك العرض ليس لهذا اللون الموجود وذلك
الموجود اي المجموع من اللون والوجود [illegible] او الكل واحد منها موجود والمجموع
[illegible] المثال ان هذا اللون وذلك العرض معتبران مع قيد
الوجود فقولكم ما به الاتفاق لازم [illegible] ان الوجود لازم للمجموع لكن لا يلزم منه لزومه
لما به الاختلاف وانما يكون كذلك لو كان المجموع لازما لما به الاختلاف فليتامل **والله اعلم**

لانه مقوم لها فلا يكون ما به الاتفاق عارضا بل لا نزاع [illegible] ذكره انه [illegible] الجوهر وذلك العرض انه [illegible] يعتبر مع الوجود [illegible] ما به الاتفاق [illegible] معتبرا وان [illegible] الوجود كان [illegible] الاتفاق [illegible]
لما به الاختلاف [illegible] وان اردتم انه لازم م

ايضا القسمة لا انقطاع لها في توحيد واجب الوجود فانا لو فرضنا واجبي الوجود لم يكونا
شيئين مختلفين باعيانهما متفقين في امر مقوم لهما اذ لا مقوم لواجب الوجود قطعا فلا
يلزم تركيبه ويصح ثم لا انقطاع بمجرد القسمة بين ما به الاشتراك وما به الامتياز ومن
ما به الامتياز وهو متعلقين باللزوم والعروض كما ذكره الامام واما على ما ذكره الشيخ فلا حاجة
الى هذا العقد لجواز ان يكون قسمة الشيئين المتعلقين باللزوم والعروض لا بد من
تكلم [illegible] الواجب الواحد على ما سياتي بيانه **قوله اشارة** وقد يجوز ان يكون ماهية الشيء سببا
لصفة من صفاته **اعلم** ان المراد بالماهية غير الوجود فان الشيء الماهية او وجود فماهية الشيء
يمكن ان يكون سببا لصفته ويمكن ان يكون صفته سببا لصفة اخرى لكن لا يمكن ان يكون سببا للوجود
فان السبب متقدم بالوجود ولا شيء يتقدم بالوجود على الوجود وهذا تنبيه على ان الواجب الوجود
ليس غير الوجود فان الذي غير الوجود لا يكون سببا لوجوده فلا يكون واجبا لذاته
واجب الوجود بل الواجب هو الوجود الذي هو واجب لذاته **فان قلت** ما ذكرتم من ان الشيء غير
الوجود في الوجود فان كون الشيء سببا للوجود والسبب متقدم بالوجود كما ان الوجود متقدم بالوجود
على وجوده وانه **نقول** لا وانه فان تقدم الوجود على الوجود مما هو نفسه ووجوده وغير
متقدم لا بنفسه على الوجود بل بالوجود ولا شك في استحالته فيقول لم لا يجوز ان يكون المعنى
فيمنع كون ان الانسان مثلا ما لم يكن موجودا لا يكون انسانا ولا لا انسان ولا لما ان يكون موجودا السبب
من خارج الا سبيل الا [illegible] الانسان انما يكون انسانا اذا كان موجودا فلو كانت موجودا
انسانا كان موجودا لكونه موجودا فيكون ما ان لم يكن موجودا قبل كونه موجودا وهو ممتنع
الا ان يكون موجودا الا نص [illegible] منعكس على كل شيء [illegible] الى الكل ما لا يكون معلولا
لا يكون غير الوجود بل هو نفس الوجود فلو قبل الوجود لغيره لا يمكن ان يكون موجودا الا بوجود
فيفضي الى **قلنا** ان الوجود انما يكون سببا للوجود وامر بل بنفسه فلو لم يتقدم لما الوجود
لا بد موجودا [illegible] الوجود موجودا بنفسه فيلزم ان يكون الوجود موجودا قبل كونه موجودا

كالموجود مقدما بالوجود م

وجود لانا انما نكون موجودا [illegible] موجود امكن موجودا لانه موجود م

موجبا بل اللازم ان الوجود يتقدم بنفسه كما ... ولا يحتاج في نفسه ... [illegible]

انما يكون موجبا بالوجود والوجود موجود بنفسه كما ان الزمان يتقدم ويتأخر بحسب الزمان ... وان كان

وكما ان موجبا لحصول المادة والمادة بنفسها كما ان الاشياء ... [illegible] ... يجوز

لا يجوز ... فلما كانت ... المقدمة ... ان وجوب الواجب ... شرح الامام في

... [illegible] ... على ... بيان ... المقدمة في

... ان الواجب ... [illegible] ... في الموضع اللائق

بالبحث فيها هناك لا هنا **قوله وكما قال الخ** لما بين ان الوجود واقع على الوجودات بمعنى

واحد ... ان وجود الواجب والوجود الممكنات ... وان وجود الواجب عارض لماهيته

ووجود الممكنات ... ان وجود الواجب ... عارضا للماهية ... [illegible]

... ان يكون وجود الواجب ... المعلولة ... على الوجود الواجب

بالاشتراك اللفظي ... حقيقة ... الواجب ... [illegible]

حقيقته عين ... الوجود ... الحقيقة ... [illegible]

والوجود ... حقيقة اخرى ... الاشتراك اللفظي ... [illegible]

اما ان يكون بمعنى واحد ... [illegible]

الحقيقة ... على تقدير عدم ... وجود الواجب للماهية

... على تقدير ... عارضا للماهية فان الحق هو الوجود ... الحقيقة

... [illegible] ... الماهية ...

لا ... الوجود واقع على الوجودين بالاشتراك ... [illegible]

... وجود الممكنات ... اما ان يكون ... ماهية

... مذهب اكثر المتكلمين ... مذهب اكثر الحكماء ... الكلام صريح في ان عدم الاشتراك

اللفظي ... في الحقيقة على تقدير كل من المذهبين ... [illegible]

وهو

وهو ... [illegible] ... من تعين ... [illegible]

... [illegible] ... المقارنة ... احد

الامرين ... حقيقة الواجب فيكون حقيقة الواجب مساوية لحقيقة وجود الممكنات

واما الاشتراك ... [illegible] ... الذي

هو نفس الواجب ... [illegible] ... الحقيقة ... [illegible]

وتقدير انه عين حقيقة الواجب فيكون حقيقة الواجب ... الممكنات التي هي

... [illegible] ... الحقيقة

الوجود عين حقيقة الواجب يكون حقيقة الواجب ... لحقيقة وجود الممكنات ... [illegible]

لها حقيقة الواجب ... [illegible] ... الوجود ... [illegible]

... [illegible] ... الحقيقة ... [illegible]

... [illegible] ... الحقيقة ... [illegible] ... التشكيك

... [illegible] ... اللفظي ... [illegible]

لا ... تشكيك الوجود ... الحقيقة ... [illegible]

... [illegible] ... التشكيك ... [illegible]

ان هذا ... على كلية الوجود ... [illegible]

... [illegible] ... حقيقة ... [illegible]

... [illegible] ... الماهية ... [illegible]

... اسم واقع بمعنى واحد ... [illegible] ... التفصيل ... [illegible]

... [illegible] ... التفصيل ... [illegible]

منها اسم واحد بمعنى واحد ... [illegible]

... [illegible]

كتاب مذهب المتألهين من الحكماء

فيكونان نوعين متغايرين **وحاصله** ان كل نوع تركب في نوع اسم باثاثه كالانسان والفرس والحمار

وغير ذلك فلكل نوع من نوعي فلا بد ان يكون لكل منهما اسم على التفصيل **فاجاب** بان كل نوع لا يجب

له اسم فان بين الحقائق كتضاد انواع لا نهاية ولا يمكن ان يوضع لكل منها اسم **قوله** والجواب بالمعرفة لانه

ولما كان الامر ان الوجود من حيث هو محتاج يتصل بالعروض واللزوم ومن احتياج وجود الواجب ووجود الممكن الى

منفصل واما لكونه كذلك وجعل الواجب بالوجود الممكن وهو مما اختلف فالحقيقة ثم لا يجوز ان يكون

وجود الواجب يقتضي لذاته اللزوم وجود الممكن مقتضي العروض كما في النور والحرارة مثلا للشمس

يحتاج وجود الواجب الى سبب عروض من ان يكون فيه سبب العروض ولما كان في هذا النوع احتياج بعض

الواجب الى العدم شرع اشار الى ما ذكره او لا بان يكون ان يلزم الاثر ومن يحتاج الى سبب

ثم فان من الجائز ان يكون الواجب يحتاج في صفة من صفاته الى سبب منفصل الى انه يحتاج انه او صفاته

الحقيقة **قوله** والجواب ان الحقيقة توجيه ان ارادة بوجوده معنى الوجود الخاص الذي هو عين

حقيقته فلا نسلم انه معلق وان اراد به الوجود المطلق فمسلم لكن لا يلزم منه الا مغايرة الوجود المطلق

لا مغايرة الوجود الخاص **فان قلت** المطلق من الوجود هو الكون وتخصيصه بالاضافة الى المحل فالوجود

الخاص للواجب انما يتخصص بالاضافة الى ماهيته ولنفس الوجود الخاص لو كان نفس حقيقته لو يكون

معلوم الوجود الكلي لا من حقيقته ليست هي الكون الخاص في تكون قول الوجود على الوجود الخاص والا بالاشتراك

اللفظي **قلت** لا نسلم ان يتخصص الوجود بالاضافة الى المحل وانما يكون كذلك لو لم يكن الا نوع قابل بالذات متنوع

فان وجود الواجب وجود خاص قائم بذاته واما الثاني فلا نسلم ان نفس حقيقة الواجب لو كان حصل الكون الخاص

فان الشيخ صرح فيما بعد ان الوجود معقول للواجب عارض للممكن **قوله** ومنها ان الواجب حقيقته الواجب

تقريره ان حقيقة الواجب لما كانت نفس الوجود وهي علة الممكنات فعلة الممكنات اما ان يكون مجرد الوجود او الوجود مع القيود

السلبية وكلاهما باطل لان كل منهما لا يصح ان يكون جزءا من العلة فيلزم ان يكون سببا للممكنات مجرد الوجود

فيكون سائر الوجودات مبادي للممكنات وهو محال **قوله** ومنها انهم اتفقوا على انه الوجود على معنى

للممكنات الممكنة فيكون في الواجب كذلك لان مقتضى الطبيعة النوعية لا يختلف وصورة الحيثيات

ان بقي ان الوجود معارضا للماهية الممكنة كما في الواجب لكن المتقدم حق فاعلم مثله **قوله** فان قيل

على قول الشيخ في شرح ان الماهية علة لوجوده بنفسها كانت متقدمة بالوجود على الوجود لان العلة

متقدمة بالوجود على المعلول في شرح نقل عن الامام لا معنى لتقدم العلة بالوجود الا تاثيرها وهي

يكون معنى كونها ما هي مؤثرة في الوجود وهو اعادة المتقدم بعبارة اخرى واجاب بانا لا نسلم ان معنى

التقدم هو كونها تاثير بل امر مغاير له فان التقدم شرط التاثير والشرط مغاير للمشروط ولئن سلمنا

ان التقدم هو التاثير لكن الدليل تام لان الماهية لا تستقل بمؤثرة الا اذا كانت موجودة والا لكانت علة

شرط تاثيرها فالوجود وهو كون علة الاعيان شرط والما يكون علة للاعيان وهو محال وهذا المنقول

عنه ما ذكره الامام لان الامام قال في شرح قول الشيخ ان العلة متقدمة على المعلول قال ان اراد بتقدمها

كونها مؤثرة فحاصل قوله لكن لا ان العلة لا يكون الا بعد وجودها وهذا بعينه اعادة للدعوى

لان معنى قولنا ان الماهية لا يكون مؤثرة في الوجود الا باعتبار الوجود وهو محل النزاع لان معنى ان

علة الوجود لا بالوجود وان اراد به معنى اخر فبينه فان التصديق بعد التصور وعلى هذا لا يتوجه كلام

المحشي الجواب فاعرف لا يكون المنع ولو قال عن قلم بالضرورة المحكم ان التاثير لانه مشروط

بالتقدم فلا بد من بيانه لان الامر المغاير ولو ان هذا القول حسنا الا فائدة فيه في كلام الامام لم

ان معنى تقدم العلة بالوجود هو كما ذكرنا بل بمعنى مجرد التقدم الذاتي ويكون معنى كلامنا والتقدم

في قولنا معنى كما ان الماهية لا يكون مؤثرة في الوجود الا بعد الوجود فالمقدم ان الماهية مؤثرة

ولا شك انه مغاير للمتقدم على ان الامام لم يقل ان كلامنا هو اعادة المتقدم بعبارة اخرى بل قال

العلة متقدمة بالوجود على المعلول اعادة كلامنا بعبارة اخرى فلا يرد هذا من ذلك والحق

الجواب ان المراد بالتقدم الذاتي وهو كرتبة مستقل فان تسلم يخبر بان العلة لا بد ان توجد اولا

بذاتها الذات ثم يصدر عنه شيء وحاصل سؤال الامام منع المقدمة وهو انا لا نسلم ان الماهية لو كانت

علة للوجود كانت متقدمة عليه بالوجود وانما يكون كذلك لو كان تاثيرها لاجل وجودها وهو مشكل ولما كان

وهو ممنوع لاثرها بنفسها وجوابه بانها ممنوعة من قبل ان المراد بالماهية عين الوجود و...

الوجود انما يكون سوى ذاته الموجودة شرط الوجود والعلم به ضروري **قوله** ومنها

كانت الماهية قابلة للوجود اورد الامام على ما ذكره نقضين تفصيلي وهو منع الملازمة واجمالي
بوجهين احدهما ان ما ذكرتموه لزم ان لا يكون الماهية علة قابلة للوجود لوجوب تقدم العلة بالوجود
واللازم باطل **والجواب** انه ان اريد بقوله الماهية الممكنة قابلة للوجود انها كذلك في العقل يلزم انها ليست
متقدمة بل هي متقدمة بالوجود العقلي فانه ان الماهية متقومة في العقل اولا ثم يعتبر الوجود الخارجي لها
وان اريد انها قابلة للوجود في الخارج فلا نسلم ذلك اذ لا يكون قابلة في الخارج لان الماهية وجود والوجود
وصف منفرد كما في اتصاف الجسم بالبياض وهو غاية توجيه الكلام في هذا المقام ثم النقض بما ذكره
ان ما ينبغي ان يجوز ان يكون علة للصفة فان الماهية لا يجوز ان يكون متقدمة على الصفة
بالوجود وان لم يكن العلة نفس الماهية فيبطل المقدمة المذكورة اذ كل حيث العلة نفس الماهية **فان قيل**
اذا لم يكن العلة الماهية مع الوجود وكل ما لا يكون مع الوجود كان معدوما فيلزم ان يكون الماهية مؤثرة في
حال عدمها **قلنا** لا يلزم من عدم اعتبار الوجود في العلة اعتبار العدم بل العلة الماهية من حيث هي
فقوله لا يلزم من ذلك كونها معدوما مؤثرة اشارة الى هذا السؤال والجواب واجاب بان المراد من الماهية علة
من حيث هي ليس ان الوجود لا مدخل له في علتها بل المراد ان الماهية علة في الوجود في العقل والخارج
فلا يعتبر في علتها اصلا الوجود في حال التعيين كالانقسام بمتساويين للاربعة فان الاربعة حقيقتها لم
توجد في العقل او في الخارج فلا يعتبر في ذلك الانقسام اصلا مع انا نعلم بالضرورة انها لم يجب في العقل
او في الخارج ليتحقق اقتضاؤها الى الماهية تقتضي شيئا تارة بشرط الوجود الخارجي واخرى بشرط
الوجود العقلي واخرى لا بشرط احدهما بل مع كل منهما وهو اقتضاء الماهية **فحينئذ تارة** واجب الوجود
المتعين واجب الوجود متعين لانه لو لم يكن متعينا لم يكن موجودا وقد ثبت بالبرهان انه موجود
فقوله لم يتعين لم يكن علة لغيره واكثر المقدمات مستدرك [illegible] ان تعينه اما
لكونه واجب الوجود او لغيره والاول يستلزم المطلوب لانه اذا كان تعينه لكونه واجب الوجود فانما
وجد واجب الوجود وجد ذلك المتعين فيلزم انحصار واجب الوجود فيه والثاني يستلزم ان يكون
واجب الوجود المتعين معلولا لغيره لان معنى واجب الوجود اما ان يكون لازما للتعين او عارضا
او معروضا او ملزوما والكل محال **وفيه نظر** لان تعينه لو كان لغيره يكون

واجب الوجود محتاجا في تعينه الى غيره فيلزم ان يكون واجب الوجود المتعين معلولا للغير وهذا
لا حاجة له الى دليل ولو استدل بقوله ولو كان لازما لتعينه كما في المقدمة [illegible]
البيان اذ يكفي ان يقال لو لم يكن تعينه لكونه واجب الوجود بل لغيره لكان معنى واجب الوجود اما لازما
لتعينه او عارضا او معروضا او ملزوما والكل محال ثم يعترض بناء على هذا الاستدلال [illegible]
[illegible] بعينه من المقرب [illegible] فلما كان يلزم ان يكون واجب الوجود المتعين معلولا للغير
[illegible] الكلي بمعنى واجب الوجود [illegible] الماهية [illegible]
[illegible] في المقدمة [illegible] اما اولا وثانيا فحيث [illegible]
يقتضي كون واجب الوجود المتعين معلولا للجعل [illegible] الواجب [illegible]
المتعين لزم ان يكون [illegible] الواجب [illegible] معلولا لعلة [illegible] المتعين واما ثالثا ففي القسم الرابع
حيث قال انه يقتضي كون الواجب معلولا لعلة [illegible] المتعين واما ثالثا ففي القسم الرابع حيث
يقتضي كون الواجب معلولا للغير والاحتياج [illegible] المقدمة [illegible] الدليل فكيف صارت [illegible]
[illegible] **والصواب** ان يقال [illegible]
احدهما انه يستلزم كون واجب الوجود المتعين معلولا للغير وهو صحيح [illegible] تعينه لعين
واجب الوجود كان معنى واجب الوجود لازما للتعين او عارضا او ملزوما او معروضا والكل
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible]
في مواضع من كتابه [illegible] الدليل [illegible] من غير التعرض لبيان التلازم والتعارض [illegible]
ما قاله في [illegible] الواجب [illegible] بكونه ما هو واجب الوجود يكون ما هو
ذاته ومعناه اما ان يكون مقتضيا [illegible]
[illegible] هذا [illegible]

فان قلت كونه تعالى موجودا فالانسانية يقتضي ان يكون نوعا فقط فما اقتضاه الانسانية ان يكون نوعا بل اعم

صار هنا نوعا الانسانية فكذلك الكلام في حقيقة الواجب الوجود فانها اذا كانت لاجل نفسها هي هذا

اسحق ان لا يكون تلك الحقيقة لغيره فيكون تلك الحقيقة ليست الا هذا واذا كان تحقق هذا المعين لهذا المعين لذاته

بل عن غيره وانما هو لانه هذا المعين فيكون وجوده الخاص له مستفادا من غيره فلا يكون واجب الوجود

فاذن حقيقة واجب الوجود الواحد فقط هذا الكلام الشيخ بعبارته بتغيير وهو مصرح بما ذكرنا ونقول

في بيان استحالة الاقسام الا بعد الدليل الشامل على ذاته الكتاب انما اذا كان معنى واجب الوجود لازما

فلا يلزم ان يكون الوجود معلولا للتعين ولماهية الواجب او صفته فيكون وجوده معلولا للماهية او صفته وانه

مح ولما اذا كان عارضا فلان العارض المفارق يحتاج الى علة غير المعروض وانه لمعروض فهو اولى ان يكون

واما اذا كان التعين له علة بالضرورة فلا بد ان يكون محل التعين هو الوجود مخصصا مخصصا لكان يعني في ذلك التعين

يكون علة ذلك التعين علة لخصوصية ذات الواجب وهو مح وان كان تعين آخر سابق فالكلام فيه كما في ذلك

التعين ان محله يكون مخصصا واما اذا كان التعين لازما للوجود الواجب وهو باقي الاقسام فهو مح

ان يكون معلولا للوجود الواجب المقتضى لذلك ولنشرع بعد هذا الكلام الى تنقيح ما يقع فيه من الخلل فنقول

واعلم انا بينا ان اللزوم لا يتحقق الا بشرط القابلية لكان واجب الوجود لازما للتعين كان

لازما للمتعين بغيره او صفته فتوجيه على ما مر ان اللزوم لا يتحقق الا اذا كان احدهما علة للآخر او كانا معلولين

لعلة واحدة وهو لا يجوز ان يكونا معلولين والا لزم ان يكون الوجود الواجب معلولا لغيره ولا ان يكون الواجب

علة للتعين لانه القسم الثالث فتعين ان يكون الوجود الواجب معلولا للتعين او التعين اما نفس ماهية الواجب او صفة

من صفاته فيلزم ان يكون وجود الواجب معلولا للماهية او لصفة من صفاته وقد تقرر في المقدمة الثانية البالغة انه مح

لكنه قرر ذلك كما انا بينا ان اللزوم يستدعي ان يكون الملزوم او جزء منه علة او معلولا مساويا للازم او

لجزء منه اذا كانا معلولي علة وعلى ذلك التقدير لا يمكن ان يكون الوجود الواجب علة للتعين فهو اما

مح له او هما معلولان واما ما كان يكون الوجود الواجب معلولا اما على تقدير ان يكونا معلولين فقط واما على تقدير

ان يكون الوجود الواجب معلولا للتعين فلان الوجود معلول للتعين والتقدير ان التعين

وانما هو موجود لانه هذا المعين فيكون وجوده الخاص له مستفادا من غيره او انما هو موجود لانه هذا المعين الغير فيكون وجوده الخاص من غير الغير مستفادا من غيره

عارضا للوجود الواجب فلان عروض التعين مح

معلول الغير فيكون الوجود الواجب معلولا للغير وانه مح وفيه نظر من وجوه احدها انه لا تقريب فيه لانه خال عن

بيان الملازمة وهي انه يلزم من كون الوجود الواجب لازما للتعين كون الوجود لسبب ماهيته او صفته وهذا

لا يتبين بما ذكره لانه كون الوجود الواجب معلولا فالاولى في بيان الملازمة ما ذكرناه الوجه الثاني ان ما ثبت

فيما سبق هو ان التلازم من الطرفين يقتضي علية احدهما للآخر او كونهما معلولين لعلة رابطة والمقدر

ليس ان الوجود الواجب لازم للتعين مطلقا الا انه لازم مساو وبكونه ليس الدليل المذكور ثمة قائم في مطلق

اللزوم فانه لو لم يكن احدهما من الملزوم واللازم علة للآخر ولم يكونا معلولي علة لم يكن لشيء منهما احتياج في

الوجود الى الآخر وكان كل منهما بحيث يصح افراده عن الآخر فلا يكون بينهما لزوم اصلا لكن هذا الدليل انما يدل

على علية احدهما للآخر في الملزوم او اللازم والملزوم علية احدهما للآخر واما على مساواتهما الثالث فدل على جزء واللازم

او على مساواة اللازم فلا ولعله يشعر بالترديد بين الملزوم وجزئه واللازم وجزئه دقيقا المعنى

بالمساواة ولا دخل لشيء منها في الاستدلال فنقول شرط في اللزوم احد الامور الثلاثة لان

الشرط اما علية احدهما او معلوليتهما وعلى التقدير الاول احدهما اما الملزوم او جزئه او اللازم

او جزئه وعلى التقادير الاربعة اما ان يكون علة او معلولا والدليل دال على علية الملزوم للازم

او على العكس فهذه الاقسام مستدرك الوجه الرابع ان اللزوم ولو كان عرضا على اقتضائه علم الحقيقة

العلية في محله لكن القسم الاول لا يكون الواجب الوجود لازما للتعين ولا يكون علة مستقلة فلا يبقى القسم

الوجه الخامس ان المقدر لزوم معنى الواجب الوجود للتعين واللازم منه كون معنى واجب الوجود معلولا للتعين

يكون الوجود معلولا له حتى يكون معلولا لماهية او صفة وجوابه انه مبني على ان الوجود عين الواجب فليس الكلام

الا ان الواجب ... وهو معنى الوجود ... مستقل بالضرورة فيكون واجب الوجود وجوبا مستقلا فاما

ان يكون تعينه لغيره فيكون الواجب محتاجا في تعينه الى غيره وانه مح وعليه ذا اقيس الى الوجود

الواجب يعرض بينها الاقسام الاربعة المذكورة فان قلت هذه الاقسام الاربعة كما يتوجه على التقدير

يتوجه على التقدير الاول ايضا ما اذا كان تعينه لذاته الا انه واجب الوجود فنقول اذا كان تعينه لغيره

كان هناك امران الوجود الواجب والتعين لان الوجود الواجب ليس علة والتعين لعلة مغايرة

هو ان لم يتبين ان ... وهو لازم للتعين ... الوجود معلول للتعين او صفة ... والوجود ... الواجب او صفة

والتعين عين الوجود الواجب ... الوجود الواجب ... اللزوم او ...

علة منفصلة التعين فلا يلزم كون الواجب الوجود ...

مسترين منهما التلازم والتقارن من غير ما اذ كل تعينه لذاته فلا يلزم ان يكون هناك معنى متغاير لذاته فلا يسوغ

بينهما **فان قلت** يلزم ان الواجب الوجود لو كان تعينه لذاته انحصر في ذلك المعين وانما يكون كذلك لو كان واجب الوجود

ذاتا واحدة وهو ممنوع لجواز ان يكون عرضا عاما لطبيعة جنسية فيكون تحته انواع وكل نوع يقتضي لذاته تعينا

فيلزم انحصار كل نوع في شخص لا انحصار واجب الوجود في شخص **اجيب** بان واجب الوجود لو كان عين الوجود فلو كان له

انواع لكان حقائق مختلفة فيكون الوجود مشتركا لفظيا وهو باطل وفيه ضعف لان واجب الوجود ليس عين الوجود المطلق

بل عين الوجود الخاص وغاية ما في الباب ان يكون الوجودات الخاصة حقائق مختلفة فلا يلزم اشتراك لفظ الوجود

لفظا والحق في الجواب ما ذكره في الشفاء ان واجب الوجود ليس الا محض الوجود ولا اختلاف في نفس الوجود

والوجود المقارن للمهيات يختلف بحسب اختلاف اضافته اليها واما محض الوجود فهو في نفسه لا اختلاف فيه حقيقة

قوله فذلك بيان لاستحالة [illegible] حمل الكلام على دليلين على استحالة كون التعين عارضا للوجود

الواجب لكن الفارق في تمامه فان كان ذلك وما يتعين به ماهية واصلا مما يأباه لان اصل الدليلين

على الآخر [illegible] ان الدلالة الاولى ليست بجميع [illegible] الكلام [illegible]

قررناه وتقريره على ما ذكره الشارح ان يقال لو كان التعين عارضا للوجود الواجب لكان [illegible]

اما ان يكون وجودا عاما او وجودا خاصا [illegible] الوجود [illegible] عاما متفقا [illegible]

متعين او يكون خاصا فاختصاصا اما ان يكون بذلك التعين فيكون علة ذلك التعين علة لخصوص

ذلك الوجود فيكون الواجب المختص معلولا وانه محال واما ان يكون بتعين آخر سابق فيعود فيه الكلام

وقوله من حيث هو طبيعة عامة [illegible] اشارة الى ان قوله فاذن يكون عارضا له من حيث

طبيعة عامة لا يريد به ما يعتبر فيه عدم العموم بل ما لا يعتبر فيه العموم [illegible] التعين

قوله تكلف [illegible] في تقرير ما ذكره [illegible] الوجود كان كل منهما مخالفا للآخر

في تعينه [illegible] ما به [illegible] لما به [illegible] وكل منهما مركب من

الوجود والتعين وعند ذلك [illegible] المقدمة التي في المقدمة [illegible] ان يكون التعين

واما اصل الوجود [illegible] التعين فيكون واجب الوجود واصلا لا كثيرا والايراد [illegible]

ثم واجب الوجود المتعين لو كان تعينه في الكل الواحد لو واجب الوجود عينا واحدا او والواجب حينئذ

ان يكون كل تعين عارضا للوجود وكل عارض فله فاعل فلا بد له من علة فيلزم افتقار كل من الواجبين

في تعينه الى علة منفصلة وهذا يقتضي امكانهما واليه اشار بقوله واما ان لا يكون تعينه لذاته بل لامر منفصل

الثالث ان يكون الوجوب لازما للتعين [illegible] لما تقرر في المقدمة [illegible] فان وجوب

الوجود لو كان لازما للمهية لم يكن [illegible] الوجود على الوجوب

والبرهان يقول واما ان يكون الواجب الوجود لازما للتعين كان الوجوب لازما للمهية [illegible]

الرابع ان يكون الوجوب عارضا للتعين فيلزم احتياج كل من الواجبين في وجوبه الى سبب

منفصل وهو محال واليه اشار بقوله وكان عارضا فهو اولى بان يكون لعلة وعند هذا تم

[illegible] الاقسام [illegible] الدلالة [illegible] ما يتعين به عارضا لذاته فهو لعلة

[illegible] زيادة [illegible] القسم الثاني فان الذي جعلناه علة التعين فانما لا يكون علة لتعينه الذي

[illegible] يكون [illegible] العلة [illegible] الذات [illegible] وما الا علة لتعين

آخر [illegible] التعين [illegible]

[illegible] انه قال في آخر الدلالة وعند هذا [illegible] الاقسام [illegible]

[illegible] على تقدير الواجبين [illegible]

[illegible] على تقدير [illegible]

اصلها ان [illegible] الواجب لا ينطبق على [illegible] الواجب

والوجوه ان المقدمة القائلة كل واحد من الواجبين [illegible]

[illegible] الدلالة [illegible] هذه المقدمة [illegible]

في الواجب [illegible] الواجب [illegible] المتعين [illegible] الوجوب [illegible] او عارضا

او [illegible] عارضا [illegible] الاقسام الثلاثة الاخيرة بالجملة [illegible]

هذا الاصطلاح لا يطلق على المعنى الا ما او لا ومنه توجيه انه لم يكن الواجب جزئيا ... التعينية ولم يكن كل
ما في المعنى ... والجب ... الى الحرم وما ... فلا ... هنالك ... عليه ... باقي
[illegible] بان الوجود ... التعين ... في الوجود والتشخص
... الكثرة ... في ... الكثرة
... الوجود والتعين ... بين الوجود والتعين ...
اللزوم ... التعين ... اللازم ...
فيه ما ذكره ... الاحوال ... المقدمة ... الاحوال ... تعين
على الاصطلاح المذكور ... الوجود ... اعتبار ... الكلام ...
الواجب ... واما التعين ... الطبيعة ... في الخارج ...
تكثرها ... مقتضى الطبيعة ... لا يختلف ... التعينات
فيكون ... في الخارج ... الطبيعة في الخارج ... الطبيعة
مع ... عليها النقل ... متعددة
على ... **قوله** لان تعينات الاشخاص ... التعين ...
التعين ... ذهنا وخارجا ...
لاشتراك النوع ... التشخص ... في شيء ... ذاتي
كل تعين ... مغاير لتعين ... ذاتي ... **قوله** ولكان التعين
... التعين ...
لكنها ... العدم ... العدمية
ان يكون ... موجودة ...
ان يكون عارضا ... المعدوم في الخارج ... في الخارج
ان يكون عارضا ... لبعض احوالها

المفارقة

المفارقة ... اذكره ... هذا التقدير لان اقتضاءها
... الى ... الواجب
الممكنات ... الدليل ... الواجب
لانه ... الوجود ... في التعين ...
... ذات ... الواجب ...
... التعين
... الحيوان ...
... التركيب ... بانا ... التشخص
... تركيبه ... العبارة ... واحد
يعبر عنه بلفظ مركب ... لازم التركيب ...
الا انه ... ذاتيا ... الوجود ...
... ذاتيا ... الواجب ... العوارض ...
... التجرد ...
هذا ... على اصل الدليل ... التجرد
وانما ... الدليل ... الجواب بان تعين ... الواجب ليس
مغاير ... اللازم ... طبيعة
اشارة الى ان الجواب ... طبيعة نوعية
... الواجب ... الخارج ...
... الوجود ...
... الجواب ... العلم ...
... المطلق فان ... المطلق ليس طبيعة نوعية بل عارضا ... الواجب.

فيكون مغايرا للمادة العموم الا انه صادق عليه **وهذا لا كبعد** انه على قسمين بعد قائم بذاته

بالغير وهو كبعض ... والفرق بينهما بالشك فان **قلت** هل ... الطبيعة ...

الواجب ... **فنقول** وقد سبق ان الواجب ...

كلية ... الحقيقة ... القائم بذاته **قوله** فائدة **اعلم** ان الطبيعة النوعية ... اما

يكون تعينها ... او يكون ... في شخص ... يمكن ان يكون

اشخاصها ... لان مقتضى الطبيعة لا يختلف او لعلل مغايرة لها ...

يقبل ... المادة ... الصورة الجسمية ... المتعددة او متعلقة

بتعقيد الابدان ... الى عوارض المادة كما في النطفة فان عوارضها ...

الصورة العلقية ... للصورة الجسمية ... **نظر** ... من وجود قابل

لتاثير ... التاثير ... القابل هو المادة فان ...

... الذوات القابلة ... الكتاب ...

المراد بالمادة القابل ... المفارقات ...

... انها مادية ... بانها مجردة عن المادة

ما ذكره ... المغايرة ... التوحيد ...

البرهان ... في الفصل المتقدم ... الواجب ...

... الواجب ... الطبيعة النوعية

... الا بعد فلا بد لها من قابل

للتاثير فلما كانت هذه القاعدة ... من البرهان ... فائدة جليلة

ان حصلت ... هذه القاعدة ... في الواجب ... نوعا

... انما ... الواجب ... المقدم

... من جنس الانواع ... الواجب ... سواء كانا

من نوع او من جنس للاشتراك ... فالقسم الا ... المحالة وانما

نقلنا الحجة المذكورة ... وهو نقل ... ان هذا القسم ...

في الاحتجاج وهو ظ **قوله** واما الذي يقبل التكثر لذاته اعني المادة فلا يحتاج في التكثر الى قابل

آخر اعلم انه قد يذكر في هذا الكتاب ان تكثر المادة ... فان الصورة لما كانت

علة لوجود المادة وكان عوارضها ... على وجودها ... ما اشرنا اليه في

اثبات الهيولى ... تكثر المادة بحسب تكثر الصورة وتكثر الصورة ليس لتكثر المادة بل

... **فان قلت** ... الضرورة ... لم يتغاير ... لا تغاير

لم يتغاير المحلان ... **قلت** هذا لا يستلزم ... كل من المتغايرين ... التلازم بينهما

كما في المتضائفين **قوله** والافاد ... بحسب ... ان التعين ليس ... ان ...

بالشخص ... التعين ... على الذات ... **وفيه نظر** لجواز ان يزيد

ولا يكون الذات ... كثيرة ... لم يكن ... المبدأ الا

في ... كما في ... الافلاك ... الذات الالهي ... الكثرة لم

... بالحقيقة ... معينة ... لا يحتاج

... بالحقيقة ... كما ان ... موجودة في الخارج

ولا يتعين ... الكلام ... **قوله** ...

... الواحد ... واجب الوجود ... **نظر** ... المراد ...

فلان الملازمة ... الواجب ... يتقدم عليها بالزمان واما ...

كل واحد ... فائدة ...

المتقدم الزماني ... والتركيب ... المركب ... اجزاء المركب تتقدم

عليه بالذات ... يتقدم كل واحد ... المركب ... كما في المركب من العناصر

او بعضها كما في ... **فان قيل** ... كل واحد من الاجزاء ... على المركب

الى اجزاء العنصر ومعدالعنصر والمثال غير مستقيم فان المركب من العناصر لو بطلت يكون مستحق نوعية او مزاج

وحاصلها بالنوع **أجيب** بانه عرض المركب من عناصر وغيره تركب شيء من شيء جزء الا السؤال

لكن منع الملازمة باق ولتحقيق الجواب ان المراد القبلية الذاتية واما توقيف الشيء فلا خفاء في

الجزء الا خير مع المركب بالذات متقدمة بالذات وطالما يكون موضوع لحقيقته رد فيه **قوله** والانقسام

الى الكمية قولهم الانقسام بحملة اقسام وفي بيان الحصر وجه فان الانقسام اما الى اجزاء عقلية او

الى المهية كانقسام النوع الى الجنس والفصل او خارجية والخ اما ان لا يكون متشابهة وهو الانقسام الى الكب

الكمية او غير متشابهة وهو الانقسام في المعنى كانقسام الجسم الى الهيولى والصورة او نعوت الانقسام الخارجي

والخ اما ان يكون بالقوة وهو الانقسام في الكم او بالفعل وهو الانقسام الى المعنى اي المعنى الى

مختلفة فان حقيقة الجسم الهيولى وهو معنى والصورة وهي معنى **فان قلت** يرد على الوجه الاول

الكمي ليس الى الاجزاء الا انه اذ المرئي لا يتم انعدام الكم وحصل كل شيء ليست اجزاء الكل الا ان

الوجه الثاني الا انقسام في الكم المنفصل فانه انقسام بالفعل ليس بالمعنى الى الكمية **فيقول**

اقسام الكم وان لم يكن اجزاء له بحسب الحقيقة الا انه يطلق عليها الاجزاء شائعا حتى يقال انها اجزاء الحصل

بعد حقق الكل فالمراد بالاجزاء التي هي مورد القسمة ما يقال لها اجزاء سواء بالحقيقة او لا وعلى هذا

قوله كالمتصل الى اجزائه المتشابهة ولا نم ان انقسام الكم المنفصل ليس في المعنى فان العشرة ليس الى

الكمات بل الى الوحدات المنفصلة من حيث هي هي وفي القسمة بوجه الانقسام اما الى امور عقلية كالمركب

الى الجنس والفصل او الى امور خارجية فاما ان يكون متشابهة كما في الكم المتصل والمنفصل فان العشرة لا يتركب

من الستة والاربعة بل من الوحدات وهي متشابهة او غير متشابهة وهو الانقسام الى المعنى **قوله**

وكل واحد من التركيب والانقسام يقتضي ان يكون ذات الشيء المركب والمنقسم انما يجب مع جزء

له ذاته انظار **احدها** ان هذا انما يتم لو كان منقسما الى الماد كما متقسما في الكم فانه يكون وجهان

بالجزء لان الجزء ليس مع الكل فقوله فان الجزء ليس مع الكل ينتقض بالاجزاء العقلية فان الجنس والفصل

هو كنوع في الخارج وكذلك لا نم ان الواجب لو كان له احزاء لكانت متقدمة عليه انما كيف

كما لم يكن له اجزاء عقلية فان الاجزاء العقلية متحدة الوجود مع الشيء وكذلك قوله ولا في الكم الى اجزاء متشابهة

لانه لا يلزم من استحالة تركب واجب الوجود كونه لا ينقسم في الكم اذ لا تركيب فيه ويمكن نفيه بما كان له بان المدعي

ليس الا نفي التركيب من الاجزاء الخارجية ونفي الانقسام في المعنى والكم كما صرح به الشيخ في قوله فواجب الوجود

لا ينقسم في المعنى ولا في الكم واما نفي الانقسام بحسب المهية الى الجنس والفصل فيجيء في فصل آخر والمراد بالكم المنفصل

المنقسم بالفعل فيكون واجبا بالجزء ويلزم من نفي التركيب عدم الانقسام الى الكم ولو اريد به الكم المتصل

فلا وجه لانه لو انقسم فيه يلزم ان يكون مركبا من الهيولى والصورة واما قوله او كان واجب الوجود ذا اجزاء

اجزاء غير الكمية فقوله كان الواحد من اجزاء بعض المهية فهو اعادة اشارة الى الفائدة الزائدة في قوله لكان

الواحد منها او كل واحد منها وهذا ايضا غير مستقيم اذ على تقدير تركبه في المهية فالوجود لكل واحد منها

متقدما عليه الا هي لا غيرها **قوله الا ان** في بيان ذلك ان من المركبات ما يتقدم عليه كل واحد من اجزائه وهو

ظاهر ومنها ما يتقدم عليه بعض اجزائه دون البعض كالجسم فانه مركب من الهيولى والصورة والصورة متقدمة

على الجسم والهيولى مع الجسم لانها اذا حصلت بالفعل حصل الجسم **قوله** الهيولى في الكائنات الفاسدات

متقدمة بالزمان فان هيولى الماء اذا صارت هواء يكون متقدمة على الهواء قطعا بالزمان

الذاتي هذا الشيخ فان التمثيل الذي ابتكره بجميع الجواز فلعل المراد بالهيولى حيثيات فلذلك

ثم يرد عليه ان اراد التقدم الزماني فالصورة لا يتقدم على الجسم بالزمان والتقدم الذاتي فالهيولى

ايضا متقدمة على الجسم لا معه واما قوله فحمل ذلك الجزء على ما هو كالصورة اولى **لبعض الاساتذة** فيه

انا لم نقل على ما هو صورة حتى يشمل الصورة وغيرها كما في التحرير **وفيه نظر** لان التقدم بالذات لا يلزم

وقرر بعضهم المراد ان لا يذكر في المثال الهيولى والصورة لانهما متقدمتان على الجسم بل يذكر فيه المثال

ما هو كالصورة فان الهيئة الاجتماعية في السرير مع السرير وليست صورة بل كالصورة **وفيه نظر** ايضا

لان الهيئة السريرية ان لم يكن جزء السرير فقد خرجت عن التمثيل وان كانت جزءا كانت متقدمة عليه

بالذات **قوله ان قيل** لعل المهية سوال على البرهان المذكور وتقريره ان نوجب الماهية

المركبة ممكنة لكن لا نم ان هذا الامكان ينافي وجوبها وانما يكون كذلك لو لم يكن اجزاؤها واجبة

لابد من بيان **فيه نظر** لان الحكم بالذات في الوجوب بالذات قطعا ويمكن ان يتوقف توجيهه ان المركب
لاحتياجها الى اجزائها ممكنة وانما يلزم لو لم يكن اجزاؤه واجبة فاما اذا كانت اجزاؤها واجبة وكان وجودها
لا يتوقف الا على اجزائها في الغرض اذ انما يتحقق الوجود فهي واجبة الوجود **والحاصل** انا
لا نم ان كل محتاج الى الغير ممكن وانما يكون كذلك لو كان الغير مغايرا له وحينئذ لان كل من اجزائه
الملف والوضع كان كل منها واجبا يلزم تعدد الواجب ومضمونه في الوجوب كانتفاء مع **واعلم** ان هذا
لانه لا ينطبق على كلام الامام وان كانت ممكنة للافتقار الى اجزائها فهو اعتراف بانها ممكنة فكيف
لا يدخل الوجود في مفهوم ذاته على ما اعتبره قبل ثم الوجوب عين مفهوم الحقيقة **قال الامام**
لا فرق بين قولنا الوجود عين ذاته وبين قولنا ان مفهوم الحقيقة ثم لم يبق بين الموضوع والمحمول فرق
لا يكون الوجود حينئذ الا ان يكون الوجود جزء ذاته فقال المراد بقوله ما لا يدخل الوجود في مفهوم ذاتها
لا يكون الوجود ذاتيا له من ان يكون نفس الحقيقة او جزءها والبيان يقوله على ما اعتبره قبل الى ان المنع
لا يتوقف عليه حقيقة بل يكون عارضا له في حمل القضية لان لا يكون الوجود ذاتيا له لكون الوجود عارضا الوجود ولا يكون
الوجود عارضا له يكون جزءا من غيره متنع ان كل لا يكون الوجود ذاتيا له يكون جزء بعض غيره [illegible]
لا يكون وجوده من غيره يكون الوجود ذاتيا له نفسه ثم لما واجب الوجود لا يكون وجوده من غيره الا الواجب
الوجوب يكون الوجود ذاتيا له فاما ان يكون الوجود جزءا له ونفس حقيقته لا سبيل الى الاول لما تقدم من
التركيب فتعين ان يكون الوجود نفس حقيقته وهو قولهم الواجب الوجود هو الوجود البحت والما قولهم
لا الوجود المشترك الذي لا يوصل اليه العقل فهو جواب لما ذكر ان الحكم يجيء على ان الوجود
واجب يصون منافيا لما ذهب اليه من انه زائد عن حقيقته لوازمها **وجوابه** ان الخارج اللازم
للموجودات الخاصة مطلق الوجود المشترك واما التأمل فيه الوجود الخاص فلا منافاة **واقول**
لا يلوح في هذه المواضع ان لفظ الوجود مطلقا وجها لا يدل على خصوصيته اصلا على ان
لا انه ليس يدرك الوجود عاكون والتحقق والوجود الخاص لما لا يتميز الكون والثبوت او
لا فان لم يتميز فلا شيء قطعا اذ لا معنى للوجود الا ما يشترك الكون والتحقق فلو لم يشتمل على معنى

فيه اشارة الى نفي الوجود الخامس

الكون كان الوجوب المطلق ذاتيا **فاقلت** الوجوب المطلق في الواجب ذاتيا للوجود الخاص فيقول الوجوب الكونه
الواجب لنفسه واما الكلي فيلزم ان يكون له حقيقة كلية مانعة لما سبق **فنقول** الوجوب معلول وان كان
فتامل في هذا المقام فانه لا ينبغي الا الراسخ في العلم **قوله** كل متعلق الذي بالجسم هو الذي يستعين ان
والجسم والجسم وكلاهما الا ان الجسم ليس في ما فاواجب الوجود فانه لا يجب بعينين وكل جسم في حيز معين
والمانه الجسم وهذه صحيح امرين يا الواجب الجسم لو منقسم القسمة الى الكم وكل جسم فهو منقسم في الكون
والجسم ليس كذلك كل من بعده كل جسم قلنا شامل من نوعه هذه الى اثبات الواجب وذكر عنه
وزاد فيها ملاحظة لا في تقرير ان الواجب الوجود ليس بجسم وكل جسم فهو ممكن لو كان
فهو ممكن فلو يجب بالغير لا بذاته **قال الامام** قوله كل متعلق الذي بالجسم فيجب بعينين
واجبة بالجسم الذي هو محلها وهذا خطأ لان ما كانت متعلقة بالجسم لكونها لا يجب بسبب الاسباب
ولكنها واجبة به ككمال المعني عن اعراض مع بقاء الجسم **اجاب الحكيم** بان ما يتعلق بوجوده بالجسم
فقط فيجب بها او به وبغيره واذا وجب به وبغيره فصدق انه لا يجب فلا استدلاله
فاما الجسم فهو ممكن لوجهين ان كل جسم منقسم في الكم والمعنى والواجب الوجود غير منقسم فيهما
فلا شيء من الجسم بواجب الوجود بل ممكن الوجود ويمكن ان يقال كل منقسم في الكم والمعنى مركب
وكل مركب ممكن ان كل جسم جسم آخر من نوعه باعتبار معينه الكلي من نوعه كالانسان واعتبار
سبق الكل الطبيعة نوعية وتحصل ان كل جسم يوجد شيء آخر من نوعه وكل ما يوجد شيء آخر من نوعه
فهو ممكن لما تبين ان الطبيعة المتعددة في الخارج يكون معلولة لو تعددها لا يكون لذاتها
فكل جسم ممكن وقوله معنى لفظ الوثاق فضل لعدم كونه معناه ان لا وثاق منفرد في نوعه
وفيه معنى كيف ممكن فتقدير الكلام ان كل جسم يوجد جسم آخر من نوعه او يمكن ان
وما ليس من نوعه الا باعتبار جسمية فانه من نوعه بهذا الاعتبار وكما انتج في من المقدمات
التي ذكرها الكل جسم ممكن وكل متعلق به متعلق على الكبرى لقياس الاول وهذه القضية فيجعلها
في المقدمات وان كان ما ذكره كافيا **قوله** ان مفهوم تركيب الحقيقة نوع الدليل

الواجب معية الوجود وكل شيء سواه ليس معية فان كل شيء سواه ممكن الوجود فهو [illegible]
المقتضى يجب الوجود [illegible] فلا يشارك شيئا من الاشياء في الماهية
يمكن [illegible] ان الواجب يشارك سائر الممكنات في الوجود فكيف لا يشارك الاشياء [illegible]
اما [illegible] الواجب لا يشارك الاشياء في [illegible] الممكنات [illegible]
الواجب [illegible] الوجود [illegible] في الماهية **ثالثا** الواجب [illegible] الواجب يشارك [illegible]
الممكنة في الوجود **ورابعا** ان الوجود الخاص الممكن ليس معية ولا جزء بل عارض له [illegible]
الوجود الواجب قائم بالذات ولا يشاركه [illegible] القائم بالذات والقائم بالغير في الماهية [illegible]
الوجود الواجبي الخاص ليست مشاركة في الماهية ولا جزء لها [illegible]
اعلم [illegible]
جواب [illegible] الاشياء [illegible] العير [illegible] القائم [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible] الماهية [illegible]
الخاصة [illegible] الممكن [illegible] الوجود
الوجود [illegible] الممكن [illegible] لا حاجة الى زيادة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الوجود [illegible] الممكنة [illegible]
[illegible] **قوله** فاذن الواجب لا يشارك شيئا من الاشياء في [illegible]
[illegible] ان الواجب [illegible] ماهية [illegible] الواجب ليس [illegible] شيء اخر [illegible]
[illegible] الواجب [illegible] الوجود [illegible] شيء اخر ولا جزء [illegible]
[illegible] الوجود [illegible]
[illegible] الوجود [illegible]

[illegible] الفصل [illegible] الخاصة [illegible] الماهية العقلية
[illegible] الصورة العقلية لا [illegible] الفصل [illegible] تركيب الجنس
[illegible] الفصل [illegible] ماهية كلية [illegible] **قوله** [illegible]
الكلام [illegible] بان حقيقة [illegible] حقيقة شيء اخر [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] اللوازم [illegible]
[illegible] الممكن [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] في تمام الحقيقة [illegible] **والجواب** بان [illegible]
[illegible] الماهية [illegible] حقيقة [illegible]
ماهيات الممكنات في اللوازم [illegible] اللوازم [illegible] الوجود والقيام بالذات
[illegible] الممكنات [illegible] والقيام بالغير [illegible] اللوازم على [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible] الممكنات في الماهية [illegible]
[illegible] الممكنات [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] المتساوية في تمام الماهية [illegible]
عن سائر الموجودات [illegible] الوجود [illegible]
بين الواجب والممكن [illegible] حقيقة الواجب [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] الماهية [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] العدم [illegible] الخارج [illegible]
[illegible] الممكنات [illegible] الخارج [illegible] الخارجي
[illegible] **قوله** [illegible] الجنس والفصل
مع انه ذكر في الحكمة المشرقية ان [illegible] اللوازم [illegible] تركيب [illegible]
[illegible] باللوازم **اجاب** بان [illegible] الحد [illegible] التركيب اي

الحد المركب من الجنس والفصل او من الجنس والخاصة فلما نفى التركيب عن المهية نفى الحد المقتضى له فلم يكن المراد [illegible]

المعرف الحقيقي لهى للحد اما بالذاتيات او باللوازم وكل منهما منتف اما الاول فلما بين واما الثاني فلانه

ليس له لوازم منفصلة الحقيقة عما عداه فان الحكما لا يثبتون له لوازم مفارقة او صفات عندهم عينه بل

لوازم مباينة فلا يكون تعريفه باللوازم اما المقارنة فلعدمها واما المباينة فلان [illegible]

قوله وبما [illegible] ان الحق [illegible] وهو صادق على [illegible]

[illegible] **جوابه** انا لا نسلم انه صادق على الاول [illegible]

الموجب بالفعل اما اولا فلانه [illegible] بالفعل [illegible]

اما ثانيا فلان الموجب بالفعل [illegible] الى سبيل [illegible]

او [illegible] وهذا المعنى صادق على الواجب اذ ليس [illegible] وانما حقيقة

[illegible] بالفعل وانه صادق على الواجب [illegible] الموجب

الفعل [illegible] باضافة [illegible] اشار بقوله واعلم ان **قوله**

الى [illegible] باعطاء اليقين هو الاستدلال [illegible] **فان قيل** [illegible]

ليس [illegible] **قلنا** الاستدلال بالعلة على المعلول

الاستدلال [illegible] فانا في الطريقة [illegible] الواجب [illegible]

[illegible]

لحق [illegible] الحق [illegible]

اوثق واشرف

النمط الخامس في الصنع والابداع

الايجاد اما ان يكون مسبوقا بالعدم [illegible] **قوله** [illegible]

الوهام [illegible] الفاعل من جهة الحدث [illegible]

[illegible] هو اخراجه من العدم الى الوجود وهو المعنى المشترك بين معاني

الفعل والصنع والايجاد **فان قيل** [illegible] للمعنى المشترك [illegible]

النمط الخامس

والبية

[illegible]

المعمور

المفعول [illegible] عن الفاعل [illegible] الحادث [illegible] الفاعل اياه [illegible]

قوله [illegible] الفاعل [illegible] الفاعل اياه [illegible]

[illegible] المقام واما قال المعنى المشترك بين معاني

الفعل والصنع والايجاد [illegible] بل مختلفة

الدلالة في اللغة [illegible] **فان قلت** هذا [illegible]

ان [illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] الفاعل [illegible] من العدم [illegible]

العدم [illegible] الباري [illegible] العالم [illegible] الايجاد فان المفعول

الى [illegible] الفاعل [illegible] الى الفاعل [illegible]

البقا [illegible] **و** [illegible] البنا [illegible]

للبنا [illegible] البنا [illegible]

[illegible]

البنا والبناء [illegible] البنا [illegible] البناء

[illegible] **و** [illegible]

الوجود واخراجه من العدم [illegible]

العدم [illegible]

[illegible] **و** [illegible]

[illegible] الفاعل [illegible]

[illegible] الى [illegible] الموجود

[illegible] **قوله** [illegible] المفعول [illegible]

الذات [illegible] هذا المذهب [illegible]

كان لازم

متراد [illegible]

موجود ما تم وجود بسبب ففي كلام الموجد بالغير بعد العدم تنبيه مفعول سواء كان هو اسم معناه او انقص منه حتى
يكون المعلول اخص منه او ازيد حتى يكون اعم فالمراد بالمساواة ليس ان ليس معنيين في الصدق اذ
ليس اللفظين معنى واحد بل المساواة في اطلاق الاسم حتى ان كل شيء يطلق عليه اسم المحدث وبالعكس انما
سماه مفعولا تسهيلا فانه اذا اراد ان يعبر عن الموجد بالغير بعد ما لم يكن غيره عنه بهذا اللفظ سهل
لاختصاره واذ قد سماه بالمفعول كان المتكلمين يريدون معناه ويقولون هو القادر بالشعور
والاختيار [illegible] انه ربما يتوهم ان ما ذكره المتكلمون ان بالعرف من اصطلاحهم فلهذا استدل
من العرف بان اصطلاحهم ادق ولهذا لما كان المفعول في زعم قوم اعم من المحدث وفي زعم المتكلمين
اخص منه واصطلاحهم ليس اخص فربما يظن انه جرى على ما ذهب اليه المتكلمون فلهذا ابين فساد مذهبهم
في ذلك حتى لا يقع هذا الغلط **قوله** والمحدث بالمباشرة يقابله المحدث بالآلة [illegible] المحدث اما
حدوثه عن الفاعل الذي [illegible] شيء [illegible] بتوسطه اما ان يكون من فاعل الغير او لا فان كان [illegible] من الفاعل
فهو المحدث بالتوليد كالحجر المتحرك لحركة [illegible] منه او لا [illegible] من فاعل فهو المحدث
بالآلة فيكون المحدث بالمباشرة يقابله المحدث بالآلة من جهة وهي اشتمال الفعل على [illegible] من الفاعل اليه
والاختيار والطبع [illegible] من جهة فان الاختيار لا بد فيه من الشعور والطبع لا يجب فيه ذلك **قوله**
واستعمل المحدث على انه مساو للمحدث والفاعل على انه مساو للمحدث كما استعمل الفعل على انه مساو للمحدث
فان الشيخ [illegible] استعمل المحدث [illegible] المحدث بل المفعول والفاعل **قوله** اقول الذي [illegible] خاصا بالفعل
دون اللغة [illegible] كلام الامام [illegible] الشيخ [illegible] في ان المفعول [illegible] اعم من ان يكون بالاختيار او
الطبع او بالآلة [illegible] في [illegible] هذا [illegible] الحكيم وليس في [illegible]
قلنا [illegible] ان هذا [illegible] على [illegible] قال فاما [illegible] انه معنى
[illegible] اللغة [illegible] في اللغة
على [illegible] واختيار [illegible] الفعل [illegible] اما
المتكلمون [illegible] ان الفاعل في اللغة لا يطلق الا على الفاعل بالارادة [illegible] عليهم [illegible] بالعرف

وهو المحدث بالمباشرة واما ان يكون حدوثه بتوسط غيره م

ليس من الفاعل ويقابله المحدث بالتوليد من جهة اخرى وهي انتسابه على وسط م

ممنوع لانه [illegible] استعمل المفعول على انه [illegible] وهو م

المحدث كما انه استعمل الفعل على انه [illegible] وهو م

قوله لما ذكر ان اصطلاح [illegible] حقق البحث [illegible] ان التعلق بالفاعل اي شيء هو [illegible]
حقيقة التعلق [illegible] المقام [illegible] انا اذا وجدنا شيئا بعد ما لم يكن بسبب شيء آخر فلا شك ان
هناك وجودا بعد عدم وسببا لذلك الشيء سواء كان ذلك الوجود بعد العدم متعلقا بالفاعل
فلا بد [illegible] ذلك [illegible] اشياء الوجود والعدم وكون الوجود بعد العدم والمتعلق بالفاعل
ليس العدم لانه نفي [illegible] الى الفاعل ولا كونه بعد العدم لانه [illegible] الوجود
لذاته فتعين ان يكون المتعلق الوجود اما من جهة الحدوث او من جهة الامكان **قوله**
على انه المحتاج الى الفاعل من المعلول اي شيء هو [illegible] سابق او الوجود الحاصل او كونه مسبوقا
بالعدم وان من هما احتياجه الى الفاعل اما العدم [illegible] اما الوجود الحاصل او كونه مسبوقا
بالعدم وكلام الشيخ في هذا الفصل يحتمل [illegible] الكل [illegible] من المحتاج
الفاعل [illegible] اما [illegible] الاحتياج [illegible] لا يجوز ان يكون علة له
[illegible] كون الوجود بعد العدم لانه كيفية [illegible] الى الوجود [illegible] بانه كلام
الشيخ يحتمل [illegible] في [illegible] واما [illegible] لا يجوز ان يكون علة
[illegible] متعلقة [illegible] الكتاب [illegible] اشارة هذه البحث المقام
[illegible] ان الوجود المتعلق بالفاعل من اي جهة يتعلق بل يتعلق من جهة انه ليس
بالذات او من جهة انه مسبوق بالعدم [illegible] الواجب بالذات اعم من المسبوق بالعدم
[illegible] الواجب [illegible] المسبوق بالعدم
لا يكون [illegible] الواجب المسبوق بالعدم [illegible] متعلق
اما المسبوق بالعدم [illegible] والا غير الواجب بالذات [illegible] من ذاته
يكون من غيره قطعا [illegible] يكون الاعم بالذات [illegible]
فيكون تعلق الوجود بالفاعل من جهة انه ليس بواجب [illegible] اذا ثبت [illegible]

من المفعول م

اي فعال اما ان كلام [illegible] كما هو [illegible]

ان تعلق الجعل بكونه للمسبوق بالغير وانما تفرع على المعتقد فانه لما استدل الشارح ان التعلق للوجود بالغير
لذاتك بان التعلق ليس لكونه مسبوقا بالعدم رتب عليه ان التعلق بالفاعل ثابتا ابطالا لما زعمه
الجمهور **والنظر** فيه صحيح فان المراد بقوله غير الواجب بالذات اعم من المسبوق بالعدم اما
العدم بحسب الخارج او العدم بحسب الفرض فان كان المراد العدم بحسب الخارج فلا نم ان غير الواجب
اعم بل كل ما هو غير الواجب حادث وكيف يكون كذلك وقد صرح الشيخ بالعدم بحسب الفرض وان كان المراد العدم
بحسب الفرض فلا نم ان الواجب بالغير اعم مطلقا من المسبوق بالعدم فان من نفى المسبوق بالعدم لا يقتضي
ان يكون واجبا بالغير كما هو رأي الشيخ انه لو كان المسبوق بالعدم واجبا بالذات لم يتعلق بالغير فكيف
مفهوم المسبوق بالعدم اعم من الواجب بالغير وكيف لا يكون كذلك ومفهوم المسبوق بالعدم شيء لم يسبق
بالعدم وقد ذكر الشيخ يمكن ان يكون واجبا لذاته غاية ما في الباب ان الدليل من خارج دل على ان كل
ما بالعدم فهو واجب بالغير لكن هذا الاستدلال حقق مثبته بحسب المفهوم فيكون بينهما عموم من وجه
ولئن سلمناه لكن لا نم ان الحمل على امرين بينهما عموم في المفهوم يكون بالدع اولا وللاوضحية اما
وانما يكون كذلك لو كان لا يدع فليتا الاوضحية بالكلية و[illegible] بينهما التالي والكلام اعم بالمفهوم
مع ان الشارح يدعي ان التالي لا يكل ثابتا وبالذات والواجب بالغير يلائي المسبوق بالعدم
ادعى ذلك تعليل الدليل بقوله فاذ فلو كان لحوقه للاوضحية بذاته لكان ملاحقا للغير الاوضحي ليس لذاته
لانه لو لحق الاوضح بالذات يلحق الغير الاوضحي بالذات غاية ما في الباب انه يلحقه بالحب القلب لكنه
ليس بممتنع الجواز اشتراك الامور المختلفة في اللوازم واعترض الفاضل **المحشي القائل**
تكلم الشيخ بما لا حاجة اليه فلو منه المنبع الفصل الثالث ان التعلق بالفاعل وجود الشيء
حاجة اليه اذ لا خلاف لاحد في ذلك واما انه يتكلم في الحصاء فلا يحمل النزاع وكما ان احدهما
الحاجة الحاجي الحدوث او الامكان والثاني ان الدائم يصح ان يكون مفتقرا الى المؤثر ام لا فان المحكمين لما
ذهبوا الى ان العالم او ازليته لو نافي افتقاره الى الباري تعالى واما الجمهور فقالوا لو كان ازليا
لما استغنى عن الفاعل تعالى الله احتياج الازلي الى الفاعل واذا استغنى الازل فالدائم الذي

هو ازلي وابدي اولى بالاستغناء اذ انه لم يذكر في هذا الفصل ما يثبت احد من الاصار على النمط
لان قوله مفهوم كونه غير الواجب لذاته بل لغيره لا يمنع ان يكون على احد الحدين احدهما ما هو
المنبع بغيره ووا ما هو ثاني واجبا لغيره وقوله لا يمعناه الا ان القديم يمكن ان يكون واجبا
لغيره مستقلا وهو ولا المسئلة وانضر قوله لو فرضنا ان المسبوق بالعدم واجب لذاته لم يفتقر الى
هو انه يدل على محل الكلام لو لاه الذين يدعون ان علة الحاجة الحدوث ذهبوا الا انه متى تحقق الحدوث تحقق
الحاجة الى المؤثر سواء كان الامكان او لم يكن واذا لم يتحقق الحدوث لم يتحقق حاجة وان حصل الامكان فان
ادعى ان احتياج الممكن الى المؤثر ضروري سواء كان دائما او لم يكن فما هذا الا اطناب بل هو ما ذكره
اول النمط الى اخر هذا الفصل لكونه حشوا اما كان سلك فيه بيانه فاذكره في الباب الذي اعا
الدعوى **واقول** حكى الشيخ مذهب الجمهور لا ان تعلق المعلول بالفاعل من جهة الحدوث حتى انه
اذا خرج من العدم الى الوجود ولم يبق له تعلق حاله الى بقية حياته ولا شيء انه قال المعلول
ليس له احب الى انه في شيء من اوقات وجوده فيكون متعلقا بالفاعل وانما كفى في بيان ظالم
لكنه سلك طريقا وليس بعير الطرق ما ادخل فيه فان تحقق عليه الامكان وابطال علية الحدوث
وضع المعلول بازاء المحدث والاشتباه الحال لم ننه لو نظر الجمهور يعتقدوا علة الى تعلقوا الامكان
شيا غير الحدوث ويشير هنا ان المتعلق بالفاعل اي شيء هو فانه يتعلق به على اي جهة فيثبت في المقام
دون ان المتعلق وجود المعلول والقوم وان كانوا يسلمون معه في ذلك الا ان الاتفاق ليس بحجة في
الحكمة وعلى الحكيم البناء بالبرهان سواء كان متفقا عليه او لا ثم بين ان سبب التعلق الوجود بالغير لا الحدوث
حتى ان المتعلق بالفاعل في جميع اوقات وجوده دليل ما ذكر في هذا الفصل ثم هنا
واما ان الدائم يصح ان يكون مفتقرا الى المؤثر فهو وان لم يكن ما هو هذا البحث الا لما كان سبب التعلق
هو الامكان فالدائم اذا كان ممكنا يكون مفتقرا الا الفاعل او انه ليس شرط للشيء يحقق الامكان الحدوث وليس
في هذه المسئلة بلا تعلق من بيانه مصادرة على المطلوب لما ان الجمهور زعموا ان علة الحاجة الحدوث زعم ان الحاجة
يتحقق تحقق الحاجة وان لم يتحقق الامكان فليس كذلك لانه وان زعم كل الا ان زعم الحدوث فانه

فاسد وقولهم الواجب لذاته يمتنع ان يحتاج الى الغير والازلي واجب لذاته قطعا **قال** اقول لا خلاف
في ان المتعلق بالفاعل الموجب فلذلك لم يكن الحدوث شرطا في الحق وكذا الحكماء ذهبوا الى ان المتعلق بالفاعل الوجود
سواء كان حادثا او ازليا قال المتعلق بالفاعل حدوث الوجود فالشيخ حقق في الفصل المتقدم ان المتعلق
بالفاعل وجوده ولما لم يكن المتعلق بالفاعل هو الوجود فكيف كان هو الوجود والواجب يكون متعلقا بالفاعل
حقيقة التكلم ان المتعلق هو الوجود من حيث هو لا من حيث الحدوث حتى يعلم ان احتياج المعلول
الى الفاعل في سائر اوقات وجوده وانه ليس مخصوصا بوقت الحدوث ونحن نقول معنى الحدوث الوجود
مسبوقا بالعدم ونحن نسلم بان هذا الوصف اي الوجود مسبوقا بالعدم متعلق بالفاعل
لا يذهب اليه عاقل لا يتعلق الا بالحدوث خروج العدم الى الوجود وهو المتعلق بالفاعل عندهم لان
الفاعل هو المخرج من العدم الى الوجود لانا نقول ليس معنى الخروج من العدم الا الوجود بعد العدم فان حكم
المعدوم محال لا يتعلق به الا ان يكون موجودا بعد عدمه فالمتعلق بالفاعل هو كونه موجودا واما كونه
بعد العدم فلا تعلق له بالفاعل اصلا نعم يفهم من مذهبهم ان هذا الوجود لا يتعلق بالفاعل الا وقت
حدوثه ... من العدم وهو مراد الشيخ فيما حكاه عنهم في صدر الفصل الاول ان المتعلق هو الحدوث
كالمنة فالمدعي في محل النزاع ليس في مقابلة الاحكام وليت شعري ان من يقول المتعلق هو
الحدوث في التعلق عنده اي شيء هو الحدوث او غيره فليس هذا الكلام الا مشوشا وقد يسوى كان
المتعلق حادثا او غير حادث ثم اعلم انا قد بينا ان محل النزاع ان المتعلق هو الحادث ولا ولما قلنا
محل النزاع ان علة الحاجة الامكان او الحدوث ولا يسلم منه ان هذا التعجب ليس بمعنى اذ هذا محل
العقل الحقيقي بان احتياج الممكن في سائر اوقات وجوده الى المؤثر ليبطل الاوهام العامية ولو فرضنا
ان علة الحاجة الحدوث والاحتياج في جميع الاوقات حاصل لم يفترق كما نبه عليه في اخر الفصل
وان فرضنا ان علة الحاجة الامكان ويكون الممكن غير موجود ولا يتعلق بالفاعل لم ينفعه نعم
لذلك قال وان هذا الفصل لبيان ان ما يتعلق بالفاعل الامكان او الحدوث ولا يتعلق الا ما ليس بالتعلق
الا علة الحاجة فيكون الشيخ ما احتاج عن علة الحاجة سببا لها فانه لم يكن مفيدا له لكان استغناؤه

بالوجوب فلا دائما قوله لم يبق ان الدائم مفتقر الى الغير فليس شيء لانه يمنع ان الواجب بالغير لا
في التابع وان علة التعلق هو الوجوب بالغير فالدائم ان كان واجبا يكون متعلقا بالغير **قوله**
الامام لم يقل الشيخ لم يبق هذا الخط احمر واما قال الذي ذكره لم يبق انا نقابل مصادرة على المطلوب
وما ذكره انه لا يصح جوابا عن المصادرة على المطلوب واما انه بين علة التعلق هو الوجوب بالغير فهو منافي
لما سبق منه ان المبحث عن علة الحاجة ليس بمفيد **قوله** والمحقق ان الخلاف في كلامه قال الامام لا خلاف في
ان الدائم هل يصح ان يفتقر الى المؤثر ام لا فان المتكلمين اتفقوا على ان العالم محدث ولكن هذا لا يمنع
ان يكون مستندا الى علة موجبة لكنهم نفوا العلة الموجبة والمنع لا لانه ذهبوا الى الدليل اي اثبات ان الاثر
يستحيل ان يكون مفتقرا الى المؤثر بل بالدلالة على قدرة المؤثر والفلاسفة اتفقوا على ان لا دليل يحيل
ان يكون فعل الفاعل المختار والفريقان اتفقوا على ان الازلي يمكن ان يكون مستندا الى الموجب ويمتنع
ان يكون مستندا الى القادر فمن يقول الى الفاعل المختار ومنعوا ان يكون مستندا الى الموجب في قول الله
هل يصح ان يكون مفتقرا الى المؤثر فعلى الى المؤثر الموجب فيصح بالاتفاق واما الى المؤثر المختار فلا يصح
بالاتفاق ما خلاف اصلا في هذه المسئلة نعم اختلفوا في ان العالم مع تقدير كونه ازليا يصح فعله
وهل علته فاعل وهذا خلاف لفظي صرف **اقول الخلاف** في هذه المسئلة والخلاف في علة الحاجة
مسئلة ما ان علة الحاجة لو كان علة الحاجة الحدوث استحال ان يحتاج الازلي الى المؤثر لاستغنائه عن العلة ولو كان
العلة الامكان وجب افتقاره الى المؤثر لوجود العلة وكذا لو امتنع الازلي كان علة الحاجة الحدوث
فانه لو كان علتها الامكان لزم احتياج الازلي ولو امكن احتياج الازلي كانت علة الحاجة الامكان
فانه لو كان علتها الحدوث امتنع احتياجه فلا يلزم الخلاف فان خلوهم في هذه المسئلة خلاف فان
لم يكن في هذه المسئلة نص خلاف لكن الخلاف في ان علة الحاجة الى المؤثر الامكان او الحدوث مما لا يمكن ان
يدفع لغاية اشتهاره واما الخلاف في ما ان الامام نقل في رفع الخلاف عن الفريقين قضايا
ثلاثا نقلها غير مطابق لاحد بيان المتكلمين جوزوا استناد الازلي الى علة موجبة ولما نفوا ازلية
العالم بالدلالة على قدرة المؤثر فقد انتقل عنهم بانهم سووا مسئلة الحدوث على مسئلة الاختيار

ويلزم العبث سائر كتبهم مثل الاوسى بحكس وثانيها انهم نقلوا القول بالعلة والمع وهو لعنه كذب لما ذكر

وثالثها ان الحكماء قائلون باستناد العالم الى القادر وهو لا ينكر الكل لنعا بهم الا ان المدعى مختار

مع ان العالم ازلى ولا منافاة لان القدرة هو كون الذات بحيث ان شاء فعل وان لم يشأ

لم يفعل وهو شرطية لا يستلزم وقوع المقدم او عدمه ووقوعه بل مقدم شرطية الفعل واجب وعدم

شرطية الترك ممتنع واما بل بمعنى ذلك تارة عن العالم ازلى مستند الى الفاعل تام الفاعلية وهذا

بحث طبيعي لانه يبحث عن العالم المشتمل على الاجسام وبحثها المادة واخرى يبحث عن المبدأ لاجل

انه فاعل تام في فاعليته ازلى وهو يبحث عن واجب الوجود بما انه تارة او لميته فيكون من البحث الالهيه

وفى البحث الطبيعي نظر **قوله** يمهد بيان كل حادث مسبوق بوجود غير قار الذات والدليل على ان

الحادث بعد ان لم يكن فيكون له قبل صرورة ان البعدية بالقياس الى القبل وذلك القبلية لا يجامع

البعد لان الحادث لا يتحقق فيما قبل وهو موجود فيما بعد فاجتماع القبل والبعد يوجب اجتماع

الوجود والعدم وانه ممتنع والقبل لا يتحقق العدم بعده كالعدم قبل وليس القبل بعد ولاذات بمقاطع

لانه يكون بعد ومعا وهذا امراخر غير قار الذات لانه اذا فرض حركة سيطلق منها حادث متابعة

الحادث فيكون بعد ابتداء الحركة وهو حادث قبليات وبعديات منصرمة متجددة وماذ كل جزء

يفرض من الحركة فهو قبل الحادث فيكون بازاء اجزاء الحركة قبليات بعضها منصرمة وبعضها متجددة

فيكون ذلك القبل منقطعا غير قار وهو الزمان **و** لاعتراض من وجوه **ا** ان قوله القبل ليس نفس

العدم اما ان يراد به العدم الذي يعقب الحادث او مطلق العدم فان اريد المقيد فلا نزاع

بعد الحادث وان اريد المطلق فغاية ما في الباب ان القبل لا يكون مطلق العدم لكن لا يلزم

منه ان لا يكون العدم المقيد اعنى الذي يتعقبه الحادث **ثانيها** ان النقض بالزمان فانه

يكون ما في القبل لا يجوز ان يكون هذا الزمان لانه بعد فان قلتم الزمان الذى هو قبل مغاير

للزمان الذي هو بعد فنقول كذا العدم الذي هو قبل الحادث مغاير للعدم الذي هو بعد

لانه هذا العدم طار وذلك ازلى فانه فرق بين الطارى والازلى **الثالث**

ان

واقع م
انقطاع واقع دائما وتقدم شى محتمل

لان الانتفاء لا لانتفاء الموضوع ... غاية

نعم ... المقدم ... مقدم ... لكون المقدم ... المقدم المطلق ... الغاية ... المقدم بالعدم ... المقدم المطلق ...

ان الحادث اذا كان بعد ان لم يكن عدمه قبل وجوده بالضرورة وكما يصدق ان القبل ليس نفس العدم

الحادث **الرابع** سلمنا ان القبل امر مغاير لكن لا نسلم انه غير قار قوله لانه اذا فرض حركة يتطبق

على اول الحادث قلنا معارض اذا فرض قبل الحادث شي ثابت لا يتجدد ولا ينصرم فلا يكون

القبل متجددا ومنصرما فلا يكون غير قار الذات وايضا سلمنا انه غير قار الذات لكن لا يجوز ان يكون

القبل هو الحركة المنصرمة المتجددة **والجواب عن الاعتراضات** الاول الترديد في القبل بالذات فانه

لا يتصور اذ معروض القبلية ان عرضت القبلية بالذات فذاك وان عرضت القبلية بواسطة شي اخر

فذلك الشي الاخر هو القبل بالذات وما اليه اشار بقوله وليس القبلية نفس العدم فان معروض القبلية

اذا كان قبلا بالذات فلا ينفك عن القبلية **اذا تمهد** هذا فنقول وجود الحادث بعد ان لم يكن

بالقياس الى قبلية فلا بد من معروض القبلية بالذات ولا شك ان معروض القبلية بالذات يستحيل ان

يكون معروض البعدية فمعروض القبلية لا يكون نفس العدم لان العدم لو اقتضى لذاته القبلية لا يكون

ما لم يصر معا وبعد فتعين ان يكون معروض القبلية بالذات امرا مغايرا لهما وعروض القبلية للعدم

لاجل ان يكون معروض القبلية بالذات مغايرا له حاز ان يكون عروض القبلية للعدم بواسطة ذلك

المعروض حتى اذا استند الشيء وجد ذلك المعروض لعروض القبلية للعدم ولا اشتباه ان معروض

العلية امرا غير قار بل هو متجدد ومنصرم لان ذلك القبل متجدد في الازل وكل جزء نفرض منه يكون

سابقا بعض الاخر فان القبلية التي هو معين يكون قبل القبلية التي فرضت فهناك قبليات وبعديات

منصرمة متجددة لكن ربما منع ذلك في مبادى النظر وانه فرض الحركة بطريق التمثيل حتى يتعين

ذلك وانه لم يكن في الاستدلال اليه حاجة فذلك القبل يقبل التقدير والزيادة والنقصان

الى غير ذلك من الاحوال الزمانية الى يحكى فيكون زمانا والحاصل ان معروض القبلية خواص

احدها انه يمكن ان يكون له اجزاء فان قبل ... الى غير ذلك يمكن ان ينقسم ... الى ... ثم الى ان يكون

ثم لا الى نهاية وهذا بعد غاية الظهور في الحركة كالقى ... **فان قيل** الحادث

ابتداء الحركة منقسم الى قبله الذي هو قبل الحركة ... الى ... التى ... انها في الكتابة

ان

مو عدم مولد
ينطبق مولد

لا ... القبل ... الفاعل ... قبليه ... بعديه ...

الله علم

او معا او يجتمع معا بل لا جزء نفرض هو مثل بالقياس الى آخر **الثالث** انه يقبل التقدير في العقل والذات [لانقسام]

التقدير متصل الفعل لا انقسام له الاجزاء غير قار الذات لعدم اجتماع اجزائه في الوجود [illegible]

انه لحركة لان الحركة ليست بكمية ذاتا لعدم قبولها التقدير في نفسها الا لانه حركة طويلة حركة في [illegible]

المحل او في مسافة اطول منه هذا الاستعداد لكنه غير قار الذات لا يكون الا حيث يكون [illegible] بل

الحركة فيكون الزمان مقدار الحركة لا من كل وجه بل من حيث عدم قرارها [illegible] هذا الاستعداد لا يجتمع

اجزاؤه الملاقية في الوجود لم يكن موجودا ضرورة انه لو كان موجودا لاجتمع اجزاؤه في الوجود فلا يكون

الزمان موجودا اتفقوا هذا الاستعداد وان لم يكن موجودا في الخارج الا انه يجب ان نفرض وجوده في الخارج

اجزاء لا يجتمع كل الاجزاء معا وكان بعضها متقدما على البعض فلا يكون الاستعداد في العقل كما لو

اذا كان في الخارج شيء غير قار الذات فحصل في العقل على حسب تمامه وعدم استقراره [illegible] الاستعداد

الزمان كله كان مستمرا في الخارج لا جزء له لكن اذا حصل في العقل المستمر الغير المستقر في الخارج يحصل

الدهر اذا فرض انقسامه يكون اجزاء لا يجتمع معا وكان فيها تجدد وتصرم وهذا الاستعداد

الذي يقتضي نقل الحركة في المسافة ولا شك في انا نجد ان القبل استعداد الاول الحكم على ذلك

الاستعداد بان اصعدها متقدم على آخر لو كانت موجودة في الخارج [illegible] الخارج

الاستعداد الحاصل في العقل منه هذا هو لعل المحقق هذا الامر [illegible] وهو معنى قولهم الحقيقة

الحركة في الخارج هو المحقق في الوسط فانه يفعل سيلانه الحركة بمعنى القطع وكذا الموجود من

الزمان غير منقسم يفعل سيلانه الزمان كما ان النقطة يفعل سيلانه الخط وعند هذا ظهر [illegible]

ان قولهم انه شيء متجدد ومتصرم ان المراد به انه متجدد ومتصرم في الخارج ولا شك ان [illegible]

المنقسم من اجزاء الزمان فيكون [illegible] في العقل الاجزاء بعضها موجود وبعضها معدوم

ايضا في ذاته وان اراد انه متجدد ومتصرم في العقل فهو بط اما اولا فلانه لا يدل على وجود

الزمان في الخارج واما ثانيا فلان المتصرم هو القبل والمتجدد هو البعد والقبلية والبعدية

ان يكون عروضها لهما في العقل بل لا يكون المتجدد والمتصرم في العقل لانا نقول

العقل

العقل يحكم بانه متجدد ومتصرم لو كان موجودا في الخارج ولا اجزاء بالفعل ولا يكون ذلك الا بوجود

امر غير قار الذات وهو الزمان ولكن يبقى الزمان اما مقدار الحركة بمعنى القطع او مقدار الحركة بمعنى

التوسط والاول ليس بموجود في الخارج والثاني لا يتجدد ولا يتصرم **فالجواب** ان المراد بالزمان مقدار

الحركة بمعنى القطع وانه يدل على وجود الزمان في الخارج كما حققناه **واعلم** ان في الدليل

المذكور استدراكين احدهما ان المقدمتين القائلتين بان القبلية ليست نفس العدم ولا ذات

الفاعل لا دخل لها في اثبات ان معروض القبلية امر غير قار وذلك [illegible] ان يقال ان [illegible]

ان القبل هو العدم او ذات الفاعل اذ هما قبل الحادث وثانيهما انه يمكن توجيه

الدليل بوجه آخر بان نقول الحادث بعد ان لم يكن [illegible] القبلية وليست [illegible]

الواحدة [illegible] بل قبلية لا تجامع مع البعدية والقبلية التي لا تجامع مع البعدية

الزمانية فيكون قبل كل حادث زمان [illegible] الحادث [illegible] قبل في [illegible]

امر غير قار متجدد ومتصرم وهو الزمان فلما كفى [illegible] عدم اجتماع القبلية والبعدية او

القبل والبعد [illegible] ولما علم هذا

انه لولا ايراد المقدمتين لما احتيج الى اثبات القبل بالذات [illegible]

بجملة   واعلم ان الزمان [illegible]

الناس [illegible] الى الساعات والايام والاسابيع والشهور والسنين

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

العدم [illegible] حاصل الدلالة المذكورة

اجلاه الى العقل   واعلم انا [illegible]

هذه المقدمة [illegible]
وانه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
اراد ان [illegible] العقل [illegible]
والعقل [illegible] فقال ان
الزمان ظاهر الانية
الا ان وجود الزمان قبل كل حادث
ليس بظاهر وهو المطلوب [illegible]
ظاهر الانية

اعلم المقدمة [illegible] على وصفي الزمان بوصفي القبلية والبعدية الخاصتين به لذا فان

القبلية والبعدية تلحقان الزمان لذاته وغيره بسببه فالشي يكون قبل شي آخر لوقوعه في زمان قبل زمان

آخر واما الزمان فهو قبل زمان آخر لذاته المقتضية التجدد فلو كان [illegible] المتصرم [illegible] يكون نفس

المتجدد [illegible] اجزاء الزمان [illegible] بان المتقدم والمتجدد بعد من

اجزاء الزمان [illegible] لاجزاء الزمان في نفسه وقوله ولا يصح تعريف الزمان بهما [illegible] بين الشيئين بانه ليس

ماهيته فان القبلية والبعدية لما كانتا من خواص الزمان كان [illegible] تعريف الزمان بهما كما

الاستدلال بهما على وجوده لكن دفع الاستدلال بهما ولا يصح التعريف [illegible] الزمان بالذات القبلية

والبعدية لان تصور القبلية والبعدية الذاتيتين موقوف على تصور الزمان فيكون التعريف دوريا

[illegible] وقيل انما يلزم الدور لو كان التعريف بالقبلية والبعدية المختصتين بالزمان وليس كذلك بل مطلق

القبلية والبعدية لكن لما كان المطلق القبلية والبعدية شاملا للزمان والمكان وغيرهما وقع القصر

بانهما لا يجتمعان اجاب بانه لا بد في التعريف من هذا التمييز لكن المعية [illegible] مقابلة انقسام القبلية

والبعدية ليست الا زمانية فيعود الدور فان قيل كما لا يصح تعريف الزمان بالقبلية والبعدية الذاتيتين

لا يصح الاستدلال على وجوده بهما لان التصديق بهما موقوف على التصديق بوجود الزمان فيكون اثبات

الزمان موقوفا على نفسه وهو مصادرة على المطلوب **اجاب** بان الزمان لما كان معروف الانية لم يلتفت

التنبيه عليه الى ذلك فان الغرض من التنبيه ليس الا ايضاح ما فيه حجاب على عبارات والانكشاف حسبه

الحكم فاندفع المطعن لا ينافي ذلك واعلم ان الشيخ عرف الزمان في الفصل الآتي بالقبلية والبعدية

اللتين لا يجتمعان كما اشار اليه بعد البحث [illegible] لذلك **المقدمة الثانية** ان القبلية والبعدية

الزمانيتين اضافيتان لان القبل لا يكون الا بالقياس الى البعد وكذلك البعد وهما ليسا بموجودين في

[illegible] يتوقف على وجود الجزئين من الزمان معا وهو ممتنع فتحصيل القبلية والبعدية لكن [illegible]

العقل [illegible] موضوعهما كما اذا اثبت القبلية للعدم الحادث دل على ان موضوع القبلية بالذات موجود

وفيه سؤال وهو انه يقتضي ان لا يثبت [illegible] للقبلية والبعدية في الخارج بل هما امران

شرح

اعتبار بان

اعتبار بان [illegible] الاعتبارية لا يستدعي وجود موضوعه في الخارج فهذا الكلام ينافي اوله [illegible]

اجيب بوجهين احدهما انه يثبت لموضوع القبلية تجدد وما يتصرم فيكون موجودا في الخارج و

اعترض بان هذا الكلام في دلالة ثبوت القبلية والبعدية على وجود موضوعهما واما الدال [illegible] فهو ما ذكره من

التجدد والتصرم ويمكن ان يجاب عنه بان المتصرم هو القبل والمتجدد البعد فالقبلية والبعدية اللتان

[illegible] احدهما [illegible] على وجود الموضوع في الخارج **وثانيهما** انه يثبت ان القبل

لا يجتمع مع البعد بعدم اجتماعهما [illegible] في العقل [illegible] اجتماعهما في العقل [illegible]

للامر [illegible] الخارج فلا بد من وجود الموضوع في الخارج وهذا منقوض بالعدم والحدوث فانهما

[illegible] في الخارج ولا دليل [illegible] ثبوت العدم في الخارج فاذن لا يستدعي [illegible] وجود موضوعهما

اعلم ان القبلية والبعدية [illegible] الاجزاء الزمانية حتى يكون جزء منه موصوفا بالقبلية والبعدية

اجزاء الزمان وهي غير موجودة في الخارج لان الزمان متصل واحد [illegible]

من ثبوت القبلية والبعدية وجود موضوعهما في الخارج [illegible] فكيف يستدل بهما على وجود الزمان

اذا عرفت هذا عرفت انه [illegible] ان يقال الشيء موضوع القبلية والبعدية [illegible]

اجزاء الزمان وهي معدومة في الخارج فكيف [illegible] موضوعهما [illegible] موضوع القبلية مغاير

البعدية لانهما لا يجتمعان [illegible] في الخارج [illegible] بالفعل [illegible]

الحاصل ان البعدية والقبلية لانهما اعتباريان لا يدلان على وجود موضوعهما بل [illegible]

في الخارج **والجواب** ان المراد بالموضوع هو متعلق القبلية والبعدية [illegible] الزمان

المتصل الموجود في الخارج اي ما يعرض القبلية والبعدية بسببه فانهما [illegible]

المستمر الموجود في الخارج فان اطلق الموضوع مجازا [illegible]

بالمادة حيث قال [illegible] متعلق [illegible] موضوعها في الخارج

في التقدم بعينه [illegible] القبلية [illegible] القبلية امران

لا وجود لها في الخارج [illegible] الزمان بحسب الذات

على سبب الموضوع

وح لا يكون في زمان آخر ولكنه من حيث ذاتها متحقق في الدهر وهي بهذا في الدهر يكون في
زمان فيكون له قبلية اعتبارية بهذا الاعتبار والقبلية الاعتبارية ليس بل ينقطع بانقطاع الاعتبار وفي
هذا لطيفة وهي ان المشهور ان كلية في الامور الاعتبارية لا يصح التسلسل فيها بقوله ولا تسلسل ان يعني
فكذلك الامور الاعتبارية ليس وهو ليس بمحل المراد ان ذهاب سلسلة في الامور الاعتبارية موقوف
على اعتبار الذهن والذهن لا يقوى على امور غير متناهية فاذا انقطع انقطعت سلسلة **قوله** ويدفع
ليضع اعتراضه بان العدم لما اتصف بالقبلية انهم قالوا عدم كل حادث قبل وجوده فعدوه وصفوا
العدم بالقبلية فلو كانت وجودية لزم اتصاف المعدوم بالموجود وانه محال والجواب ان العدم امر اعتباري
فيصح لحوقها الا للعدم المطلق بل للعدم المقيد بالحادث فلو قبل هذا نافيا ما ذكر من ان معروض القبل
ليس مع العدم فيطلب المراد ثمة معروض القبلية بالذات كما بينا **واعلم** ان الاجوبة التي ذكرها الشارح
على هذه الادلة توجيهها انه ان كلام الامام ليس الا ان القبلية والبعدية ليستا من الموجودات
الخارجية فلا يجب ان يكون الموصوف بهما موجودا في الخارج فلا يلزم ان يكون قبل كل حادث امر موجود في
الخارج موصوف بالقبلية وكذا في تلك الاجوبة بازاء على انها امر اعتباري لا يتاتى وجودها في الخارج
بل يستلزمه والجواب انها لو كانت معدومة في الخارج الا انها متعلقة بامر خارجي فيلزم
كما مر مرارا ثم انه اشتغل بالمعارضة بهذا النقض اجمالي وتقريره ان الدليل الذي ذكره
ليس بصحيح بجميع مقدماته والا لزم ان يكون للزمان زمان آخر وذلك ان بعض اجزاء الزمان قبل
الآخر وليست هذه القبلية كقبلية الواحد على الاثنين فان اجزاء الزمان لا يوجد معا
وان لم يحصل هذا النوع من القبلية الا بالزمان فكان كل جزء من الزمان في زمان آخر وانت خبير بان
هذا النقض لا يرد الا على اول التوجيهين الاخيرين ثم انه قد يكون الفرق بين تقدم عدم الحادث
على وجوده وبين تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض وجهين الاول ان الزمان متقض لذاته بمعنى انه
مهيته وحقيقته تقتضي لذاتها ان يكون بعض اجزائها قبل البعض فاستغنت القبلية والبعدية
كما علمت ان غير زمان واما الحوادث فليست كذلك لان الجزء المتقدم معقول

متاخرا

متاخرا والا بالعكس فالعدم لم يتمكن كون قبلا او بعدا لنفسه فلو يمكن ان يكون امرا آخر في
الجواب عن هذا الفرق من وجهين احدهما ان اجزاء الزمان اما متساوية او مختلفة في
المهية فان كانت متساوية في المهية احتمال ان يكون بعضها متقدما بالذات لا لاشياء متساوية
في المهية لزم ان لا يكون الزمان متصلا واحدا بل مشتملا على اجزاء بالفعل ويكون مركبا من
الآنات لان كل جزء من الزمان موجود بالفعل او قبل القسمة يكون اجزائه المفروضة بعضها
متقدما وبعضها متاخرا لا بخصوص الذات والتقدير انها التقدم والتاخر يستلزم
اختلاف الاجزاء في المهية فيكون ذلك الجزء من الزمان موجودا مشتملا على اجزاء مختلفة
والمقدار انه جزء واحد فان امتنع ان يقبل القسمة فيكون آنا وثانيهما انا لا نم
ان بعض اجزاء الزمان سابق على البعض لذاته لكي يحصل هناك التقدم الذي لا يجامع
المتاخر بل يكون باعتبار زمان يحيط بالمتاخر والمتقدم فلم لا يجوز ذلك في عدم الحادث
حتى يكون متقدما عليه وجوده بحيث لا يجامع معه ولا يكون ذلك الا باعتبار زمان يحيط بالمتقدم
والمتاخر الفرق الثاني انا لما اعتقدنا ان كل جزء من اجزاء الزمان مسبوق بجزء آخر كفى ذلك في
حصول القبلية والبعدية اذ اليوم يكون متاخرا عن امس لانه حاصل بعد
حصول امس والمراد انه فلما لم يكن قبل اول الحادث شيء اصلا لم يلزم ان يكون
قبل الحادث شيء حتى يكون معنى تاخره انه يكون حاصلا بعد حصول ذلك الشيء
فلا يكفي في حصول القبلية والبعدية في اجزاء الزمان كل زمان مسبوق بزمان آخر بخلاف الحوادث فالقبل
والبعد اللذان لا يوجدان معا لا يفتقران في الزمان الى امر آخر يفتقر في الحوادث اليه فظهر الفرق
وتقرير الجواب عنه ظاهر ان قوله وان لم يكن معناه انه لم يوجد معه بل كان معناه ان اليوم لم يوجد حين
كان امس على الترتيب الطبيعي في الوجود لانه بعده لم ان معناه انه لم يوجد معه كيف يعرف ان معناه
ليس كذلك بل شيء آخر فالاولى ان يقال كما ذكره الامام لا نم ان معنى قولنا اليوم متاخر عن امس ان
اليوم لم يوجد حين كان امس ولفظ حين يفيد معنى فيكون للزمان زمان سلمنا ان معناه اليوم

وبعضها متاخرا بالذات

جاز ان يكون متساوية ولا يلزم ان يكون تخلفه في الماهية

بمكان كلام

والمراد حصول النسخة

ح امس والا كان اليوم متاخرا عنه لانه لم يوجد معه
بل معنى ذلك ان اليوم لم يوجد حين

لم يوجد مع امس لكن المعية اضافية والاضافية متأخرة عن المضافين فلا يكون المعية نفس اليوم
امس بل المتصف الآن اليوم يوجد في زمان لا يوجد فيه امس فيكون للزمان زمان والجزء الثاني يلزم ان يكون
للزمان الذي مع الحركة زمان آخر   والجواب عن الجزء الاول موقوف على مقدمة وهي ان الوجود
العيني لقابل الذات او شك ان اجزاءه لا يجتمع في الوجود بعضها قبل وبعضها بعد فمنها ما يحكم
العقل بتقدم بعض الاجزاء وتأخر بعضها بمجرد تصور تلك الاجزاء من غير ملاحظة امر آخر معها
الزمان فانه اذا فرض له اجزاء لم يكن تلك الاجزاء الا ... وحكم العقل بان اليوم متأخر عن امس
لا يتوقف على ملاحظة امر آخر غير مفهوم اليوم وامس بل بمجرد تصور ... في ذلك ومنها ما يحكم
العقل بتقدم بعض اجزائه وتأخر بعضها موقوف على ملاحظة شيء آخر كالحركة فان كل جزء يفرض منها
العقل متقدما او متأخرا اذا تمهدت هذه المقدمة فنقول الزمان متصل واحد ... الذات لا
اجزاء له بالفعل واذا فرض العقل له اجزاء فتقدم بعضها وتأخر بعضها ليسا امرين
عارضين لها بسببهما صار بعضها متقدما وبعضها متأخرا كالسواد والبياض العارضين للجسم
صار بسببهما اسود وابيض فليس ... قولنا التقدم والتأخر عارضا لاجزاء الزمان بحسب
ذاته ان اجزاء الزمان موجودة في الخارج ... امران موجودان في الخارج عارضان
لاجزاء الزمان ... بل معناه انا اذا تصورنا حقيقة الزمان
لم يحتج في تصور تقدم بعض اجزائه وتأخر بعضها الى ... بان يجعل بعض الاجزاء متقدما وبعضها
متأخرا الى تصور غير حقيقة الزمان بخلاف الزمانيات كالحركة فان تصور اجزائها لا يكفي في
تصور تقدم بعضها وتأخر البعض بل انما يتصور متقدما ومتأخرا لوقوعه في زمان
متقدم او متأخر وبهذا اندفع السؤال الاول لانه ... الى الزمان فاذا قيل ...
الحادث ... الحادث ... هذا الحادث وقع في واقعة زيد ...
وقع في واقعة عمرو وكانت واقعة زيد سابقة على واقعة عمرو فان ...
الواقعة سابقة ... كانت ... موقوف قطعا وبهذا التحقيق ...

وانما يحكم العقل بتقدمها او تأخرها بسبب وقوعها في زمان متقدم او متأخر

الامام حيث قال اجزاء الزمان ان تساوت استحال ان يقتضي بعضها التقدم وبعضها التأخر
لذاته فنقول هذا انما يكون لو كان اجزاء الزمان موجودة في الخارج ويكون بعضها علة التقدم
وبعضها علة التأخر وليس كذلك بل يعرض وصف التقدم والتأخر لاجزاء الزمان لاجل حكم العقل
بتقدم بعضها وتأخر بعضها بمجرد تصور الاجزاء لعدم الاستقرار ويكون بعضها ...
الاستقرار وعلم من هذا ان ما اختار في جواب النقض المذكور ... الاول من جوابيه ولم
يتعرض للجواب الثاني لظهور اندفاعه بما تقدم فان القبلية والبعدية اللتين لا يجتمعان لا ...
بحسب الزمان الا في اجزاء الزمان الذي هو نفس القبلية والبعدية ... بحسب
الزمان ... بالقبل والبعد واما حديث المعية فمعية الحركة للزمان غير معية ...
فان معية الحركة للزمان هي ... الحركة اي كون الحركة في زمان ومعية ... للزمان
كون ... في زمان واحد والمعية الاولى لا يحتاج الى زمان
خارج عن المعين بخلاف الثانية فلا يلزم من كون الحركة ... والزمان في زمان
... ماهية الزمان وقد علمت ان ... كل حادث ... استعداد ...
التجدد والتقدم لا يخلو ان ... لو يكون الا على سبيل ...
مع الحركة والحركة لا ... فان كل زمان ... حادث وكل
حادث فقبله زمان آخر فكل زمان فقبله زمان آخر فالزمان متصل لا الى اول
له ولا يتعلق بحركة مستقيمة ... انقطاع الحركات المستقيمة بل بالحركة المستديرة
وهو ... التقدير لما مضى ... الحركة ... على بداية
الحادث فان ... من ... الحركة ... ومن ابتداء الحركة ...
... وهو كمية للحركة لا من جهة المسافة لحركة لا يقبل الزيادة
كنقصان ... او زمان ... حركتين احدهما ...
الاخرى في ... المسافة والزمان ... احدهما ...

البعض

ودفع الجواب الاول ...

فالزمان يتعلق بالحركة ...

الاخرى فكمية الحركة انما هي من جهتين من جهة المسافة ومن جهة الزمان اما من جهة المسافة فلانها لم ينطبق
عليها الحركة تالحركة الى نصف المسافة نصف الحركة الى كل المسافة فيعرض لها الكمية بحسب المسافة
لسنا نقول ان للحركة كمية عرضية وللمسافة كمية الحركة هي كمية المسافة وانما الزيادة والنقصان
يعرضان للحركة للكمية المسافة كما في السواد الحال في الجسم واما من جهة الزمان فلانه لم ينطبق على الحركة في
نصف الزمان نصف الحركة في كل زمان فلما كان الزمان كمية الحركة من جهتين جهة المسافة وجهة
الزمان لكن من جهة المسافة وجهة التقدم والتأخر اللذين يجتمعان ضرورة ان المسافة ينقسم الى
متقدم ومتأخر في الوضع يجتمعان معا في الوجود وجهة التقدم والتأخر اللذين لا يجتمعان
فالزمان كمية الحركة لا من جهة التقدم والتأخر اللذين يجتمعان فانها جهة المسافة والزمان
ليس كمية الحركة لا من جهة المسافة بل من جهة التقدم والتأخر اللذين لا يجتمعان فانها من
جهة الزمان قال الشيخ في الشفا التقدم والتأخر في الحركة تابعان اما التقدم والتأخر
في الحركة تابعان اما للتقدم والتأخر في المسافة واما للتقدم والتأخر في الزمان فكما ان
المسافة اذا انقسمت الى متقدم ومتأخر انقسمت الى متقدم ومتأخر انقسمت الحركة
بحسب ذلك الانقسام الى متقدم ومتأخر كذلك الزمان اذا انقسم الى متقدم ومتأخر انقسمت الحركة
الى متقدم ومتأخر بحسب ذلك فيعرض حينئذ ان المتقدم من الحركة هو ما حصل في المتقدم من المسافة او الزمان
والمتأخر من الحركة ما حصل في المتأخر في المسافة او الزمان لكن المتقدم والمتأخر من المسافة يجتمعان
معا في الوجود ومن الحركة والزمان لا يجتمعان فيكون التقدم والتأخر في الحركة خاصة من جهة ما معا
اي المتقدم والمتأخر معدودين بالحركة فانا نعد المتأخر والمتقدم بحسب اجزاء الحركة حتى ان الحركة
اذا اجريت منها كان اكثر كان عدد المتقدم والمتأخر اكثر وان كان اقل كان عددهما اقل فعدد الاجزاء
المتقدمة والمتأخرة من الحركة هو الزمان كما ان الحركة اذا اتصلت كان مقدار الزمان
فالزمان عدد الحركة اذا انقسمت الى متقدم ومتأخر تبعا لانقسام المسافة لا تبعا لانقسام
الزمان وهذه النكتة الاخيرة اشارة الى ان الشيخ عرف الزمان بالتقدم والتأخر في المسافة

جهة الزمان

لكن لما كان جهة التقدم والتأخر كونهما لا يجتمعان وكون الزمان اي كونهما المتقدم والمتأخر

لا في الزمان لئلا يلزم الدور يعني في في الاشارات فانه قال من جهة التقدم والتأخر
اللذين لا يجتمعان وليس هو الا التقدم والتأخر الزمانيين فهي تستلزم للدور فقد
تسامح في الاشارات بخلافه في الشفا يريد بيان كون كل حادث مسبوقا بموضوع او مادة
الحادث قبل وجوده اما ان يكون ممكنا ان يوجد او ممتنعا ان يوجد او واجبا ان يوجد ولو وجد لزم الانقلاب
فهو قبل وجوده ممكن ان يوجد فامكان وجوده ليس نفس قدرة القادر عليه لان القدرة معللة بامكان
الوجود وعدم القدرة لعدم الامكان فلو كان الوجوب نفس القدرة لزم تعليل الشيء بنفسه ولنفهم
الوجوب في نفسه للشيء وكونه مقدورا بالقياس الى القادر الذي هو يسمى الامكان امر اضافي وهو في
العقل انه امر للشيء في نفسه لانا نقول المراد ان الامكان امر للشيء بالقياس الى القادر فيكون مغايرا
لكونه مقدورا واقعا اما ان يكون جوهرا الا في موضوع والاول باطل لانه امر اضافي والامور الاضافية
لا يكون جواهر فهو اذن عرض موجود في محل الذي ليس هو موضوع له وان قيس الى الحادث فهو مادة او
صورة وموضوع ان كان عرضا فقد بان ان كل حادث فهو مسبوق بامكان مقارن للعدم وهو قوة
الوجود ومادة وهي موضوع تلك القوة ولا يخفى عليك ان المقدمة القائلة بان الامكان ليس نفس القدرة
لو صدقت من البين لم يتم البيان ودفعا الا انه لما كانت القدرة سابقة على وجود الحادث كما ان الامكان
سابق عليه فربما يذهب الوهم الا انه ما وردت تلك المقدمة دفعا لهذا الوهم كما في برهان
الزمان فكأن سائلا يقول المراد بهذا الامكان الامكان الاستعدادي واما الامكان الذاتي فان كان اولى
فلا نسلم ان كل حادث قبل حدوثه ممكن الوجود قوله وان كل حادث فهو قبل وجوده اما ممكن الوجود
او ممتنع الوجود فقلنا لا نسلم الحصر وهو ظاهر واذا كان الثاني فلا نسلم احتياجه الى محل غير الممكن بل من الجائز ان يقوم
بغير الممكن والا لكان الممكن في نفسه غير ممكن اجاب عنه بقوله واعلم ان كل امكان وهو تفصيل ما ذكره
الشيخ في الشفا وتقريره ان المراد الامكان الذاتي وهو محتاج الى محل غير الممكن لان الامكان الذاتي
انما هو بالقياس الى الوجود والوجود اما بالذات او بالعرض والوجود بالذات هو كون الشيء في نفسه والوجود
بالعرض هو كون الشيء شيئا اخر كوجود الجسم ابيض فالممكن الذي يوجد اما ان يمكن ان يوجد شيئا اخر
او يمكن ان يوجد في نفسه فان كان ممكن ان يوجد شيئا اخر فلا بد من وجود ذلك الشيء
حتى يمكن ان يكون شيئا اخر كما في الجسم ممكن ان يكون ابيض لان الامكان

والممتنع ان يوجد

اضافة الى وجود الابيض هو وجه بالعرض لانه كونه الجسم شيا آخر وهكذا اما في [illegible] الجسم

البياض فليس معناه ان الجسم يمكن ان يكون وجه شيا آخر هو ابيض والعرض من قوله هو [illegible]

لقياس لا لا وجه شيا آخر له وبالقياس الى غيره وبه موجود الاخر [illegible] معنى الوجه بالعرض [illegible]

المعنى فان احدهما ان الوجه بالعرض عبارة عن ان يوجد شيء في شيء آخر وثانيهما ان يوجد شيء شيا آخر [illegible] انه

انه شيء [illegible] لوجوده له شيا آخر وبالعكس [illegible] انما يكون [illegible] آخر فان [illegible] فيه بالقياس

الى جهة [illegible] للمادة الاولية [illegible] بالعرض [illegible] المادة [illegible] ان يكون موجوده بالفعل

[illegible] الصورة فان [illegible] بالقياس [illegible] الصورة للمادة الذي هو [illegible] للمادة بالعرض [illegible]

الامكان ان [illegible] شيا [illegible] يمكن ان يوجد شيا آخر او يوجد لشيء آخر بالعرض وهو موضوع [illegible]

الامكان بالقياس الى الوجه بالعرض فاما الملكي ان يوجد نفسه فهو اما ان يجب [illegible] وجوده كان موجودا في غيره

او مع غيره او يجب [illegible] وجوده كان موجودا بذاته من غير علاقة بينه وبين غيره فان كان يجب [illegible] وجوده كان قابلا

لغيره او مع غيره فهذا الامكان [illegible] قبل وجوده ممكن [illegible] لكنه اذا كان موجودا لا يوجد

الا في غيره او مع غيره فلما الملكي ان يوجد قبل حدوثه الملكي ان يوجد قبل حدوثه قائما بغيره او مع غيره

انما يمكن ان يوجد قائما بغيره او مع غيره اذ [illegible] ذلك الغير ضرورة ان ذلك الغير لو كان معدوما مع

او [illegible] ذلك الغير موجودا مع امكان وجوده وهو موضوعه [illegible]

[illegible] انما [illegible] الحادث الذي يوجد في شيء واما الذي يوجد مع شيء [illegible]

شيء [illegible] وان كان يجب [illegible] وجوده كان قائما بذاته من غير تعلق بغيره امتنع

ان يكون حادثا اذ لو كان حادثا لكان له قبل حدوثه امكان وجوده ليس بعرض لشيء والا لكان [illegible]

الممكن [illegible] والموضوع [illegible] امكان وجوده والتقدير ان لا علاقة بينه وبين موضوع [illegible]

ان يكون امكان وجوده جوهرا قائما بذاته لكنه مضاف [illegible] شيء من المضاف جوهر فهذا الملكي لما [illegible]

الا [illegible] او يكون موجودا دائما فقد ظهر ان الامكان [illegible] الحادث [illegible] موجود [illegible] بالعرض

امكان وجوده [illegible] اذ امكان وجوده بالذات وهو امكان موجود [illegible] في شيء

الامكان

او مع شيء واما ما كان منه محتاج الى موضوع من جهة [illegible] وبالتفصيل [illegible] اما الاعراض والصور

او مركبات فهو [illegible] الاعراض والصور [illegible] وجوده [illegible] في جسم او مادة [illegible] والامكان

المركبات هو امكان [illegible] صورة [illegible] مواده واما امكان النفوس فامكان النفس في امكان [illegible]

الا يكون [illegible] وجميع هذه الامكانات محتاج الى موضوع يوجد معه او هو [illegible] وانت تعلم

بادنى تامل ان [illegible] قسم الاول [illegible] القسم الثاني [illegible] بالعكس [illegible] احدهما في الباب فان قيل

الامكانات التي قبل وجود الحوادث امكانات ذاتية لها يختلف بالقرب والبعد [illegible] يختلف فان امكان

النفس مثلا بالقياس الى [illegible] بعيد وبالنسبة الى العناصر بعيد والى المادة فيه بعيد والى [illegible]

[illegible] فيه قرب والى النطفة اقرب ثم الى العلقة ثم الى المضغة ثم الى [illegible] الحادث قبل وجوده

الامكان ذاتيا اجاب بقوله والامكانات [illegible] الاخر [illegible] الجواب انه قد ظهر [illegible] واحد من

الامكان هو امكان [illegible] في شيء او معه وله اعتباران احدهما من حيث تعلقه بالشيء الخارجي

الاعتبار انه [illegible] يختلف قربا وبعدا ويكون [illegible] على [illegible] اختلاف

التشكيك لا [illegible] بالقرب والبعد [illegible] ذلك لا يكون الا بحسب اختلاف استعدادات

الموضوع فالامكان الذاتي لا يختلف [illegible] من حيث تعلقه به وثانيهما من حيث وجوده في نفسه

الاعتبار امر لازم لماهية الممكن بالقياس الى وجوده لا يختلف اصلا كالوجوب والامتناع فقد

[illegible] اختلاف الامكان الملكي بالنظر الى ذاته لا ينافي اصله [illegible] الا وجود موضوعه

الاستدلال [illegible] الحادث لكان قبل حدوثه ممكن الوجود لكان امكان وجوده

[illegible] جوهرا او عرضا فاما ان يكون [illegible] لو كان موجودا في الخارج [illegible] وجوابه انه [illegible]

الامكان [illegible] اما ان يكون موجودا في الخارج او لا يكون [illegible] الامكان

لا موضوع [illegible] في الخارج لما ذكر [illegible] اذ لم يكن موجودا [illegible] متعلق بالامر الخارجي

في حيث تعلقه به [illegible] وجوده في الخارج كما [illegible] المتقدم والمتاخر فهذا الجواب

منعلقة

الاول

الخارج

بقيد / بشرط

انه كان مستنداً الى غير ممتنع لو كان الا الى العلم الذي يكفي في التعليل لان المنع مستقل المقام لهم وهو انا
لانه لم يكن للحادث شاء قبل وجوده امكان وكيف يشتمل في شيء ما ثم كان ذلك لو كان لكل حادث شاء لا يوجد
الا في شيء اصابة كما ذكر يتوقف على كون الامكان اما عرضا او جوهرا وهو اول المسئلة لانه لكل حادث
او مع شيء لان ما لا يوجد كذلك لا يكون حادثا والا لكن وجوده قبل حدوثه لكن منع وجود لا يوجد الا جوهرا
اما قائما بذاته او بغيره تعلق منفرد بقوله لكن وجوده قبل حدوثه لامكن وجوده قبل وجوده جوهرا قائما بذاته
انما يكون قبل وجوده جوهرا قائما بذاته لو كان موجودا بالضرورة انه لو لم يكن موجودا لامتنع
ان يكون جوهرا قائما بذاته فيلزم ان يكون قبل وجوده موجودا هف ولو اثبتنا ان كل حادث
لا يوجد الا في شيء او مع شيء فلا يكون امكانه الا امكان وجوده في شيء او معه وهو المعتبر لانا نقول
الممتنع هو ان يكون بشرط العدم لا في وقت العدم فيمكن ان يكون جوهرا قائما بذاته قبل وجوده وان لم يمكن
ان يكون بشرط ان يكون قبل وجوده وهذا الملحوظ واردا على كثير الالات فان الممتنع هو القيام بالغير بشرط عدم
لا في وقته فيمكن ان يوجد الغير ويقوم به ومن تمسك في انتفاء ما سبق الحادث قبل وجوده ممكن
الوجوب فانه ممكن ولا بد ان يكون امرا موجودا فانه لو لم يكن موجودا لم يكن للحادث امكان وجود فلا يكون
الحادث ممكن الوجوب فامكان وجوده لا بد ان يكون امرا موجودا فانه لو لم يكن وجوده لم يكن للحادث
امكان فلا يكون الحادث ممكن الوجود ثم وفيه نظر لانا لا نسلم ان امكان الوجود لو لم يكن موجودا
لم يكن للحادث ممكن الوجود وانما يكون ذلك لو لزم من انتفاء سبب الحكم انتفاء الحكم الخارجي وهو ممنوع
العقلي يكفي فيه الخارجي ... والاولى ان يستدل على المطلوب بان الامكان الاستعدادي امر
لا شك في امكان الحادث فامكانه اما ان يكون كافيا في فيضان وجوده عن المبدأ اولا فان كان كافيا
يلزم قدم الحادث وهو محال وان لم يكن كافيا بل توقف فيضانه على شرط فذلك الشرط اما قديم
او محدث لا سبيل الى الاول والا لزم قدم الحادث فالشرط المحدث متوقف ايضا على شرط آخر محدث
وهكذا الى غير النهاية ثم ان وجود الحادث شاء ما ان يتوقف على وجود هذه الشروط الغير المتناهية
وهو محال والا لزم الحكم ... فاما ان يكون مطلق العدم

بالعدم

وهو ايضا محال والا لزم قدم الحادث او عدمها اللاحق فكل شرط يكون مسبوقا بالعدم الا انه لا يعني بالمعد
الا انه يكون شيء موقوفا على عدمه اللاحق لكون الجسم في اوساط الا حار ما به لا بد من ان يكون
في منتهى الاحجار لا بمعنى الكون في المنتهى لا يكون الا اذا كان في الوسط والا لزم كون الجسم في مكانين معا
وهو محال بل بمعنى ان يكون في الوسط يتقدم كونه فيه حتى يمكن ان يكون في المنتهى فهذه الشروط المتسلسلة
تفيد القرب وجود الحادث الى افاضة العلة فلا بد ان يحدث بحسب حدوث الشرط حالة مقربة
للحادث الى افاضة العلة فتلك الحالة المقربة لا تكون قائمة بالحادث لانه ليس موجودا بعد بل موجود
آخر وذلك الموجود لا يكون له تعلق بذلك الحادث اولا والثاني ضروري البطلان فتعين الاول وهو
الذي يسمى مادة وتلك الحالة المقربة الامكان استعداديا قال بعض العلماء لم يزل الاستعداد
عند حصول الوجود استعدادا لا ان الاستعداد الناقص يزول واما الاستعداد التام فلا يزول وبينا مثل
النطفة فاذا حصل لها استعداد ان يكون علقة وصارت علقة لم يزل عنها استعداد النطفة فانه لو
لم يزل عنها استعداد صورة النطفة لم يزل عنها صورة النطفية ضرورة ان افاضة الصورة
بحسب الاستعداد فعند حصول استعداده صورة العلقة فاضت عليها صورة علقة وعلى هذا ينبغي ان
الاستعداد التام الثانية قلنا لو قالوا كل صورة سابقة معدة للاحقة فالنطفة مالم
يفسد بصورة معدة في الاطوار لم يتصور بالصورة الانسانية ولا شك ان الصورة السابقة لا تجتمع
مع اللاحقة ولما كانت الصورة السابقة هي الموجبة لاستعداد اللاحقة فاذا انتفت بسبب انتفاء
استعداد اللاحقة بالضرورة قال ليست الصورة السابقة موجبة لاستعداد اللاحقة بل اذا حصلت
الصورة السابقة وتواتر عليها الحركات الفلكية والاوضاع تحصل بواسطتها للهيولى حالة
هي استعداد الصورة اللاحقة وفيه نظر لان الصورة السابقة اما ان يكون لها دخل في الاستعداد
اولا فان لم يكن لها دخل اصلا لم يكن معدة وان كان لها دخل يلزم انتفاؤه بانتفائها والتحقيق ان
الاستعداد يقول بالاشتراك على معنيين احدهما الامكان الذي ... وثانيهما كيفية مقربة للمحل الى افاضة العلة
فاستحقاقه الاول هو نسبة نحو بقاء المحل قطعا واما الكيفية المقربة فهي منتفية عند الحدوث كالحق وهو

ثم زوالها

فكان استعداد هذا انما هو معها ايضا اذا حصل لها استعداد وفاضت عليها صورة تام
المتقدم الا ان الاستعداد

محقق بهذا الفرق من سمعه يقول ان المعدوم بين عدم سابق وعدم لاحق كما ان لزيد مثلا عدمين عدم سابق
ازلي وعدم لاحق اذا مات فالمع يتوقف على عدم المعد اللاحق والشرط قسمان شرط معد وهو ما
لا يجتمع مع المشروط وشرط غير معد وهو ما يجتمع معه وتحقيق الاعداد وتقريب تاثير العلة الى المع والاعداد
بالفارسية آماده كردانيدن يعني ماده را از جهة تاثير موثر آماده مي كردانند ولا شك ان المعد
يقرب الى الوجه فان امس معنى بسط اليوم فلو لم يوجد امس لم يحصل اليوم فالمعد كحركة في المادة كتغير استعدادية
لكنها لا تجتمع مع المع حتى اذا وجد المع لا يبقى الكيفية الاعدادية وانما الخلاف في هذا المقام ولم يكثر تكرار
المعنى الواحد بعبارات مختلفة لانه منار الاوهام ومزلة الاقدام ظهر منه ان قول الفاضل
قدس الامام القول بان الحادث قبل وجوده ممكن محض باطل لان الحادث قبل وجوده نفي محض وعدم صرف
فلا يصح الحكم عليه بالامكان او بغيره **نا يقل** الحادث قبل وجوده اما نفي محض او لا فانا ما كان فاذكرتموه
ساقط اما اذا لم يكن نفيا محضا فظ واما اذا كان فلانه يصح الحكم عليه بكونه نفيا محضا **اجاب** بان الحكم
عليه بالنفي لضرورة اللفظ وضيق العبارة واما التحقيق فقبل وجود الحادث ليس هناك شيء حتى فلا يصح الحكم
عليه ضرورة ان الحكم يستدعي محكوما عليه واذا لم يكن هناك محكوم عليه استحال الحكم قطعا ثم عارضه بان
الحادث قبل وجوده مقدور للقادر ومتميز عن العدم فلا يكون نفيا محضا وعارض هذه المعارضة
بان الممتنع متميز عن الممكن مع انه نفي محض وهو نقض اجمالي فتقرير الامام في معارضته **وجوابه** ان الحكم
على المعدوم انما لا يصح بالامور الخارجية واما بالاعتبارات الذهنية كالامكان والامتناع فيصح فمنشا
الخبط عدم الفرق بين الخارجيات والاعتباريات ونقول ايضا ان اردتم ان قولكم الحادث قبل وجوده
نفي محض ليس بشيء انه كذلك في العقل ممنوع وان اردتم به انه كذلك في الخارج فمسلم لكن لا نم انه لا يصح الحكم
عليه بالامكان وهو ظاهر فان قلتم بان الامكان امر موجود ثم يدل على انه ليس صحيح وجوه احدها انه
لو كان موجودا لكان اما واجبا او ممكنا وهما باطلان **وجوابه** ان الامكان امر اعتباري في نفسه
يتعلق بشيء خارجي وبهذا الاعتبار ليس بموجود في الخارج الا انه يدل على وجود ذلك الشيء الخارجي
كما ان العلم كالعلم امور اعتبارية لكنها من حيث تعلقها بموجودات خارجية تستدعي

وجود موصوفاتها وقوله وهو الامكان بل الامكان وجوده في الخارج مستدرك بل الاولى بقوله الامكان
او تغيير الكلام ان الامكان من حيث تعلقه بشيء خارجي ليس بموجود هو الامكان ومن البين ان
لا طائل تحته هو المراد انه لا موجود في الخارج هو الامكان وان كان الامكان وجوده في الخارج وهذا ماخوذ من قول
الامام حيث قال صريح العقل لا يقتضي بوجود الامكان في الخارج بل الامكان الوجود في الخارج كالامتناع
الوجود في الخارج لا يوجد الامتناع في الخارج لكن هذا المعنى لا يتعلق بكيفية تعلق الامكان بالشيء الخارجي
فاذا انظرنا الى الامكان وجود الشيء مطلقا كالامكان وجوده في الخارج وليس بموجود في الخارج **وثانيها**
من حيث ذاته وانه اعتباري في نفسه من الاشياء القائم بالعقل وبهذا الاعتبار موجود في الخارج
لانه موجود في موضع خارجي هو العقل واذا اعتبر وجوده بالنسبة الى ماهية يعرض لها الامكان آخر لكن لا
يتسلسل لانقطاع الاعتبار لا يتق الامور الاعتبارية ان تطابق الخارج على ان الامكان في انفسها اما
واجبة او ممكنة وانما يكون حصولها حاصلا وان فقد لحاظ العقل حاصلا لان نقول الاثر انما الكلام بالخارج
الخارج يكون حصولها حاصلا وانما يكون حصولها حاصلا لو كان حصولها في العقل مع انها الامور خارجية
وليس كذلك بل حصولها في العقل على انها احكام موجودات في الخارج اي عوارض وصفات الموجودات
الخارجية من حيث انها في العقل والعوارض العقلية للموجودات الخارجية غير موجودة في الخارج حيث
انها احكامها وعوارضها وموجودة في الخارج من حيث انها المحكوم عليها من حيث انها اشياء
موجودة في العقل من حيث انها الحكم عليها شيء … الامور الاعتبارية لها حيثيتان …
انها صفات الموجودات من حيث انها … من حيث انها … الحقيقة موجودة
في الخارج … العقل في الخارج ولا ارتياب في ان قوله واحكام الموجودات زائد لا دخل له
في جواب سؤال بل هو من سقط الكلام فان الامور الاعتبارية فانها حقيقة توجد اما ان يكون موجودة
في الخارج او في العقل والامكان يلزم ان يكون موجودة في الخارج اما على التقدير الاول فظ واما
التقدير الثاني فلان العقل موجود في الخارج والموجود في الموجود في الخارج موجود في الخارج على ان هذا
ركيكة لا تليق … لمن له ادنى تمسك بان معنى انه موجود في العقل انه موجود وجودا غير
اصيل والموجود العين الاصيل اذا وجد في الموجود الاصيل لا يلزم ان يكون اصيلا

فكانه نفس بخارج بحيث للعقل والعقل بما انا للوجود الاعتبارى فان الموجود فى مكان موجود

فى ذلك الشي وهو غلط بين وبين العجب انه شيا يكون موجودا فى الخارج باعتبار

فى الخارج باعتبار بعض الزياد انما قد يكبر والجراد وبعضه حين يحدد وثانيهما ان

فى الخارج لكان اما حاول فى الحادث قبل وجود او فى غيره **وجوابه** انه فرق بين الامكان

فى شئ فله اعتباران احدهما انه امكان فى ذلك الشئ وثانيهما انه امكان شئ فبالاعتبار

فيه وبالاعتبار الثانى اضافة الشئ بالقياس الى وجوده فكونه نعتا للشئ بهذا الاعتبار

فى حصوله فى غيره بالاعتبار الاول وثانيهما ان الامكان اضافة بين الماهية والوجود فلكون موجودا

وهو جوهر لمن يعتقد وجوده على الامكان **وجوابه** ان الامكان يكون اعتباريا لا يستدعى تحققه

العقل لكنه امستعلقا بامر خارجى فيكون موضوعا موجودا فى الخارج كما تقدم

واعلم ان هذه الوجوه كلها غير وجه بل هى المطرودة لا يكون الامكان عين موجود فى الخارج

وحاصل هذه الوجوه انه امر اعتبارى فلا وجه للجواب الا ان يوجه الوجه بان

لو كان الامكان معدوما لم يستدع محلا وجوديا لكن العدم حتى

فالحق ان الحكم بمنع الملازمة ويكفى بان يقال فى المنع ان الامكان وان كان

فى الخارج الا انه متعلق بامر خارجى فهو يستدعى محلا وجوديا

لم يوجد الاسلم لكنه وحد الحكم بان الحادث قبل حدوثه ممكن الوجود فالامكان الذى

موجود اما معدوما واتحاط لانه لو فرق بين عدم الامكان والامكان العدمى فان المعرفة

والامتياز بين الامور العدمية لا يحصل الا عند اختصاص كل منها بخاصية

ولا معنى للذهن الا ذلك فانقلب المعدوم موجودا او هو ممنوع لان الامكان حالة اضافية

فلا يستقل كونه موجودا قائما بنفسه واما ان يكون شيئا فلا بد له من محل

فى امكان الحادث قبل وجوده لا بد ان الامكان امر وجودى بل على الوجه المذكور فيما ذكره

من عدم الفرق بين عدم الامكان والامكان المعدوم منقوض بالامتناع للفرق بين

سلب الامتناع والامتناع المعدوم ولانا نعلم بالضرورة انا اذا تصورنا شيئا عن تحقق ذلك

عدم بحسب الخارج لا يقتضى عدم المنتسب به وعدمها لا يقتضى عدم شروطه

هنا انحصر الكلام فى هذا المقام ومن كشف الحق ان لا يوجب الاحوبة الى

هذا الكلام انما على ان الامام خالف ترتيب البحث فى تقرير المعارضة على نقض وضع

الدليل بعد تسليم ثم دل على امكان القديم موجود اما موجودا كاملا يكون القديم كما ترى

العقل والنفس متعلقة بموضوع **وجوابه** انه فرق بين امكان الحادث وامكان القديم فان امكان الحادث

امكان شئ فى غيره فهو متعلق بالغير بحسب وجوده لغيره امكان القديم امكان وجوده غير متعلقة

بالقياس الى موجود فان قيل على مرتبة كما فى العقل كوجوده فى موضوع وان قيل على وجوده كان كما

له مضاف اليه اما السؤال الثانى فبان الاولوية ان حصلت فلا شك ان تحقق معنى الحادث

بالزمان او قبل الحادث بالزمان فالكلام فى حدوث تلك الاولوية كالكلام فى حدوث

الحادث فيتوقف حدوث تلك الاولوية على حدوث اولوية اخرى ويلزم التسلسل فى الامور

المرتبة الموجودة معا وانه باطل لان التوقف على وجودها فيكون حصولها معه لا سابقا عليه

او على عدمها حاصل قبل حدوث الحادث فيلزم حدوث الحادث قبل حدوثه

حدوث الحادث قبل تلك الاولوية وبعدها الحاصل من جهة الوثنيين والملكيين فان الاولوية ليست

ثبوتية حتى لا تفتقر الى المادة كما فى الامكان **اجاب** بان الوجوب متحقق فضلا عن الاولوية لان

كل ممكن مسبوق بوجوب كما انه ملحوق بوجوب وذلك لانه ما لم يجب صدوره عن الفاعل لم يوجد

عنه والوقوع التخصيص بالمخصص لا تاثير له بالنسبة الى جميع الاوقات على التسوية

زيادة ايضاح قرر الجواب بانه متحقق بانه لما سلسلة الحادثات الى وجود الحادث

الحادث لا يتوقف على وجودها بل على عدمها مطلقا والكلام قدم الحادث

ولا يتم كلام الامام على منع ومعارضة ففى هذا الكلام اشارة الى انه فيهما اما المنع فالتحقيق

نكيف الاولوية واما المعارضة فلانا نختار ان وجود الحادث يتوقف على عدم الاولوية

ولا يجوز ان يتوقف على عدمها اللاحق لا مطلقا ونقول ليس فيه تكثير وجهه الحادث الحالي اما ان يستلزم وجود الاولوية او لا يستلزم فان استلزم لم يتوجه منع الكبرى بعد التسليم الاولوية متى على عدمها وان لا يستلزم لم يتم المعارضة في الصغرى لانه لا يلزم من عدم الاولوية العلة كون الاولى كما يلزم من عدمها ان لا يكون دليلا حجة واعلم ان تاخر الشئ عن غيره يقع بجهة بجعل التاخر بعد ان كان على جهة مساواة الذي يضبطها ان يتاخر لا يجامع المتقدم في الوجود او لا يجامعه فان لم يجامع المتاخر بالزمان وان جامعه فلا ان يكون بينه وبين المقدم ترتيب باعتبار المعتبر وللاول الا يكون كذلك فان كان لحسب الاعتبار فهو المتاخر بالرتبة او المتاخر بالوضع وهى اما حسب الكائن كما في صفوف المجلس او غيره كالاجناس مع الانواع اذ الاخذ ناشئ من طرف النوع واحد ناشئ من طرف الجنس وان لم يكن بحسب اعتبار الترتيب فالمتاخر اما ان لا يحتاج لا المقدم وهو المتاخر بالشرف او يحتاج وهو المتاخر بالذات فاما ان يكون المقدم علة تامة للمتاخر وهو المتاخر بالعلة او لا وهو المتاخر بالطبع وربما يطلق المعنى المشترك تاخرا بالطبع ويخص التاخر بالعلة باسم المتاخر بالذات فيكون كل من المتاخر بالطبع والمتاخر بالذات مقولا بالاشتراك على معنيين وعام وخاص المتقدم والمتاخر مثلا زمان وجودا وعدما الا ان المجتمع معها العلة والمتاخر بالطبع يستلزم المتقدم في الوجود من غير انعكاس هذا ما ذكره الشيخ وعندي ان العلة التامة ليست معينة في التاخر بالعلة بل المعتبر هو العلة الفاعلية يدل عليه قول الشيخ في الشفاء اذا كان وجود هذا عن اخر فان ما وجد هو غيره هو العلة الفاعلية وفي مثاله حركة اليد وحركة المفتاح بان حركة اليد علة تامة لحركة المفتاح ضرورة توقفها على اليد وعلى الهكل وعلى المفتاح وغيرها مع لا يتعلق تخص بالعلة المتاخر كان في الطبع وقد اطلق اسم التاخر بالذات في بيان الحدوث الذاتي على التاخر بالطبع حيث جعل ما بالذات اقدم بالذات على ما بالغير ولست ارى هذا التغير يطابقها الالفاظ الكتاب الان ومن الحصول المقدم منسوبا له علة يسئل المطلوب هنا الدور كذا المزور عليه يدل على ان منه المزور وليس الضمير في منه لوجوب التقدم على ما في الوصح

نكان بوتر

نكان بوتر

الكلام ان المعلول الا يتوسط بين الوجود والعلة في الوجود ومن ثم ان قوله في الوجود على هذا حتى يحصل معنى له وعلى اي وجه يفسر كلام الشيخ فيه زيادة كثيرة اذ يكفي في البيان ان يقال اذا كان وجود هذا عن اخر فلا يستحق بهذا الوجود الا بعد وجود الاخر وباقي الكلام لا طايل تحته وهذا ايراد المثال للمتقدم الذاتي المناسب لكن كان ايراد المثال للمتاخر الذاتي ما اولا لان الكلام في الاقسام التاخر والما ثانيا فيطابق قوله فهذه بعدية بالذات وحمل قول الشيخ الوجه لا يقبل حمل كلام الشيخ على حجتين على ثبوت التقدم مع التقدم بالعلية اما الحجة الاولى فهي ان الشيء اذا كان علة لاخر استحق حصول الوجود لا مع الاخر بعد وصوله اليهما ومزور عليهما واما الثانية فلانه حتى حركت يدي فتحرك المفتاح او ثم تحرك فذلك يدل على التقدم ثم قوله الا وضعيف في قوله الوجه من الجعل ومن كلم فيه كلام مجازي فان اراد به ان العلة موثرة في المعلول فقد بينا انه لا يقتضي التقدم وان اراد شيئا اخر فلا بد من تصويره وكذا في تمثيل بكلام اهل العرف هو كما يبنا ان الفعل لانه مقصور ولان فيه كذلك ما قيل اوضحتم وجواب الشرط وتقريره ان الشئ الذي يكون له بحسب ذاته ترتيب هذه المعتبرات اني العدم او اللاوجود حال كونه يسبب الذات والوجود حالي له بحسب الغير وما بالذات قبل ما بالغير بالذات فيكون وجوده مسبوقا بلا وجوده بالذات وهو الحدوث الذاتي فهنا ثلث مقدمات اما ان العدم او اللاوجود للممكن بالذات فلان الممكن لما ان يعتبر الى الخارج او يقاس الى العقل فان قيس الى الخارج فاما ان يعتبر مع وجود علته او لا وجود لعلته فان لم يكن مع وجود علته في الخارج يكون معدوما اذ لو كان موجودا لكان مع وجود علته فالممكن بدون الغير في الخارج معدوما يستحق العدم وان قيس الى العقل فاما ان يعتبر مع وجود علته او يعتبر مع عدم علته او لا يعتبر مع شئ منهما فان لم يعتبر مع شئ منهما لا يكون موجودا ولا معدوما والا لكان موجودا لكان مع اعتبار وجود العلة ولو كان معدوما لكان مع اعتبار عدمها فالحال الذي للممكن اذا لم يكن مع غير العدم او اللاوجود ولو بغني بالحال الذاتي الا ما يكون للشئ بلا غير لا انه الممكن لو لم يعتبر العقل مع وجود علته

وجود العلة ويكون الممكن موجودا او عدمه

او عدمه لا يكون موجودا فان عدم اعتبار العقل لا يستلزم العدم فتامل لا يعتبر العقل قلت
المراد انه لا يكون موجودا ولا معدوما عند العقل فان العقل انما يعتبر وجود الممكن باعتبار وجود علته و
عدمه باعتبار عدم علته فاذا قطع النظر عن وجود العلة وعدمها فقد قطع النظر عن وجود الممكن
وعدمه وقد اشار الشارح الى هذا اذ اخر الفصل بقوله ويقربه ان تخرج تلك الماهية عن اعتبار
الوجود يكون بها قابل وجودها بالذات مقيد باعتبار الوجود حتى لا يبقى الوهم الا ان الا وجود
في نفس الامر واما ان الوجود حاصل لكن بحسب الغير ملحوظ واما ان ما بالذات اقدم مما بالغير
فلان رفع ما بالذات يستلزم رفع الذات ورفع الذات يقتضي رفع ما بالغير فيكون رفع
ما بالذات مقتضيا لرفع ما بالغير دون العكس ولا نعني بالمقدم بالطبع الا هذا المعنى قال اعلم
لا شك ان الممكن اذا كان منفردا عن الغير يكون معدوما مستحقا للعدم لكن هذا الاستحقاق ليس
للممكن بالذات والا كان ممتنعا لا ممكنا لان الممكن لا يستحق الوجود لذاته وهو لا يستلزم ان الممكن
يستحق اللاوجود لذاته فرق ما بين عدم استحقاق الوجود واستحقاق العدم والمغالطة انما هي
في لفظ الانفراد عن الغير فان المراد به اما عدم اعتبار الغير او باعتبار عدم الغير فان كان
المراد عدم اعتبار الغير فلا يكون الممكن بحيث لو انفرد لاستحق العدم او اللاوجود بل في هذه الحالة
لا يستحق العدم واللاوجود والا كان ممتنعا فانه كان المراد به عدم اعتبار الغير فنقول ان الممكن
لو انفرد لا يستحق العدم او اللاوجود لكن هذا الاستحقاق ليس للممكن لذاته بل العدم العلة بل
هو معنى قوله فلا يكون الا وقد انفراده وجوابه ان الشيخ لم يقل ان الممكن لو انفرد لا يستحق
العدم واللاوجود بل قال الممكن لو انفرد لاستحق العدم او لا يكون له وجود وقوله ورد
سؤال والا كانت الجملة معطوفة على المنفرد بل هو عطف على قوله استحق العدم ومعناه سلب
استحقاق الوجود لا استحقاق اللاوجود وقد صرح الشارح بهذا المعنى في قوله واما
العقل فلم يستحق العدم ولا الوجود فالمدعى احد الامرين وهو ان الممكن اذا انفرد عن الغير
استحق العدم او لا يستحق الوجود واحدهما لازم لان الممكن اما في العقل او في الخارج

فان كان في العقل فاما مع اعتبار وجود العلة او مع اعتبار عدمها او لا مع اعتبار شيء منهما
ولا شك ان وجود العلة غير الممكن وعدم العلة ايضا غيره في العقل فلو نظر عن الغيرة
عدم اعتبار وجود العلة وعدمها فالممكن في هذه الحالة لا يستحق الوجود وان كان بالنظر الى
الخارج فاما ان يكون مع وجود العلة او مع عدمها لا ثالث للقسمين في الخارج لكن عدم العلة
ليس غيره في الخارج فالانفراد عن الغيرة هو ان لا يكون مع وجود العلة ويتحقق في هذه العلة يستحق
العدم ويقال لم يكن يبقى بين القسمين فرق فان وهم ان الممكن بحسب الخارج على ثلثة اقسام
مع وجود العلة ومع عدمها او لا مع شيء منهما ان اراد انه ليس شيء منهما باعتبار القسمين الاخرين
في الخارج اذ لا يتحقق ان يكون في الخارج لا مع وجود العلة ولا مع عدمها فقد ظهر ان الممكن اذا
انفرد عن الغير فاما ان يستحق العدم اذا كان بالقياس الى الخارج او لا يستحق الوجود اذا كان بالقياس الى العقل وهو
ان استحقاق العدم للممكن ليس بحسب الذات لكن لا شك في ان عدم استحقاق الوجود في الذات واحد
من الامرين وهو المطلوب هذا نهاية تحرير الكلام في هذا المقام وفيه بحث من وجوه احدها ان استحقاق
العدم اذا لم يكن ذاتيا للممكن لم يكن داخلا في الاستدلال بل يكفي ان يقال الممكن بالنظر الى ذاته لا يستحق
الوجود من ذاته فيكون عدم استحقاق الوجود متقدما عليه استحقاقه مستقلا على استحقاق الوجود
وهو الحدوث الذاتي ثم اذا دل الاطناب على التكرير ويكون وجود الشيء متاخرا عن غيره صحة ان المتاخر
ان كان بالزمان كان زمانيا وان كان بالذات كان ذاتيا او تاخر الوجود عن لا استحقاق الوجود
ولا يستلزم تاخره عن العدم اللهم الا ان يصطلح على ان الحدوث الذاتي هذا المعنى لكن يخالف لما
سبق وثانيهما انه لا يلزم من كون الشيء بحيث لو ارتفع شيء اخر دون العكس ان يكون اقدم
فان اللازم اذا كان صفة للملزوم متاخر منه بالطبع مع انه يرتفع الملزوم عند ارتفاع اللازم
دون العكس فلو ارتفع شيء لا يرتفاع اخر بدون العكس يكون متاخرا عنه وارتفاع ما بالذات
وان يستلزم ارتفاع ما بالذات الا انه ليس لا ارتفاعه فلا يلزم تقدمه عليه ما بالغير والحاصل انه
قد اشتهر في النقد في الطبع ان يكون المقدم بحيث يحتاج اليه المتاخر واحتياج ما بالذات

الى الملك الذات عين اللازم   يريد ان يثبت على ان المع لا يتخلف عن علته التامة **ولقائل**

ان يقول امتناع تخلف المع عن العلة التامة فى وجوب حصول المعلول كما هو وقد عبر عن

القضية فى هذا الفصل الاخير بالاشارة وعن تلك القضية فى هذا الفصل بالتنبيه فان كانت برهانية

صادقة تمهيد فاذن كيف صارت عمدة معبرا عنها بالاشارة وجوابه انه ذكر فى الفصل

الاخير [illegible] عليها ولم يذكر فى هذا الفصل الا مجرد الدعوى فلذلك عبر عنها بالتنبيه وعنه بالاشارة

والمنسوب اليه او فى اى [illegible] اما الاول فنسبة الى الحقيقة والفتح واما الى ادم فقال الحى

بالمد والكسر وهو خطاء الوجوب رد الجمع الا الواحد فى النسبة   تنبيه واشارة فى فصل

حكم احدهما ان الممكن لا يترجح احد طرفيه على الآخر الا بسبب والتنبيه عليه وثانيهما ان السبب

واجبا اى السبب اذا كان ما لم يجب حصول المسبب عنه والاشارة اليه قوله لان المع لو لم يجب

حصوله عن العلة التامة كان صدوره عنها ممكنا اذ لا وجه للامتناع فلا بد له من سبب آخر

لا الى النهاية لا يكون ما فرض علة تامة لا يقال لا يجوز الا ان يصير وجود المع بحسب العلة اولى من العدم

ولم ينته الى حد الوجوب لانا نقول المع مع تلك الاولوية ان امتنع لا صدوره عنه فقد وجب

وان لم يمتنع كان مع تلك الاولوية بحيث يمكن ان يصدر عنه تارة ويمكن ان لا يصدر فان لم

يكن امر كان ترجيحا لاحد طرفى الممكن المتساويين على الآخر لا لمرجح وهو محال وان توقف على شيء لم يكن العلة

تامة ثم هذا من فوايد الامام ان الغرض من هذه الابحاث السابقة على قدم العالم فان جميع الامور المعتبرة

فى مؤثرية البارى تع فى العالم اما ان يكون ازليا او لا يكون والثانى محال لانه لو كان شيء منها

حادثا لا يتوقف لا مؤثر فيتوقف الكلام [illegible] ينتهى الى ان يكون الامور المعتبرة فى مؤثرية الله تع

فى العالم ازلية فيكون العالم ازليا لوجوب ترتب الاثر على العلة التامة والا [illegible]

الشبهة عنده الا بالفرق بين الترجيح بلا مرجح والترجيح بلا [illegible] وتجويز الاول دون الثانى

معلوم ان العلة يجب [illegible] الكون الذى بحيث يصدر عنه [illegible] كونه بحيث يصدر عنه

فهاتان الحيثيتان ان قدمتا او قدم احدهما يلزم التركيب والا لزم الاضافة [illegible] فى الخارج

المع عنه صدوره

عنه احرى ترجح

ترجيح عدم

بعده

المتعدد [illegible] يستلزم التركيب اى تعدد الصفات فى الخارج فى الواحد الحقيقى وهو [illegible] تركيب

فيه بلا [illegible] الحيثيات او الصفات فى الخارج يستحيل [illegible] هذا العقد وهو الذى [illegible]

فى [illegible] عليه [illegible] ان [illegible] الحيثيتين [illegible] فى الخارج [illegible]

فى الخارج [illegible] العقل [illegible] تغاير حيثيتها

[illegible] الملزوم [illegible] اثر معين [illegible]

[illegible] الواحد [illegible] الواجب [illegible]

واحد [illegible] يحصل منه [illegible] باعتبار [illegible] الاثر [illegible]

[illegible] التفصيل فى اخر الفصل [illegible] ان [illegible] الحركات [illegible]

فالمحصل [illegible] الحركة [illegible] الحركة [illegible]

فكذا [illegible] الفاعل [illegible] الكثرة [illegible]

[illegible] يجب صدوره [illegible]

ولغيره [illegible] الذات والكلام فيه [illegible] لذاته [illegible]

[illegible] الذات [illegible] العلوم [illegible] المقام [illegible] ذكره [illegible]

[illegible] التركيب [illegible] اللزوم [illegible]

[illegible] التركيب [illegible] العلة [illegible]

[illegible] اللزوم [illegible] **فان قلت** [illegible] اللازم [illegible]

[illegible] **نقول** حيثية العلية [illegible] العلة

فى [illegible] المع [illegible]

علة [illegible] الاول [illegible]

فى [illegible] زيادة [illegible]

فان قلت

اشارة بقوله ولو بزيادة الوضوح قال وذلك على الشيات اه وعلى هذا يكون جواله وكل ما يليه
اشارة الى الاصح اشتر لها الاخر فهو منقسم لحقيقة ليس على ما هو لازم بل الى الاول ما اذا كان ما في الوزن
التقييد انما يستفاد من خصوص الدلالة باسمية وفي بعض النسخ بزيادة اولى بالتعريف
الحقيقيا اما ان يكون الحس بها معنى او لا ويكون بل يكون يحمل منها خارجا او لا ويستقيم تركيب فيما
التركيب لا يتوقف على كونها معنى بين فالشر منه ما اخذ في موضع آخر وهو انه لو كان التركيب معنويا
الاخر في خارجا لكان حيثية التقييد عرضة للكلام فلا بد ان يكون لحيثية الكلام مبدء
الا ان خارجا لمجاد الكلام فيه الى ان ينتهي الى انه مقوم له والمراد بذلك الاول في قوله حقيقية الكلام
الكلي تماثل يحمل بين الحاصل بحيثية الاستلزام بل يرد منه تركيبا ما في بديهة الشيء لا ذكر ان جميع
الاقسام بينها لا التركيب في كل اقسام التركيب فالظاهر كلام الشيخ ان المحققين اذا كانا متغايرين
ان يكونا معنى بين الماهية او في الوجود او فيهما بالتفريق الحقيقيين بدلالة على التركيب في الماهية
او في الوجود او فيهما بالتفريق بان يكون حيثية بالماهية وحيثية اخرى الوجود [illegible] التركيب
الماهية او بسبب وجوده بعد كونه شيئا حتى اذا كان شيء في نفسه ينضم اليه الوجود كان مركبا
الوجود والماهية او يكون التركيب بحسب تقسيمه الى الاجزاء او الى الجزئيات وانما حمل كلام الشيخ على
التركيب في الوجود غير معقول ووجه الحصر ان يقال التركيب في الشيء اما قبل الوجود او بعد الوجود
او بعد الوجود لما التركيب قبل الوجود فهو التركيب في الماهية واما التركيب مع الوجود فهو تركيب
الوجود واما التركيب بعد الوجود فهو تركيب الشيء المنقسم بالذات او اخر اشتراك التركيب
الماهية بعد الوجود او لا والثاني هو التركيب في الماهية كتركيب الجسم من المادة والصورة والاول اما
ان يحصل بتقسيم الشيء اولا والثاني هو تركيب الماهية من الماهية والوجود والاول تركيب
اجزاء او جزئيات شيء واحد اذا وجد كلما الجميع وهو الذي جعله الشيخ عليه كما هو
التركيب بالتفريق غير معقول المنقسم الى الجزئيات يستحيل ان يكون مركبا منها والاول تركيبا منها او
الا ان يكون جزئيا بما له مثل اجزائه . قال بعض الافاضل قد علمت ان تقاسم الحيثيتين

احد الوصفين بعا ما تركيب العلة او تعدده فانها كما نفى الشيخ عليه في قوله بل هو شيئان
او شيء موصوف بصفتين ولو سلم حمل كلام الشيخ على ظاهره وحكم بذهابه الى ان تغاير الجهتين
العلة في الحقيقة لا غير فيرد عليه نقضا وهو ان الدليل المذكور لو صح يلزم ان لا يسلب
الواحد الاشي واحد فانه لو سلب عنه شيئان كالشجر والحجر فمفهوم سلب شيء عنه غير مفهوم سلب
الحجر فان كان احد المفهومين يلزم التركيب وان كان متغايرين كانا سلبين فعلية
لا حد بما غير علية الاخر وبعود الكلام فيه او ينتهي الى التركيب وان لا يتصف الواحد
الا بصفة واحدة فان المفهوم من اتصافه بالجلوس مثلا غير المفهوم من اتصافه بالقيام
الى اخره وان لا يقبل الشيء الواحد الا شيئا واحدا فان كان قبول احدهما غير قبول الاخر
النقوض مندفعة بالتقيين المذكورين لو ردها عليها لا على اصل الدليل
الا ان السلب والاتصاف والقبول ليست لعضلة الحيثيات وان كانت اعتبارات وان كل سلب
لشيء بالقياس الى سلوب عنه يحسب ما اجزاء وكذا الاتصاف بوصف
اضافته اخر مفهوم الاول الى المفهوم غير متوقف للاخر فكان السلب والاضافة وقبوله
لحيثيات ومتعدد لاشياء الكثيرة الاشياء الكثيرة فيجوز ان يتعلق كل سلب لا تصاف
المقول بحسب يقع الشيء لتعدد الحيثيات واما الصدور فلا يتوقف الا على شيء واحد
العلة لم يكن لحيثيات متعددة لا يكون الا للتركيب فحقيقة يتم يتعدد بصدور التركيب
لم يسلم تعدد كل سلب لا تصاف والقبول التركيب وانما قلنا ان الصدور لا يتوقف
الا على امر واحد فلو ثبت توقف على امرين يكون احدهما ممكنا لاستحالة تعدد الواجب
لم صدور يتوقف على امرين فيلزم التسلسل ولا ينتهي الممكنات الى مبدأ واحد وهذا غاية توجيه
لا كلام الشيخ المسلوب عنه والموصوف او القابل اذا كانت له حيثيات متكثرة الحيثيات
الا ان يكون اعتبارية فلم لا يجوز ان يكون تعدد الصدور ليس بحسب اختلاف حيثيات اعتبارية
اما ان يكون خارجية وحينئذ يعود الكلام ولو تسلسل ان يكون متعددة فيلزم [illegible]

امتنع اصله ولكن يرد لنا من هذا المقام لكن الصدور لم يفرض بقي بحسب تعلق الجهات وكفى
اما انه لو توقف على امر يمكن زواله صح ما صدوره وهو [illegible]
صدوره من هذه الصدور المعروض فانا لو فرضنا صدور شيء عن شيء لو جعله التوقف على
الصادر بل صدوره للصادر يمكن ولو صدوره فهو مستغن في ذلك الصدور فلا يصير اصلا
الصدور يطلق على معنيين يطول شرحه لان هذا الاطلاق ليس في العرف ولا بحسب
اصطلاح القوم بل الصدور [illegible] الامتناع بمعنى [illegible] والعبارة الصحيحة ان يقال ان الصدور
الصادر [illegible] الصدور وان كان اصطلاحا [illegible] حقيقة الصدور [illegible]
التي للعلة ليست اضافية بحسب ما اشرنا اليه فيما قبل هنا . واحتج على ذلك بانه لو لم يكن كل
اي لا يمتنع ان يتخلف المعلول عن علته التامة فانا لو [illegible] لزم [illegible]
لا الى نهاية لان واجب الوجود على ذلك التقدير لا يكون علة تامة للحادث ما في الوجود
وصدور الحادث منه يتوقف على حادث آخر وهلم جرا الى غير النهاية [illegible]
الحوادث لا الى اول فاما ان يكون لها كلية حاصلة اي اما ان يكون كل الحوادث
او لا يكون كلها مجموعا موجودا [illegible] لاستحالة انحصار غير المتناهي [illegible]
لان كل واحد منها موجود فيكون الكل موجودا وعلى محاذات [illegible] الكتاب
الحوادث لا الى اول يكون كل واحد منها موجودا فيكون الكل موجودا [illegible]
نهاية له كلية حاضرة في الوجود وهو ممتنع وعلى هذا يكون قوله وان لم يكن كلية حاضرة [illegible]
معا فانها في حكم ذلك [illegible] الحاجة اليه . [illegible] تحقيق في تقدم الفعل
ليتبين انه على قدم فعل الشيء بوجهين من حيث الفاعل وتقريره ان الواجب لذاته
في جميع صفاته الاولية وكلما يحتاج اليه في التأثير حاصل لذاته وقد ثبت ان المعلول لا
يتخلف عن علته التامة فيلزم قدم الفعل وبالتقييد بالاولية خروج الصفات الاضافية
ومنها من حيث الفعل وتقريره انه يجوز ان يكون فعله مع عدم ما لم يوصل اذا لم

الصحيح

الصحيح لا يعتبر فيه حتى يكون [illegible] الفاعل من المادة واولى في بعض الاحوال من صدوره في بعض
بل لو كان صدوره واجبا كان في جميع الاحوال او لا صدوره كان في جميع الاحوال
فيلزم اما قدم الفعل او عدمه بالمرة وهذا بالحقيقة رد على من قال انما حدث في الوقت لانه
كان اصلح لوجوده اذ كان ممكنا فيه وهم الفرقة الاولى والثانية وتقييد العدم بالصريح احتراز
عن عدم الحادث المسبوق بالمادة   واما توقف الواحد منها [illegible] على الجواب مقدمة
وهي ان ليس معنى توقف الحادث على حادث آخر واحتياجه اليه انهما موجودان معا ويتوقف
وجود الثاني على وجود الاول او يحتاج اليه بل معناه التوقف والاحتياج في العدم اي انهما معدومان
معا لان الحادث الآخر لا يوجد مع الحادث الاول والحادث الآخر لا يوجد مع الحادث الاول والحادث
[illegible] لا يوجد الا بعد الحادث الاول [illegible] المتكلمين لما اثبتوا اول الاوقات [illegible] الحوادث
يتوقف الحادث على انقضاء ما لا نهاية له لا يكون فيها مضى وقت لا يوجد شيء من الحوادث
بعد الحادث [illegible] الا متناهية فيما لم يوجد هذا الحادث والشيء [illegible]
ان يكون وجود هذا الحادث موقوفا على انقضاء ما لا نهاية له حتى يحصل النوبة اليه [illegible]
غير ان هذا الحادث يوجد بعد حوادث غير متناهية يوجد كل منها في وقت فلا نسلم انه
بل هو عين [illegible] صورة النزاع وان [illegible] تلك المعنى وهو ان يكون وقت [illegible]
حادث [illegible] يوجد بعد ذلك الوقت حوادث لا نهاية لها لم يوجد هذا الحادث [illegible]
الملازمة [illegible] انما يصدق لو كان فيما مضى وقت كذلك وهو [illegible] المسئلة على ان كل وقت من
لا يكون بينه وبين الحادث الاخير [illegible] جميع الاوقات [illegible]
بين كل واحد [illegible] وكان وجود الحادث
[illegible] في ذلك الوقت متوقفا على انقضاء ما لا نهاية له [illegible]
[illegible] لا يوجد فيه شيء من الحوادث فكيف [illegible] اللهم الا [illegible]
بذلك الوقت العدم اي وجود الحادث [illegible] يتوقف على انقضاء ما لا

فيها

چند ابيات

نهاية له يكون خلو الطرف عنها يقتضي كثيرا من الاستنار في كتبنا المنجزة ان يقال نمنع
بعون كم لو كان قبل كل حادث حادث الى غير نهاية يكون في وجود هذا الحادث موقوفا على
انقضاء ما لا نهاية له لان وجود هذا الحادث موقوف على انقضاء ما لا نهاية له في اوقات
متناهية حتى يكون من الاوقات ما لا يوجد منحاه فلا نم الملازمة وان اريد توقف
الحادث على انقضاء ما لا نهاية له في اوقات غير متناهية فالملازمة مسلمة ويكون كذلك
مراده ان التنازع في القدم والحدوث محل جواب سوال هو ان مسئلة الوجود
من مسئلة القدم والحدوث لا تعلق بينهما فان قدم الممكنات لا يستلزم وجوب بدلها ولا كثرته
وكذا حدوثها فلو اثر القدم والحدوث في مسئلة الوحدة فيتعلقها مسئلة الوحدة في قوله
واجب الوجوب واحد احالة الى التحصيل بان المراد التقريب في مسئلة التوحيد قياسا على مسئلة
القدم وقد اشار الامام الى هذا الجواب فاسا علم
في الترتيب لما ترجم هذا النمط بشلة امور الغايات ومباديها فكر ترتيب فان ذكره
فان الشيخ في هذا النمط نفي اولا غايات اعني المبادى العاليه فراثبت غايات الحركات ولا
مع تنبيها بالعقل وكل ذلك في الغايات ثم اثبت مبادى الغايات وهي العقل وكان
الغايات مقتضيا الى اثبات العقل وقدمها فراضرت في الدليل على وجودها فرشرع في ترتيب
فقد رتب المباحث في النمط على ما ينبغي بهذا فلاحصه ما ذكره وقد قال الامام اول المقصد
في هذا النمط ان كل فاعل بالقصد والارادة فهو مستكمل بفعله ستطهر فيه لان المقصد هو
لما ينبغي في النمط السابق من ذهابهم الى انه تعالى مختار فلا بد من الحق بارادته فلو كان كل
فاعل بالقصد والارادة مستكملا بفعله لزم ان يكون تعالى مستكملا بفعله وانه محال بل
ان كل فاعل لغاية مستكمل بفعله [illegible] ان لا يكون الباري تعالى فاعلا لغاية
لانه لا يكون فاعلا بالقصد والارادة حتى يكون موجبا فقد بطل الوجه الاول وانه
موجب كما ذهبوا اليه لما استدلوا على القدم بان الفاعل اذا اجتمع جميع جهات فاعليته

وجب ان يكون فاعلا في الازل كان عند القائلين بالحدوث انه فاعل بالقصد والارادة فيجوز ان يتعلق
الارادة بخلق العالم في وقته وما بطال الارادة هذا التعليق فيجوز الان نعم يجوز ان للباري
ارادة متجددة واما الارادة الازلية فهم قائلون بها كما مر انفا وهذا الكلام نقيض
لو كان تفضيلا قال لو كان تضيفه لانه تعريف الشيء ليس يحقق يقال بل تعريفه وتحقيقه
فلا يكون اللفظ المركب من الحروف والمعرف حقيقة وانما قال كذلك تحقيقا وهذا الكلام اشارة
الشيخ فهو المحتاج الى شيء ما سواه وهو نقض ما سواه فليس حقيقة وان كان حقيقة وهو قوله يعني
متعلق بشيء خارج عنه وان تغاير في المعنى ومحوله ليس يقتضي من منع للاول وهذا المعنى
وان كان في حقيقته وكلام الشيخ انه انما اعتبر في المعنى من استغناء في الامور الثلثة لانه لو
افتقر في شيء منها لم يكن فقيرا فلا يكون غنيا وقد فرضناه كذلك هف فتبين ان الامام لما
فسر الغني بانه الذي لا يفتقر في احد الامور الثلثة كان الفقير في مقابلته وهو المفتقر في
احدها فيرجع كلامه الى انه لو افتقر في احدها لافتقر في احدها ولا فائدة فيه
لكن بطريق التعيين أن الا ولى انا لا نسلم ان معنى الفقر هو المفتقر الى احدها بل الفقير اعم منه
لتحقق كفقير في الاضافات المحضة وفي المال وغيرها وحمل الاسم على الاخص بعيد
سلمنا ان معنى الفقير ذلك لكنه لا يراد به حمل على المفتقر في احدها خارج عنه قانون الخطاب
فان الحمل يحمل على المحدود ويكون ذلك معقولة خطابية يذكر تقريبا لمعنى المحدود الى فهم
الجمهور ويعلم من التوجيه ان تقرير منع هذا المنع على منع كلام الشيخ لم يتضح الترتيب الطبيعي على
فيها نظر لما فيه وقد قلنا ان الفقير حمله الشيخ مقابلا للغني فينبغي ان يكون اعم من مقابله
والاعيان ان يبعد معنى الغني فلا يلزم الخلف واما ثانيا فلان الامام قال انه خارج عن قانون
الخطابة فانه ليس المعنى مما حكى الخطابة والمحاورة ايضا في تفهيم العامة يكفي الكلام
فيها فيجب ان يستعمل الخطابة فيه فينبغي نقله شيء لعله وقع من اصله نسخة
الثاني ان الامام صدر هذا الفصل فانه في تفسير الغني وهو الذي لا يفتقر الى الغير

في ذاته ولا في شيء من صفاته الحقيقية ولا شك انه في قوة قضية قائلة بان المحذور
وهي في قوة قضية قائلة بان ... الحد مقابل المحدود ... لم يكن في هذه القضية فائدة
في تعريف الحد لميز فائدة ... ان العقد هو المعتبر ... في شيء من ...
وانه لا فائدة في حمل هذا ... المعتبر في شيء منها لكن لا يلزم من ذلك ان لا يكون في كل
فائدة فان السامع ربما ... بل ... عليه ...
فنهم واعلم ان الشيء الذي ... الفاعل ... من هذا الفصل ان الفاعل ...
وقال الاول من ... لان الفعل الحسن اولى من ... ما ذا ...
ومن غير ... فان ... ذلك ... لا ...
فلو لم يجب ... لان الفعل ... حتى ...
ما فعل ... لا تمام ... الى ... بل ... العقل ...
في ... بان هذا ... ان ... احسن ...
ما ... هنا حاصل ... ما في ... العالية
تام المباينة وهو البارئ تع واما ... المبادي العالية ... ان الفاعل ...
في ... واذا ... بان ... والمبدا ... غاية ... هو
غاية الجميع ... لا ان ... هنا ... ان يكون ...
والاول ... العين ... ان يكون ... لغاية ...
ولا ... الفاعلية ... المباينة ... وكذلك
هي التي ... الفاعل ... غاية ... فكان ... شيئا
كذلك ... شيئا واما المبدا ... غاية في ... الاول ان المبدا الاول
غاية ... بالغاية ... الى ...
واما المبدا ... وانما ...

الحق لا دون استكمال ... وانما قال هو كنتيجة ... لا ... هنالك قياس هذا الحكم العام ...
بل هو ... من لوازم القاعدة المذكورة ... من ... فلهذا قال ... هذا الفصل
بالترتيب ... ... ان ... كل شيء منه ... لا يكون ... شيء منه ...
الفاعل والغاية ... لما كان الفاعل ... الغاية وهو الغاية ... لكل شيء ...
لكل شيء ... ان الفاعل ... الغاية ... ذكرنا ...
... الفصل ... بالترتيب ... لما كان الفاعل ... غاية ...
... الايجاد والوجود ... في العقل ...
لفظه ... يراد ... الاجمال ... لفظه ...
والاذن ... غاية ... هذه اللفظة ... والاذن ...
... العقلي او الاذن الشرعي بل ... اللغوي ...
... بان العلم ... بل ... انه ... الحق ... عقليا
وكذلك ... ما ينبغي ... الاذن ...
... العقلي ... الحسن ... كمال ... القبح ...
والحكم ... الا ... في فضائل الاخلاق
... الحسن والقبح
... العقلي ... هذا ... منع ...
ينبغي فيما ذكرنا ... وكذا القول في الدواء المصلح هذا جواب ...
اخر وحاصله ... الدواء المصلح ... او ... المرض ... او ازالة المرض
ولا شك ان ... البدن ... ازالة المرض ... ما ينبغي ...
... ان يكون الدواء ... الدواء ... في البدن ...
... المرض ... ازالة المرض ... الصحة

أو أن آلة المرض وهكذا حال سائر الفاعلات الطبيعية فإن كل فاعل طبيعي يفعل شيئا فذلك
الفعل كمال له بالذات وأما أنه كمال لغيره فهو بالعرض وفيه نظر لأنا نقول إن أريد بـ
إفادة الدواء بالقياس إلى الصحة وأن آلة المرض ليست إفادة له أولا أنه يفيد بالذات
الكيفية الملائمة للطبيعة أو المضادة للمرض وهي أمور يترتب عليها [illegible] فيجب أن يكون جوادا بالـ
النسبة إلى تلك الكيفية الحادثة في البدن وتوضيحه أن الدواء الحار إذا ورد على البدن البارد
المزاج إنما يفيد كيفية الحرارة وهي مما ينبغي له لكمال البدن قطعا وكذا المفرح إذا ورد على القلب
الضعيف اقتضى بالذات تقويته وهي مما ينبغي للقلب الضعيف على أن المراد بالذات
إن كان بلا واسطة فيلزم أن لا يكون المبدأ الأول بالقياس إلى شيء معلول له جوادا بل يكون جوادا
إلا بالقياس إلى شيء واحد فقط لأن غيره إنما هو منه بواسطة وإن كان المراد أنه مفيده
لذاته لا لغرض سواء كان بلا واسطة أو بواسطة فاختلاف الأعضاء يمكن أن يوجب الموت لحصول
لذته يوجب انطفاء الحرارة الغريزية لتحلل الرطوبات وانطفاء الحرارة الغريزية
الموت عن الجميع [illegible] أن القصد معتبر في معنى الجود كما اعتبر في تعريف الجواد
الحق حيث قيل وطلب قصدي لشيء يعود إليه لم ينف القصد بل قيده بالعوض [illegible]
المفهوم على إثباته مطلقا ولولا أن القصد في الإضافات الإلهية لم يكن له قدره أثر [illegible]
لما سبق وإن فرضنا أنه لم يعتبر القصد في معنى الجود ولا أقل من اعتبار كون الشيء مما ينبغي
بنفع جميع [illegible]   فإذن ظهر أن كل فاعل يفعل بالطبع أو بإرادة فهو يستكمل
بما يفعل أو يستعقبه وذلك لأن الفعل إما لطلب الكمال أو لدفع النقص فإن كان لطلب
الكمال فهو يستكمل بفعله وإليه أشار في الفصل المتقدم بأن الشيء إذا أحسن به أن يكون [illegible]
لم يكن عنه لم يحصل له ما هو أحسن به [illegible] وإن كان لدفع نقص
بفعله لأنه [illegible] مقابله [illegible] النقص وإليه أشار في هذا الفصل بقوله
الشيء الذي يفعل شيئا لولاه لم يفعله [illegible] منه فهو متخلص [illegible]

على ما فسر وهذا البحث إشارة إلى الفرق بين الكلامين   إن ظاهر الكلام أن الفاعل
بالإرادة مستكمل وقد ذكر في هذا الموضع أخص منهما حيث فسر كما يقال إذ لا يجوز
بقصد وإرادة فقال [illegible] المختص من هذه الطبقة أن كل فاعل بالإرادة مستكمل بل
هو مقدمة في إثبات المطلوب لبيان أن جميعها ثابتة في ما سبق منها أن [illegible] فاعل بالا[illegible]
ولعل المراد أنه ليس فاعلا بالإرادة لغرض وهو لا يوجب أن لا يكون فاعلا بالإرادة
لا لغرض   فتنبه أنه كذا في الموضع القضية المذكورة في الفصل الثاني [illegible]
فيها إلى الذي يفعل شيئا لولاه لم يكن عنه أحسن به والموضوع في القضية المذكورة في هذا
الفصل هو الذي يفعل شيئا لو لم يفعله لقبح منه أو لم يحسن [illegible] في موضع العكس [illegible]
ترك الحسن في موضع القضية كأنه أصل الأمرين إما قبح الترك أو عدم حسن الترك
فلو اشترك بين القضيتين في مفهوم الموضوع لا يلزم بين الموضوعين فإن ترك [illegible]
يجب أن يكون شيئا [illegible] لا يلزم أن يكون فعله حسنا [illegible] أن لا يحسن الترك
ولا الفعل [illegible] القضيتين [illegible] المستفيض [illegible]
لعام لأن المتخلص من المذمة [illegible] لجواز أن يستعمل
مقابل [illegible]   [illegible] قلنا أن المبدأ الأول لا يفعل
لغرض [illegible] والمبادي العالية لا يفعل لغرض في السافل [illegible] الموجودات على الترتيب
والنظام اللائق بها [illegible] المبادي على ذلك
الوجه بأي وجه [illegible] بأنه ذلك [illegible] البارئ [illegible] ذلك النظام
اللائق في العلم السابق فإن المبادي [illegible] على أوقاتها المرتبة حتى أنه
[illegible] الموجود [illegible]
[illegible] المعنى [illegible]   والمقصود [illegible] الغرض [illegible]
الغايات [illegible] الموجودة [illegible] الوجوه إما واجبا أو ممكنا [illegible]

بيد لا ... جد ياقته انه
... صرف ... كردند

الاجسام مجردة عن المادة او غيرها والجواهر المجردة عن المادة والمتعلقة بالاجسام فعلى التقدير [وهي النفوس]
او غير متعلقة بها وهي العقول بقا بينا غاية افعال المبدأ الاول والمبادي العالية اعني [العقول]
نسبي ولا ذاته الواجب لا غاية لفعله فان ذكر وصف الغني ثم رجع على الدعوى ثم اكده
بالوصفين الاخرين تحصيل الحكم على المبادي العالية وتمام رجوع على الملحق شرع في غاية افعال [النفوس]
وهي الفلكية او الارضية هذا هو ترتيب البحث في غايات هذا النمط [لا معنى انه]
يلزم ان لا يكون غنيا ولا ملكا ولا جوادا الا عنه انه متى فعل الجميل عليه الرب يستحق به [الذم ويح]
لو لم يفعله كان مستحقا للذم فلم قلتم ان ذلك يمنع وهل هذا الا الزام شنيع على انفس ... لا يجوز ان
كمالا او ولية النفس او ليتبع المدح فعل ... ما وقع الاخير وان ... بعض اخر ولو بدون ما انه
هذا هو عبارة الامام وانت لا تشك ان ... اذا كان يحكم حسب ... واحتمال اللفظ ...
معنى الغني والملك والجواد ... جميع الاوقات فلا احتمال ولو فرضنا فيه احتمالا ...
او فرضنا لا يحتمل ذلك الغني ومعناه انه متى فعل لم يستحق الذم ولو لم يفعل الحقه فهو مستغن
لعدم احتمال الالفاظ وهو ... المناظرة ولا ... ان ... بالذات المجرد ولا ... انه
المتقدمة وهل هذا الالزام الشنيع على نفسه فيه ... بانه ... ان يكون المتقدم ... [الكمال]
وهذا انما هو مناقشة لان غاية تقرير الدليل الحق لو كان فاعلا بالقصد والارادة لكان
ذلك الفعل اولى به من الترك فانه لو تساوى الفعل والترك ... اليه امتنع ...
الفعل على الترك ... ذلك الفعل اولى به من الترك فهو يطلب كمالا ...
كمالا بفعله ... مستكملا بفعله ... مستكملا بفعله يلزم ان لا غنيا ولا ملكا ولا جوادا
فهذا مقدمات ... فيما بين ... في الدعوى بل الغاية بينة ... على
قوله في الجواب ... البارئ لو فعل بالارادة فكيف ... ما وجب ... الذم
ولعل المراد انه لو عنى بقوله يلزم ان لا يكون غنيا انه مستكمل بفعله فهو الالزام الشنيع على
اذا الكلام في انه لو كان مستكملا بفعله كان مستكملا بفعله الا انه فرض كونه مستكملا ...

لم يكن غنيا بل ... المقدم ... ارادة

كرامي نسخة
لو فعل ... انه مستكمل به لم يكن كمالا لذاته ...

الوجود لكونه لا مستكمل فيها الظهر ولهذا اذا ... معناه لو قيل ... انه مستكمل بفعله
الا انه فرض كونه مستكملا ... الوجوب لكونه لا مستكمل فيها الظهر ولهذا ... معناه [لو فعل]
على انه مستكمل به لم يكن كمالا لذاته   قد تبين في النمط الثالث اعلم ان تحرير المسئلة
الابتداء لترتب الكلام منه الى الانتهاء ولا ... يشكل ... فان ...
... النفس ... فتبين ان الحركة الدورية السماوية ارادية لان حركة الجسم ... اما [قسرية]
طبيعية او ارادية او مبدأها اما خارج المتحرك فهي قسرية او لا ... اما ان يكون
شعور وارادة فيكون ارادية او لا فيكون طبيعية ولا يجوز ان يكون حركة الفلك [طبيعية]
ولا قسرية فتعين ان يكون ارادية اما انها ليست طبيعية ... [فلان]
ترك الحركة المستديرة يكون تركه هو المتوجه اليه فلو كانت طبيعية يلزم ان يميل الطبع
حركة واحدة الى ما يميل عنه بالطبع عنه بالطبع ويكون طالبا بالحركة وضعا بالطبع في [وضعه]
وتاركا له ... عنه بالطبع ... ان يكون المطلوب بالطبع والمتروك بالطبع مطلوبا
بالطبع واما انها ليست قسرية فلان القسر ... خلاف الطبع ولما لم ... الحركة الطبيعية
... الحركة القسرية ... اذا لم يكن فيه مبدأ ميل طبيعي لم يعقل الحركة القسرية
سواء ... مما ذكر في الحركة الطبيعية ... ان حركة الفلك ارادية لان ترك كل وضع
... كان ... الحركة ارادية كان ذلك الوضع ... حركة
حالة ... واجبة ... الفاضل ... مراد من
حقيقي فان المبدأ ... اذ لو كان له شعور ...
اذ ... الشعور ... الجهات ... او
وضع ...
... انعدام ذلك
وذلك الوضع ... اعادة المقدمة ...

وضع معين بالطبع وتركه بالطبع مما لا يتيقن بخلاف الارادة على ما قرر فيما سبق الثالث
هب ان ترك كل وضع معين لتتوجه الى ذلك الوضع يكون لا بد انه يلزم منه ان يكون
المطلوب بالطبع متروكا بالطبع وانما يكون كذلك لو كان المطلوب هو الوضع وهو ممنوع لجواز
ان يكون المطلوب بالطبع نفس الحركة او شيئا اخر **وجوابه** ان الحركة ليست مطلوبة بذاتها
بل لغيرها فانها لذاتها تقتضي التادي الى الغير فيكون المطلوب ذلك الغير والمطلوب بالحركة اما الكم او
الكيف او الاين او الوضع والثلثة الاول منتفية فتعين ان يكون المطلوب الوضع اما
لان اقرب الحق لا يكون على خلاف الطبع فربما يكون على خلاف الطبع وربما يكون على خلاف الارادة
حيث يريد انه يكون في الوضع ويقتصر على الحركة عنده ولئن سلمناه فلا نسلم انه يلزم من انتفاء
الحركة بالطبع انتفاء القسر لجواز ان يقتضي الجسم كونه بالطبع ويحرك بالقسر والمعتمد
في ذلك ما مر في النمط الثاني ان مبدأ الحركة الفلكية نفساني واذ قد بان ان الحركة السماوية
ارادية فمرادها اما ان يكون جزئيا او كليا ولا وجه لا ثالث اما ان يكون مما يكون له تحقق او لا فان
كان مما يكون له تحقق فاذا انال النقطع حركته ولا استمرت طلبه ومذهب المشائين ان المباشر
لتحريك الفلك هو النفس المنطبعة فيه فعلى هذا لا يكون مراده كليا اذ المراد لابد ان يكون مدركا
المدرك الكلي ممتنع في القوة الجسمانية على ما هو المتبين في ذلك الدليل لعلم لستعد بواسطة نيل ذلك
المراد لارتياد جزء اخر وهلم جرا لا الى غير النهاية حتى كلما حصل له وضع جزئي طلبه لستعد بوضع
اخر جزئي طلبه فطلبه بالتحرك اما ثانيها الامر انه اذا كان ذلك الجزء ممتنع الوقوع يستحيل الطلب
لم لا يجوز ان كان يتخيل او يظن انه ربما يحصل فان ذلك من العقل الجسماني الذي يمتنع منه كما مع
ذلك لكنه منقوض بالمراد الكلي فانه لما ان يكون ممكن الوقوع اولا الى اخر ما ذكره ثم اذا ثبت
المراد الكلي فمبدأ الارادة الكلية لا يكون الا ذاتا مجردة مفارقة ولكن الحركات الجزئية وفي نفائها
الجزئية لا تحصل من الارادة الكلية لان نسبة المراد الكلي الى سائر الافراد على السوية فلا يخصص
بعضها بالوقوع فلا يحصل بعض تلك الافراد الا بالارادة الجزئية فتعين تلك الارادة

باجوبة لعدة اما الاول انه لا يحصل المراد الجزئي بعض الفلكات وانما يكون كذلك م

الكلية

الكلية والمراد الجزئي لا بد ان يكون مدركا فلا بد من فعل الذات المجردة بل من قوة جسمانية فلا بد
ان يكون في الفلك قوة جسمانية بها يرتسم المرادات الجزئية والاوضاع الجزئية ولتشابه جرم
الفلك لانه بسيط لا يختص بعض اجزائه بتلك القوة عن البعض بل هي متساوية في جميع الفلك فتلك
القوة المنطبعة كالخيال فينا الا انه غير سار فينا بل سارية في جميع الجرم والذات المجردة كالنفس الناطقة
فينا الا ان مباشر تحريك الفلك ذات مجردة وكذات المجردة ان كان جميع كمالاتها موجودة
بالفعل فهي العقل والا فهي النفس فلا يتحرك الا ان يكون مباشر التحريك هو العقل او النفس
لجواز ان يكون هو العقل بوجهين لثلثه **الوجه الاول** ان العقل ان كان متحركا
والعقل لا يكون مستكملا بغيره لان جميع فعلياته حاصل فيه بالفعل **الوجه الثاني**
ثبات ان يتحرك السماء للارادة كلية وارادة جزئية والعقل ليس له ارادة الكلية فالمراد
الكلي ليس بما يتجدد وينصرم بل لا بد ان يكون موجودا او معدوما ولا يجوز ان يكون الفعل مراده
موجبا وهو طالب له ولا ان يكون معدوما وهو يحصله لان الحركة متشابهة واما انه ليس له ارادة
جزئية فلان المرادات الجزئية لا بد ان يتبع الادراك الجسماني والعقل منزه عن الغواشي الجسمانية
هذا هو المقرر المنطبق على الحق ومن الشرح لمختلف في قوله ان المراد الكلي الى قوله لا
يكون كما ادعاه تحقيقه اشارة الى ان العقل ليس له المراد الكلي وقوله ليست جزئية متغيرة
ولا طبيعة اشارة الى نفي الارادة الجزئية عنه وقوله والمحرك السماوي يحتاج الى ذلك اشارة الى
صغرى القياس الى اثبات الارادة الجزئية لكن تقديمه انسب لو جعل كبرى القياس
كما ثبت النتيجة ان العقل ليس محركا للسماء ويعلم عكسها في هذا الدليل زائد فان قوله
المراد الكلي لما ان يكون موجودا او معدوما وايا ما كان ممتنع التطلب فلا يكون فعل العقل في قوله
متحدد او موجبا يتحدد وينصرم فائدة اثبات الارادة الجزئية كما واما تحقيق هذا فتقريرها
غني عن ذكر مقدمة لانه لا الا ان في ذلك اعلم بما بل الاخر وصواب تحريك السماء
لما انه يتجدد ويتصرم بتجدد الحركات وبها الاوضاع المتجددة المنقضية ويتوقعها

والارادة الجزئية انما تنشأ عن الارادة الكلية م

الجزئية

ليس مما يتجدد ويتصرم لا فائدة فيه لا موجبا بل يكفي ان يقال المراد يتجدد ويتصرم الكلام م

على ارادات كلية والعقل ليس له ارادات متجددة متصرمة لانه موجود تام تتشابه احواله دائما
كان هذا الاحتمال مبنيا على ثبوت الارادة الجزئية ونفيها للافلاك فلا اسئلة الا بثبوت الارادة مطلقا
وسببها المجتمعة لاجزاء واحد **اقول** لا شك ان هذه الاحتمالات المذكورة على نفي المراد الكلي
عن العقل بانفسه للمراد الجزئي ايضا غير متميز فانه لو كان للعقل مراد جزئي لكان اما متجددا او ثابتا او
مفقود الحصول **اقول** نعم كذا انه يخفى نفي الارادة الجزئية بشيء آخر وهو انها بالمعاني الجسمانية
والعقل منزه عنها فكانه ينفي الارادة الكلية بطريق والارادة الجزئية بطريق ويلوح فيه **الآخر**
انه لما لم يكن للعقل ارادة كلية ولا ارادة جزئية فلا يكون له ارادة اصلا **اقول** المقصود انه ليس من شأن العقل
بالحركة فالدلالة انما قامت عليه والا فيجوز ان يكون للعقل مراد موجود دائما اما كلي او جزئي **الوجه**
الثالث ان المباشر لتحريك السماء لابد ان يكون متعلقا به تعلق التدبير والتصرف مرتبطا به ارتباط
نفوسنا مستفيدة للكمالات بواسطة جسم الفلك والجوهر العقلي ليس كذلك كما ان مبادينا لم يرتبط بالجسم ارتباط
نفسنا فلو كان مبدأ الارادة الكلية هو العقل لا يكون كذلك فلا جرم كان غيره وقوله فاذن مبدأ
الارادة الكلية هو العقل ثم يكن نفس السماء لم يرتبط به ارتباط النفس بالجسم وقد ثبت انه
كذلك هف **قوله** لانه لم يرد ان يصرح اعلم ان تلامذة ارسطو نقلوا عن ارسطو ان المباشر
لتحريك الفلك هو النفس المنطبعة ولها ارادة جزئية فلما استدل الشيخ على ان مبدأ الارادة
الكلية لم يستحسن ان يصرح بخلاف اقوال تلامذة ارسطو فلهذا ذكر انه كان ولا يمكن
اللائق بتحريك السماء الدائم شوقي لما تبين في التنبيه المتقدم ان للافلاك نفوسا محركة لها ارادية ان
يبين الغاية من تحريكها فنقول لما كانت حركة الفلك ارادية فالمراد بها اما محسوس او معقول او غير
مدرك بالحس فان كان محسوسا فاما ان يطلبه للجذب او يطلبه للدفع وجذب الملائم الشهوة ودفع المنافر
هو الغضب وهما محالان على الفلك اما اولا فلان الشهوة والغضب لا يكونان الا في جسم متغير
مزاجه من غير ملائم الى ملائم والفلك بسيط متشابه الاحوال واما ثانيا فلان حركة الفلك
غير متناهية والشهوة والغضب الى غير النهاية لا يتصور واما المراد المعقول وهو معشوق

لا يخفى ما وجه الارادة واحدة

ليس نفس السماء بمعناه لما كان العقل كما لا مبادينا للجسم لم يرتبط بجسم ارتباط نفسنا فلو كان مبداء الارادة الكلية

لان دوام الحركة الارادية يدل على فرط المحبة وفرط المحبة هو العشق وح اما ان يريد نيل ذاته او نيل
صفاته او نيل شبه ذاته وصفاته لان العاشق الطالب اذا لم يطلب ذات المعشوق ولا صفته
ولا شبه ذاته وشبه صفته فهو لا تعلق له اصلا بالمعشوق فما فرض معشوقا لا يكون معشوقا
فقد ظهر انحصار الاقسام في الثلثة نيل ذات المعشوق او صفته او شبه ذاته او صفته والقسمان
الاولان باطلان لان المطلوب اما ان يحصل في الجملة او لا يحصل ابدا وايا ما كان يلزم احد الامرين اما طلب
المحال او وقوف الفلك وهو محال فتعين ان يكون الحركة لنيل شبه بالمعشوق فلا بد ان يكون للفلك
معشوق موجود هو يطلب التشبه به فالمطلوب اما ان يكون نيل التشبه المستقر الشخصي
واحدا باقيا دائما فيلزم احد الامرين ايضا او يكون نيل التشبه الغير المستقر الشخصي بعد شبه بحيث
ينقضي شبه ويحصل شبه آخر ولا يصح ان لا محفوظ نوعه متعاقب الافراد اولا يحفظ والثاني
بعد ما لا يلزم وقوف الفلك فاذن المطلوب شبه محفوظ بتعاقب افراد غير متناهية فهذه الحركات
الغير المتناهية مع المعشوق اما من حيث براءته من القوة اي في صفات الكمال او من حيث
بالقوة اي في صفات النقصان والثاني ممتنع فيكون المطلوب التشبه بالغير المتناهي مع المعشوق
في صفات كمال غير متناهية فيكون للفلك معشوق موصوف بصفات كمال غير متناهية وهو العقل
فان قلت لا حاجة الى التقسيم المذكور الى المحسوس والمعقول بل يكفي ان يقال لما كانت حركة الفلك
ارادية فمراده لابد ان يكون معشوقا فهو اما ان يكون لنيل ذاته او صفته او شبهه الى آخر الدليل
نقول المطلوب اثبات العقل وهو يتوقف على ان المراد ليس محسوسا فلا بد من ذلك التقسيم
ثم رجع الى بيان ما في الشكل من المتن فقوله فهو اذن شبه بجوهر كاتنا الصادرة عن عقلنا
ان القوة العملية قد سبق ان للنفس قوة نظرية وهي التي بها يستعمل بالادراكات والمعقولات
وقوة عملية وهي التي بها التحريك الا انهما فينا مقترنان الاشياء ثم نحرك الانا الا انا بها نحصل فكذلك
الفلك يتصور امرا ثم يحرك لاجل تحصيله واما قوله وذلك المعشوق اما ان يكون شيئا غير محصل
الذات فهو بيان لحصر المراد المعقول في الاقسام الثلثة وذلك ان المعشوق اما ان يكون موجودا

اولا فان لم يكن بوجوده افلا ان لم يوجب الحركة فلم يكن غرضها او بوجوده الحركة وما يوجب الحركة اما الوضع
او الكم او الكيف او الاين او توابعها واياما كان فالمطلوب ذات المعشوق وان كان بوجود الحركة
لنيل ذاته بل لما ينيل حال صاحب الارادة وغيره فان كانت لنيل حاله فالمطلوب صفة المعشوق
ولا شك ان قيام الصفة بغيره محال فالمراد تحصيل حال الفلك الشبيه بحال المعشوق والتشبه به
ومواراته واليه اشار بقوله فالحركة لا محالة تتوجه نحو تحصيل حال المتحرك فان كانت الحركة
لغيره فكذلك لا يكون ذلك الغير الا التشبه بذاته او صفته واياما كان فلا يتحصل المعشوق في الغرض من الحركة
واقول هذا القدر يكفي في بيان الحصر والمقدمات الباقية ستذكر كما قطعا ولعله يحمل على زيادة
والايضاح واما قوله والجملة بكونه من كمالات المتحرك التي لا يكون حاصلة فيه فمعناه ان المعشوق
لو كان مما ينال بالحركة ذاته او حاله يكون من كمالات الجسم المتحرك لان ما ينال بالحركة الدورية
ذاته او حاله يكون من كمالات الجسم المتحرك لان ما ينال بالحركة الدورية ذاته او حاله هو
الوضع او ما يتبعه وكل ذلك كمال للجسم المتحرك كما لا يخفى ان المعشوق لا يجوز ان يكون كمالا للجسم المتحرك
فلا لزم ان لا يكون معشوقا بل المعشوق في نفسه … وجود الذات لا ينال بالحركة وهو بطلب التشبه
وانت خبير بانه لو حذفت هذه المقدمة لتم الدلالة … على ان المتن خال عنها فاما
فلا ينال بكماله الا على تعاقب جزئية المنقطع بالدوام فمحصله ان التشبه وان كان من جنسه
المتحصل الا انه مستمر بحسب النوع ويجب منه تقسيم التشبه الغير المستوي الى الجزئي الى النوع
وعدمه وفي قوله فلا ينال بكماله اشارة الى ان المطلوب ليس مشابهة واحدة ولا عدة مشابهات
بل جميع المشابهات الوجودية غير متناهية لكن جميع المشابهات الغير المتناهية لا يحصل الا بالتشبه
محفوظ النوع بتعاقب افراد غير متناهية في اوقات غير متناهية **وهذا** كانه **جواب** سؤال وهو
ان … الغرض من الحركة لو كان شيئا غير مستقر فالمراد ما يحصل التشبه … او يا ما كان يحصل
تشبه ما … **اجاب** بان المراد التشبه بكماله اي التشبه بوجوه غير متناهية
ولا ينال الا على التعاقب مستمرا فمحصله الكلام انه اذا ثبت ان المراد هو التشبه بالمعشوق

تعاقب شبه

الخزانة

فاما ان يكون المطلوب مشابهة واحدة او مشابهات متناهية او غير متناهية والاول باطل لان
والمشابهات الغير المتناهية اما ان يحصل تعدادها على التعاقب والتجدد والاول باطل لتعذر
ان يكون المطلوب هو المشابهات الغير المتناهية بحيث لا يحصل الا على الدوام … او اوقات غير
متناهية واما قوله فيكون المعشوق تشبيها بالامور التي بالفعل من حيث ذواتها بالقوة
تفهيم التشبه المحفوظ النوع الى صفات الكمال والنقصان وقوله راسخة في الحق بمحرك السماء
في حالة افاضة الكمال التي بالفعل فيض عنه شئ في الخير العالم الكون والفساد بكمال بها
استعداد المواد الناقصة وتلك الافاضة ليست في … التأمل بل من حيث انها تشبه العالي
وقوله بعد ذلك في احوال الوضع اي في التشبه الغير المستقر هو الوضع فان الفلك
يتحرك ويتحصل بواسطة تلك الحركة الاوضاع الممكنة من القوة الى الفعل ويحصل له بواسطة
كل وضع تشبه بالامور التي هي بالفعل من جميع الوجوه ثم اذا زال الوضع زال التشبه
الذي كان بواسطة ذلك الوضع واذا حصل وضع اخر حصل تشبه اخر فكما ان نوع
الوضع محفوظ بتعاقب الاوضاع محفوظ نوع التشبه بتعاقب المتشابهات وتحصل
بواسطة تلك المشابهات الفيض من معشوقها الى ما دونه سلاسل الحركات
وسلسلة الاوضاع وسلسلة التشبهات وسلسلة الادراكات والكمالات ولحوقها
والاوضاع كمالات للجسم واما التشبهات وما يترتب عليها هي النفس … حقيقة
ذلك التشبه هذا نهاية تقرير الكلام في هذا المقام **والاعتراض** عليه انه لم لا يجوز ان يكون
مراد الفلك محبوبا قوله ان طلب المحبوب للانجذاب والدفع قلنا الحصر ممنوع لجواز ان يكون
لمعرفة او كشف او غيره ذلك ولئن سلمناه لكن لا نم استحالة الشهوة والغضب على الفلك
ولا نم في البسيطات تشابه اجزائه المفروضة في الجسم والمناسبة … لم لا يجوز
ان يكون للفلك … غير متناهية بحسب … غير متناهية كما جاز ان يكون له … غير متناهية
من معقولات غير متناهية ولئن … هذا المقام ولا نم بطلان القسمين الاولين

لما ذكره في بيان انه يقتضي ان لا يكون الفلك مرادا لغيره اذ لو كان له مراد فاما ان يحصل او لا يحصل وايا ما

ويلزم احد المحذورين على ان النقول انما يجوز ان يكون المطلوب ذات المعشوق او حالة اذ كما ان

ذات المعشوق او حالته فان اراد نفي الوجود فلم لا يجوز ان يكون المطلوب معشوقا غير قار ممنوع

عن تقاضيه مرادا ابديا الانس بالمعشوق كما ذكره في الشبه ثم بعيدة تلك لا لانه الموصوف

بصفات كمال غير متناهية هو العقل وانما يكون كذلك لو اجتمع تلك الصفات فيه بالفعل لكن

لم لا يجوز ان يكون اتصافه بها على التعاقب غاية ما في الباب ان يكون حصول تلك الصفات له سابقا على

التشبه الفلك وهذا الحصر كالاستدلال على عدم جواز تشبه الفلك بما دونه على تقدير اتصافه

بالصفات الغير المتناهية بجواز ان يكون هو المبدأ الاول وبلا يلزم ان يكون هو العقل ولعل كل

ما عرفت التامل في الدليل المذكور مع هذه الاعتراضات او بعضها   وقد يوجه الكلام

ان اختلاف حركات الافلاك يستلزم اختلاف التشبهات واختلاف المتشبه به اما الصغرى

فلان اختلاف الحركات اما ان يستند الى القابل اعني جرم الفلك او الى الفاعل اي النفس المجردة لا

سبيل الى الاول لانه لو كان اختلاف الحركات مستندا الى اجسام الافلاك فلا يخ اما ان يكون لجسميتها

او لخصوصياتها لا سبيل الى الاول لان الجسمية مشتركة لا يكون علة لاختلاف واما الخصوصية وهو لا يخلو

لان كل جزء من اجزاء كل فلك يحتمل ان يكون في كل جهة وعلى كل حد فرض من السرعة

والبطوء وذلك يقتضي تشابه احوالها وهكذا الكلام في الجهات بالنسبة الى النفس

ان يكون اختلاف الحركات بسبب النفس وبهذا ثبت ان حركاتها ارادية واختلاف حركاتها بالارادة

لا يكون الا لاختلاف الاغراض وهي التشبهات اما الكبرى فلان اختلاف التشبهات انما يكون

لاختلاف مبادئها وهي العقول فيكون اختلاف الحركات مفرعا على اختلاف المتشبه به لكن اللازم

قلنا هذا هو التقرير المصرح بعين ما ذكره الشيخ وقد جرى على وسع

المتن فما ادا ابطال ... وذلك ان المتشبه ... واحد لكان التشبه في جميع الافلاك واحدا

لتشابه الحركات في الجهة والسرعة والبطوء وهو ... ان المتشبه لو كان

واختلاف التشبهات يستلزم

واحد لتشابه الحركات لكن اللازم منتف فينتفي الملزوم ولا شك ان في هذا التقرير زيادة مقدمات

لا حاجة اليها مع ان انتظام الكلام في الشرح موقوف على تقدير كبرى هذا القياس لان قوله وذلك لان

الجسم من حيث هو جسم يقتضي حركته الى جهة معينة الى آخر بيانها لان بيان الصغرى وان كان هو الظ

ومع ذلك في تقديم بيانها على بيان الصغرى سوء ترتيب ومن المط ان عدم اقتضاء الوضع المعين يستدرك

في البيان في الدليل كيف ما تقرر نظر من وجوه فان قوله يحتمل ان يكون كل جزء من اجزاء الفلك على كل

حد ان اراد به الاحتمال في نفس الامر ممنوع بالنظر الى الطبيعة الفلكية التي هي صورة او هيولاه وان اريد الاحتمال

الذهني فنعم لكن لا ينتج المط ولا حاجة بما سيذكره الشيخ في آخر الفصل الحاصلة في الحركات

لو استندت الى الطبيعة او المادة يلزم ان يكون الحركة طبيعية **قلنا** لا نم وانما يلزم لو كان الحركة مستندة اليهما وحدها

فان من الجائز ان يكون جهة الحركة من النفس بالارادة ولما ان هذه الحركة على سطح الارض الى الجهة المسماة

فليس بالارادة بل لان البدن لا يمكنه الصعود سلمناه لكن لا نم انحصار اختلاف تحريكات النفس للافلاك

بواسطة اختلاف الاغراض فلم لا يجوز ان يكون بسبب اختلاف النفوس في القوة والضعف او في سائر

الاحوال فليس سلمناه لكن لا نم ان اختلاف الاغراض يستلزم اختلاف مباديها ولم لا يجوز ان يتشبه

جميع الافلاك بعقل واحد في جهات متعددة لا بد له من بيان   واعترض الفاضل

لما كان مدار تقرير الدليل ان وحدة المتشبه به يستلزم وحدة التشبه وهي يستلزم تشابه الحركات

قال الامام بهذا الالزام لازم عليكم لانكم قائلون بوحدة المتشبه به فانكم تقولون الفلك يريد التشبه

بالعقل وليس معناه انه يريد ان يجعل نفسه مثل العقل فان ذلك انقلاب الحقايق بل معناه ان العقل

من حيث كان كمالاته اللائقة من القوة الى الفعل مشترك بين سائر العقول ولا دخل لخصوصية عقل في

ذلك فالفلك يطلب التشبه بالموجود في جميع كمالاته اللائقة من القوة الى الفعل وهو

واحد فلو كان وحدة المتشبه به يستلزم وحدة التشبه ثم تشابه الحركات فيرد عليكم

هذا الالزام ايضا فذلك المعترض بهذا الاعتراض بان في هذا الفعل وهو اخراج الكمالات

اللائقة من القوة الى الفعل مشترك بين سائر الافلاك فيكون التشبه واحدا في جميع الافلاك

واختلافهما يستلزم

وان الفلك يريد ان يتشبه كالانه ... بالذي اخرجه من القوة الى الفعل والفلك يريد ان يتشبه كالانه ... التي فيه بالقوة الى الفعل ... من خروج الكمالات من القوة الى الفعل

بخ

فلو استدل بهم وجعلت المتشبه به تساوي الجزئي لزمكم هذا الالزام وجواب الشيخ ان غاية حركات
الافلاك تشبهها جزئية لانها فعليات حركات جزئية او تشبه كلي وهو تشبه الجزئي او ليس يكون
المتشبه به جزئي فلا يلزم وحدة المتشبه به ولا يخفى ان جوابه [illegible] المبني على التقرير الثاني
لعدم احتياجه الى تقرير هذه المقدمات القائلة بان تشبه الجزئي يكون بالمتشبه به جزئي وهي
مفقودة في التشبه [illegible] ذهب بعض اعاظم اهل الحكمة في الفصل السابق الى ان اختلاف حركات
الافلاك يدل على اختلاف الاغراض التي هي المتشبه بها فقد ادى اختلاف المتشبه به فيكون لكل فلك
عقل متشبه به وهاتان المقدمتان وان لم تكونا يقينيتين لكن الظن الغالب بهما واليقين في
مثل هذا المقام كاف فلذلك ثم منهم من ذهب الى ان اختلاف الحركات ليس لاجل اختلاف [illegible]
بل لاجل نفع ما يحصل تحت الحركات من جميع الجهات سواء في تحصيل المقصود
التي في الحركة المخصوصة الى الجهة المخصوصة على الهيئة المخصوصة [illegible]
ذلك وقد تقدم الشيخ في ابطال هذا المذهب على ان [illegible] ان يكون نفس الحركة لاجل الغير جاز ان يكون نفس
الحركة لاجل الغير ان يكون تحصيل خير ما في الفلك كالحركة لكنه اختيار المحال لانا قد بينا [illegible]
بعض [illegible] دوام معارضة **الشيخ** انه لا يجوز ان يكون نفس الحركة لاجل [illegible]
وهذا الطريق هو المعتمد في دفع ذلك المذهب [illegible] لقوله اذا كان الاصل
واعترض الامام على هذا الطريق بان مقصود الفلك هو التشبه انما يحصل باخراج [illegible]
من القوة الى الفعل [illegible] الحركة والحركة اية حركة كانت يحصل المقصود
[illegible] السكون والحركة [illegible] الحركات في تحصيل
[illegible] اختيار هيئة الفلك لاجل نفع الغير [illegible] الحركة في
السكون [illegible] تحصيل الغرض [illegible] اختيار الحركة لاجل [illegible]
[illegible] تساوي السكون والحركة في تحصيل الغرض [illegible] تساوي الحركات
في تحصيل الغرض فان الغرض ليس مطلق التشبه بل التشبه [illegible]

لا لتحصيل الاشرف الحركة في هذه الجهة [illegible] والحاصل ان كلام الشيخ نقض اجمالي وجواب النقض
يجب ان يكون بحيث يرد على اصل الدليل لكن المنع الذي اورده على النقض وارد عليهم [illegible]
ان قوله مراد الشيخ تجويز ان يكون على الفلك قول لما قال به الامام [illegible] في الجواب وكذا
قوله ما العلة الداعية الى اسناد اصل الحركة الى الاتمام الجواب دونه **قوله** [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] وقيل بان المراد من قوله الكثرة ان المتشبه به القريب كثير فلا ينافي بين القولين
والجواب [illegible] الاول تقريره انا نختار ان ذلك الواحد متشبه به قوله لو كان كذلك لزم تشابه الحركات قلنا
لا نسلم وانما يلزم لو كان متشبها به قريبا وهو [illegible] بل متشبه به بعيد [illegible] المتشبه [illegible]
قوله فلا يكون هو متشبها به قلنا لا نسلم فان المراد بالمتشبه به ما له مدخل في التشبه والمبدأ الاول
كذلك لانه علة وجود المتشبه به فله مدخل في وجود ذلك [illegible] في كيفية صدور التحريك عن الشيء المعقول
[illegible] ان الشيء [illegible] بسبب [illegible] يتصور شيئا ويدرك كما [illegible] المثال ان النفس الانسانية انما تفعل
امورا وتنتقش في قوة الخيال صور [illegible] بسبب [illegible] العلاقة [illegible] النفس [illegible] الانفعال
البدن [illegible] حركة [illegible] فكما ان [illegible] الانفعال في النفس يوجب حدوث الانفعال في
قوة الخيال [illegible] حركة [illegible] فلا يبعد ان يكون [illegible] الانفعال [illegible]
انفعال [illegible] الفلك [illegible] دوام حركة الفلك [illegible] القوة [illegible] على [illegible] غير متناهية التماثل
[illegible] الكتاب [illegible] القوى [illegible] وتناهيها ولا نهاية [illegible]
اما [illegible] واما [illegible] نهاية [illegible] زمان حركتها فلما
كان الزمان [illegible] ان يعرض [illegible] جانب الازدياد ويمكن ان يعرض في جانب
الانتقاص [illegible] جانب الازدياد [illegible] والامتناع [illegible] الانتقاص [illegible]
بحسب [illegible] وجود القوة الغير المتناهية [illegible] حركتها [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] زمان فيكون [illegible]
الزمان [illegible] فلا يكون الحركة المفروضة غير متناهية [illegible] لم يعتبر الشيخ [illegible]

الوحدة ان المتشبه به البعيد واحد وقوله الكثرة [illegible]

بحسب مدة بل اقصر من ذكر الشمس وكما انه تحسب العدة والمدة اما مثال الكثير فحركة الفلك
فانها بحسب العدة ليست بموجود الا حركة واحدة واقل مراتب العدة الوحدة واما مثال الاقل
فحركة الفلك فانها غير متناهية بحسب المدة وهو ظاهر وبحسب العدة لان الفلك اذا دار دورات غير متناهية
فكل دورة حركة فحركة الفلك تشتمل على حركات غير متناهية وفيه نظر لان انقسام حركة الفلك
بحسب الفرض والمدة الواقع فهي متعدد واحدة من حيث ذاتها الاولى وبالانقسام الفرضي لم يكن حركة
المدة متناهية واما الثالث فقد قسم متناهيه واللامتناهية الى ثلثة اقسام فانهما يلحقان
الكم لذاته او ماله كمية كالجسم او شيء له كمية كالقوى فانها يتعلق بما له كمية وهو ما يعلقها
واشار بقوله فيهما فهو من الكم المتصل الى القسم الاول فان كان متناهيا واللانهاية اذا عرضنا
الكم بالذات فلا يمكن عروضها للكم المتصل فيها نهاية المقدار ولا نهاية والمقدار ان يكون
عروضها للكم المنفصل فهي بنهاية العدد ولا نهاية والمقدار كما يمكن ان يزداد الى غير النهاية
فيكون اللانهاية لانهاية المقدار لانقسامه يمكن ان ينقص الى غير النهاية لانه قابل للانقسام
ولا ينفصل الا انه عند انفصال اجزائه يكون كما ينفصل فيكون لانهاية لانهاية العدد
وقوله ومن له مقدار اشارة الى القسم الثاني من الاقسام الثلثة والى الثالث اشار بقوله
اما الشيء الذي يعلق به ذو مقدار فيعرض النهاية واللانهاية في القوى بما لحق مقدارها او
بحسب عدد اعمالها فانها يحسب على اعمالها فان كانت اعمالها متناهية فالقوة غير متناهية وان
كانت متناهية فمتناهية وان كانت اكثر فاقوى وان لحق بحسب مقدار العمل فاما ان يعتبر
وحدة العمل اي يكون عمل واحد يقع في الازمنة مختلفة وان وقع ذلك العمل في
الزمان الذي هو غاية الاقصر كان فالقوة غير متناهية والا فمتناهية فكلما
كان الزمان اقصر كانت القوة اقوى واما ان لا يعتبر وحدة العمل بل يكون المعتبر هو امتداد
الزمان فقط فالقوة ان عملت في زمان غير متناهية سواء اتفق في ذلك الزمان العمل
المتناهي اعمالا غير متعددة متتالية او عملا واحدا فهي غير متناهية ومتى كان

غير متناهية بحسب المدة وهو ظاهر

فاما ب

عملت في زمان متناهية وان عملت في زمان

زمان العمل اطول كان القوة اقوى وفيه نظر لانا لو فرضنا حركة قوة مائة ذراع في عشر ساعات
وحركة قوة اخرى مائة ذراع في ساعتين يلزم على ما ذكر ان القوة الاولى تكون اقوى وليس كذلك والحق
في التقسيم ما ذكرنا والحركات التي يعقل حدوثها الفرض بيان ان الحركة الحافظة للزمان
ليست الا المستديرة وذلك مبني على مقدمتين احدهما ان الزمان مقدار الحركة والثانية
ان الزمان لا بداية له ولا نهاية وقد سلف بيانهما فيكون الحركة الحافظة للزمان حركة
لا بداية لها ولا نهاية لها فتلك الحركة اما حركة واحدة مستديرة او حركة واحدة مستقيمة او حركات
مختلفة فهذه اقسام ثلثة القسمان الاخيران باطلان فتعين الاول اما انه لا يجوز ان يكون الحركة
الحافظة للزمان مستقيمة فلان كل مستقيمة منتهية الى السكون اذ الحركة بالاستقامة اما ان يذهب
على استقامة الى غير النهاية وهو ممتنع واللازم وجود ابعاد غير متناهية واما ان يرجع ان ينعطف
فيحصل تلك الحركة اجتماعيا وسطه هي نهاية الذهاب وبداية الرجوع اذا لو نعطف وقف
فيكون حركات مختلفة لا حركة واحدة وقد فرضت حركة واحدة هف وفيه نظر لانا لو
ان الحركة لو انقطعت عن الذاهبة لم لا يجوز ان يكون الحركة الذاتية والمنقطعة واحدة على
الاتصال فانا اذا توجهنا الى غاية على مسافة لها فيها انعطاف فنحن نعلم بالضرورة انا
اذا وصلنا الى زاوية الانعطاف لم ينقطع حركتنا بل السكون على اتصالها واما انه
يمتنع ان يكون الحافظ للزمان مختلفة فلو متنع اتصال الحركات المختلفة بعين ما ذكر حركات
والحجة المشهورة فيه ان الحركات المختلفة لها حدود في المسافة فالمتحرك الى حد من تلك الحدود
انما يكون واصل اليه في آن لان الوصول آني فانه لو وقع في الزمان في نصفه اما ان الحصول الوصول
اولا فان لم يحصل لم يكن ما فرضناه زمان الوصول وان حصل لم يكن حصوله في ذلك الزمان بل في نصفه
فاذا جاوز ذلك الحد مباينا له او مفارقا له والمباينة والمفارقة انما يحصل في آن فالآنان
اما ان يكونا الوصول عين ان المفارقة وهو ممتنع والا لزم ان يكون واصلا مفارقا في ان واحد
او غيره فاما ان يتخلل بينهما زمان او لا فان لم يتخلل يلزم تتالي الآنات وهو ممتنع فانه لو

اقوى م

حركة م

لو اجتمع آنان يحصل بينهما استداد ولو استداد الحركة التي تنطبق على الحركة والمسافة فيلزم الجزء
الذي لا يتجزى وان تخلل بينهما زمان يلزم ان يكون المتحرك في ذلك الزمان لا متحركا [illegible]
لحد اذ التقدير انه وصل اليه ولا عنه لانه ما ابتدأ بالرجوع والمفارقة وفيه نظر [illegible]
المفروضة في المسافة حتى يبقى المتحرك الى كل حد يفرض في المسافة انما يكون واصلا اليه في آن الى آخر
الدليل **قال** لان المتحرك واصل الى الحد المفروض فان الحد المفروض معدوم في الواقع
الوصول الى المعدوم محض مغالطة الواهمة اه **قلت** لا معنى للوصول الى الحد المفروض الا
الحصول في حيز بحيث اذا فرض ذلك الحد موجودا كان الحصول في ذلك الحيز عند الوصول لهذا
المعنى ضروري فيتحقق به لا ذم وانما قيد الحدود بالمفروضة لانه لو نوقض بالمسافة التي [illegible]
لحدتها بالفعل فيها يلتزم السكون في تلك المسافة كما ادعاه الشيخ فتقتضيين انا اذا ركبنا
[illegible] وفرض فوقها سطح بسيط بحيث يلقاها عند التحقق والكرة تقتضي مماسة للذات [illegible]
لا مماسة فيلزم ان يحصل من آنين يكون **نقض** ان المسافة اذا حصلت منها نقطة بالفعل
ان بعضها اسود وبعضها ابيض فكان الجزء بما مفروزة على التماس يلزم الوقوف عند تلك
الحدود وحاصل جواب الشيخ التزام السكون فيها واورد الامام النقض بمماسة كل كوكب لنقطة
الفلك المحيط بفلكه كما اذا كان في ذروة التدوير على اوج حامله او في حضيض التدوير و[illegible]
الكوكب الى الاوج والحضيض ومماستها لنقطة الاعتدال وهذه النقوض لم يتعرض [illegible]
وقد ابطلها الشيخ ان الفعل لما كان المفارقة والمماسة هي حركة الرجوع فههنا
انا ان يتوهم فيها ابتداء الرجوع وان يصدق على المتحرك الراجع انه مفارق مماس [illegible]
انه يصدق عليه في كل آن يفرض في زمان الرجوع انه متحرك مفارق فان اراد [illegible] بان
المماس هو الاول ولا فلا المغايرة بين الآنين لجواز ان يكون هذا الآن عين آن الوصول
الذي هو ابتداء الذهاب حتى يكون هذا الآن فصلا مشتركا بين زماني الحركتين اعني زمان
الذهاب وزمان الرجوع وان نسبة الآن الى الزمان نسبة النقطة الى الخط كما ان

النقطة عارضة

النقطة عارضة للخط فكذلك الآن عارض للزمان وكما ان النقطة يمكن ان يكون فصلا مشتركا بين خطين
ان يكون فصلا مشتركا بين خطين ان يكون بداية لخط ونهاية لآخر كذلك الآن يمكن ان يكون فصلا
مشتركا بين الزمانين ولما اراد [illegible] ان المماسة هو كذلك فالوهم ان الزمان المتخلل بين آن
الوصول وهذا الآن زمان السكون بل زمان الحركة وهو بعينه حركة الرجوع فان كل آن [illegible]
من آنات حركة الرجوع يحتمل بعينه [illegible] ابتداء الرجوع بعض حركة الرجوع توجيه الامام
الحجة بالوصول واللاوصول فان الحركة الواصلة الى حد معين في القوة المتحركة اليه [illegible]
حال الوصول [illegible] علة واللاوصول الى كل الحركة فانها لو [illegible] يكون ما دام [illegible]
القوة المتحركة يكون زوال الوصول في آن آخر وبين آنين زمان يكون [illegible]
ليقول الجواب انه يكون الوصول في آن هو طرف الزمان الذي يحصل اللاوصول في كله وقد [illegible]
بن الشيخ حيث قال وكذا [illegible] بدل لفظ المباينة لا مماسة اذ لا فرق بين الوصول واللمماسة
واللاوصول واللامماسة [illegible] نقل هذا الكلام من [illegible] انما هو للتنبيه على ترتيب توجيه
الامام على انه حمل المحرك الواصل القوة المتحركة [illegible] ليكون التعرض له ولوجوده في آن
الوصول [illegible] اذ يجب ان تكون الحركة الواصلة الى الحد يكون [illegible]
الحد فان [illegible] الوصول [illegible] آن آخر واما [illegible] فلا يحصل [illegible]
ثم ان [illegible] بجعلهما [illegible] بتحقيقها والنجاة [illegible] الواصلة
حتى انما يصدر عن [illegible] علة لها اعتبار ان [illegible] للمتحرك
عن حدها متوجهة الى الحد الآخر [illegible] بهذا الاعتبار [illegible] الميل الاول [illegible]
عن صوب التوجه الى الحد [illegible] الى الحد الذي [illegible] وبهذا الاعتبار
لا يبقى [illegible] الواصلة [illegible] بهذا الاعتبار في آن الوصول [illegible]
علة باقية مع [illegible] فاذا انصرف [illegible] الحد فلا بد من [illegible] ميل آخر [illegible] حركة
الذهاب وحركة الرجوع مختلفتا [illegible] حصول الحركتين المختلفتين عن ميل واحد

واستحالة [illegible]

وهذا الميل لا يوجد الى آخره لانه لزم اجتماع مثلين مختلفين في آن واحد وانه ممتنع ويمنع بينهما مالا يكون
الميل لانه لو وجد كان اما مقربا الى ذلك الحد فلا يكون واصلا به وقد فرضنا الوصول اليه هف
واما ان يكون مبعدا عنه فيكون زائل الوصول وهو بعيد لم يزل وصوله فتعين انه لا ميل
لا حركة والمعرفة بهذا التوجيه مزدوج اصحابها ان قوة الحركة للوصل انما يصدر عن علة متناهية
لان الميل اثر الطبيعة كما تقرر فكيف صار مبعدا للحركة ولو قال الحركة الموصلة انما توجد بسبب
علة موجبة لكن العلة اعتبار انه يلزم لا شك وثانيها انه يكفي في الاستدلال ان يبقى وصل
الجسم المتحرك الى الحد انما هو سبب الميل المحرك فلا بد ان يكون موجودا في آن الوصول لاستحالة
وجود المسبب في الخارج بان له اعتبارين يبقى باحدهما ميلا وبحسب الآخر مستندا [illegible]
[illegible] ويمكن ان يقال انه جواب سؤال وهو ان الميل انما يبعث القوة المحركة لو حصل الحركة
فاذا انعدمت الحركة فلم ينعدم الميل فكيف يوجد في آن الوصول فاجاب بان الميل من شانه انه من بدل
للجسم نحو سمت الاصل آخر واذا وصل الجسم زال عنه الوصول الاول ويبقى الاتصال الى الحد فهو بعد
في آن الوصول من حيث كونه موجبا بحسب الاتصال وثالثها انه لا حاجة في الدليل الى المتوقف على
للميل الذي [illegible] بل يكفي ان يبقى كالحجر المجسوم في [illegible] كالحد ان يزداد الحركة عن [illegible]
فقدنا الوصول [illegible] حركة من ميل حادث وصل [illegible] في جميع زمان [illegible]
والسكون بان في طرفه فيكون في [illegible] والاول [illegible] فيه [illegible] فهناك انان ان الاول آن الوصول
الاول ومنها زمان السكون ورابعها ان ما قرره الشيخ مبنى على امتناع اجتماع الميلين
[illegible] والماذكره [illegible] الدلالة [illegible] وخامسها
ان هذه الدلالة لا تتم بدون المقدمة القائلة بان الميل [illegible] كالحركة [illegible] هذا
ليس [illegible] الدليل [illegible] في انه [illegible] زمانا
كالحركة فلم لا يجوز ان يكون الميل زمانيا كالحركة اجاب بانه ليس كالحركة فانها [illegible] وفي
الزمان [illegible] الميل [illegible] وسادسها ان [illegible]

فقولكم الميل علة للوصول انه موجبة له فمم وان اردتم انه علة معدة للوصول فمم لكن لا يلزم
وجوده في آن الوصول لعدم اجتماع العلل المعدة مع المعلول وسابعها انه اذا وصل المتحرك الى
متوجه اليه فلو وجب بقاء الميل المؤدي الى ذلك الحد لزم ان يكون الجسم اذا تحرك الى حيزه
الطبيعي بقي الميل الموصل اليه ما دام في حيزه لكنه ضرورة البطلان ويمكن ان يجاب عنه بان الجسم
اذا تحرك من الهواء الى حيزه الطبيعي فلا شك في بقاء ثقله ما دام في الهواء كان مقربا
وبهذا الاعتبار هو الميل فاذا وصل الحيز وكان ثقله موجودا ويبقى الآن في حيزه الطبيعي
والذي زال هو الميل من حيث انه ميل وثامنها ان التاثير بامتناع اجتماع ميلين ممتنع
اجتماع الحركة الى الميل الاول ثم وذلك لان امتناع اجتماع الميلين لان احدهما مقرب الى
الحد والآخر مبعد عنه وهذا لا ينافي التحريك الى الوصول وتاسعها انه لا يبقى امتناع ان يكون
فيه وتشابه الحاصل وفيها الفعل الفلكي عنه وعاشرها ان الحجر اذا تحرك في الهواء فلو فرضنا
بيننا وانا حركنا عليه حتى اتصلنا به فلا شك ان يدنا يتحرك بالمبالغة في جهة النزول فلو كان
الجسم يجب كون يدنا فيه لكن حركتها اليه مكانية قطعا وحادي عشرها ان الحركة الطبيعية في
والارادية والقسرية كلها كذلك السكون الذي هو مقابلها منحصر في هذه الاقسام الثلثة فلو كان الجسم
المقسور في الهواء وكان سكونه اما طبيعيا او اراديا وهو ممتنع لعدم الارادة وعدم الطبع ولما قسريا وليس
اذ لا قسر ثمة اصلا اقول يجوز ان يكون امتناع وجود الميلين هو امتناع
الخلاء في الحركات القطعية ولا اعم من نقطة الاخرى فان الحركات المختلفة
متغيرة [illegible] يتخلل السكون عليه [illegible] انواع الحركات وكانت في ابن وكم او كيف
كالاول وان يعترض من الحركات المختلفة بالتي يتصل حدود الاول حركة من الحركات الى
متى [illegible] الكفاية فهي فاعلة جدا لكن [illegible] الى الحدود المنقطعة لا يكفي في
الاول [illegible] اسهل [illegible] افضل [illegible] قوله فانا وصف الحركات بانها [illegible]

يقع بها الوصول هذا البعض للحركة بل هو مجموع ذلك قال انما هما ع الحركة كان الطرف وانما هو عليها الحركات
الفاصل للحد و دون الحركات المنتهية المنقطعة والحركات المنتهية المنقطعة واصلة الى حدود من المسافة
بالفرض قوله اي يقع بها الوصول للجسم الى حد المسافة والابتدا [illegible] لان الحركة المتوجهة الى حد انما
ينقطع بالوصول اليه وفيه مساهلة لان الحركة ربما يتوجه الى حد وانتهت دونه وكذلك الحد [illegible]
الحركة لا يكون الا بالوصول الى حد من حدود المسافة فان لم يكن هو الحد الذي توجهت اليه الحركة
وهذا الدليل [illegible] في الاسفار [illegible] القاعدة انه لو اتفقت على بها الحركات
فيتوقف الحركة اذا انتهت يكون انتهائها [illegible] حركة اخرى [illegible]
وبينهما [illegible] زمان [illegible] ان يكون ابتداء الحركة [illegible] الحركة [illegible]
على [illegible] بان [illegible] المراد بالحد في قوله التي يحصل [illegible] الحركة وهي بها [illegible]
كما صرح به الشيخ وفي قوله هي التي يقع بها الوصول بالفعل هي منقطعة [illegible] المعقولة
اي الحركة الواصلة الى حد من حدود المسافة منقطعة منتهية وانت تعلم ان تمام البرهان
[illegible] على [illegible] العكس [illegible] تقدم [illegible]
بها الوصول [illegible] والمساواة [illegible]
او للتنبيه على [illegible] المسافة الحركة [illegible]
الحركة حتى ينقطع تلك الحركة [illegible] والحركة الواصلة التي
لا تنقطع لا يقع بها الوصول [illegible] عكس نقيض العكس [illegible]
الحركة الواصلة كيف ينقض الحجة بالحركة الواصلة الى الحدود المفروضة وبا
ذلك الا انما [illegible]
وهذا اشارة الى الامكان [illegible]
لسوال ذكرناه في الميل قوله ثم انت تعلم [illegible] الدليل [illegible]
ان الوصول [illegible] زمان [illegible] اثبات [illegible] الاول

الى الوصول [illegible] الى الحد [illegible] في الشفاء
وحدود المسافة [illegible]
واما قوله فالحركة التي يقع بها
[illegible]

[illegible] وجود حدود
حدود

المشهور [illegible]

شرع في اثبات [illegible] وانما قال [illegible] عن المتحرك الموصول [illegible] لان المتحرك الموصول
اما [illegible] طبيعية او ارادة او قسر [illegible] وهو الميل والميل ان [illegible] في جميع
زمان [illegible] الطبيعة [illegible] باقية [illegible] الاتصال [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] على الميل [illegible] الشيخ [illegible]
يرجع الى [illegible] المحرك [illegible] على الطبيعة [illegible] المحرك [illegible]
على القوة الجسمانية القوة الجسمانية في ان الوصول [illegible] في زمان [illegible]
[illegible] زمان [illegible] باقية والصواب [illegible]
المتحرك الى الحد المتوجه اليه [illegible] الميل [illegible]
بالفرض والكلام [illegible] الى اثبات [illegible] الميل [illegible] في جميع زمان [illegible]
المتحرك على الحد [illegible] المتحرك [illegible] في ان الوصول [illegible] بسبب الحركة
الثانية والحركة والثانية [illegible] بسبب الميل [illegible] الميل [illegible] ان الوصول [illegible]
[illegible] الميل [illegible] في ان [illegible] زمان [illegible]
لان الميل الموصل موجود في زمان [illegible] زمان [illegible]
ان [illegible] لا يجوز ان لا يكون ان الوصول [illegible] ارتفاع [illegible]
[illegible] الوصول لان [illegible] زمان الوصول موجود في [illegible]
[illegible] الذي [illegible] الميل [illegible] الذي [illegible] الميل [illegible]
[illegible] السبب [illegible] الميل [illegible] في جميع زمان [illegible] زمان [illegible]
الذي [illegible] ونحن نقول [illegible] لان الذي [illegible] ان الوصول [illegible]
في زمان [illegible] الحد [illegible] الوصول [illegible]
[illegible] السبب الموصل موجود في زمان [illegible]
[illegible] لا يجوز ان [illegible] ولا [illegible]

[illegible] الذي [illegible]

[illegible]

محال لسبب مع مسلمات لكن انعدام الشيء كما جاز ان يكون بطريان الضد كذلك يجوز ان يكون
بانتفاء شرط او وجود مانع فلم لا يثبت وجود الميل الثاني في آن لا يكون هو آن الوصول المذكور
الاول فيه وامتناع اجتماع الميلين فلا حاجة اذن الى قوله وكان الوصول الذي هو علة
حاصلا معه ليفضي الى اصدق اللاوصول اي لان سبب الوصول موجود ولا يتقدم الوجود
بل الحركة اي فيه اللاوصول لانه معلول له فلا حاجة الى بيان المقدمات اه والحاصل ان اثبات
ممكن بطريقين احدهما ان يبين زوال الوصول انما هو بالميل الثاني والميل الثاني فيكون هناك
ان فيه ميلا ثانيا وهو يقتضي الوصول والوصول لا يجتمع فيه [illegible] آخر فيكون بين الآنين زمان
الطريق الثاني انما هو الميل الثاني وهو آن [illegible] زمان [illegible] ابتدائه فيكون هناك
اللاوصول [illegible] يكون آن اللاوصول [illegible] بالطريق الاول لم يحتج الى اثبات الاول
فان اثبته بالطريق الثانية فالحجة ليست على اجتماع الميلين بل يكفي ان يبين ان اللاوصول ليس آن الوصول
واذا كان الجسم واصلا غير واصل في ان واحد وهو محال **قوله** واما لم يذكر المحرك الثالث المذكور
ان هذه الحجة مبنية على امتناع اجتماع الميلين فلذلك انما يكون لو اثبت ميلين لكن الشيخ ذكر
المحرك الموصل وهو الميل الاول ولم يذكر الميل الثاني بل اقتصر على ان اللاوصول آن فتم ان الحجة
مبنية على حاجة الى ذكر الميل الثاني لان الميلين المختلفين ممتنعي الاجتماع لنا انه بناء
على القاعدة المشهورة وهي ان التقابل بالذات انما هو بين الايجاب والسلب واما تقابل
الضدين وغيرهما فليس لذاتهما بل لان كل واحد منهما يستلزم عدم الآخر فالميلان انما يتقابلان
لاستلزام كل منهما عدم الآخر وكان زوال الوصول هو انعدام الميل الاول والميل الاول
ممتنع مع عدمه استغنى الشيخ بزوال الاتصال عن ذكر وجود الميل الثاني فان ذكر المتقابلين
بالذات مغن عن ذكر المتقابلين بالعرض فحمل المراد بيان وجه عدم تصريح الشيخ بذكر
المحرك الثاني لان الحجة لا تحتاج الى اثباته فان كون زوال الاتصال ابتداء موقوف على
اثباته على ان ذكر المتقابلين بالذات يغني عن ذكر المتقابلين بالعرض

ان الوصول له

مبنية على امتناع

الاجتماع

بل الامر بالعكس لانه لو فرض زوال الوصول مع عدم الميل الثاني فيكون ذكره كذكره لاصابة وكفى قوله
لان سبب حركة اجتماع الميلين بعده ان القائل اذا قيل لا تصح الا في آن اذا لا يتصل الا في زمان كذلك ان
الميل الاول الذي هو الموصل موجود فيه فكيف يكون الميلان معه وبين وجواب بامرين ان سبب
المحرك الموصل انما يسمى ميلا لانه يسمعه [illegible] ولا شك ان ذلك السبب بهذا الاعتبار معدوم
فيكون الميل الاول ليس موجودا وهذا لا ينافي وجود السبب الموصل بالاعتبار الاخر
والوصول ان كان آنيا او كان الآن اذا انعدم شيء في آن فلا يكون له استعداد فيكون زمانيا لا زمانيا
لان هناك قسما ثالثا فان الوصول [illegible] بين زمانين فاذا انقضى الزمان كان
طرفه بعد ذلك الآن [illegible] كل جزء من اجزاء هذا الزمان الكلي ولا نسلم انه لا يمكن
الشيء معدوما في زمان وقبل ذلك الزمان موجودا الا ما قد له ولا يحتمل ان يتصف شيء
بصفة في زمان ويكون الآن الذي هو طرف ذلك الزمان خاليا عن تلك الصفة فهو لا يتحقق
على ما نحن فيه لان الآن وان اتصف بالعدم في زمان الا انه ليس في طرف ذلك الزمان متصفا بصفة
الوجود بل هو بعينه طرف ذلك الزمان والواقع للآن آن آخر كما ان كلا الشيئين في جزء
لا وان يوجد اصلا الآن الحاصل في الجزء الاول يوجد فيه والذي يحصل في الجزء الثاني
غير موجود في الجزء الاول فكان الحاصل هو الذي يحصل بعينه بلزم ان يكون الشيء الواحد موجودا
ومعدوما والنهج واذا اثبت ذلك ثبت ان العدم لا الموجود لما يحصل دفعة فذلك يستدل
بان وجود الشيء وعدمه على التعاقب عين معقول فلم يكن عدم الآن على سبيل التدريج بل يكون
دفعة وفي آن فيلزم تتالي الآنات فلا حاجة اذن الى قوله فان كل حاصل بعد ما لم يكن
فلا بد من اول الحصول يكون حاصلا فيه على انه ليس يلزم من امتناع الحصول الذي يحيى يستند
اذ لو ثبت هذه القضية كفت في الاستدلال لكن اراد باول الحصول ان الحصول لا يستند
الى كل حادث يكون لحدوثه آن يكون موجودا فيه بان الحركة حادثة وليس لها اول
هي موجودة فيه وان اراد انه يوجد في زمان هو اقل ازمنة حصوله له فم

ان يجوز فيه كما صرح به الشيخ في الاستدلال على
ذلك لقوله فان كل حاصل بعد ما لم يكن فيه آن يمتنع
حصوله الذي يحيى

اولى

لكن ذلك بيان تتالي الآنات قوله اقول على الوجه الذي قرره الشيخ اما ان يحصل على سبيل التدريج او لا
ومعنى الحصول على التدريج ان لا يحصل بالدفعة الآنية بحيث يمتنع ان يقع الا في زمان بل لا بد
ان ينطبق على اتصال الزمان كما في الحركة وحصول الحركة ليس بحصول اشياء كثيرة في اجزاء الزمان اذ
ليس للحركة اجزاء ولا للزمان اجزاء بل ليس الا حصول شيء واحد في زمان واحد نعم لو فرض للزمان اجزاء
يفرض في الحركة ايضا اجزاء بحيث يكون في كل جزء من الزمان جزء من الحركة لكن ليس يلزم ان يكون حصول الحركة في الواقع
حصول اشياء متعددة فهذا هو الحصول التدريجي وهو الحصول في الزمان لا في طرفه واما الحصول
لا على التدريج فهو اما الحصول في طرف الزمان وهو الآن او في الزمان او الحصول في الزمان وفي
طرفه ومعنى الحصول في الزمان لا على سبيل التدريج ان لا يوجد في ذلك الزمان آن الا وذلك الشيء حاصل
فيه ككون الشيء متحركا فان هذا لا يوجد [illegible] الجسم في طرف الزمان لان الحركة زمانية نعم يصدق
على الجسم في كل آن يفرض من آنات زمان حركته والتمثيل بالآن [illegible] بنا في ما تقدم من ان الآن
واقع في الآن الفاصل وما ذكر من [illegible] الفارق بان يكون الشيء غير [illegible] فيه في آن كما يقع
في زمان فلا فرق بينه وبين السكون والتربيع والتثليث فانها [illegible] في آن وقد ظهر مما
ذكرنا الفرق بين الحصول التدريجي والدفعي واسطة فان الحصول الدفعي هو الحصول في الآن
ومقابله ليس هو الحصول التدريجي بل الحصول في الزمان والحصول في الزمان لا ينحصر في الحصول التدريجي
بل يكون على وجهين اصلا الحصول بالدفعة الآنية [illegible] وهو الحصول التدريجي وثانيهما
حصول في الزمان لا على وجه الانطباق بل على وجه يصدق في كل آن يفرض في ذلك الزمان فالحصول في
الزمان اعم من التدريجي [illegible] القسم واسطة بين الدفعي والتدريجي فلا يلزم من ان لا يكون
عدم الآن تدريجيا ان يكون دفعيا لجواز ان يكون زمانيا لا تدريجيا بان يكون حاصلا في جميع الزمان
الذي بعده وقد صح ان نسبة الآن الى الزمان نسبة النقطة الى الخط [illegible] النقطة [illegible]
فاصلة والآن [illegible] فكما ان النقطة [illegible] الخط [illegible]
[illegible] الخط طرف آخر يكون عند النقطة [illegible] فكذلك الآن طرف الزمان [illegible] في جميع

الزمان

الزمان لا يفرض في طرف الزمان [illegible] شبهة الامام [illegible] الجزء الاول من الزمان
شيء من الحركة وكذا في الجزء [illegible] شيء آخر [illegible] ان يكون الحركة اشياء متعددة فانما
يلزم ذلك لو كان للزمان اجزاء موجودة بالفعل بل الزمان شيء واحد [illegible] لا انقسامية
والحركة ليست [illegible] منطبقة عليه [illegible] ليس [illegible] الجزء الاول من الزمان
من الحركة [illegible] لم يكن حصول الحركة في كل زمان [illegible] لا تم هذا [illegible]
[illegible] واقع [illegible] جزء من الحركة فيه لكن [illegible] الجزء من الزمان
والحركة [illegible] الحركة [illegible] على [illegible] وجود الميل [illegible]
[illegible] في جميع الزمان الذي
بعد زمان الميل الاول كما جاز ان يكون عدم الاول في جميع الزمان الذي بعد زمان الميل
كما جاز ان يكون عدم الاول في جميع الزمان الذي [illegible] الميل الاول كما جاز ان [illegible]
وجود الميل الثاني في زمان [illegible] الميل الاول في زمان وان يكون [illegible] ان فيه اول وجود
اصلا [illegible] هذا الاعتراض [illegible] الوجه الذي ذكره الامام [illegible] لا يجوز ان يحصل
الميل الثاني في جميع الزمان [illegible] ان الميل الاول [illegible] طرف
ذلك الآن [illegible] فيه اول وجود الميل الثاني كما ان عدم الاول في جميع الزمان الذي بعد
ان يكون [illegible] الزمان [illegible] فيه اول ذلك العدم [illegible] وجه [illegible] هذا الوجه
بالاعتراض [illegible] على ان [illegible] من هذه الاعتراضات [illegible]
وتقريره ان كل حركة في مسافة المراد [illegible] الحركة المختلفة كانت [illegible] كل حركتين
المختلفتين التي [illegible] الزمان والحركات التي لا
[illegible] مستقيمة او مستديرة [illegible] لان الحركة على سطح [illegible] حركة واحدة
مع [illegible] ولا مستديرة [illegible] حدود المسافة حدود الحركة
[illegible]
وما ذكره [illegible] بل [illegible] الباقية

[illegible]

فغير بناء على جواب سؤال تقريره انه قال الامام رحمه الله ان المماسة وان كانت ممتنعة لم تبطل المباينة بل الانفصال
لم يتم الحجة فكيف يتم اذا ابطلت المباينة بل الانفصال اجاب بان تمام الحجة بالقول بالجواز اذا ثبت الميل
ثم عدم تمامها الا انتقاض عليها ليس بمعتبر لان الترديد في الحجة قوله ويبين ان امتناع كون القوى
غير متناهية المطلق ان القوى الجسمانية يمتنع ان تكون غير متناهية لما في الشدة ولما في المدة او في
العدة فلو فرضنا انها حركت جسما فلا يمكن ان يكون بالقسر او بالطبع وسيأتي اما بالقسر فلانه
لو حرك جسم جسمين مختلفين في الصغر والكبر الحركة الغير النهاية في العدة لفرضنا من مبدأ واحد يلزم
التفاوت بين الحركتين في الجانب الغير المتناهي وانه ممتنع لان هذا الدليل انما يتم اذا امكن استناد الحركة
القوى الجسمانية الغير المتناهية فلو كانت القوة الجسمانية القاسرة ازلية وهي تحرك جسما
لم تكن حركات غير متناهية فلا يحكم بشيء مبتدأ ولا يمكن ان تكون الحركة من المبدأ على ذلك التقدير
فانه لو امكن قوة جسمانية قسرية غير متناهية لامكن ان تحرك جسما وبعضه من مبدأ معين فيلزم
التفاوت قال الامام هب انه بين حركتي الجسمين تفاوتا في الجانب الغير المتناهي لكن لا يلزم
منه ان ينقطع الجسم الاكبر وانما يلزم لو كان التفاوت بالزيادة والنقصان حتى ينقطع الناقص الذي
هو غير متناه وهو ممنوع لجواز ان يكون التفاوت بالسرعة والبطء كما ان حركة الفلك الاعظم
اسرع من حركة الفلك الثوابت مع انهما غير متناهيين الجواب ان الكلام في القوة الغير المتناهية
في العدة والمدة واللازم منه تفاوت الحركتين في الجانب الغير المتناهي في المدة او العدة لا
يجوز التفاوت في السرعة والبطء الا في المدة فلو كانت القوى الجسمانية غير متناهية
في المدة وحركت جسما آخر كان زمان حركته غير متناهية لا نافي بالحركة الغير المتناهية
اللازمة لذلك واذا حركت جسما اصغر كان زمان حركته غير متناه لكن هنا الزمان
اقصر لان المعاوقة اقل والتفاوت بين الزمانين في الطول والقصر ليس الا في الجانب الغير المتناهي
فيلزم انقطاع احدهما فظهر انه لو كانت غير متناهية في المدة وحركت جسما
عددها كانه غير متناه لانه المراد بعدم تناهي القوة في العدة واذا حركت جسما اصغر تكون

عدد حركاته غير متناه الا ان هذا العدد اكثر من العدد الاول فيلزم انقطاع
فاجاب بان المحكوم عليه اي المحكوم بالتفاوت متفاوتة وهو واقع في الماضي ولا شك ان
القوة على تحريك الجزء اكثر منها على تحريك الكل فيلزم التفاوت في القوة بحسب
فانها لم يكن محققة في وقت يحكم عليه بالتفاوت ولذا لا يرد ان يعود
المحذور الذي ادعيتم لزومه من التفاوت في القوة على تحريك الكل والجزء ولما
تفاوت الا فعال فان زعم ان اللازم تفاوت في القوة وهو محذور فبين الا
مع دليل فان زعم ان اللازم المحذور هو التفاوت في الافعال عاد الاشكال وكان مراد
الامام من قوله انتم تستدلون على تفاوت في القوة بتفاوت الافعال هذا الذي ذكره
لكن في عبارته قلاقة لكون الدليل بالعكس فان مقدور القوة القوية على تحريك الكل اضعف
منها على تحريك الجزء والمعنى بطبيعته عائقة عن التحريك القسري وكلما كان العائق
اقوى كانت القوة على تحريكه اضعف بالضرورة فلا تفاوت في القوة بالكثرة
الى تحريك الكل والجزء يلزم التفاوت في الحركات الغير المتناهية واجاب
بالحال تقبل الغير المتناهي الذي ليس بمحقق موجود في الخارج الزيادة والنقصان في الوهم
بانه في العدم قابل الزيادة والنقصان وبان ذلك لا ينافي كونه غير متناه بل انما ينافي
اذا عقلنا استعداد الكمية الجسمانية واحتمل ان يكون غير متناه في الجهتين وان يكون متناهيا
في احد هما فقط والحكم بالزيادة والنقصان اذا كان غير متناه في احد الجهتين لم يكن
في الجهة الاخرى وقوله في النظر الاول احتراز عن دليل يدل على امتناع اتصافه
بالكثرة والقلة كامتناع وجود الغير المتناهي مع الشرائط المقررة عند الحكماء
فانه بدليل الا بالنظر المجرد عن ذلك ... التناهي لا انقطاع
فحاصل الاشكال ويعد ورائه ممكن ان يجاب عنه بان الكم الغير المتناهي اذا زاد او
نقص اخرى لم يكن ذلك الا في الجهة المتناهية بالضرورة واما ان معلومات الله

نا لله تنك لك شي آخر وحاصل الجواب انه هب ان الغير المتناهي لا يقبل الزيادة والنقصان
في الخارج لانه ليس بمجموع موجود في وقت من الاوقات لانه قابل لهما في الوهم ويحسب نفس الامر
لكن انه زيادة ونقصان في الجانب الغير المتناهي يمتنع في الوهم ليقع كذا في الخارج واما الغير
المتناهي فلم يمتنع وكلام الشيخ حيث قال الحوادث المتناهية لو كانت غير متناهية
يلزم ان يكون غير المتناهي قابلا للزيادة والنقصان لازدياد الحوادث كل يوم وصح ان
يقال ان المراد ان الغير المتناهي يزيد وينقص في الخارج ممنوع لان المجموع الغير المتناهي لم يتحقق
في الخارج في وقت ما وان كان المراد انه يقبل الزيادة والنقصان في نفس الامر وفي الوهم
فلا نسلم انه محال وانما يكون كذلك لو كان قبول الزيادة والنقصان في الجانب الغير المتناهي وليس كذلك
هذا الجواب في الحقيقة يصير ردا للمنع المذكور التفاوت في الحركات الغير المتناهية في الجانب الغير المتناهي
واعلم انه كما هو في الخارج كذلك في الوهم ويحسب نفس الامر لان الطبيعة لما كانت محسوسة وحكم
الوهم في المحسوسات صادق فالمقدمات المذكورة في البراهين الطبيعية لا يجب الا كونه
مأخوذة بحسب الخارج بل بحسب نفس الامر وان كانت وهمية كما في مسئلة تناهي الابعاد وفي الجزء
الذي لا يتجزى … مقدمة اذا كان شي ما يحرك جسما فلا ممانعة في ذلك الجسم
كان قبول الاكبر للتحريك مثل قبول الاصغر وهذه هي المقدمة الاولى فالقوة الطبيعية
اذا حركت جسما يكون قبول كل الجسم للتحريك مثل قبول بعضه لعدم الممانعة فيه فان
كان هناك تفاوت لا يكون الا من قبل الفاعل اعني القوى وهذه المقدمة الثانية و
التفاوت الذي بين القوى على ما بين الاجسام في الصغر والكبر لانها سارية فيها متجزية
بتجزيها وهذه المقدمة الثالثة فلو حرك جسم بقوته الطبيعية حركات غير متناهية
وحرك بعض ذلك الجسم بقوته من مبدأ واحد فالتحريكات للبعض غير متناهية وحركات
الكل اكثر بحكم التفاوت بين المحركين في الجانب الغير المتناهي وان كانت متناهية يلزم
تناهي حركات الكل ايضا لان نسبة حركة الكل الى البعض نسبة قوة الكل الى قوة البعض

وفيه ما

ونسبة الكل الى البعض نسبة المتناهي الى المتناهي وقد فرضنا حركة الكل غير متناهية هف
اكتفى الشيخ بهذا البرهان المشتمل على حصر مقصوده لان حركة الفلك ليست طبيعية
فان ارادة الفلك لا ينقسم بانقسامه لجواز ان يكون محركه ارادة امر مفارق وهو ارادة
ارادة الكل فالقوة المحركة للسماء غير متناهية بعد ما ثبت ان الحركة الدورية غير متناهية
وانها دورية والحركة الدورية هي حركة السماء وان القوة المحركة للسماء غير متناهية والقوى
الجسمانية متناهية ينتج ان القوة المحركة للسماء ليست قوة جسمانية فيكون قوة مفارقة
الا عقلا وهو الملك او نفسا والنفس المفارقة انما تحرك جسمها لتحصيل الكمالات اللائقة
بها وتحصيل الكمالات انما يكون من جهة تكون الكمالات حاصلة لها بالفعل والحق ان القوة
المحركة للسماء مفارقة عقلية اي اراد بالقوة المحركة للسماء المبادي المحركة
الذي يصدر عنه الحركة فهي قوة جسمانية او عقلية بل المراد بها شي آخر فلا بد من دلالة
الدلالة على عدم التناهي لحركة الا عدم تناهيها بحسب ذات القوة المباشرة
لامتناع صدور الحركات الغير المتناهية عن القوة الجسمانية بل بحسب قوة اخرى
ولا شك انها يجب ان تكون غير متناهية الآثار ولهذا امتنع صدور الحركات الغير المتناهية
عن القوة الجسمانية فثبت ان القوة ليست جسمانية بل مفارقة نعم يرد ان الدليل
لم يدل الا على ان الجسم السماوي متحرك بالحركة الدورية واما ان كل متحرك بالحركة
الدورية فهو جسم سماوي فمن باب ايهام العكس وهو لا يجوز ان يكون في مركز الارض
قوة يتحرك بالارادة ويكون الزمان مقدار حركتها … ان المطالب … انما
ان الحركة السماوية علة هي حصر … ان الحركة الغير المتناهية دورية
وان الحركة الدورية سماوية والمناسب … فيما قبل بانه ضرب لحق من البيان
من اثبات غاية الافلاك فانتجه عدم تناهي القوة المحركة للسماء … وبه
يحل ما استشكل على الفاضل انه لما ذكر الشيخ ان الملاصق للمحرك قوة جسمانية

انفسا لا

وبه م

والعقل محركا اولا اعترض عليه بان الحركات الجزئية الغير المتناهية اما ان تصدر عن العقل
او عن القوة الجسمانية فان صدرت عن العقل [illegible] العلة وان صدرت عن القوة الجسمانية لم يكن
العقل علة لها **والجواب** ان العقل علة غائية والقوة الجسمانية علة فاعلية [illegible]
ان محرك الفلك على الاجمال شيئان المحرك على سبيل العشق المعشوق وهو الذي يكون الحركة لاجله
الثاني ما يحرك على سبيل التسخير وهو الذي يكون الحركة منه وذلك المحرك لا يجوز ان يكون هو
المباشر للحركة فانه بعيد عن التغير ولا كذلك المباشر للحركة متغير مستكمل فلا يكون الحركة منه [illegible]
[illegible] على سبيل التشوق واما محرك الفلك على سبيل التحريك فبواسطة بعيد عقلي على وجه العشق
للحركة وسطها هو نفس غير مفارقة عن المادة متعلقة بالفلك على وجه التدبير ويكون لها تصورات
وما [illegible] من تصوراتها الجزئية التي [illegible] المعاونة من قوتها المتخيلة [illegible]
[illegible] للاوضاع الجزئية و[illegible] الحركات الجزئية [illegible] هكذا [illegible] الحق
مقاصد القوم وفيه [illegible] على الجواب اي [illegible] ان المباشر لتحريك السماء لو كان جسمانيا
كانت متناهية التحريك [illegible] صدور الحركات الغير المتناهية عنها على سبيل الاستقلال
وليس كذلك [illegible] من العقل المفارق [illegible] وتنفعل بحسب ذلك انفعالات
غير متناهية وبواسطة تلك الانفعالات تقوى على حركات غير متناهية وانا [illegible]
[illegible] لا يكون [illegible] فانها لو كانت قارة لزم بقاء الحركة بعينها [illegible] ان الاول
ان القوى [illegible] من المفارق وصدور الحركات الغير المتناهية بحسب ذلك [illegible]
من الفلك حركات متعددة وقد تبين من قبل ان الحركات المتعددة لا تحفظ الزمان ففيهما تناقض
بيان ذلك انه اذا [illegible] من الفلك حركات متعددة فاما ان يكون بين كل حركتين حد هو نهاية
احديهما وبداية الاخرى [illegible] الحركات [illegible] حدود [illegible] فلا تحفظ الزمان واما ان لا يكون بين
تلك الحركات حدود [illegible] لا يكون حركات متعددة بل حركة واحدة **الشيخ** انا نعني [illegible]
الانفعال صورة النفس لانه يمكن ان [illegible] لو صح الدليل على الحركات الغير المتناهية

لو كان على سبيل [illegible] لانه اذا فرض كل القوة محركة بحسب الاسباب [illegible] حركات غير متناهية
من مبدأ مفروض وبعضها محركا لذلك يكون تحريك البعض اقل من تحريك الكل فيكون متناهيا
والجواب ان هذا انما يلزم لو كان [illegible] يستعد بعض القوة لمثل الانفعالات الواردة على جميع القوة
[illegible] و**اعترض** [illegible] بوجهين الاول ان الامور الحادثة في النفس الجسمانية امور متغيرة [illegible] ان
الثابت لا يكون علة للمتغير لامتناع تخلف المعلول عن العلة فلا يكون معلولة للعقل فان جاز
ذلك فليجز استناد الحركة الجزئية الى العقل **الثاني** لو جاز صدور الحركات الغير المتناهية عن القوى
الجسمانية الفلكية بواسطة الانفعالات [illegible] لا يجوز مثله في سائر القوى [illegible] لم يكن القطع بانه شيء من
القوى الجسمانية بانها لا تقوى على افعال غير متناهية [illegible] اشارة الى هذا الوجه اذ لو جاز
صدور [illegible] في النفس الجسمانية عن العقل لم يكن القطع **والجواب** عن الاول ان الحركة لا يجوز
ان تصدر عن العقل [illegible] لان مباشر الحركة هي النفس لا العقل لانه ليس بمستكمل والمتغير
انما يصدر عن العقل بسبب الحركة الدائمة حتى يكون هناك [illegible] من [illegible]
من الاخرى [illegible] الانفعالات الواردة على القوة الجسمانية [illegible] الحركات
فكل حركة تعد القوة الجسمانية لحالة انفعالية صادرة عن العقل [illegible] الانفعالية
تعدها لاصدار حركة لاحقة وهذا كما اذا قطعنا حدا من حدود المسافة و[illegible]
اخر [illegible] قطعة قطعناه ثم تخيلنا قطع [illegible] وهكذا فكل حركة سابقة
[illegible] التخيل [illegible] والتخيل علة لحركة لاحقة **قوله** وللمحرك الاول [illegible] يحتاج الى محرك اخر
لانه اذا كان شيء محركا [illegible] يحتاج الى محرك [illegible] محرك بنفسه [illegible]
[illegible] واما [illegible] فذلك المحرك ان كان متحركا يلزم احتياجه الى محرك اخر
وهكذا حتى ينتهي الى محرك غير متحرك [illegible] وذلك المحرك هو المبدأ الاول [illegible] والعقل الاول
وعداه من المحركين متحركة [illegible] الذي [illegible] حركات الافلاك [illegible]
[illegible] لما ذهبوا اليه [illegible] المبدأ الاول [illegible] حركات الافلاك متحركا [illegible] بالذات او
بالعرض والنفس والعقل ليس [illegible] بالذات [illegible] في تحريك الافلاك

فاعضد محركات الافلاك في العقول المجردة ايضا **واعترض** [illegible] على هذا الحكم بقوله وذلك غير واجب
وتقريره انه لا يلزم ان يكون المحرك [illegible] فاعلا وقابلا [illegible] ان يكون محركا من جهتين
[illegible] محركه من حيث انه عقل [illegible] من جهة انها حالة في المادة وكيف لا يكون
محركا نفسها [illegible] المحرك بالعرض وهو محرك المحرك بالذات لكن محرك المتحرك بالذات اعني الفلك
هي [illegible] فيكون محركها من حيث تحرك بالعرض [illegible] كما ان الطبيعة العنصرية محركة
وتحركه [illegible] بالحركة العرضية [illegible] **واعلم** ان [illegible] قوله وهذا
هو الذي [illegible]
واسمها [illegible] عقول مفارقة [illegible] نفوس مفارقة
لما تقدم من [illegible] **قوله** [illegible]
لا يمكن ان يكون جسما بل هو عقل [illegible] الدليل [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] فالموجود اما ان يكون في موضوع وهو العرض او لا يكون في موضوع وهو الجوهر
[illegible] اما ان يكون حالا وهو الصورة او محلا وهو الهيولى او مركبا من الحال والمحل وهو الجسم
او لا حالا ولا محلا [illegible] فان كان متعلقا بالجسم [illegible] فهو النفس والا فهو العقل اذا ثبت
هذا فنقول المبدأ الاول لا يجوز ان يكون عرضا لان [illegible]
[illegible] الجوهر [illegible] والصورة [illegible]
[illegible] امتناع ان يكون [illegible] منها علة للاخر [illegible]
[illegible] المادة [illegible] وكذا المادة لو كانت علة للصورة كانت
[illegible] قابلة فاعلة [illegible] الى المادة [illegible]
ان صدر عنه شيء [illegible] الموجودات [illegible]
وقد ثبت ان [illegible] المادة [illegible] المادة موجودة قبل وجودها [illegible]
[illegible] المبدأ الاول [illegible] **وفيه نظر** [illegible] انا نختار انه لا يصدر [illegible]

النفس [illegible] انتظام الموجودات [illegible] لا يجوز ان يصدر عن المبدأ الاول بشرط وجود [illegible]
آخر [illegible] النفس لا بد من دليل ان [illegible] افعال النفس محتاجة الى المادة
ان اردتم ان جميع افعالها كذلك [illegible]
[illegible] بان المراد بالنفس هو الذي يتوقف جميع افعاله على الآلة فان العقل انما
جميع افعاله على الآلة فان العقل انما يتوقف [illegible] على وجود المادة [illegible]
[illegible] النفس [illegible] العقل [illegible]
[illegible] موجودة [illegible] بالعقل [illegible] الجوهرية [illegible]
[illegible] بالعقل [illegible]
قوله [illegible] العلوم الرياضية [illegible] الاجسام [illegible]
احوال الموجودات [illegible] والعلم [illegible] والكثرة [illegible]
حتى [illegible] القائلين [illegible]
[illegible]
والكل [illegible] الدلالة الثابتة على [illegible] حركة الكوكب بنفسه [illegible]
[illegible] عطارد [illegible]
[illegible] حركة [illegible] الكوكب [illegible]
[illegible] الجسم الواحد بالذات الى جهتين مختلفتين [illegible]
الى جهة [illegible] الى جهتين [illegible]
[illegible] الى جهتين [illegible] في الجهة [illegible] حركتين
مختلفتين [illegible] حركة واحدة [illegible] من حركتين [illegible]
الى جهة واحدة [illegible] حركة واحدة [illegible] جهتين [illegible] حركتين
[illegible] ليس [illegible] ان يكون الحركة الواحدة [illegible]

وكونه وحصوله في الجهة انما هو باعتبار تلك الحركة الواحدة لا بحسب حركتين وليتحقق الموضوع
بالعرض قلنا لا نسلم ان المتحرك بالعرض يحصل له حالة مخصوصة هي الحركة فان الجالس في السفينة
له تلك الحالة العارضة للسفينة حتى ينتقل من مكانه كما تنتقل السفينة من مكانها الا ان النزول حالته
المخصوصة بسبب حال السفينة تبدل الاوضاع واينه لتبدل الاوضاع واينه وليس ان المتحرك بالذات
توجها الى الجهة اعني ميله اليها سواء كان ميلا طبيعيا او قسريا او اراديا وهذا الميل لا يوجد في
المتحرك بالعرض فانه واصحابنا الحركة بمعنى الحركة ولا شك ان الجسم ينتقل الا موضعا لكن تلك
الحركة عارضة لنا من ارادة ولو ارادة منا الجسم في الحركة موجودة في المتحرك بالذات دون المتحرك
بالعرض ثم نسلم ان الحركة بالعرض ليس بمعنى الحركة بالذات فجاز ان يكون المتحرك بالعرض
بالذات كما ان راكب السفينة يتحرك لنفسه سواء كانت الحركتان الى جهة واحدة او الى جهتين لكن
وهما انا اذا فرضنا دائرة تحيط بمحدبها الحاوية للاخرى وهما متحركان الى جهة واحدة
واصدة وسط الدائرة المحوية نقطة في وسط السماء انصف النهار فتلك النقطة لا بد ان
يكون دائما في نصف النهار لان المحوي لا يحركها الى جهة الشرق درجة فقد اعادها الحاوي
الى جهة الغرب مع ان تلك النقطة تحت نقطة الدائرة المحوية وما ينقاطعها قطعي وان العكس
لحركتهما بالضرورة ولو بطل ان يكون النقطة في جهة الشرق تارة وفي جهة الغرب اخرى
الفضلاء من معتقد بقوله فيما هذا الشكل كل متحرك حركة حركة حقيقية وهي قطع المسافة
التي يتحرك عليها وحركة اضافية اي بالاضافة الى نقطة فرضت خارجة عن المسافة
زاوية لمسافة حركتها عندها او نقطة المحوي واذا كانت الحركة الذاتية في نفسها الا يحدث زاوية
بالنسبة الى النقاط الخارجة عن ملاحظها الا ومنها ما يتحرك بالحركتين ساوية لها هذا الا
او ساكنة ولفكر منها اعدال وبما وضح **المحوي** عن الا كل الا مام ان الحركة الى جهة انما
تستلزم الحصول منها اذا كانت وحدها فاذا كان مع حركة اخرى فلا يلزم الحصول في الجهة المتحرك بحسب
تركيب الحركتين حتى ان الكون في الحركتين لو تجرد عن الاخرى كانت متأدية الى الجهة الموجه

اليها فانا اذا فرضنا واحدا على خشبة وهو والخشبة يتحركان بالحركة كما سويا فاذا كان
راس الخشبة محاذيا بالنقطة وانتقل الخشبة من تلك الموازات مثلا ذراعا او تحرك الشخص
من راس الخشبة ليقطع ذراعا والموازاة باقية كما كانت وهكذا اذا تحرك الخشبة مائة ذراع
الشخص الحاصل فيها اذا لو تحركت الخشبة فقط او كانت حركة الشخص فقط لا تخرج الشخص
الى جهة الحركة فلو انعكاسها هنا عن الشخص الى جهة بحسب تركيب الحركتين **ثم** اذا فرضنا جسما
يصيدها متحركا بالقسر وهذا البرهان طريقان احدهما المعينة والاخر ما يجيء بعد ذلك في الكتاب ان
الحاوي اذا كان علة المحوي فكما حال المحوي مع الحاوي الامكان لا يوجب الا وجود بعد
العلة ووجودها فلم يكن حاصلا معه بل اللذة لكونه معها لكانه لكن وجود المحوي مع
الحاوي فلما كان وجود المحوي غيرها اجب مع وجود الحاوي فليخ الا لا يمكن عدم الخلاء ما حاجة
الحاوي او غيره واجب فلما كان واجبا او وجود الحاوي وفرضنا انه يمكن عدم الخلاء
مع وجوب الحاوي فيه ويمكن فيه ويصح ولا يصح الاول فلا شك استثنائيا هكذا لوكان
الحاوي علة المحوي معه ممكنا وكنا بالمقدم مثله اما الملازمة فلان وجوب المعلول بعد
محال مع العلة الا انها الاحجة واما بطلان التالي فلان عدم الخلاء مع وجود المحوي على تلك
فلو كان المحوي ممكنا مع الحاوي كان عدم الخلاء ليس ممكنا وهو محال لم يشرح المتن الا
الطريق وبيانه بعد تلك مقدمات **اولها** ان الجسم لا يكون علة موجودة الا بعد كونه شخصا
لانه ما لم يتشخص لم يوجد وما لم يوجد لم يوجد ولوطلق هذه المقدمة غير مقيد
لكان اولى لعدم اختصاص الحكم بالجسم فان كل شيء يتوقف على ان يكون علة
او بعد تشخصها سواء كان جسما او غيره **ثانيها** ان وجوب المعلول بعد وجوب العلة
العلة ووجودها ضرورة ان العلة يجب اولا ثم يجب فيجب المعلول فقد وجب
ولم يجب المعلول بعد ذلك وما لم يجب لم يكن من شانه الوجوب بعد ذلك فيكون حال
المعلول مع العلة الامكان **ثالثها** ان الشيئين اذا كان بينهما معية بلا ترتيب لا يكون

في الامكان والوجوب لانه لو وجب احدهما وامكن الاخر امكن انفكاكهما فلا تلازم بينهما او تركيب الدليل
بعد هذا لكن المقدمة الثالثة منقوضة بالواجب ومعلوله فانهما متخالفان بالوجوب
والامكان مع تلازمهما لانه لا يصح ... البرهان ان المتلازمين في الوجوب مطلقا مثل
المقدمتين عدم اختلافهما في الوجوب مع ثالث فانه لو وجب احدهما مع ثالث ولم يجب الاخر معه
امكن انفكاك احدهما عن الاخر بالضرورة فلا تلازم بينهما وعلى هذا لا ينتقض لانا نقول الدلالة مشتركة
فكما لا يجوز ان يختلف حال المتلازمين مع ثالث في الوجوب والامكان كذلك لا يجوز ان يختلف حالهما
في نفسهما ضرورة انه لو وجب احدهما ولم يجب الاخر مع وجوبه لكن انفكاك احدهما عن الاخر
فالمراد لا يبقى الا وجوب عدم الاختلاف مطلقا سواء كان مع ثالث او في انفسهما ... ذكرنا ...
ويمكن ان يجاب عن النقض بان المراد بالوجوب ما هو اعم من الوجوب بالذات وبالغير والمراد بالامكان
صرف الامكان سالم الطرفين الى الوجوب والوجوب من الطرفان الشيئين اذا كانا متلازمين وكل
منهما اذا وجب الاخر مطلقا فانه لو ... على صرافة الامكان لتحقق الانفكاك بينهما قطعا
وهذا هو المستعمل في البرهان فان عدم الخلاء كان مع وجود المحوي معية تلازمية
فكان عدم الخلاء واجبا مع وجوب الحاوي يلزم ان يكون وجود المحوي ليس مع وجوبه على
صرافة الامكان **فان قلت** لما وجب الا تخالف المتلازمان في الوجوب مطلقا وجب ان لا يتخالفا
في الوجوب بالذات ايضا فانه لو وجب احدهما بالذات والاخر واجب بالغير لامكن
ارتفاعه وامتنع ارتفاعه وامتنع ارتفاع الواجب بالذات ومن البين ان الشيئين
اذا امكن ارتفاع احدهما وامكن ارتفاع الاخر امكن الانفكاك بينهما فلا تلازم كما
اذا تحقق الانفكاك **نقول** انه ارتفاع الاخر نظرا الى ذاته انما يقتضي جواز الانفكاك
لو امكن ارتفاعه نظرا الى الاخر ... فان ... المترتب على ... العلة ... هذه
المقدمة ... البرهان الذي ذكر ان لو كان الحاوي علة المحوي لتقدم بالوجوب عليه
فقد يجب الحاوي ولم يجب المحوي بعد لكن المحوي هو الذي لا يتقرر الحاوي الا اذا

عدمه

اذا لم يجب لا يتقرر الحاوي لم يجب عدم الخلاء بالضرورة وسيبين الشيخ لزوم الخلف مع
هذه المقدمات في جواب السؤال الاول فهو احتياج الى تلك المقدمة واما قوله ... وجوب
المحوي وعدم الخلاء معا فالمراد المعية في الوجوب وعدمه لا في الوجود والعدم كما تخيله ... وجوب
فليس الخلاء الا ان وجوب المحوي اذا لم يجب لم يجب عدم الخلاء وبتغير بان عدم الخلاء مع وجوب
وجود المحوي فان وجوب عدم الخلاء اذا استلزم وجوب المحوي كان عدم وجوب المحوي مستلزما
لعدم وجوب الخلاء بحكم عكس النقيض الذي لو صحت الدلالة يلزم ان لا يكون للحاوي وجوب وجود
لانه لو كان للحاوي وجوب وجود ... الا ان يكون معه وجوب المحوي او امكانه واياما
كان يكون مع وجوب الحاوي الخلاء ... اما على تقدير الامكان فظ واما على تقدير الوجوب
فلانه لا يكون واجبا لذاته بل واجبا لغيره والوجوب بالغير مستلزم للامكان ومعية الملزوم
مستلزمة لمعية اللازم فيكون مع وجوب الحاوي ووجوده امكان المحوي فلا يجب وجود
ما يلزم منه امكان الخلاء لانا نقول لا نسلم استلزام معية الملزوم لمعية اللازم و
انما يكون كذلك لو لم يكن متقدما على الملزوم لكن الامكان متقدم على الوجوب والمتقدم
على الملزوم لا يجب ان يكون معه وهو ظ **الطريق الثاني** في تقرير البرهان طريق التقدم
والتأخر وهو انه لو كان الحاوي علة للمحوي لزم ان يكون عدم الخلاء ممكنا والتالي باطل
بيان الملازمة ان الحاوي يكون متقدما بالذات على المحوي والمحوي مع عدم الخلاء والمتقدم
على الشيء متقدم على ما معه فيكون عدم الخلاء متأخرا عن الحاوي والمتأخر عن الشيء موقوف عليه
وكل ما هو موقوف على الشيء ممكن لذاته فيكون عدم الخلاء ممكنا وانه مح وهذا الطريق
غير مطابق لما في المتن لخلوه عن معية امكان المحوي والحاوي واحتياجه الى جامع المتأخر
متأخر **وهذا بيان** ان عدم الخلاء ممتنع لذاته يريد تحقق التلازم بين وجود المحوي وعدم
الخلاء فان لم تحقق معنى الممتنع لذاته ... في هذا البيان واتم بطريق التمثيل اولا
مفهوم تصور الممتنع لذاته فقد ... فليس ... اختصاص بالخلاء بل كل ممتنع لذاته

قوله

فليس معنى الممتنع لذاته ان لذاته اقتضى العدم بل معناه شيء يتصوره العقل ويجزم بعدم
لحسب تصوره معين نظر الى الغير وان جاز توقف حكمه بالعدم على وسط واليه اشار بايراد
صيغة الجهة حيث قال يتصوره العقل المقتضي لاستلزام وجوده احترازا عن الممتنع بالغير فان
العقل لا يحكم بعدمه بمجرد صورته العقلية بل بالنظر الى الغير ولهذا التحقيق يضمحل ما عسى يختلج
الوهم من ان ما اثبت بالبرهان عدم الخلاء وامتناعه لذاته فلان فان الذي دل على عدمه هو
انه لو وجد الخلاء لكان فيكون في المادة فلم يكن خلاء فوجوده يستلزم عدمه وما يكون كذلك يكون
ممتنعا لذاته لانا لما نظرنا الى ذاته مع قطع النظر الى الغير لزم منه والممتنع بالغير وان جاز
استلزامه المحال الا ان استلزامه للمحال انما يكون بالنظر الى ذلك الغير لا بالنظر الى ذاته وبهذا شريك
البارئ فان دليل الوحدانية كما دل على عدمه دل على امتناعه لذاته فانه يستلزم الشريك
المحال بالنظر الى ذاته فقد ظهر ان معنى قولنا الخلاء ممتنع لذاته ان ما يتصوره العقل من
الخلاء يحكم عليه بانه ممتنع الوجود في الخارج بالنظر الى ذلك المتصور لا بالنظر الى الغير وكذا معنى
الواجب لذاته ليس الا ان ذاته اقتضى وجوده بل انه شيء يتصوره العقل ويحكم عليه بالوجود
من حيث ذاته لا بالنظر الى الغير بخلاف الممكن لذاته فان العقل لا يحكم بوجوده ولا بعدمه
الا باعتبار وجود علته او عدمها اذا تقرر ذلك فنقول شيء يتصوره العقل ويسميه بالخلاء
وعدم الخلاء عبارة عن نفي ذلك المتصور كما في عدم الانسان مثلا فانه نفي الموجود في الخارج
نفيا عدميا خارجيا الا ان عدم الخلاء عدم في الخارج لموجود عقلا وعدم الانسان عدم
في الخارج لموجود عقلا وعدم الانسان عدم في الخارج لموجود خارجي فمع وجود هذا المحوي من
حيث انه يلزمه نفي ذلك المتصور قطعا ومتى انتفى ذلك المتصور يلزم وجود المحوي من
حيث انه ملاء فوجود المحوي وعدم الخلاء متلازمان في نفس الامر وليس المراد من كونه في
المتلازمين للتصور التلازم في العقل اذ لا تلازم بحسب العقل على ما لا يخفى وعلى تقدير التلازم
في العقل اذ لا تلازم فهو ليس مقدمة البرهان فان المقدمة هو كونهما متلازمين في

الوجوه

الوجود يجب لا من نفسه بل المراد المبالغة في عدم التحقق على المحوي تابع في غيره والتجاذب
وفي التقييد بقوله من حيث هو فائدتان **الاولى** ان هذا التلازم لا بد فيه من اعتبار الحاوي
فان المحوي لا يستلزم من حيث ذاته نفي الخلاء بل من حيث انه محدد بالحاوي فان
الخلاء هو المكان الخالي كما ان الملاء هو المكان المملو فيجب اعتبار سطح الحاوي في مفهومه تارة خلاء و تارة
ملاء واما نفس الجسم فلا يستلزم الخلاء ولا الملاء فان الحاوي جسم لا ملاء ولا خلاء اذ لا مكان له
فاستلزام المحوي نفي الخلاء ليس الا من حيث انه يملأ المكان هذا ما سمعناه واشعر كلامه **وفيه بحث**
لان عدم الخلاء وهو عدم المكان الخالي اما بعدم المكان او بوجود الملاء فاستلزام المحوي
لعدم الخلاء لا ينحصر في حيثية الملاء فانه لو فرض المحوي على تقدير عدم سطح الحاوي ليتم **الثاني**
انه دفع سؤال وهو ان الخلاء عدم المحوي نفي العدم عدم العدم فيكون ثبوتيا فعدم الخلاء وهو نفس
المحوي فالقول بان المحوي مع عدم الخلاء بمنزلة القول بان الشيء مع نفسه وجوابه انا لا نم ان الخلاء
انا هو نفي المحوي من حيث انه ملاء ووصف المحوي باعتبار مكانه وكان قوله المقارن المغاير
هو نفي ما يتصوره اي من الخلاء بنفسه على هذا فانه يدل على ان عدم الخلاء يجري مجرى المحوي
تقارب معنيهما **قوله** واذ الحقق هنا شيء فقط ما يمكن ان يتشكك به هنا الشك لما انقض على
الثالثة بان تحقق وجود المحوي مع عدم الخلاء معية بلا زمنية وهما لو تغايرا في الوجوب لان عدم
الخلاء واجب بالذات ووجود المحوي واجب بالغير او معارضة في المقدمة القائلة بالتلازم
وجود المحوي ليس مع عدم الخلاء معية بلا زمنية لانه لو تلازما لزم اتحادهما في الوجوب
لكن ليس او في المقدمة الحاكمة باستناع الخلاء فان وجوب عدم الخلاء بالذات مع وجوب المحوي
بالغير مما لا يجتمعا والحق ثابت بيان المنافاة انهما معا معية بلا زمنية والمتلازمان
ان يجتمعا في الوجوب وهذا التقرير ما لحق على ما في الشرح **راجعا** بان المعية التلازمية بين
وجود المحوي انما هي بين عدم عليه الحاوي والمحوي على هذا التقدير ليس واجب بالغير بل ممتنع
وانما كان التلازم بينهما على التقدير لانه اذا كان الحاوي علة للمحوي كان متقدما على المحوي

(margin:) من عدم المحوي من عدم الخلاء من عدم المحوي من عدم الخلاء م

متحدًا لكلام فمتى عدم الخلاء يلزم وجه المحوي متى وجد المحوي يلزم عدم الخلاء مطلقا اما اذا كان وجه
لم يكن الحاوي علة فعدم الخلاء لا يستلزم وجه المحوي لجواز كون الحاوي والمحوي معلولي علة ثالثة بل
انا نفرض لعدم المحوي من حيث انه محوي وملاء بل بغرض محيط لا حشو له لنفرض هذا الابعاد
التي هي الخلاء فان العدم المحوي لم يخل في ذلك وجه المحوي لا يستلزم عدم الخلاء من حيث انه متحد بسطح
الحاوي كما سبق بيانه فتنبه بقوله لا لكونه ذلك العنبر الذي يفيد وجه المحوي اه على المقدمتين
اما المقدمة الاولى فهو ان التلازم على تقدير العلة فمنطوق هذا الكلام واما على المقدمة الثانية
وهي ان لا تلازم على تقدير عدم العلية فمفهوم الحصر قوله هو الذي في معنى الكلام
ان الحاوي الذي فرض علة المحوي هو الذي جعل المحوي بحيث يكون عدم الخلاء لما ذكر
اي بمعنى عدم الخلاء عدم المقتضي للخلاء وتصور الخلاء لو لم يكن الا باعتبار الحاوي فاذا
لم يكن الحاوي الحقيقي لم يكن لعدم الخلاء مع المحوي اعتبار ثم قال ولذلك حكم بامتناع انا
للمحوي اي لكنا عدم الخلاء مع وجه المحوي على تقدير علية الحاوي استغرق ان يكون علة للمحوي
لان المحوي ح يكون ممكنا والحاوي فيلزم امكان الخلاء وعند هذا تم الجواب لان الجواب
انما يتم بثلث مقدمات المقدمتان المتقدمة المنبه عليهما والمقدمة الثالثة ان المحوي على ذلك
التقدير ممتنع وقد نبه عليها بقوله ولذلك حكم بامتناع افادته لانه متى استغرق ان يكون
الحاوي علة للمحوي استغرق وجوب المحوي مع كونه معلولا للحاوي لم يصح هذا الكلام
الحاصل وانما وجهنا ذلك لانه لو اجرى على ظاهره لم تم قوله ولذلك حكم مع قوله
اي اصل لا حاصل له لانه يكفي ان يبقى العنبر الذي يفيد وجه المحوي هو الذي يفيد معية مع
الخلاء والمحوي انما يكون واجبا بغيره اذا لم يكن معلولا للحاوي وتوجيه هذا
الجواب انما يظهر بالاستغناء ثم نقول ان يراد بالمعية التلازم بين عدم الخلاء ووجه
المحوي المعنى في نفس الامر او على تقدير علية الحاوي والاول مم والثاني مسلم لكن
التقدير ممنوع ولا ارتياب في انه لا اقتصار على هذا المنع كما في الجواب الا انه

معد ومن فكون الخلاء
اي معد وما فان الخلاء
لا يتعرض لعدم المحوي

حتى المقام بيانا لكون المعية التلازم بينها انما هي على التقدير من وجهين ان ما ذكره في
ذلك البيان لا يدل على ان وجود المحوي مع الخلاء في استلزام وجوب المحوي لعدم الخلاء بل
على ان تصور الخلاء يتوقف على تصور قطع الحاوي ولا يلزم منه الا ان التصديق باستلزام
وجوب المحوي لعدم الخلاء يتوقف على تصور الحاوي والظاهر ان مراده التلازم من بيانه عينه
والثاني ان حق التلازم انما هو على التقدير لان التلازم عبارة عن استلزام عدم
الخلاء وجوب المحوي واستلزام وجوب المحوي لعدم الخلاء وهذا الاستلزام وان لم يتوقف على ذلك
التقدير لكن استلزام عدم الخلاء لوجوب المحوي يتوقف عليه كما بين فيكون التلازم متوقفا
على التقدير ايضا ثم ان التلازم بينهما متحقق على تقدير تحقق الحاوي سواء كان علة اولا
فالسؤال ان اختص بحال عدم العلية لم يندفع بما ذكره لتحقق المعية في نفس الامر
واختلافهما في الوجوب فان قلت اذا كانا معا على تقدير تحقق الحاوي والمحوي ممكن لم يكن عدم
الخلاء فيقول ان مع عدم الخلاء انما يستلزم لو كان مع المحوي مع وجوب الحاوي وبسط لكون
بالامكان مع امكانه ووجوبه مع وجوبه والصواب في الجواب ان اعادة المتلازمين انما يجب في مطلق
الوجوب لا في الوجوب الكائن وقد سبق بانه لو علم ان الكل الحقيقي للحاوي يجب على مطلق
المحوي بل المحوي المعين والمحوي الحقيقي وانا استلزم عدم الخلاء الا ان عدم الخلاء لا يستلزم
المحوي المعين فلا يتحقق التلازم على ذلك التقدير ايضا ولو قيل وجب الحاوي ولم يجب المحوي
مع ان التلازم لم يجب الا فما يكون الخلاء مع المحوي الملاء المخصوص ولا يلزم من عدم وجوب الملاء
المخصوص عدم وجوب الخلاء قوله فانا اذا رتبناهما كليا وجعلنا الحكم اذا اعتبرت حال المع
مع العلة [illegible] الاولى هنا كليا فان المقدمة الاولى [illegible] مع الحاوي الا انا [illegible] وهو جزئي
انما ذكر الثاني كليا [illegible] الجزئي [illegible] اذا اثبت [illegible] الجزئي [illegible] كلية
ان اخذت [illegible] قلت يجب ان يكون مراده المعلول والعلة الحاوي [illegible] على
المع والعلة [illegible] لم ينتظم الكلام [illegible] فانه اذا قال فكان الحاوي علة المحوي كان [illegible] مع

مع وجوب الحاوي

علاوه كان كلاما غير منتظم ومع انتظامه لم يكن مقدمة لزوميه ولا اتفاقية لادخل
لها في القياس الاستثنائي **فنقول** الشرطية المراد ذلك الا انه غير عنه بالقضية
الكلية بتقييد الجزء وكانه يقال لو كان الحاوي علة للمحوي كان حال المحوي مع الحاوي كذلك
لان المحوي مع ح وحال الم مع العلة الامكان فيكون حال المحوي مع الحاوي الامكان فقوله
استثناء الكل اي مستلزم لاستثناء الكل المقصود من ايراد الكلي الجزئي استثناء جزئيا الا انه
محل تفصيله قوله والوجه دفعه اشاره الى المقدمة الثالثة لان العلة المعية الثابتة بين
المحوي والحاوي انما اتفاقية لا وجه لها تفصيله فصرح به والحاصل ان الشيخ اورد التالي
كليا وكنى به عن الجزئي ثم استثنى التالي بالمجمل وصرح بالكلي جزئيا اورد تفصيل استثنائه

قوله والحق الاقتصار على ما قرره لم يقرر الشيخ في الكلام الاول ان حال المع مع العلة
الامكان وهنا الفقير غير اعتبار كون العلة الحاوي لا تفيد المعية بين المع وعدم الخلاء فانه
لم يعرض على المدعي نفي الخلاء ولا عن منع الملازمة فيكون المع نفي الخلاء وبالعكس وكيف ولو كان
امكان المع مع العلة مقارنة المع مع عدم الخلاء لاستلزم اسناد كل جسم علة لانه لما كان كل
جسم مع عدم الخلاء وحاله مع ملته الامكان فيلزم امكان الخلاء لان امكان اصل التلازم
يستلزم امكان الاخر في الاجسام بتقييد العلة يكون حادثا عنده لمكان المع فلئن قلت لم لا يكون
المراد بقوله حال المع مع العلة الامكان ان حال المحوي مع الحاوي الامكان او يكون المراد مطلق المع والعلة
فان كان المراد المطلق لم يتحقق الملازمة ولا اتفاقه لا يفيد في القياس الاستثنائي وان كان
المراد المحوي والحاوي فاعادة هذا الكلام يكون تكريرا قطعا **منع** لا شك ان معنى الاولى
هل المحوي والحاوي لكن عبر عنها بالعبارة الكلية وهي العلة والمع المفروض المذكور فرعا
اوهم ذلك ان المعية الثابتة بين وجود المحوي وعدم الخلاء في مطلق العلية والمعلولية
فصرح بتخصيص العلة تنبيها على ان مناطها هو كون العلة الحاوي لا مطلق العلة والمعلول
ثم كان الاولى ان يقول على هذا الشرط المعتبر في القياس الاستثنائي المقدمة للعلية بالحاوي
لكن قدم استثناء التالي عليها ففيه سوء ترتيب **فاما** بانه ان لم اصل نظم الكلام قدر هنا

رسوب

ضوابط شرطيه على الاستثنائيه حتى كان الشيخ عقد الشرطيه مطلقا ولا ثم اوردها مقيدة بمعية
ثم ذكر الاستثناء مجملا ثم مفصلا فانتظم الكلام انتظاما حسنا وبهذا وقع ذلك التغيير من طغيان
قلم الناسخ **قوله** واما اعتراض بعض افاضل الشراح يرد على الدليل بطريق النقض المذكور
بان الحاوي لو كان علة للمحوي لكان متقدما عليه والتالي باطل لان وجود المحوي مع عدم
عدم الخلاء مع الحاوي لانه واجب لذاته لا يتاخر عن شيء وما مع المتقدم مع وجود المحوي
الحاوي فيستحيل ان يتاخر عنه ولان الحاوي متقدم على المحوي الذي هو مع عدم الخلاء
المتقدم على المع متقدم لا مستقيما مع عدم الخلاء فيكون عدم الخلاء ممكنا **ثم** اعترض على الطريق الثاني
بالنقض ايضا وتوجيه اعتراضه ظاهر واما الشارح فلم يوجه الدليل الا بطريق المعية ولم يتعرض لنقضه
القائل بان ما مع المتاخر متاخرة والكلام فيها اليها فليت شعري كيف يورد الاعتراض
على ما وجهه شعل كلامه بان يزد الفقيه عن توجيه الكلام او عرض على خطبة الامام **قوله** لكنه لم
يعلل بذلك لانه كونه غير مذهوب اليه توهم انه انما يكون معللا بالشرف وجبا ان يكون كذلك
قوله ولعلك تقول احساد علة الجسم السماوي تقريره انك تجعل الحاوي وعدم المحوي
مستتبعا علة فيكون الحاوي متقدما على المحوي لان ما مع المتقدم متقدم وفي كونه مع الحاوي
الامكان المحوي فيلزم امكان الخلاء كما لزم على تقدير كون الحاوي علة اجاب بان الحاوي اذا كان
علة للمحوي كان سابقا على المحوي بحسب الوجود السابق للمحوي مع الامكان فلا يجب ما معه بالذات
ممكن الخلاء وهذه هي الطريقة التي اشرنا اليها فيما سلف مستغنية عن التعرض للمعية
بين عدم الخلاء ووجود المحوي وكان علة المحوي لم يلزم ان يتقدم على المحوي
لان يتقدم علة المحوي عليه ليس الا بالذات بكونه ما معه متقدما عليه بل بالذات والعلية
وما معها وهو الحاوي ليس بعلة فلا يلزم تقدمه عليه وقرر الامام في قوله واما التقدم كذا
فانما يكون للعلة لا لما ليس بعلة لان التقدم الذاتي ينقسم الى التقدم بالطبع كتقدم الواحد
على الاثنين والى التقدم بالعلية كتقدم حركة اليد على حركة المفتاح فحصره التقدم الذاتي

في العلية ليس بجيد لم يكن لانه يقتضي ان تابع العلة لا يجب ان يكون متقدما بالعلية ولكن لا ان يكون متقدما بالطبع فاذا كان الحاوي متقدما بالطبع على المحوي غير متصور **وفيه نظر** لان المحوي الحاوي لعله يكون محتاجا الى شيء بالدوح [illegible] سؤال وعندي ان هذا الوهم ليس بحق لانا كلام على سند المنع فاما جواب الشيخ فليس الا ان لا نسلم ان ما مع علة المحوي يجب ان يكون متقدما وانما يلزم تقدمه لو كان متقدم العلة على المحوي بالزمان ولكن ليس بالذات والتقدم الذاتي للعلة المحوي انما هو من جهة عليته ولا يلزم ان ما ليس بعلة متقدما بالذات وان كان مع العلة في الحصول بانه لا يجوز ان متقدم ما مع العلة بالطبع فهو خارج عن الحق فيه قطعا وهذا السؤال اورده في فصل آخر بعبارة اخرى وهي ان تقرن وجوب الحاوي مع وجوب علة المحوي مع الحاوي وبين المحذور المذكور وبحكاية امكان المحوي انما يكون مع وجوب علة العلة واما وجوب الحاوي فلم لم يكن علة لم يلزم ان يكون معه امكان المحوي وقاله ولكن كلاهما من بعد مع ومنع بعد جواب سؤال للقائل المحوي انما هو ممكن بالقياس الى علته ولا يلزم منه امكان الخلاء وانما يلزم لو كان للحاوي بمعنى المحوي وكان قبل سيلا وجوب المحوي بعد علته وعليه مع وجوب الحاوي فيكون وجوب المحوي بعد وجوب الحاوي فيلزم امكان الخلاء وجوابه ظ **قوله** ولعله لا يقول ان الحاوي والمحوي عريان لحال ليس بمعنى الوجود فان الحاوي والمحوي ممكنان فيكون في كلاهما ممكنا فيخلو عن كاينهما اي وجب وجوب الخلاء [illegible] انه يلزم من امكان عدمها امكان وانما اذا [illegible] لم يكن الخلاء ليس لانه لا يحاهنا كحبر يكون باعتبار الخلاء اذ يلزم امكان غيرها لازم من امكان عدمها بل انما يلزم من وجوب الحاوي وامكان المحوي معه **قوله** سوا جعلت العلة صورة الحاوي او نفسه التي تكون مبدأ الصورة او يكون صورته اي التي يكون كصورته فانك قد سمعت ان الفلك الادارة جزئية والمراد الجزئيات لابدان والمقصود انه يكون قابلا لتلك لان الجزئيات مرتسمة فيه مما فيكون جسما نافي ان يكون للافلاك قوة جسمانية تعقل فيها صور الجزئيات وهي بمنزلة الخيال فينا الا

ان هو فلولك لما كانت متشابهة او يتبعوا ان يكون الفلك كله قابلا لصور الجزئيات ففي الصورة الثابتة في كل جسم الفلك وهي النفس المنطبعة اما كصورة نوعية او غير صورته النوعية لان الدليل دل على ان للفلك صورة نوعية هي مبدأ الاثار المختصة به ودل البعض على ان له قوة ترتسم فيها صور الجزئيات ولم يدل دليل على تغايرهما فجاز ان يكون النفس المنطبعة غير الصورة النوعية بل كالصورة وان يكون عينها واما النفس التي يكون سبيل الصورة فهي النفس المجردة واما صورة الحاوي فهي صورته النوعية كان الشيخ ان معقول اعتبار كونه عاقلا لكلياتها فيه نظر لان تغاير الاعتبارات ان كفى في صحة كونه شيئا عاقلا فلم لا يكفي فيما نحن فيه صورة باعتبار مقارنتها للشيء وذلك لان الصور صنفان صور الاجسام صنفان صور حالة فيها وصور غير حالة فيها بل هي سبب كالعقل انما الصفات المادية فلما كان قوامها بالمادة كان فعلها بواسطة المادة بل بواسطة الجسم لان الكلام في الصور النوعية وهي تقوم بالجسم فيكون فعلها بمشاركة الوضع والوضع يعني المقولة اي يتوقف فعلها في غيرها على ان يكون لجسمها وضع مخصوص بالنسبة الى الغير مماسة او مجاورة او مقابلة وغير ذلك فلما كانت هذه المقدمة بديهية بنبه باستقراء الاجسام ومتابرها فانا نجد النار التي في المشرق لا تؤثر في النار الذي في المغرب بل فيما يحاذيها وكذا الشمس لا تضيء كل شيء بل ما يقابلها واما الصور الكمالية فلم يحتج الى الجسم في وجودها فلما كانت غير محتاجة في فعلها ايضا الى الكانت عقلا لا نفسا فيكون ان لا يحتاج مشاركة الوضع واما المقدمة الثالثة فهي ان صورة الجسم لا تفعل فيما لا وضع له بالقياس الى جسمها لانه لما لم يكن فعلها بحسب الوضع صح انه اذا لم يكن له وضع بالقياس الى جسمها لا يكون بحسبها وضع فلا يكون اليه وهذا معنى قوله ولا بتوسط الجسم ويلزم ان الجسم وهو ما لا وضع له واما الرابعة فهو ان علة الجسم علة لجزئيه لا يمكن ان علة للصورة فقط كما في النمط الرابع لانا نقول متى في النمط الاول ان الصورة علة للهيولى فيكون علة لهما جميعا على ان علية احدهما كافية في الاستدلال وبعد تقرير المقدمات

نقول الجسم لا يصدر عن الجسم والا لكان لجزئيه الهيولى والصورة لكل منهما شيء منها وضع لان الوضع
هو هيئة للشيء بسبب نسبة بعض اجزائه الى بعض وبسبب نسبة اجزائه الى غيره ولا شك ان الاصل
بهذه النسبة لا يعرض الا للجسم والا وضع له لا يصدر عنه شيء منها فلا يصدر عن الجسم وهو المطلوب
فان قيل الجسم لما جاز ان يصير باعتبار بعض الصور محتجبا بوضع سابق فلم لا يجوز ان يحتجب منها
صورة لحجب الوضع السابق قلنا [illegible] ان لا يعين [illegible] حال الفعل [illegible] لا يصد
واعلم ان هذا الدليل يدل على ان علة الجسم لا يجوز ان يكون الهيولى والصورة لان صدور كل
منهما لا يكون الا بواسطة الاخرى فيكون ما يتبع كل منهما بواسطة الجسم فوجب ان يكون [illegible]
الوضع قطعا [illegible] ثبت ان علته ليست الجسم ولا الواجب ثبت ان علته العقل فاذن
ثبت ان كل جسم لا يكون علته الا العقل وهذا هو تمام الطريقة الرابعة في اثبات العقول
احكام ملتزم هذه الاحكام ستظهر فيها اما في الاول ولما مر من ان المبدع الاول
هو [illegible] العقل واما الثاني فلجواز صدور العقل الثاني من الاول وكذا [illegible]
وهكذا واما الثالث فلجواز صدور السماويات عن الواجب بتوسط الجواهر العقلية
والجواب عن ان الثابت بالدليل ان المبدع الاول ليس جسما ولا عرضا ولا جسمانيا
ولا نفسا [illegible] في الاسماء [illegible] الاحكام [illegible]
النفس [illegible] الاصلي [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] قوله ولم يوجد في كلام الشيخ انه لا يجوز ان [illegible]
سلسلة العقول [illegible] السماويات [illegible] من العقل الاخير
[illegible] الفلك [illegible] الى اخر [illegible] ان الفلك [illegible]
ان يصدر عن الفلك وان لا بد لكل فلك من مبدأ عقلي [illegible] استمرار سلسلة
العقول [illegible] السماويات [illegible] العقول [illegible] السماويات [illegible] يصدر عن عقل فلك
وعن عقل اخر فلك اخر الى اخر الافلاك وهذا الكلام لا يظهر الا [illegible]

صدر الوضع
[illegible]

الاول

الامر [illegible] ترتيب العقول واسناد الافلاك اليها [illegible] من عقل الكل [illegible] ان يصدر
المبدع الاول سلسلة عرضية عقلية بحسب تعدد العقول جهات عقل واحد وان [illegible]
احادها الافلاك ويصدر من العقل الاخير بتوسط العقول المتقدمة اذ لم يتعدد [illegible]
جميع الافلاك وعند قيام هذه الاحتمالات كيف حصل الجزم باستمرار ترتيب العقول
[illegible] صدور الافلاك حتى لزم بالضرورة ان يكون عن عقل عقل وفلك ولعل الشيخ لم يجزم بذلك
[illegible] بكونها مستمرة مع الافلاك لم ينطبق على ما تقدم [illegible] هذا الكلام
[illegible] فانه لما [illegible] لكل فلك له عقل [illegible] يكون المناسب [illegible]
ذلك الفلك من ذلك العقل ولما كان الانسب ترتيب العقول [illegible] اسناد الافلاك
اليها فان الانسب [illegible] الافلاك وان امكن صدورها عن العقول [illegible]
مقوله فيجب ان يكون الاجرام السماوية [illegible] الوجوب في نفس الامر [illegible]
[illegible] الامام [illegible] لا يجوز ان يصدر في اول الامر عقول كثيرة ثم يكون عقل
وفلك ثم بعده عقول اخر كثيرة ثم عقل اخر وفلك اخر وهكذا فلا يلزم ان يكون الافلاك
متساوية للعقول وهذا اعتراض [illegible] لم يزعم الشيخ [illegible] في ذلك
اليه اشار بقوله [illegible] لكن ان اعتراض الفاضل [illegible] سخيف ولذلك حكم
بان الجوهر العقلي والجرم السماوي اول كثير وجب صدورها عن المبدأ الاول [illegible]
صدور السماويات مع استمرار العقول وان اقتضى وجوب صدور تلك الكثرة ليس
بدال على ان اول الكثرة لجواز صدور عقول كثيرة [illegible] مرتبة [illegible]
[illegible] ترتب عقول ويصدر السماويات مع استمرارها [illegible] قوله اذا
ثبت هذه الاصول [illegible] المذهب المنسوب الى القوم ان الماهية ليست مجعولة بل المجعول [illegible]
فالوجود هو الصادر بالجعل واما الماهية فمتحققة بواسطة الوجود فهي معقولة بالعرض والمعقول
الحقيقي هو الوجود فاذا صدر من المبدأ شيء فذلك الشيء له هوية [illegible] كلي

[illegible] الكثرة [illegible]

بمكن الصادر عنه هو الوجه بنا على ان الماهيات غير مجعولة وهو مغاير للماهية والية اشار بقوله ومفهوم كونه
صادرا عن المبدأ الاول آخر فالوجه والماهية معمولان احدهما هو الوجوب بالذات والآخر بالوجه
وهذا الكلام من الشيخ تصريح بان في كل ابداع اثنين ماهية ووجود وقد صرح في الخط الرابع بخلافه وقد حققناه
قوله اما باعتبار تقدمها علته فهل باعتبار المراتب مع الوجه اعتبار التقدم بحسب التحقيق العقلي فيتقدم
الماهية في العقل تتقدم على الوجه فالماهية في اول المراتب والوجه في المرتبة الثانية واما الامكان
والوجوب بمعنى الثانية فغير مستقيم لان الوجوب والامكان يتوقف على الوجه فالماهية في اول المراتب
والوجه في المرتبة الثانية واما الامكان والوجوب بمعنى الثانية فغير مستقيم لان الوجوب والامكان
يتوقف على الوجه الذي هو المرتبة الثانية وما يتوقف على المرتبة الثانية فهو في المرتبة الثالثة
ولذلك جعل المحققين بهذا الاعتبار في ثالثة المراتب وبالاعتبار الاول في ثانيها الا توجيه ولا
الى اعتبر الوجه الخارجي ان يجعل الوجود في المرتبة الاولى والماهية في المرتبة الثانية والامكان والتعقل
للذات لانهما متوقفان على الوجه والماهية في المرتبة الثالثة والوجوب والتعقل للغير لانهما متوقفان
على الوجه والماهية والامرين في المرتبة الرابعة او يجعل الجميع في المرتبة الثالثة ولا يعتبر
للامرين رتبة وان اعتبر الوجه العقلي فهو الترتيب بين الوجه والماهية فقط والواجب ان
منشأ الكل هو المبدأ الاول بهذا الابداع دليل على ان كثرتها عائد عليه وبعد العقل الاول كلها صدر
الكلام هنا في انه اراد صدور الكل بالذات فلا دلالة عليه وان اراد به اعم من ان يكون بالذات
او بواسطة فهذا ينافي شبهة الحلولية الاخرى لا المتوسطات بينهما العالية فلم تجعل الخاص
من الحلول البركات ولعل في كل ستر الم يرد التصريح به من الواجب ان العقل
سمي ان صدر المختص به الامكان والوجوب او عقل نفسه وتعقل غيره وقوله فغير لا و
شرفا متعلق بقوله كثيرة الخ ثم ذكر ان الامكان والوجوب والوجه وغيرها من المتعلقين
لا يصلح للعلية اما اولا فلان الامكان والوجوب عدميان والعدم يستحيل ان يكون علة للوجود
واما ثانيا فلان الامكان معنى واحد مشترك بين الامكانات كما ان الوجه معنى مشترك

كذا في نسخة ... فهنا ... الوجود ... فالمنهج في اول المراتب

وامااماما

اگر حیات بود فرصت سخن دارم
هزار حرف زبانه با آن دهان تنها

صائب
نفس سوخته ناله خطر آگه دارست
که از دل خاک که آرام در انجام جست

وله
بیر اهن گل چاک ز بیداد نسیمت
از خنده به سوقت دل بسته دهمیت

کامل شهران در وطن خویش غریبند
در پشت صدف گوهر شهوار یتیمت

دریاب و بیا در دیده من سوزان بافت
بیادر ره شهر بغداد رحکیمت

بين الوجودات فلو كان الامكان علة للشيء كان كل امكان يصلح ان يكون علة واذا كان كذلك
العقل الاول علة للفلك فليكن امكان فلك الفلك علة لنفسه فيكون ذلك موجودا لذاته
فلا يكون ممكنا فلذا ذكره في الوجوب والوجه واما ثانيا فلان العلم عندهم صورة مساوية للمعلوم
فيكون علم العقل بنفسه وعلمه بمعلوله متساويين فاستحال ان يكون علم العقل علة للفلك وعلمه
معلوله علة العقل لاستحالة اختلاف المتساوية في اللوازم والية اشار بقوله ولكن يجري واما رابعا
فلان علم كل شيء بنفسه وبغيره زائد على ذاته ومعلة لكان هو المبدأ الاول فقد صدر عنه شيئان
كان هو العقل الاول لكان فاعلا وقابلا وان كان غيره فهو معلوله واجاب عنه عن الاول اما ان لم
يجعل الامكان والوجوب علتان بل من شرائط العلة والعدمي صالح لذلك بان اشتراك امكان
الوجه ووجوب الوجه لا يستلزم التساوي بل عند المتكلم كالوجود والجواب عن الاول الثاني
فان تساوي الآثار انما يلزم لو كانت العلة هو الامكان وليس كذلك بل المبدأ العقل بشرط الوجوب
من الامر عن ان علم الشيء بنفسه ليس بزائد كما مر وعلمه بغيره من المبدأ الاول بواسطة
الفيض الاول لا يجوز ان يكون متقوما بهذا الاعتراض على قولك وان صح فلا مانع من ان يكون متقوما من مختلفات
وتقريره ان الفيض الاول لو كان متقوما من مختلفات فاما ان يكون المبدأ الاول علة لجميع اجزائه فقد
صدر عنه اكثر من الواحد او يكون علة لبعض اجزائه فعلة الجزء الاخير ان كانت هي الجزء الاول
فالصادر من المبدأ الاول ليس الا بسيطا وقد فرضناه مركبا هذا خلف وان كان شيئا خارجا فهو من معلولات
المبدأ الاول فيستحيل ان يكون علة لبعض اجزائه والجواب ظ ولو وجد ما مثل هذه الكثرة
توجب ان الكثرة التي سبق بها في العقل ان كانت موجودة في الخارج فقد صدر من المبدأ الاول
اكثر من الواحد وان كانت اعتبارية فنقل هذه الكثرة حاصلة للمبدأ الاول لكثرة ما يكفي السلوب
والاضافات فليكف في صدور الكثرة عنه ثم اجاب بان السلب والاضافة لا يعقل الا بعد ثبوت
الغير فهما اسبق منها والسلب مسلوبا والاضافة فرضنا مضافا فلو توقف ثبوت الغير على السلب
او الاضافة فهو يلزم الدور وهذا الكلام كما ترى غفلة عن تعقل السلب والاضافة يتوقف على

تعقل الغير لا على ثبوته في الخارج سوقف على تعقل السلب او الاضافة فمن اين يلزم الدور وربما
يوجه الجواب بان تعدد السلوب والاضافات والاعتبارات اما في الخارج وهو ممنوع لعدمها في
الخارج واما في العقل فاما ان يتعدد في علم اسمه تعالى او في علم الغير لكن تعدد السلوب والاعتبارات
في علمه تعالى التفصيلي متاخر عن ذاته تعالى وهو ممنوع على قاعدة القوم فيكون تعدد العبارات بالقياس
الى ذاته تعالى موقوفا على ثبوت الغير فلو توقف ثبوت ذلك الغير على الاعتبار الذي لا يتحقق
الا فيه يلزم الدور وهذا انما يتم لو توقف صدور شيء ما من الله تعالى على وجه السلوب والاضافات
ولم يكتف بل على القبول كما يتوقف وجود الاثر على عدم المانع نعم انه منقوض با
لاعتبارات التي في العقل والعلم ان غرضهم ليس ان تكثر الموجودات لا يحصل الا من هذه الجهة
اذ لا برهان دال على ذلك بل المراد ان هذه الوجه يكفي ان يقع منه الكثرة وربما يكون بالكثرة جهة
اخرى لا نعلمها الا ان هذا الوجه لو تحقق في الواقع لاستلزم الكثرة وهذه الملازمة لا يتوقف تحققها
على وجه اللزوم كان المبدع بالحقيقة هو فلك العقل فقط لان الابداع هو الايجاد بلا توسط
شيء وسائر العقول يوجد بتوسط عقل لكن خص الابداع في النمط الخامس بما يكون غير مسبوق بالعدم
مطلقا وهو الابداع الحقيقي وهو المذكور في النمط الخامس ثم انه لم يوجد دعواه
هذا الكلام لانه يقتضي نقل من يزعم ان المؤثر في العقل الثاني وهو العقل الاول كما تقدم ان يكون
كلامهم في استناد المراتب الاخيرة الى المتوسط واستنادها الى الغير الحقيقي فان حصر
خص العقل الاول بالابداع الحقيقي تو لكان كل عاقل صادرا عما فوقه بلا واسطة كان وجوده
بالحقيقة فقد ظهر ان المذهب ليس الا صدور الكل من الله تعالى الاول بلا توسط او
الثاني بتوسط وفيه نظر لانا لا نسلم انه لو كان كل عقل صادرا عما فوقه كان مبدعا بالحقيقة بل
المبدأ الاول فانه لما كان وجوده موقوفا على كان الايجاد موقوفا على علته بالضرورة قوله اشارة
لما فرغ من بيان ترتيب عالم الافلاك شرع في ترتيب موجودات عالم الكون والفساد
فالاجسام الموجودة في العالم لما كانت متغيرة تتبدل الصور عليها واشتمالها

بمقتضى الاعتبارات

يكفي في علتها التامة نوع تغير واذا لم يكن شيء كذلك يشتمل على التغير والحركة الا الاجرام
السماوية فقد علم ان لها دخلا في الحادثة لكن لا يجوز ان يكون علة موجدة لها فان الجسم
لا يوجد جسما بل ان يكون علة معدة فيجعل انها الحركات لما كان حدوث هيولى عالم الكون والفساد
استعدادات المختلفة بحسب شرائط فيضان الصور عليها فقوله قابلة لجميع انواع التغير انتقال
تواردات الاعراض فان الكلام في تغير وجودات اوتلك الاجسام تتكون وتفسد بخلاف
الافلاك فانها لا يتكون ولا تفسد واما الاعراض فكما يتوارد على الاجسام الكائنة يتوارد
بعض على الافلاك كالحركات والاوضاع وغيرها فلهذا فرق وكان كل واحد قابلا للتغير
والحركة في صلاح اخرى فان الهيولى اذا كانت مقصورة بصورة كان لها حقيقة اخرى
واما الصورة متغيرة بزوال الصورة وحدوث اخرى ولكن الافلاك احوال مختلفة
واحوال مشتركة فمن حيث اشتراكها في الطبيعة اي في تحصيل الهيولى من العقل الفعال
ومن حيث اختلافها في الاحوال لتحصيل صور العناصر لا يقال لا دخل للاجرام السماوية
في هيولى عالم الكون والفساد لانها ثابتة يمكن استنادها الى جرم العقل لانا نقول قد
ان وجود الهيولى موقوف على الصورة ولذلك للاجرام السماوية مدخل في الهيولى على
اي دخل في اعدادها للصورة حتى يدوم ويبقى قوله ان ذلك ليس بعيد عند التفتيش
فيه نظر لجواز ان يكون لذلك الجسم صورة اخرى نوعية ثم يزول تلك الصورة بواسطة
اعداد الحركات السماوية وتحصيل هذه الصورة الاربع لكنهم ذهبوا الى قدم
الاجسام العنصرية بنوعها وذلك مناف له قوله فتامل حال التخلخل فان التخلخل و
هو ازدياد الحجم والمقدار انما يكون بعد الحرارة والحرارة بعد الصورة النوعية فهي
سابقة على المقادير والابعاد قوله واما الصور المنبعثة من سماويات لما كانت
الطبايع والصور بانفسها بعيدة عن افعالها في بعض الاوقات دون بعض ففعلها
لا يكون الا الى اسباب من الفلكيات مخصص عليها استعدادات تصدر عنها

جميع انواع الصور والنوع...

فاحتاجت الصور الى ادخالهم

تا قامت بلند تو در جلوه آمده است … امروز در قلمرو … [illegible] … از [illegible]
مرغان قدسی از بر طوبی … [illegible] … [illegible]

الاخرى والتحريكات ومعنى المرادة من الامور المنبعثة عن السماويات وتحصل بحسبها بين الاجسام مناسبات
كما ان القوى الغاذية تحصل بحسب الغاذية وتحركه وتنفذه في خلل الاعضاء فتصير جزءا منها
بدلا عما يتحلل ومنها ان الاستعدادات المذكورة اي استعدادات المادة تكون موجودة في الخارج
او معدومة فيه لكنهما باطلان في القول بالاستعداد باطلا اما اذا كانت معدومة فلان
المادة في حال الحدوث اي حدوث الاستعداد كما لا يعقل تكون لها بحال بما اولوية بالقياس
الى بعض الصور دون بعض واما اذا كانت موجودة فصدورها عن السماويات يقتضي القول
بان السماويات يصلح لان يكون علة للحوادث فجاز صدورها عنها فلم يحتج استنادها الى
العقل وان امتنع ذلك لما تقدم من امتناع كون القوى الجسمانية علة لصور الاجسام فلا
اقل من [illegible] استناد جميع الكيفيات والاعراض اليها لكن القوم ينكرون ذلك ويسندونها
الى الصور النوعية للاجسام والجواب ان القوى الفلكية جسمانية لا تؤثر الا بوضع مخصوص
فلا تؤثر الا فيما يناسبها فان تخصص مثل الاستعدادات فيما يحاذيها ويحصل فيها امور وآثار
مخصوصة فلا يلزم امكان صدور جميع الاعراض عن السماويات بل انما يجوز ذلك في
البعض فقط [illegible] فان العقول لا يتوقف جميع افعالها على المادة [illegible] النفوس
الجابرية توقف بعض افعال العقل على المادة واستعدادها واما المبدأ الاول فلا واسطة
بينه وبين اول معلولاته والا لم يكن اول صدور الافعال التي لا تنحصر عن فاعل واحد
بحسب حيثيات غير منحصرة فيه ان اراد ان صدور الافعال عن فاعل واحد بالذات
فالفاعل بحسب اختلاف القوابل ليس فيه بالذات وان اراد صدورها عن فاعل واحد
مطلقا فوجوب اشتماله على حيثيات غير منحصرة ممنوع وقد سبق الا ان يجب الوجود مبدأ
لكل [illegible] وهو متعال عن الكثرة [illegible] فلا جرم انه يلزم ان يكون فاعل الصور جوهرا
من العقليات متأخرا في الوجود [illegible] ان كل عقل [illegible] لكان غير متناه فيجوز ان يحصل
من العقل الاول لاشتماله على صور عقلية غير متناهية [illegible] الا ان [illegible] العقل الاول
الصورة [illegible] فيه واما الصور العلمية في العقل العاشر والله اعلم بما عليه الحال

فان كل عقل يستجمع [illegible]

النمط

النمط السابع قوله كان الصور المعقولة اول مراتب العقل
الاجسام الفلكية والعنصرية لانها مركبة من الهيولى والصورة فهما متقدمان
عليها ثم مرتبة المركبات فان العناصر اذا تركبت حصل لها مزاج فاولها المعدن
ذو صورة تحفظ مزاجه ثم مركب آخر ذو مزاج وصورة تحفظ المزاج وتحرك في
جميع الجهات اي النمو وهو النبات ثم مركب آخر له مزاج وصورة وتحرك في الجهات بالارادة
والاحساس وهو الحيوان ثم مركب انسان يحصل له مع جميع ذلك ادراك الكليات وهو لا
يزال يترقى في المراتب الى العقل المستفاد فالنفس [illegible] في اخر المراتب يصير عقلا لكن لا دفعة لو
لكماليته باعتقاد [illegible] انتقل الى الكمال الذي هو العقل ولهذا سمي عقلا مستفادا
الا انه في مرتبة المراتب البدء وبازاء الاخير في مراتب العود ثم ان الترقي في مراتب
البدء ينتهي الى الهيولى كما ان الترقي في مراتب العود ينتهي الى العقل المستفاد
وعلم من هذا الكلام ان هذه المراتب انما اعتبرت بحسب شرف الكمال او بحسب الوجود
فلا يلزم ان العقل اقدم وجودا من الهيولى بل انما تقدم في مراتب العود لانه اقل
شيء فانه **قوله** ولما كانت النفس الناطقة يريد ان يستدل على بقاء النفس بعد الموت
وتقريره انه قد ثبت ان النفس الناطقة التي هي محل الصورة العقلية غير حالة في الجسم ولا متعلق
الطبيعية في ذاتها بل [illegible] بتعلقها به ليكون هو آلة لها في اكتساب الكمال واذا فسد البدن بعد
[illegible] للنفس [illegible] العلة المؤثرة في وجود النفس باقية فيجب بقاؤها بعد
فساد البدن **ونبه** لا يتوهم ان [illegible] علة تامة لها لزم [illegible]
علة فاعلية [illegible] البدن فلم يتوقف بقاؤها على بقائه فالنفس [illegible]
مجردة [illegible] تعلقها بالبدن [illegible] والحاصل
ان البدن [illegible] النفس [illegible]
[illegible] ان يكون للبدن دخل في وجود النفس [illegible] فان لم يكن له دخل في وجودها
فلم لا يجوز ان يكون له دخل في بقائها حتى اذا انعدم انعدمت واعلم

قوله ولما كانت النفس الناطقة التي هي محل الصورة العقلية

٥

اما ذكرنا في تقرير الاستدلال هو ما ذكره الامام وما ذكره في الاستدلال الحكمي للنفس
المادية في كمالاتها الذاتية اي لكمالاتها لو كانت معارضة لنا بقاؤها كالصور المعقولة وذلك [illegible] مركبة
منطبق على المتن مستدرك في الاستدلال فان المطالب الحق بقاؤها بعد الموت وتجردها
في ذاتها كاف في ذلك ولكن قوله اشار بقوله التي هي موضوع بالقصد الى المعقول الى
كمالاتها الذاتية الباقية معها فانه الحكم المذكور ليس الحق عدم انطباعها في الجسم فذكر
الوصف ليس الحق بسبب هذا الحكم وكذا قوله على وجه لا يبقى احتياجها في وجودها وكمالاتها
المذكورة الى الجسم فان عدم الاحتياج في الكمالات المغنية موقوف من كونها ذات الجسم
وهو قد ليس بمناقض لاستناد حفظ المزاج ذكر في النمط الثالث ان النفس حافظة للمزاج
والمزاج كيفية متشابهة في الجسم حفظ المزاج انما يتم بسبب الجسم فيكون الجسم لنفسه حافظا ولكن لا يخفى
ولئن فساد المزاج انما يعرض من جهة اختلال الجسم حفظه فاستحالة الجسم حفظ المزاج
وهذا هو الذي ذكره ثم سبق الشرح حمل [illegible] على [illegible] الكمالات [illegible] حمل [illegible] بقاؤها
ولما اعترض [illegible] الفصل بالتنبيه اشارة الى ان البحث [illegible] من الاشارات التنبيها فان
ما ينسب الغافل عنه الى التعجب يكون اوضح لاجله ما ينسب الغافل عنه الى [illegible] وانما كان هذا البحث اوضح من
التنبيه لانه بيان حال فانه وهو [illegible] حال غيره [illegible] في الحكم [illegible] واوضح المقدمة
اليه من [illegible] الامام ما بين بقاء النفس بعد [illegible] شرع في بيان بقاء تعلقها المعقولات
بعد [illegible] لان [illegible] العقلية [illegible] النفس [illegible] بما هو [illegible] بعقله بما [illegible] ان [illegible] البدن
ومتى كان الفاعل والقابل موجودين كان [illegible] تغير [illegible] حصول الاثر [illegible] بقاء [illegible] بعد
الموت [illegible] سؤال [illegible] حسبان ان القابل هو النفس [illegible] العقل [illegible] ان يكون
[illegible] الصور [illegible] العقل [illegible] هذا السؤال ذكر في ادلة [illegible] النفس في تعلقها عن
[illegible] الآلات البدنية [illegible] وقد سلف في الفصل المتقدم ان النفس [illegible] عن
[illegible] الادراك [illegible] الذاتية بانه [illegible] فان فقدان الآلات بعد حصول
ملكة الاتصال بالعقل الفعال [illegible] في بقائها [illegible] كمالاتها النفسانية اما الاول فباعتبار

عليها وجب بقاء [illegible] ببقاء العلة واما الثاني فلوجود الفاعل والقابل وكان سائلا يقول اهب
ان الفاعل والقابل موجود لكن لم لا يجوز ان يكون الآلات المفقودة الآلات شرطا لا بد منه في تعقلها
العلم بالكمالات اجاب بانها ليست آلات لها بل [illegible] كما علم في [illegible] انما تعقل بذاتها
فزاد في الايضاح بايراد الحجج والوجوه [illegible] نفذ الآلة [illegible] استفادة ملكة الاتصال بالعقل
الفعال [illegible] الحق بقاء التعقل ببقاء القابل والفاعل فان بقاء النفس [illegible]
واما [illegible] ببقاء التعقل [illegible] الفصل الذي في بقاء النفس [illegible] كما ذكره الامام [illegible]
[illegible] الفاضلين [illegible] وقال [illegible] الآلة [illegible] القاطعية لما
[illegible] التجربة [illegible] ملكة [illegible] الحس
[illegible] الجزئية [illegible] التجربة [illegible] واحد [illegible]
[illegible] وبكل احساس [illegible] الجزئي [illegible] الاحساسات [illegible]
[illegible] كلما [illegible] يكون [illegible] الكلي [illegible]
التعقل [illegible] العقلية [illegible] التجربة [illegible]
[illegible] بل [illegible] الحاسة [illegible] الاغلاط حيث لا يكون
[illegible] التجربة [illegible] الكلام ان [illegible] النفس [illegible]
[illegible] التعقل [illegible] كما لا يضعف [illegible] الحس [illegible] الاغلاط حيث [illegible]
[illegible] المزاج ان تعقلها [illegible]
التجارب [illegible] اصل [illegible] ان [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] التعقل [illegible]
[illegible] المتقدم [illegible] الآلات في آخر [illegible]
[illegible] التعقل [illegible]
[illegible] ان التعقل في نفسه [illegible] علم ان [illegible]

فيكون التعقل بالآلة والحال انا علمنا لو كان التعقل بالآلة لما اختل باختلال الآلة صح

انه معارضة في الدليل المذكور ونقل الشيخ تصريحا بان محل الكيفيات بالآلة اختل نوع تعقل
باختلال البدن لكن قوة التعقل تكمل في آخر العمر فيكون التعقل بالآلة موجب ان يجاب استثناء
عن [illegible] ذكره فيه وليس في كلامه من [illegible] الاول يجب ان يكون لها محل [illegible]
على التعقل [illegible] لو عرض لقوة التعقل اختلال الآلة وجب ان يكون التعقل بالآلة
لكن الملزوم حق كما في آخر سن الانحطاط فاللازم مثله لا يتوجه عليه كونه دليل وجود منع الملازمة
بناء على احتمال ان [illegible] لا يبطل الا ان العقل [illegible] كلام الشيخ مما هو حق في حال كونه
ان التعقل ليس بالآلة لانه لو حصل باختلال الآلة وبين اختلاله جوابه العدم استثناء عن التالي
فهو شرح للمطابق الحق [illegible] الفاضل اعترض انا لا نم انه لو كان تعقل النفس بالآلة لزم
كلما اختلت الآلة اختل التعقل وانما يلزم لو لم يكن ما هو المعتبر في كمال التعقل من اعتدال الآلة باقيا الى سن الانحطاط
وهو ممنوع لجواز ان يكون المعتبر في بقاء التعقل حد اعتدال الآلة وذلك الحد يكون باقيا
في سن الانحطاط والنقص انما يرد على الزائد على ذلك الحد [illegible] فذلك الحد
في آخر سن الانحطاط اختل التعقل وهذا كالقوة الحيوانية اعني قوة الحس والحركة في الاعضاء فانها
باقية الى آخر العمر والمعتبر في بقائها من حد الاعتدال باق والزيادة والنقص انما
على الزائد ولا يرد النقص على ذلك الحد المعتبر لا على القوة الحيوانية فان قيل ان بقاء الحد المعتبر
للاعتدال لا يوجب الانتفاء الصورة العقلية على حالها لكونها في [illegible] كمالها وقوتها
في زمان الكهولة [illegible] حال اضمحلال الآلة من القوى العاقلة وان بقيت على
حالها لكن [illegible] اجتمع في ذلك الزمان علوم كثيرة فلهذا صارت في هذه الحالة اكمل [illegible]
السؤال والجواب اشار الشيخ بقوله ثم انه محل الآلة بزيادة في الكهولة ومحصل هذا الاعتراض
نقصان بتفصيل واجمالي اما التفصيل فهو منع الملازمة واما الاجمالي فهو ان القوة الحيوانية
جزئية فلم لا يجوز ان يكون القوة العقلية جزئية اختلالها باختلال البدن لزم ان يحصل اختلال
البدن اختلال المبرهن اختلال القوة الحيوانية ولس كذلك لبقائها الى آخر العمر والتوجيه

مع اختلال الآلة

فهو معارضة ونقول التعقل بالآلة لا يحصل بالآلة م

بكون القوة العقلية جزئية اختلالها باختلال البدن لزم م

جوابه موقوف على مقدمة وهي انك قد سمعت ان كمال الشيء ما يحصل له بالفعل
لو كان ما لم يتم ذلك الشيء الى ما لا يمكن كونه وكمال اول وذلك كالقوى وما يترتب
من الكمالات على الكمال الاول اي الكمالات الثانية اذا تقرر هذا فالقوة الحيوانية يطلق تارة
على الكمال الاول وهو القوة التي بها يستعد الاعضاء للحس والحركة وتارة على الكمال الثاني اي
الحس والحركة ومحركة النبض والنفس [illegible] فذلك انما يستند الى القوة الحيوانية والصحة اعني
اعتدال المزاج لها عرض يتحدد بطرفي افراطها وتفريطها ومزاج البدن ممكن ان يكون على حدود ذلك
الاعتدال بواسطة ذلك يزيد الاعتدال ينتقل بكون على حد هو اقرب الى الاعتدال
الحقيقي من غيره والبعد ولا شك ان الكمالات الثانية تزداد وتنقص بحسب استعداد الآلة
ونقصه بخلاف الكمال الاول فانه ثابت لا يتغير فلو لم يكن شرطه من حدود الاعتدال ثابتا
لان تغير شرطه يوجب تغير المشروط فلا يتغير فيها الا من حد من الصحة الذي لا يقبل الزيادة والنقصان
واما الكمالات الثانية فلما كانت تختلف بالزيادة والنقصان شرطها ان لا يكون حد الاعتدال
الاعتدال والقوة لما اختلفت بالزيادة والنقصان يكون شرطها الصحة القابلة للزيادة والنقصان
فالقوة الحيوانية التي تنقص بها لا ان كان المراد بها المعنى الاول فليس النقص فيها لان
الكمالات الثانية ما كان المراد المعنى الثاني فلا ورود لنقض لان الكمالات الثانية تختلف
باختلاف احوال الآلة كان الآلات الحس اذا كانت في الصحة كان ادراكها كما ينبغي ولما كانت
في النقصان كان ادراكها كالجواب عن النقض الاجمالي النقض الاجمالي فاشار
اليه بقوله وظاهر انها كانت مستندة الى السلامة كانت ثانية وقد تبين ان الكمالات الثانية البدنية
تختلف باختلاف احوال الآلة ولو كانت التعقلات بالآلة البدنية فكلما كانت الآلة اعدل كانت
التعقلات اكثر ما نقص تناقض بحسب نقص الاعتدال وليس كذلك ولما كان هذا الجواب مبنيا
على مقدمة مذكورة في جواب النقض الاجمالي فلهذا اخره والا كان الترتيب يقتضي تقديمه وكما كان
زيادة التعقل في زمان الكهولة لفظ الورود و [illegible] النقض [illegible] فوجب ان لا يتعقل

نعت

التعقل الى الزيادة كما وجدت لا يتغير الى النقصان والمحل على اصلها في الطول والعرض والعمق الا بالظهور زيادة
فيها التعقل لا في زيادة الهيئة التي هي كان هذا غاية توجيه الكلام وفيه نظر اما اولا فلانه قوة ادراكه
لا تحتمل الزيادة والنقصان الشيء لان القوة الحلولية غير قائم بالروح الحيواني فهو دائما في المحل فيكون
القوة الحيوانية كالغريزية واما ثانيا فلان النقض باق لا غاية ما في جوابه ان لا يوجد في الكلال الا انه ثانية
في الكلال الاول اي مبادي الكلال كانت ثانية وهذا لا يدفع النقض فان للامام ان يقول ما ذكرتم في الكلال
على منع قيام في الكلال الثاني فانه لا حاجة الى ان يكون العجز في الكلال الاول جدا اما ما لم يعتبر هذا الاعتبار
في الكلال الثاني لو علم استعمل في الخطابة [illegible] انما ينطبق على الخطابة ذكر الدال الذي كونه
هذه الحجة اقناعية ليس كما [illegible] في الحكمة بل ان [illegible] حجة مركبة من مقدمات [illegible] الرشد
الذي لو حفظ مقدورا انما يعني [illegible] محقق واما [illegible] فانما يمكنه المنع والجزم [illegible]
هذا الاصطلاح لا يترك الا من اليقينيات ومقدمات اليقينية واما التفاصيل [illegible] فاصل الكلام
ان المراد بالعقل في هذه الفصول ليس تحقق [illegible] كما انه هو معنا اللغوي فانه قد
اطلق العقل على الادراك [illegible] الانفعال لا الفعل وتقرير الكلام ان الافعال من قوى
البدنية لا تخلو عن انفعال واما القوى [illegible] فلان فعلها الاحساس وهو كما هو عن الحركات
واما القوى المحركة فلا تحريكها للغير لا يتم الا بتحرك الاعضاء والتحرك انفعال
لا يكون الا عن قاهر يقهر طبيعة المنفعل من جنسه واما قوله والفعل وان كان مقتضى الطبيعة
فهو جواب عن سؤال مقدر وهو ان يقال كيف يكون الانفعال عن قاهر يقهر المنفعل
والانفعال انما هو للقوى [illegible] الحالة في الجسم لا يكون قاهرا له ضرورة ان
الحال في الشيء لا ينافيه اجاب بان [illegible] وان كانت مقتضى القوى لكنها ليست
مقتضى طبائع العناصر التي يلتئم منها الموضوع [illegible] والاذى والحاله
العناصر [illegible] على الاجتماع فيكون منافية لاجتماعها ولما [illegible] اصلحها [illegible]
وجود القوة الذي هو موقوف على الاجتماع فضلا عن فعلها فيكون بين القوى

والانفعال

مقصود

وطابع

وطبايع العناصر تنازع دائما فيكون موجبا للكلال في الموضوعات والقوى [illegible]
والضعف العارض للقوى لا يدرك الرائحة الضعيفة بعد ادراك الرائحة القوية
والضعيف بعد سماع الرعد وكذلك الضعيف بعد النظر في قرص الشمس كل الحس يبطل [illegible]
لضعفه [illegible] واعلم ان المدعى الذي هو ثباته هو ان تعقل النفس ليس بالالة
واللازم من هذه الحجة ان القوى العقلية ليست في بنيته ومن البين انه لا يلزم من تعقلها
ليس في بدنه [illegible] قوله هذه الحجة حاصلها ان القوة العاقلة تدرك نفسها و
ادراكها والتها [illegible] لا تدرك [illegible] لا تدرك نفسها ولا ادراكها ولا التها [illegible]
[illegible] ويمكن [illegible] العاقلة ليس [illegible]
بالالة ويمكن ان يوجه [illegible] لو كانت القوة العاقلة لا تدرك الا بالالة لما عقلت
ولا ادراكها ولا الالة [illegible] نفسها [illegible] ما يقرب [illegible] الدماغ و
قوله واعلم [illegible] اصحابنا ان القوة العاقلة غير جسمانية [illegible] تعقلها
بالجسم الحجة المذكورة [illegible] الاول [illegible] ان يكون القوة العاقلة [illegible]
البدن ويكون متعلقا [illegible] بالمعلومات [illegible] التعلق [illegible]
والادراك [illegible] القوة العاقلة التي [illegible] والتها [illegible]
[illegible] ان القوة العاقلة مجردة [illegible] لا يوجد [illegible]
والتعقل [illegible] قوله [illegible]
فان الحجة [illegible] في النمط الثالث واما الثاني فالحجة [illegible] عليه
غاية ما في الباب [illegible] على [illegible] جميع [illegible] ان تعقلها
بواسطة الالة [illegible] الحجة [illegible] قوله [illegible] القوة العاقلة
لو كانت جسمانية لما تعقلها بواسطة الجسم [illegible] على الجسم كان
تعقلها [illegible] موقوف [illegible] تعقلها بلا واسطة الالة

وهذه حجة

رابعة قدم الشارح لبيانها اربع مقدمات وذكر في المقدمة الرابعة اربعة اقسام ولا حاجة في [illegible]

الى قسم واحد منها وهو ان يتعدد الاشخاص لنوع بحسب تعدد المواد [illegible] قوله

وما يجري مجراها [illegible] المادية [illegible] النفوس بعد المفارقة عن الابدان [illegible] مع انها متحدة في

النوع الا انها لما اكتسبت من الابدان عوارض مادية تمايزت النفوس بها كما سمعت فقلت الذي

[illegible] تعدد المواد وهو انه يجب ان يكون ثمة شيء يقبل تاثير الفاعل [illegible] الاثار [illegible]

ما لم [illegible] لا يحتاج الى التاثير بحدة فظ لان مطلق التاثير هو الذي يحتاج الى قابل لا التاثير [illegible]

الابتداء [illegible] المادة الجسمية وما يجري مجراها [illegible] العلوم في تحرير

بان القوة العقلية لو كانت حالة في جسم لكانت اما دائمة الا تعقل له [illegible] ما طال [illegible]

فلو الاول [illegible] يتعقل [illegible] وقت دون وقت [illegible]

لو تعقلت في بعض [illegible] الجسم [illegible] يكون ذلك الجسم [illegible]

[illegible] القوة بواسطة [illegible] الجسم [illegible] حصول الصورة في [illegible]

اجتماع المثلين [illegible] الجسم [illegible] المعقولة [illegible] لا شخاص [illegible]

من غير تعدد المواد [illegible] لان الاقسام [illegible] على تقدير كون

القوة العقلية جسمانية [illegible] يكون الجسم معلوما دائما او غير معلوم دائما او معلوما في وقت دون

وقت [illegible] الصورة التي

[illegible] العقلية [illegible] التعقل [illegible]

[illegible] القوة العقلية منطبعة في جسم

كانت [illegible] القوة العقلية انما تعقل [illegible] الجسم [illegible]

[illegible] الصورة [illegible] وصورة اخرى [illegible]

[illegible] اجتماع المثلين [illegible] الجسم [illegible]

او يجب تعقلها [illegible] دائمة التعقل [illegible] دائمة الا تعقل [illegible] صورة اخرى

هذا هو المنطبق على متن الكتاب [illegible] استدلاله [illegible] الجسم الا حقيقة المتمثلة

عند القوة العاقلة [illegible] في النمط الثالث ان الادراك هو ان يكون حقيقة الشيء متمثلة عند المدرك

[illegible] الحقيقة هي نفس [illegible] المدرك [illegible] المدرك او [illegible] الملك

[illegible] الحقيقة المتمثلة صورة في المدرك [illegible] ان تعقل القوة العاقلة الجسم [illegible] حقيقة الجسم

[illegible] صورة اخرى [illegible] واحدها [illegible]

[illegible] الجسم [illegible] دائمة التعقل [illegible] دائمة التعقل [illegible]

في مادة واحدة [illegible] المتغايرة [illegible] الجسم [illegible] فان كان

المتعقل [illegible] الجسم [illegible] فيلزم ان يكون [illegible]

[illegible] مادة [illegible] بالعدد وان كان المتعقل المادة [illegible]

[illegible] صورة المادة [illegible] في مادة واحدة [illegible]

[illegible] الجسم [illegible] في مادة واحدة [illegible] الصورة العقلية

[illegible] المادة واحدة [illegible] تعدد [illegible] العبارة [illegible]

نظر [illegible] الجسم [illegible] المادة [illegible] صورته العقلية على المادة العقلية [illegible]

[illegible] تعدد المادتين [illegible] الصورة الجسمية [illegible] المتعقل [illegible] مادة

والصورة التي [illegible] المادة [illegible] المادة [illegible] المادة [illegible] النظر [illegible]

حصول صورتين في مادة واحدة [illegible] تعقل الجسم الذي هو محل

القوة العاقلة [illegible] المحجة [illegible]

العاقلة [illegible] جسمانية [illegible] الجسم [illegible]

[illegible] كانت دائمة التعقل [illegible] دائمة الا تعقل [illegible] قوله [illegible]

تقريره [illegible] القوة [illegible] تعقلت الجسم [illegible]

كانت الصورة العقلية مساوية في تمام الماهية [illegible] الخارجي [illegible]

شكر [illegible]

لم لا يجوز ان يكون صورتان في مادة واحدة بل الاولى حصول الصورة العقلية من الجسم

قايمة بالنفس وغيرها من الخارج صحيح وقد ابرزنا انه لا يلزم من المساواة في تمام الماهية بين الجوهر والعرض هذا التوجيه كلامه الخارجية
واما حديث المناسبة فنقول انما يقتضي ان يكون بين الشيء وصورته العقلية المجردة
مقارنة نفس لما المعقول من الشيء المحسوس وان اراد بهذا الاثر الحاصل فيها بالتجرد والمقارنة
فنقول اولا انه لا يبقى تمام الماهية لان المراد به عدم اشتراكهما في نوع الشيء وحقيقته التي الشيء بها هو
فلا يكون المعقول من الشيء الذي يكون نفس الشيء [illegible] واللواحق
بما غيرها صحيح فانها يقال انه يمتنع ان يجتمع في الشيء المعقول والمحسوس فرد ان يجتمع ولا شك ان كل منا
بينهما اتم واقوى واما قوله على ان الشيء المعقول فهو حاصل ان يكون من نوع حقيقة الصورة المعقولة
للشيء لو كانت مباينة للشيء لكان المعلوم غير المعلوم وانه مع واجاب بان المعقول من الشيء لما اعتبرنا
اصلهما انه قائم بالنفس وكونه صورة مطابقة للشيء فبالاعتبار الاول عرض وبالاعتبار الثاني ماهية
للشيء ولحق في الحقيقة ماهية الجوهر [illegible] فان الجوهر ما هو مقرر انه في الخارج
كان [illegible] للشيء لما كانت قائمة بالنفس [illegible] لو حصلت في الخارج كانت لا في موضوع
فيكون جوهرا [illegible] قوله ومنها قوله لا يلزم من كون العاقلة
اي لا يلزم [illegible] من حصول الحقيقة [illegible] اجتماع مثلين ويكون اجتماع المثلين في محل
يكون [illegible] في القوة العاقلة [illegible] اجاب [illegible]
لا بد ان يكون حالة في القوة العاقلة لان محلها الة لا ادراكها [illegible] بان الصورة لو كانت حالة
في العاقلة فان لم يكن حالة عليها [illegible] العاقلة فاعلة [illegible] المحل في العاقلة لا يكون
فاذا حلت في محلها اجتمع المثلان من غير فرق وهذا الجواب [illegible] قوله الفرق بين
بان لان احديهما حالة في العاقلة [illegible] في محلها [illegible] هذا الفرض ممنوع لان الصورة لو كانت
حالة في القوة العاقلة [illegible] في محلها [illegible] يكون شيء واحد حالا في محلين مختلفين وانه محال ويمكن الجواب
بان المراد بالحلول [illegible] فاذا كانت الصورة العاقلة مقارنة [illegible] القوة ومحلها
كانت مقارنة لمحلها [illegible] ان يكون مقارنتهما معا لكثرة شيء آخر [illegible] الصورة
الاخرى لما كانت مقارنة لمحل القوة العاقلة كانت مقارنة للقوة العاقلة كما ان الصورة العقلية

مقارنة للقوة العاقلة ولمحلها فلا فرق ولهذا اذا كانت الصورة العقلية مقارنة للقوة العاقلة وهي
مقارنة لمحل الصورة الاخرى مقارن المقارن مقارن فيجمع الصورتان في محل واحد وانه محال وهذا
يصلح ان يكون جوابا عن الابتداء لسؤال الامام بان يقال لما كانت الصورة العقلية حالة في القوة العاقلة وهي
في محلها والحال في الحال في الشيء حال في ذلك الشيء يلزم اجتماع صورتين متماثلتين في مادة واحدة وانه محال وعن لو كانت
الصورة الاخرى في القوة العاقلة يلزم اجتماع متماثلين وهو محال الصورة المعقولة من الجسم
لا تحل في مادة ولا هذا ولا ذاك قوله الامتياز بينهما بالجسمية وتوابعهما
ان الاتحاد في الملزوم يلزم الاتحاد في اللوازم ولا يعجب العوارض فان كل عارض يعرض لامر بمالكية
نسبة اليه كنسبته اليه فلا تمايز بينهما فلا اثنينية فان قلت نسبة العارض الى المحل مقارنة للمحال
المحل ونسبتها الى الصورة العقلية مقارنة اصل الحالين في محل الاخر فظهر التمايز قلت والنفس مدركة
الاول لانه [illegible] سواء الاول اصلهما انه يجب العلم بصفات النفس ادامت حاصلة لزم ان يعلم بالعلم
بالعلم لان العلم صفة حاصلة للنفس على التقدير ان صفات النفس معلومة لها ما دامت حاصلة لها
فان العلم بالعلم صفة حاصلة للنفس فهو معلوم لها وهلم جرا حتى يلزم من العلم بشيء حصول علوم
غير متناهية وانه محال قوله انا العلم بالعلم ليس امرا زائدا عليه فلا يلزم حصول علوم غير متناهية وهذا
لو كان امرا زائدا لكان مساويا له فيلزم اجتماع مثلين في محل واحد وهو محال وقد بينا ان العلم بالشيء صورة
العقلية فلو كان العلم بالعلم حصول صورة اخرى لها والصورة العلمية مساوية للمعلوم في الحقيقة فيلزم
اجتماع صورتين متماثلتين في النفس وبهذا البيان تبين ان العلم بالنفس وبغيرها مما يليها ليس امرا زائدا
عليها فلا يلزم من العلم بالعلم بما فيه من علوم غير متناهية لا يخفى عليك انه لا يلزم من العلم بالشيء العلم به
ومن المعلوم بالضرورة انه ربما علمنا شيئا وغفلنا عن العلم به فانا نقول لا يلزم من التصديق بالعلم
لا من تصوره والكلام فيه يمنع ان كثيرا من لوازم النفس لا ندوم احضارها جيب بان الدائم هو العلم
بها بالاعلم خفيا والعلم بالعلم بما فيه نظر لانا نعلم بالضرورة انا لا ندوم علمنا بالقدرة والشهادة
الى غير ذلك وصفات النفس قوله هذا ابتداء احتجاجه على بقاء النفس اول ما فعل اخر غير ذلك

بقاء النفس بعد موت البدن منقاداً بعقلها معقولاً تماماً الى ما بين المطالب الاولى بحجة اخرى و ليس هذا
ابتداء احتجاج عليها كما صرح به في المطالب وهذا في الفصل التكملة   فاذن هما امرين مختلفين سببان
لكون ان قوة الفساد مغايرة للبقاء بالفعل لانها لو كانت عين قوة البقاء بالفعل لكان كل باق فاسداً
وبالعكس ولكن ان قوة الفساد وفعلية البقاء امرين مختلفين اى موضوع قوة الفساد غير موضوع البقاء
حتى لا يكون بعضها في شيء واحد ولم يذكر عليه دليلاً ورد بانه لا بد عليه بان قوة الفساد هي بعينه
موصوف بالفساد ولا شيء من محل البقاء بالفعل هو بعينه موصوف بالفساد لان الشيء في قبل الفساد
القابل يجتمع مع المقبول لامتناع اجتماع الشيء مع الفساد وهو … وحاصل ان الشيء لا يبقى مع الفساد
والموصوف بالفساد يبقى مع الفساد فلو يكون الشيء موصوفاً بالفساد فلا يثبت له بالفعل قوة الفساد
وفيه نظر لانا لا نسلم ان الشيء الذي قبل الفساد لا يجتمع معه فان معنى قبوله الشيء العدم وانه
ليس بملازم الشيء … يتحقق … قوة الفساد بل معناها انه سيتقدم في الخارج واذا حصل في العقل
وتصور العقل العدم الخارجي كان العدم الخارجي قائماً به بالفعل والملغ الخارج فليس هنا الا …
الامر الخارجي كان
وقبل عدمه   فالنفس ان كان امر لا يخ اما ان يكون النفس بسيطاً غير حال او لا يكون … قبوله الفساد
لاستدعاء قبول الفساد التركيب والثاني ان يكون حالاً او مركباً لا سبيل الى الاول لما ثبت ان النفس
غير منطبعة في شيء لان … الثابت بالدلائل … انها ليست قوة حالة في جسم وهذا الاول ثم
ان لا يكون حالة في شيء اصلاً لم لا يجوز ان يكون حالة في مفارق لانا نقول قيام النفس بالذات من
الصفة … لا يمكن معه … مركباً فاما ان يكون من بسائط غير حالة او يكون شيء منها حالاً
كالصورة ولا جزء محله كالهيولى والثاني كان موصل بسيط غير حال … بسيط العقل ليس بقابل
للفساد فلا يكون النفس قابلة للفساد ولا اعتراض … انه اذا وجد بسيط غير حال … ان
لا يكون النفس قابلة للفساد وانما يكون كذلك لو كان البسيط الغير الحال هو النفس وليس كذلك بل
المفروض انه جزء النفس فانه … جزء النفس لا يقبل الفساد ولا يلزم منه ان لا
تقبل النفس الفساد لجواز انعدام الجزء … من الاستبداد النفس لانس

لا يكون

رخنه … … بكير … / مير … … دارد

… طبع … / … …

يكون بسيطاً غير حال وان كان ان المحال … مركباً … كل منهما محلاً للآخر … بلزم من وجود
غير حال من اجزائه فيكون قائماً بذاته مجرداً عن جسم لاحتياجه ما قبل لذاته ولغيره متعلقاً بالبدن وهي
وذلك الجزء للنفس هي لانا نقول لم لا يجوز ان يكون بسيط غير حال ان يكون قائماً بذاته لم لا يجوز
كالهيولى لا تقوم الا بما يحل فيه … يلزم ان يكون نفساً والمسائل … الاعراض وهو … على الدليل
المذكور … الاعراض … قابلية للفساد فلا … قبول الفساد التركيب لامتناع فساد
اجاب بان الفرق بان محل قوة فسادها … لا … نفسها
النفس فان محل قوة فسادها لا يجوز ان يكون خارجاً …
اذ لا محل للنفس فلا يجوز ان يكون محل قوة الفساد … النفس فيلزم التركيب الضرورة **قال** لكنا
المحل محل قوة الفساد كانت موصوفة بالفساد فيلزم فسادها **قلنا** … بالفساد فسادها
بل ان يفسد … من شأنه ان يفسد … الصورة كما ان … محدث فيها الصورة
ويبقى … اذا ثبت ان النفس … اصل … ما يقبل الفساد عدم قبول النفس على تقدير
… على تقدير انها … مركبة من بسائط … لا يكون … الاعتق … بسيط
… عدم قبول … الفساد … الامام على هذا الاحتمال … ان يكون
… مركباً … فان … تقدير تركيبها من جواهر غير حالة يكون كل منها قائماً بذاته
لذاته فيكون كل منها نفساً … ان يكون النفس … نفوساً متعددة …
… وانها … جزء النفس …
لا يلزم من بقاء … النفس … من بقاء الهيولى بقاء الجسم … لا يجوز ان لا يكون
كالاجزاء الذاتية باقية … الاعراض … الا انه زيادة … التأكيد
… كلام القوم في هذا الباب … النفس بالجواهر …
موصوفة بالاوصاف التي اكتسبتها حال تعلقها بالبدن مع قيام ذلك الاحتمال … في
هذا … ان يكون … النفس … الكمالات … الوجود … اذا انتفى …

ان اشتراط امر في طريقة البحث وهي انه اذا امتنع سبق مقدمة وذكر عدمها [illegible] ويستدل على

المقدمة وهي ان النفس لو كانت مركبة لم يقبل الفساد وكذا قال لو كانت النفس مركبة فاما من بسائط

غير [illegible] وهو ما ذكر وهي من محل فالجزء الذي هو المحل اما ان يكون ذا وضع وهو لا يضع او غير ذي وضع

فاما ان يكون قابلا للبدن فلا يكون ذا استعداد [illegible] فيكما [illegible]

طريق [illegible] ولا يكون [illegible] البدن بل الجزء الاخر [illegible] لا يجوز ان

ويتغير فيكون النفس [illegible]

[illegible] ان النفس [illegible] او العدم [illegible]

الحادثة [illegible] المادة [illegible]

[illegible] **وقال** ان [illegible] لا يجوز ان تقدم قوة الصورة [illegible]

[illegible] احتياج قوة الفساد الى المادة [illegible]

[illegible] في الكيف **ويكن** [illegible] الحركة [illegible]

[illegible] المفارق [illegible] المفارق لان [illegible]

المفارق اذا كان [illegible] المفارق لم لا يجوز ان [illegible] **قوله** ثم [illegible] الفساد الحدوث

كما احتاج امكان [illegible] النفس البدن

لا يجوز ان يكون محل [illegible] النفس [illegible] مركبة من محل

الفساد ومحل [illegible] التركيب [illegible] امكان الفساد [illegible] النفس [illegible] لا يجوز

[illegible] النفس [illegible] البدن [illegible]

[illegible] البدن [illegible]

[illegible] النفس [illegible] ان يكون امكان وجود

[illegible] المركبات [illegible] استعداد [illegible]

الى [illegible] للصورة النوعية [illegible] انما يكون [illegible] وهيئة مخصوصة [illegible]

لذلك المركب [illegible] الهيئة المخصوصة انما استعد [illegible] الصورة النوعية [illegible]

اذا كان [illegible] فيستعد [illegible] الهيئة

المخصوصة [illegible] النفس [illegible] علة [illegible] النوعية

[illegible] مقارنة البدن للنفس [illegible] مقارنة [illegible]

البدن الصورة النوعية [illegible] النفس [illegible]

[illegible] النفس [illegible] الهيئة المخصوصة

[illegible] النفس [illegible] فسادها قائمة بالبدن [illegible]

النفس [illegible] بالبدن [illegible] النفس [illegible]

[illegible] النفس [illegible] **قيل** اذا جاز ان يكون استعداد البدن للصورة النوعية موجبا

لاستعداد [illegible] النفس [illegible] لا يجوز ان يكون استعداد البدن لانعدام الصورة النوعية

[illegible] لانعدام النفس **[illegible]** [illegible] استعداد البدن [illegible] الصورة النوعية [illegible]

[illegible] عدم الصورة [illegible]

انعدام النفس [illegible] **[illegible]** [illegible] الصورة [illegible]

النفس [illegible] النفس [illegible] عدم الصورة [illegible] البدن مع تلك الهيئة

المخصوصة [illegible] الصورة [illegible] النفس **قلنا** لا يجوز [illegible] جهة

انتفاء الصورة [illegible] مقارنة النفس [illegible] زيادة المباينة فلا يجوز ان يكون

البدن [illegible] الصورة فان جهة مقارنة

النفس [illegible] توجيه الكلام

[illegible] النفس [illegible] النفس [illegible]

استعداد المادة [illegible] النفس [illegible]

[illegible] المادة [illegible]

ان يكون لها تعلق بالمادة والا لم يتوقف حدوثها على المادة فلا يتعلق بها ابدا واذا لم يكن كذلك
امكن وجودها في مادة فلم يكن فسادها في مادة من الامور التي يتوقف على عدم الاستعدادات
الغريبة فان قلت لو كانت النفس قديمة قبل حدوث البدن لكانت متعلقة ببدن آخر فيلزم التناسخ
او لم يكن متعلقة ببدن فهي معطلة عن الادراكات والافعال كانت معطلة قلنا هذا لو سلم انما يلزم
اثبات التناسخ على ان من الجائز ان يكون النفس في تلك الحال غير مستعملة للآلات ادراكها وتصرفها
الا ان امتناع التعطيل مم ولعل الجواب عن الدليل الاول الفرق بين امكان الحدوث وامكان العدم بان
الثاني ان ذلك التوقف في الحدوث لا في البقاء فالنفس في الحدوث تحتاج الى البدن وهو لا يستلزم احتياج
البقاء ومثل ذلك البناء لحفظ الطاير يتوقف على الشكل ولا يتوقف بقاؤه الوحدة على الشكل قوله
العاقل المجرد العاقل بعد الاتحاد بالمعقول اما ان يكون هو الذي كان قبل الاتحاد او لم يكن هو الذي
الذي كان قبله فلو فرض انه يعقل ولا يعقل لانه لم يكن هو الذي كان حاصلا في الشيء فالتأويل الى ان
المجرد العاقل او هالك فان كان ذلك العاقل فهو ما عدم له او اتحاد وان كان هالكا
استحالة الاتحاد وفيه ان ذلك العاقل بدنان يكون هناك حقيقة مشتركة بين الاتحاد
اذا ابطلت الاتحاد فحينئذ يحتاج الى المادة ولما في الكل واحتجاجهم على ان ما هو
الى آخره ممنوع لما ذكره الامام ان الشيخ اختاره في كتاب المبدأ والمعاد ان النفس اذا عقلت شيئا
اتحدت بالمعقول فانه مستغرق الا ان الكتاب قريب المذهبين لا يستقيم المختاره قوله قالوا انما
العقل الفعال هو انه يصير النفس العقل الفعال لان النفس الانسانية اذا عقلت شيئا يصير العقل المستفاد
العقل الفعال يتصل بالنفس فتصير هي العقل المستفاد والنفس متحد بالعقل المستفاد والعقل
العقل الفعال وهو يلزم لان اتحاد النفس بالجزء من العقل الفعال او به من حيث هو
كل يلزم ان يعقل النفس جميع المعلومات على ان الحجج المذكورة في اتحاد النفس
بالمعقول قايم في اتحاد النفس بالعقل المستفاد لانه هو اتحاد النفس بالمعقول بعينه يلزم
اتحاد النفسين العاقلتين لاتحادها هنا بالعقل الفعال كما لزم هناك اتحاد المعقولات المختلفة

الامام واما الحكاية التي ذكرها فالمشهور ان القائل بهذا الاتحاد هو فرفوريوس له كتاب في تقرير هذا
المذهب ولا شك ان كتاب الشيخ مع تقرير هذا المذهب لا يكون الا فاسدا وذكر ان معناه هو
المفهوم الحقيقي اسم الصيرورة الشيء شيئا آخر يطلق على ثلثة معان انتقال الصفة الى صفة كما يقال صار
الماء هواء والاسود ابيض وانتقال الشيء الى ما يتركب منه ومن غيره كما يقال صار الخشب سريرا
والثالث … هذا حاصل كلامه لكن في عبارته … وهو انه قد
… اسم معقول … والعقل الناقص ليس معقوله واقع …
لتقرير العاقل على صفة ولو فرضنا … ان المعقول لا …
الى الصيرورة بلا امتناع والمصير … انما هو معقول …
… الملتقى ان كان المعدوم …
… قوله …
… اذا اتحد الشيئان فصار شيئا واحدا …
امران ما قبل الاتحاد وهو … فالامران ان كانا موجودين بعده
فلا اتحاد … كان المعدوم … فلم يحصل
الاتحاد … المناقضة … الاتحاد … المعدوم الاول …
لانه موجود … المعدوم … الموجود وهذا …
… اياه فان قلت المفروض ان … اياه …
اياه قلت امكنه ان … هذا …
الاتحاد … بعينه ثانيا … التوجيه … ان قوله سواء اتحدت
على شيء آخر او لم … في الكلام لا طائل تحته فليس يخلو هذا الكلام عن
كما ذكره الامام قوله الصور العقلية … كان … اما ان يكون مستفادا
الخارج وهو … او لامر الخارجي استفاد منه وهو … او لا فهذا … كالعلم

بالمنافاة وقوله فيجب ان يكون في تعقله واجب الوجود من الكل على الوجه الكلي منطويا فيه لو استغناء

عن جهة الحسية ليس على تحقق الثاني والجواب ان العلم الشيء بالموجودات الخارجية المتغيرة

كونه على الوجه الكلي يجب ان يكون على الوجه الثاني وحاصله ان من ذاته لا يتغير لما ومن اتباع

الاحتياج الى الغير في الصفات الحقيقية **قوله** اشار الى احاطته بجميع الموجودات المعلوم انه تعالى

عالم بجميع الموجودات وذلك لانه عالم بذاته وذاته علة لجميع الموجودات والعلم بالعلة يقتضي

العلم بالمعلول او العلم التام بالعلة هو العلم بها من جميع الوجوه ومن تلك الوجوه كونها مستلزمة

للوازم وذلك يقتضي العلم باللوازم فيكون الله عالما بجميع الاشياء الا انها معلولة لازمة له اما بلا

واسطة كالمعلول الاول او بواسطة [illegible] الحوادث فانها لازمة الطول اذ قبل كل حادث

حادث لا الى اول [illegible] فان كل واحد من الحوادث لا يكون مستندا بالوسائط **واعلم**

ان استدلال القوم على هذا المطلوب ان الشيخ عالم بذاته وذاته علة لجميع الاشياء والعلم بالعلة

يوجب العلم بالمعلول فيكون الشيخ عالما بجميع الاشياء [illegible] العلم بالعلة من حيث انها المخصوصة

يوجب العلم بالمعلول [illegible] العلم بالعلة من حيث انه علة للمعلول يوجب العلم

بالمعلول لان العلم بكونه علة للمعلول موقوف على العلم بالمعلول فامتنع ان يكون موجبا له وعلى هذا

اسم العلم بالعلة العلم التام [illegible] عبارة الايجاب [illegible] ولكن يمنع

كونه [illegible] من جميع الوجوه [illegible] عند القوم

في سائر الموارد [illegible] ان كلامهم هو ان العلم بالعلة التامة يوجب العلم

بالمعلول لان العلم التام بالعلة يوجب العلم [illegible] ان من علم جميع

وجوه شيء [illegible] علم جميع [illegible] وكان ذاته علة تامة [illegible] من العلم بها

[illegible] علة تامة [illegible] وهذا لما كان الشيخ عالما بالعلل التامة

لجميع الممكنات كان عالما بها قطعا وسيجيء لهذا زيادة تقرير وتوضيح **قوله** ما اختلف في ذلك الى

المدركات اذا كان المدرك ماديا [illegible] على الاحكام والانتزاع صورة فيكون [illegible] عن المادة

ادرك المدركة [illegible] فعقلت [illegible] يعقل الاول الا انه [illegible]

تعقلنا من [illegible] العلم [illegible] وانما ثانيا [illegible] من المادة

لا يشوبه [illegible] ولا يحجبه [illegible] المجرد

عن المادة [illegible] فكان اقوى تجردا كان اقوى ادراكا [illegible] موجودا

مقترنة بالجهات [illegible] كالمادة [illegible] العلة [illegible] الاول

[illegible] من ادراك الاول [illegible] ادراك المعقول الاول باشتراك الاول

لانه معقول لذاته والمعقول [illegible] باشتراك [illegible] ادراك [illegible]

[illegible] ادراك الاول [illegible] وهذا [illegible]

[illegible] من ذاته [illegible] الى الاول [illegible] ادراك [illegible] الاول

من ذاته فعقله من ذاته [illegible] الى العقل

اي ادراك العقل لما بعد العقل [illegible] من ذاته [illegible] ادراكه الاول [illegible]

ليس [illegible] انه بل [illegible] الاول وهو غاية **[illegible]** في شرح هذا الفصل [illegible] العلوم

او [illegible] علم [illegible] علة بذاته [illegible] من ذاته [illegible] علة

[illegible] علم [illegible] بل من قبل [illegible]

وعلمها [illegible] من ذاتها [illegible] ان العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول والعلم بالمعلول

لا يوجب العلم بالعلة والفرق [illegible] العلة [illegible] المخصوصة موجبة للمعلول المخصوص

[illegible] العلة [illegible] المخصوص [illegible] الى علة [illegible]

المخصوص [illegible] الى العلة مخصوصة بل [illegible]

الى تلك العلة [illegible] من لوازم ذاته [illegible] العلة المعينة

[illegible] لا [illegible] المجردة [illegible] يوجب العلم بالمعلول [illegible]

من جهة ذاتها [illegible] العلم بذواتها موجب للعلم [illegible]

فانه صادرت بحيث من فيض العقول بحسب استعدادات مختلفة هذا كلام الامام وهو صريح فيما
ذكرنا وليت شعري اذا قيد العلم بالتمام كيف يفرق بين القضيتين فان العلم بالعلة من جميع الوجوه
يقتضي العلم بالمعلول كما ان العلم بالمعلول من جميع الوجوه يقتضي العلم بالعلة وقوله يكون الاول
موصوفا بصفات غير اضافية ولا سلبية وقد اجمع الحكماء على امتناع اتصافه تعالى بصفة غير اضافية
ولا سلبية قوله الاول تعالى ان يكون فاعلا وقابلا وقوله ان المعلول الاول اعني مباين لذاته لان علم الشيء كان
هو حصول الصورة فيه والعلم متقدم على الايجاد فيعلم العقل الاول قبل وجوده فيكون صورة العقل
كالعقل مستندة اولا اليه ثم العقل الاول فالمعلول الاول لا يكون حصوله له وهو مقارن
مباين له العاقل نعم الشارح اشار الامام ان العلوم اشد تعلقا بحصوله وذلك لان المطالب دقيقا يستبعد
ارباب التحصيل في بادي النظر وكان طريق التعليم ان يقدر ... ثم الخطابة ثم الجدل ثم البرهان
ولم يكن سلم هناك قياس جدلي لتعذر المقام على التخيل فكان قدم من المقدمات ما يمكن ان
يحاول به شرع في اثبات مطلبه بتقديم مقدمات خطابية يحصل الظن ثم يتدرج الى البرهان
اليقيني اما الدليل الخطابي فبان يقال ... علم الله تعالى اما ان يكون زائدا او لا يكون
... مذهب القدماء ... اما ان يكون نفس الذات او غير حصوله او لا هنا ولا ذاك
ان يكون ... العلوم ... فان العلم ...
فلو كان علم الله تعالى عين ذاته لزم تعدد ذاته واتحاد امور مختلفة ... بما
ان يكون قائما بالله تعالى فيلزم الكثرة في ذاته وانه قابل فاعل او قائما بنفسه فيلزم المثل
الافلاطونية او قائما بعقل لانه يلزم ان يكون علمه تعالى متأخرا ... ما ذكره
اما الطريق الخطابي فهو ان ادراك الذات ليس بحصول صورة فانه لو كان بحصول صورة
لوجب ان يكون بين الذات والصورة امتياز لكن لا امتياز بالماهية لاتحادهما فيها ولا بالعوارض
لان الصورة لما حصلت في الذات ... واذا لم يحتج العاقل في ادراك ذاته
الى صورة لم يحتج في ادراك ما يصدر من ذاته الى صورة واعتبر من نفسك
فاعتبر ثم

بغير ... ان يكون نفس ... لانه ...

المثل ... او قائما ... افلاطونية

فانك اذا تعقلت شيئا حصل لك صورة المعقول بمشاركة من العقول ولا يحتاج في ادراك تلك الصورة الصادرة منك الى المشاركة
تعقلها ثانيا الا ان ... من العاقل بالذات لا يحتاج الى الصورة ثم اورد على ... الاول
ربما ... المتعلم بها ... ان الصورة العقلية ... في تعقلها ... حالة في النفس
امتناع حصول صورة اخرى مساوية لها وهذا بخلاف ... فانه ...
ان الصورة العقلية ليست حاصلة ... قابل لها وانما حصلت الصورة من العقل
الفعال واجاب عن الاول بان كون الصورة حالة في النفس ... التعقل ... نفس
ذاتها بل حلول الصورة في النفس ... الذي هو تعقلها ... الصورة
لها ... يحصل التعقل ... الحصول ... الفاعل ...
حصولها لغيره ... وهو التعقل ... التعقل ... القابل
اصلا ... كونه حصولا لغيره ... للفاعل ... في التعقل ... الاول
بطريق الاولى وايضا السؤال ... اشار بقوله ... حصل
المتعلم ... بهذه المقدمات الخطابية ... ان المبدأ الاول
ونفى ان ذاته علة ... ان العلم بالعلة علة العلم بالمعلول ... من هذه المقدمات
ان حصول المعلول ... العلتان ... ان يكون المعلول متحد ...
تغاير ... ليس الا في الاعتبار ... جميع الكليات والجزئيات حسب صدورها
عنه تعالى ... وهو ... ان يكون الله تعالى عالما ... في ذاته واما
الجواهر العقلية ... اصلا ... المعقول ...
كعلمها بالله تعالى وكعلمها بالمعلولات فان صور المعلوم يكون ...
من المبدأ الاول فالحاصل ان علم الله تعالى هو ... في ... وحسن الجد ...
لما كانت حاضرة عنده ... الله تعالى ... ونقول ...
علم الله تعالى بالاشياء هو ... الاشياء عند الله تعالى ... الاشياء عنده هو عين ذاته

-ولا يحتاج في ادراك تلك الصورة الصادرة منك الى المشاركة
الى حصول صورة اخرى عنك بل تلك الصورة
في تعقلها كافية

عمر تو فنا شد ... اردریاب
ستاره ... صبح ... اردریاب

لیس بحسب شخص رقیه فاذا احسب التمییز الذاتی لمعنی نفس العلم فلذلک الجزئی الزائد
ذاته فلا وقت له فی ذاته فالعلم اما ان یتوقف علی شیء بعینه غیر موجود عنده
علته وبعضه لا شیئا بعینه واعلم ان هذا الکلام لطیف دقیق جدا دار ذلک
ان ترضا عن تمامه فی الاستدلال قوی متین فی دفع ما یشکل قوله یرید التفرقة بین
التفرقة بین ادراک الجزئیات فاصل کلامه ان الجزئیات طبایع مخصوصة مخصصة فلها اعتباران
من حیث هی طبایع مخصصة بالمخصصات علی وجه جزئی واحکامها ما لحس الثانی به و یمکن
تعقل الجزئیات من حیث انها مخصصة مخصصها ما علولات الواجب بعدد تقرر عنده من العلم
بالعلة یوجب العلم بالمعلول فیکون الله تعالی عالما بالجزئیات من تلک الحیثیة فلو کانت متغیرة من
تلک الحیثیة یلزم تغیر علم الله تعالی وانت تعلم ان هذا الکلام من ان ینافی ما صرح به القوم
بل قابل ما صرح به فی تحقیق علم الواجب والحق الصریح الذی لا یشوبه شبهة ان تعقل
الجزئیات من حیث انها متعلقة بزمان تعقل بوجه کلی لا یتغیر وقد بین الوجه الذی
لا یتعلق بالزمان بالبحث عن اسبابها فان من عقل الجزئیات من حیث اسبابها حصل
عنده صور الجزئیات المترتبة المتزایدات ولا یتغیر علمه بها بتغیر احوالها فظهر ان هذا الوجه
لا یتعلق بالزمان مزیده ان وجوب الحکم العلة التامة لیس بعلم زمانی ولا یتعلق له بالزمان اصلا
ونوضح ذلک ان الممکن یتساوی وجوده وعدمه بالنظر الی ذاته فاذا وجد اسباب وجوده
وجب وجوده واذا وجد اسباب عدمه امتنع وجوده ومن کل علی شیء مالم یعقل اسباب
وجوده واما اسباب عدمه فیکون مترددا فی وجوده وعدمه واذا عرف اسباب وجوده
عرف انه یوجد واذا عرف اسباب وجوده عرفنا انه لا بد ان یوجد واذا
عرف اسباب عدمه عرف انه یمتنع ولا یکون عنده امکان الوجود وامکان العدم واذا
عدم اکثر اسباب وجوده ظن وجوده و یغلب فی ذلک الظن لا حرفان کثیرة اسباب
مثاله ان وجد الکبر لزید یمکن ان یکون ویمکن ان لا یکون فاذا عرف ان

کلی و نعقلها من حیث هی مخصصة بالمخصصات کلها اعتبار ان تعقلها علی وجه جزئی ه

دنیا سیختم الی زاویة وعرفنا ان زاویة راس الکرة من المخروط وغیرها یتکرر بحرکة زید
لم یعرض لنا شک فی انه یجد الکرة فقد علمنا و تیقن وجدان الکرة بحسب معرفة اسباب
وهکذا حال المنجم یحکم بحوادث حین یعرف اسبابها ولما لم یعرف جمیع اسبابها بل بعضها فلذلک
یعرض له الغلط فی بعض الاحکام والله تعالی لما کان محیطا بجمیع اسباب کل ممکن کان عالما بان کل
محیطا بجمیع الممکنات وجوبا وامتناعا وجوده وعدمه لعلم اسباب عدمها فلا امکان فی علم الله تعالی لانه منزه
عن التردد والشک والله تعالی یعلم جمیع الحوادث الجزئیة وانه منتهی الی العقد من جهة انه
من حیث ان بعضها واقع الآن وبعضها فی الزمان الماضی وبعضها فی الزمان المستقبل فان العلم
بالجزئیات من هذه الحیثیة یتغیر بحسب تغیر الماضی والمستقبل بل علم الله تعالی بها علی الوجه
تحته من زمنه ثابتا ابد الدهر ومثاله ان المنجم اذا علم ان القمر یتحرک فی کل یوم کذا والشمس تتحرک
لنفسها فی کل یوم کذا یعلم انه یحصل بینهما مقارنة او مقابلة حینئذ وهذا علم کلی واما اذا علم ان
یحصل المقارنة فاذا مضی الیوم فان علم بذلک کان علمه علما جزئیا یتغیر وبحاصل ان
من الازل الی الابد معلوم لله تعالی فی وقته لکن کل کان وکائن ویکون بل حاضر عنده
فی اوقاتها ازلا وابدا فالکان وکائن ویکون فهی بالنسبة الی علوم الممکنات هکذا
ینبغی ان یتحقق هذا المقام وتحقیقه کما ینبغی الیه الاوهام قوله ای منسوبة الی
طبیعة نوعیة منحصرة فی شخصه یعنی کما اذا اخذ الجزئیات من حیث انها طبایع
اسبابها المخصوصة کک لا یتغیر وقد ما من نسبتها الی سبب کما کان ینسب الی الطبیعة
من حیث هی الی علة جزئیة واصل ان کان الکلام فی الجزئیات من حیث انها طبایع
استنادها الی طبایع معلوم من ذلک ان الکلام فی الجزئیات من حیث جزئیة والتوجه
فی ذلک انه اشارة الی ان العلم بالاسباب الجزئیة المعینة یلزم العلم بالمسببات الجزئیة
بل العلم بالاسباب المطلقة کافیة کما ان العلم بالکسوف الجزئی یتوقف علی کون القمر فی عقدة
معینة فی وقت معین وکون القمر فی تلک العقدة فی ذلک الوقت امر کلی یحصر نوعه فی

انتهی

ای لفظ الحکم فیما یتبین هذا العام ... المقارنة وجهه وبدء ام

کلها ما هی لاسباب من حیث طبایع فلا یعلم بالجزئیات من حیث انها طبایع م

ابرانما قال ... لا ... الجزئی من حیث جزئی لا یکون ...

هذا اكثر

مرتخصه فهذا الفصل يشتمل على قسمة الصفات الصفة اما اضافية محضة كالاول والمتقدم
والمتحققة والحقيقية اما حقيقية محضة كالسواد والبياض واما حقيقية ذات اضافة وهي اما
متغيرة بتغير ما اضيفت اليه كالعلم فانه صفة حقيقية يجب تغيره بتغير المضاف اليه معيرة او لا يتغير كالقدرة على ما ذكره
ومقرر لصفات ... ان الاضافات التي للقدرة احوال الذات ... فاذا جاز
تغيرها فلم لا يجوز تغير جميع احوال الذات حتى صفاته الحقيقية وتحرير جوابه ان الاضافات
احوال الذات ... بالحقيقية ... فان تعارض لنا انه هذا الامر الكلي الذي لا يتغير ...
فذاك ... تابعة له ... لكنها اضافات لا يوجب لها في الاعيان بغير الاعتبارات
العقلية لا تغيرها ... الاول ... اضافات القدرة ... ذكر
في كلام الامام المحقق بالاضافات المحضة كقبل ... ومع وبعدية ... حادث ما
فانها لو كانت امورا موجودة في الخارج وجاز تغيرها لجاز ان يحدث في ذات ... صفة بعد عدمها
او يزول عنه صفة بعد وجودها ولما جاز ذلك فيها فلم لا يجوز في الصفات الحقيقية
الحقيقية ... صفات ... من علم وقدرة وارادة وغيرها امور اعتبارية ... تقرر
لها بانه عند ... بتغير الاعتبارات فلم لا يجوز لانا نقول ... تعرضها الصفات سلبيها
عن الله في بعض الاوقات ... واعلم انه ... في ما قد العقلاء في تخصيص
بعض الاحكام هذا سوال ... على ... فان العلم الجزئي المتغير انما يكون متغيرا
لكان ... وان ... الادراك الجزئيات المتغيرة من حيث
هي متغيرة لا يكون الا بالات جسمانية ... الواجب عز اسمه
قوله اولا في عزيزه ... فقد ... المتقدم
ان جميع ... الكلية ... العلم العقلي ... ذات اقدم
لسبقها على ... وهذا معنى القضاء ... الموجودات في العالم العقلي ... كانت
في العالم العقلي ... على المواد ... المتناسبات اولا بعض

الخ فانه حظ للمادة ... درجة الوجود ... بالصورة كان من لطيف حكمة الصنع
خلق الفلك ... منقطع الحركة يختلف احوال المادة واستعداداتها بحسب اختلاف حركاته
فيرد صورة صورة على المادة بحسب استعداد استعداد وهذا هو القدر ... وجود الموجودات
في الخارج بحسب استعدادات المختلفة وهو تفصيل كان لجميع الوجود في الازل فالشيخ انما قدم
هذه المقدمة لتحقيق معنى القضاء والقدر والجواهر العقلية ... القضاء ... واضح
اذ لا يوجد لها الا ... باعتبار الاجمال والتفصيل اما ... في
مظاهر ... في الازل مجملة ... فيما لا يزال مفصلة واما العناية فهو علم الله تعالى بالموجودات
على احسن نظام ... على ما يجب ان يكون كل موجود ... بترتيب الكمالات المطلوبة به
عليها والفرق بينها وبين القضاء ... العناية ... تعلق العلم بالوجه ... الاصلح
النظام ... بخلاف القضاء فانه العلم بوجود الموجودات جملة واعلم ان الافعال الصادرة
عنا انما تصدر ... ارادة ... لنا ... العقل ... ذلك ... لتحصيل
للغرض المحركة الى ان ... الفعل واما المبدأ الاول ... بعلمه بالموجودات على النظام
اللائق كاف في اضافة الموجودات ولا يحتاج الى ارادة وعزم ... في افعاله تعالى
نعم ... عالم من غير كثرة ... لا باعتبار فهو عالم باعتبار انه يحصل له الموجودات وصور المعقولات
في العالم العقلي وقادر باعتبار ... يفعل وانه يفعل ... هذه الكثرة
اعتبارية وله ارادة وعناية باعتبار انه عالم بالموجودات على الترتيب الاليق لها فهذه الصفات
انما تجري مجرى الصفات الحقيقية في الله سبحانه باعتبار اثاره ... في الخارج ... في
الخارج الا ذوات مجردة ومعلولات مترتبة بعضها لا زمنية ... باد ... غير لازمة
هنا يجب التحقيق قوله فاعلم ... ان يكون فاسد ... ويكون ... من
شيء ... الحركات ومصادمات ... فانها ... والارض واذا
من ... الجسم ... بذي ... الاجسام ... النار ...

مرتبه

وبيان العناية وبيان الفرق بينها وبين القضاء

الا ... بعينه

توجيهه

والادراك ... الاوقات

في العالم العقلي

غاية الحرارة او يحصل الانتفاء بما يضادها فهي اقتضت الشيء في بعض الاوقات الا ان وقوعها
نادر في المركبات وغيرها تم . وكذلك الاجسام الحيوانية لا يمكن تفصيلها كما لا يمكن تفصيلها الا
الكاملة بحيث يكون انه يتادى حركتها في الغذاء الى الحاجة وتسهيد بالبدن حتى يحصل الشيء
ومنا ولا شك انه فيه تلحصول وكتسب ونحو ذلك ان تكون الحركات الحيوانية مثل اخذ الغذاء
او ايراده على البدن واحوال الحار الغريزي الذي هو مثل النار التي تحصر فيها في الغذاء وهذا ما
وليس يطلق على الذي كمال الانفعال لان هذه الحركات وان ادت الى اطلاع الصورة التي هي
كمال وسر الانتهاء مناديه الى اجتماعات ومصالحات موجودة ومعنى الكلام في المتن ان احوال
الحيوانات في حركاتها وسكناتها واحوال مثل النار في افعالها اي في الحركات وفي السكنات
الى اجتماعات ومصالحات موجودة فالصواب ان يقول المتادي حركات الحيوانات وسكناتها
الى الاجتماعات والمصالحات الموجودة حظ والمتادي حركات مثل النار وسكناتها هو الحار
الغريزي الذي فيها كما اذا ورد هواء الحار البارد وعدنية لحب حرارته فاذن قد يحصل في ذلك المحصل
لما تقدم ان الشر يطلق على عدم الشيء من حيث هو عن موضوعه نحو فقدان كمال شيء واذا
اطلق على امر وجودي مانع عن الكمال فالشر بالحقيقة هو فقدان الكمال المفقود بحصل
الشر وهو عدم وجودي من حيث هو او غير لا يليق به او يقول عدم كمال المفقود من حيث هو
غير موثر فليس هذه الاعتبارات مختلفة من معنى واحد هو مفهوم الشر وعلم هذا من تتبع استعمال
الجمهور لفظ الشر في موارده تم . قال الفاضل هذا البحث ساقط على كلا التقديرين لانه لا يستقيم الا
مع القول بان الفاعل العالم المختار ومع القول بالحسن والقبح العقليين وكلاهما لا يقول به [illegible] من احد
هذين الاصلين اما انه لا بد من القول بالفاعل المختار فلانه لو كان القايل بحصول الشر في افعال
الله تعالى موجبا لكان اسرته مختارا لما يمكنه الفعل وان لا يفعل حتى يقال فعل هذا دون ذلك لانه
لا يوجد هذه الافعال لانه لو كان موجبا لما يحتمل في العقل عدم صدور ما صدر عنه سواء كان
ملايما او غير ملايم [illegible] واما انه لا بد من القول بالحسن والقبح العقليين [illegible]

بذلك كان الكل حسنا صوابا سواء اشتمل على ما هو قبيح في الاشعرية فانه يمكن ان يقال لا يجوز ان ينفعه
فعل الشر ويجب ان يكون فاعلا للخير فهذا البحث انما يستقيم على قول المعتزلة بين هذين الاصلين
وهم المعتزلة واما الذين ينكرونهما وهم الفلاسفة او احدهما وهم الاشاعرة فيكون البحث
ساقطا عنهم فيكون خوضهم فيه من الفضول والجواب انا لا نسلم ان الفلاسفة لا يقولون بالفاعل
المختار بل هم قايلون به كما مر فانه يمكن ان يقال المختار هنا [illegible] ذلك الشيء ولا يلزم من انهم لا يقولون
بالحسن والقبح العقليين فان الحسن والقبح يطلقان على ملايمة الطبع ومنافرته وعلى كون الصفة
كمال او صفة نقصان وعلى كون الفعل موجبا للثواب والعقاب والمدح والذم ولا نزاع في الحسن
انما النزاع في المعنى الاخير [illegible] كامل بالذات خير بالذات فكيف يصدر منه الشر
والايثار بعقولنا انما يبحث عن كيفية صدور الشر مما هو خير بالذات ولا خفاء في انتفاء [illegible]
يتوقف على المعنيين جميعا وانا اقتصر على المعنى الثاني تعويلا على ما سبق منه في تحقيق الاختيار
ثم قال يجب ان نحقق الخير والشر في هذا المقام [illegible] بحيث عنها والمشهور بين العقلاء
ان الخير هو الوجود والشر هو العدم وربما استدلوا عليه [illegible] كما قالوا ان الحكم بان
شيئا [illegible] واذا استقرينا ما فيه من الامور الوجودية والعدمية وجدنا الشر من العدميات فاذا نظرنا
كون السيف قاطعا فوجدناه خيرا لانه كمال السيف [illegible] واذا نظرنا الى كون العضو قابلا
للقطع [illegible] فاما اذا نظرنا الى [illegible] المقتول [illegible] وجدناه شرا
فعلمنا ان الوجود هو الخير والعدم هو الشر وهذا الاستدلال [illegible] الخير
والشر عدم [illegible] لفظ الخير بالوجود ولفظ الشر بالعدم [illegible]
لان لكل احد ان يعبر اي لفظ شاء لاي معنى شاء [illegible]
بعد تصور معنى الخير والشر [illegible]
لا يفيد اليقين [illegible]
المعاني الواقعة في موارد استعمالات الجمهور [illegible] كل موضع

شاید که رخ زیبا نماید فلا فلیح کرعکس خویش کین نوبند در آینه

حضرت آینه ای که زخانه خدا افرا اقتدای کرد از خلاف در عکس می کنند

يطلق على الشرور بل على فقدان كمال او عدم شي قوله لا حاجة الى ايراد جوابه اما ان الشر هو الاعدام فقد تبين ان الشر عدم شي من حيث هو غير موثر والالم والكلام اما الفساد فقدان اتصال الآلة او واصل من شر كالظلم والزنا والموت والجهل وغيرها شرور وليس بالالم لا يقتضي عليه الشر فقد ان الوجود والحقيقة وهو وجود كثير والوجود الاضافي وهو كونه سببا لوجه امر اكثر من العدم الاضافي الذي هو شي لكونه سببا لعدم امر واما ان الغذاء لا ينقسم من هذه المضايق اي حصول الشر فقد بان ارتفاع تلك المضايق ولكن لجزء من هذه المسئلة من الابتداء تلخيصا لها من الزوائد التي للطويل لحتمها فيقول لما بين الغذاء العدد والفرق بينهما وبين العناية اراد ان يبين كيفية وقوع الشر في قضائه تعالى فان السائل ان يسئل ويقول ان الوجه شرور كثيرة من الزلازل والصواعق والحيوانات المؤذية من السباع والهوام والقوى الشهوانية والغضبية التي تستلزم الشرور الكثيرة الى ذلك والله تعالى خير محض وكذا العقول والنفوس السماوية فكيف صدر عنها الموجودات التي هي خيرات محضة موجبات شرور وجوابه هذا موقوف على تحقيق ماهية الخير والشر فالخير هو الوجه من حيث انه موثر والشر هو العدم من حيث انه غير موثر وكل وجه خير في نفسه وليس في الوجه شر اصلا نعم يطلق على الموجودات الشر لا باعتبار انها في انفسها شرور بل باعتبار انها تستتبع شرورا اي عدم كمالات الغير وكذا يطلق الخير على الموجودات باعتبار انها تستتبع خيرات اي يكون مصدر الكمالات الغير فذلك الموجه يكون شرا وخيرا بالاضافة والعرض وهذا كالشمس فانها سبب لنضج المركبات والحرارة وان صوارد وغير ذلك من الكمالات الا انها مما يصدع بواسطة التسخين فالشمس يكون شرا بالاضافة الى الصداع الذي هو عدم الصحة والشر وان اطلق على الوجه لكنه اذا افتش يكون مشتملا على عدم لا يطلق الشر عليه الا باعتبار ذلك العدم فالشر بالحصر ذلك العدم والامثلة التي ذكرنا على الكل ليست براهين بل كانها جواب لسؤال وهو انكم ملتم ان ماهية الخير الوجه وماهية الشر العدم ولكن يجوز اطلاق الشر على الوجه فلا يكون التعريف صحيحا فاجاب بان الوجه ليس شرا على الحصر بل بالعرض والاضافة وتقسيم الموجودات الى الاقسام الخمسة انما هو بهذا الاعتبار

بالالام

الشرور باقي على الا ... عليه

ان يحكم على الشر بالاضافة وحاصل الجواب فليس الموجود شرا اصلا فهو حاصل ان الموجود الشر انما وقع في القضاء الالهي لان كل موجود يعرض وفيه شر فلا بد ان يكون جهات خير فيها اكثر من جهات شرية ولا يجوز ان يترك الخير الكثير لاجل الشر القليل هذا هو خلاصة البحث في هذا المقام لما كان قوى الانسان تلخيصه ان الانسان قوى ثلث والغالب عليهم من القوة النطقية الجهل ويحسب القوى الشهوانية والغضبية طاعة الشهوة والغضب وهي شرور لانها اسباب الشقاوة والعقاب فيكون الشر غالبا في نوع الانسان وتقرير الجواب انه كما ان للبدن في الصحة والجمال اقساما ثلثة ما في غاية الصحة والجمال وما في غاية المرض والسقم وما بينهما وهو الغالب كذلك للنفس في العلم والخلق ثلثة اقسام من بكمال العلم وحسن الخلق ومن في غاية الجهل وقبح الخلق ومن بينهما وهو الغالب اذ النادر هو جهل المركب دون البسيط واذا انضم الى الطرف الافضل يكون الغلبة لاهل النجاة فان قلت الجهل البسيط ايضا شر لانه فقدان الانسان كمال العلم قلت انما هو العام الفاش يكون الشر وليس الكلام في الموجود الذي هو الشر والجهل البسيط معدوم ولو فرض الشر فيه بالاضافة الى ما لا ليس بالشرور لا نقض عنده كذلك سهوا تنبيه على توهمات في الباب اما اطلاق ان السعادة نوع واحد لا تنال الا بكمال العلم فمن لم يكن له علم او له كمال علمه في شقاوة فيكون الشر غالبا واجاب بالمنع عن ذلك ان من يكمل الخطايا الكثرين منهم ولا يكون لهم نجاة من العذاب فيغلب الشر ان الفساد في الاعتقاد بما يوجب الهلاك السرمدي الجهل المركب واما في الخلق فليس كل خلق رديء موجبا للعذاب بل ما يتمكن في النفس وكان بالغا والموجب العذاب لا يوجب عذابا مخلدا منقطعا فمن دل العذاب بحصل السعادة واذا قوبل كذا العذاب المحدود بالسعادة الابدية الحاصلة بعده تضمحل السعادة فقطعا هذا هو المطابق للحق واما قول الشر وعقلة انما الهلاك الهلاك السرمدي ضرب من الجهل والرذيلة فليس منطبق على المتن لانه لم يثبت الهلاك السرمدي في الرذيلة بل العذاب المحدود ان التام الذي عرف الحق بالبراهين وكان نفسا

قوله ص

لكن امر لكنه

بالمنع ان الفساد والماء الاعتقاد

من دونهم كما يقوله المعتزلة فيكون اهل النجاة في غاية القلة اجاب بان رحمة الله واسعة
ليست مقصورة على احد قوله فذلك يجب ان يكون التعريف بوجود الى الاسباب اي الاسباب
التي نظام العالم مربوط بها مثل ادراك الجزئيات من جملة نظام العالم فلولا البصر لما حصل هذا
الجزء من النظام فلما اوجد سبحانه البصر والسمع واللمس ونحوها تم النظام فلذلك وجب التعريف
لان صدور الافعال الجميلة من العبد يتوقف عليه والتصديق تاكيد للتعريف لان الوفا
بالتعريف تاكيد للتعريف فانما يعلم به الوفا الاخبار صادق به اولا اقامة في الدنيا كالحدود
لانتظام سائر الجزئيات في العالم العقلي وجوب صدور الفعل عن العبد مع القول بانه فاعل مختار
على ما يقوله الحكماء لا يجتمعان لامتناع الترك مع لزوم التركيب ومع مسئلة الترك في
كون القدرة ان شاء ترك فلا قدرة اصلا وجوابه انه لا يلزم منه عتب نفي المسئلة مع الامتناع
ليس بالذات بل منشأ الترك بالنسبة الى العبد واستمرار عدم التمكن لا ينافي امكانه
يحصل تقرير السؤال ان الافعال الصادرة من العباد وجب ان يكون مطابقة للعالم العقلي
وهذا هو القدر فلم يعاقبون على ذلك وفي جوابه طريق الطريق الاول طريق الحكماء وهي ان العقل
لازم من لوازم افعالهم فعلهم وهو بسببه كالمرض فان الانسان لما احتاج الى تناول الغذاء
وسع في الهضم لطبخه من الفضلات يجتمع في بدن الانسان الفضلات فضلات الهضم مادة كثيرة رديئة حتى
اذا اثرت الحرارة الغريبة فيها اشتعلت وحدث الحمى اما اعضاء الصغيرة منتهية الى عين ذلك
فكذلك حال العقاب فان الانسان اذا فعل افعالا ردية تنتقش في النفس بحسب كل فعل ملكة
ردية ويجتمع على مرور الايام ملكات متعددة لكنها ما دامت متعلقة بالبدن كانت ذاهلة عنها
اذا فارقت البدن تاذت بها تاذيا عظيما فالعقاب انما هو لازم الافعال المذمومة وارد
على النفس لا من خارج وهو نار الله الموقدة التي تطلع على الافئدة واما العقاب الوارد
من خارج كما ثبت عنه الكتب الالهية فان اول وجه الاول وان لم يا قل يتوقف القول به على اثبات
المعاد الجسماني وهو مسئلة قبلي لم يعاقب فان اريد ان غرض الله تعالى من العقاب ايكر

هو سقط السؤال لان العقاب لا لغرض منزهة عن الاعراض وان كان السؤال عن سبب وقوع العقاب
فجوابه وهو انه لما ارتكب الافعال المشبهة عاقبه الله تعالى على عصيانه نعم يرد السؤال على
وجه وجيه وهو ان الله تعالى خير محض بالذات والعقوبة شر محض فكيف صدر من الله تعالى وجواب
الشيخ عن هذا الوجه وتحرير جوابه ان يقال لما كان النفس الانسانية في علم الباري قابلة للكمالات
وكانت الحكمة العالية اقتضت افاضة تلك الكمالات لكن لا يجب تعداد استحصال لها من الافاعيل
وكان فيها قوى يمنعها من تلك الافاعيل الى افاعيل بعيدة عنها مقدر تكليفها تخويفا يكون من اسباب
ارادة الافاعيل الجميلة ليكمل الوفا بذلك التخويف ليكون من اسباب تكميلها والوفا بالتعريف
العقوبة لا جرم صارت العقوبة سببا من اسباب ارادة الافاعيل الجميلة غاية ما في الباب
ان العقوبة يكون شرا بالقياس الى الشخص المعذب لكنها لما كانت سببا لكمالات سائر النفوس
لم يلتفت الى ذلك فان ترك الخير الكثير لاجل الشر اليسير كثير تم لما لم يكن بين ان يكون
التكليف شايع وحافظ بعث الانبياء والرسل عليهم السلام لذلك فهذه كلها اسباب القدر وجوب
الفعل الحرمن النفس الانسانية وهذا كما ان العقول لما كانت متعددة للصور في العلم الذاتي
خلق فلك غير مستطيع الحركة مختلف حال العيون اي اختلاف حركاته واوضاعه فيفيض عن
المبدا الفياض صورة صورة في حال النفس الانسانية كذا الطريقة الثانية طريق المعتزلة وهي
ان الله تعالى كلف العباد لان صلاح حالهم في التكليف وعدمه على الطاعة او عدمه على المعصية
لان ذلك الوعد والايعاد لطف من الله تعالى تقريبهم الى الطاعة وتحسينهم عن المعصية ثم انه يجب عليه
الاثابة الى الطاعة او الا خلاف به قبيح ظلم واما العقاب فحسن ليصلوا ارتكابهم المعاصي فاذا قيل
لهم لم ارتكبوا المعاصي قالوا لاراده تم ذلك انهم مما رون واذا قيل لهم الذين صدور المعصية
عنهم مطابق علم الله تعالى اجاب بان الله تعالى لما علم وجه المعصية على ان المعصية صدر عنهم
باختيارهم وارادتهم فعلم الله تعالى لا ينافي اختيارهم الطريقة الثالثة طريقة الاشاعرة فانهم
لما ذهبوا الى ان جميع الحوادث بل جميع الموجودات الممكنة تقع وهو سبب الكل فان قيل

ثم العقاب قالوا لو كان لله الغرض من العقاب فلو عرض من كان المراد بسبب فعله وليس
عما يفعل فالتقدير على مذهبهم خلق استيفاء جميع شيئا وعلى مذهب الحكماء مطابقة الموجودات
فيما لا يزال للصور المعقولة في العالم العقلي ولا يتخلف المسلمين من سائر الطوائف الا قران عادة جمعوا
البر من معنا التقدير والقضاء لان يحمل التقدير على ان الله تعالى عالم بجميع الموجودات من الازل الى
الابد وعلى القضاء على ان كل ما يحصل في عالم الخلق فهو على وفق علمه وان لم يجعله تقديرا ومعنى القدر
وهذا ما ذكرته في مقدمة الجواب عن السؤال الاول ان التقدير على مذهب الحكماء انما القدر على
مذهب الاشعرية وانما قدم هذه المقدمة ليظهر ان الاسباب مقدرة على مذهب الحكماء ان المسببات
مقدرة ثم بعد تمهيدها اشار الى امرين احدهما الجواب عن السؤال الاول وهو ان فعل العبد
صادر عنه بسبب قدرة العبد وارادته ومن الاسباب ارادة فعل الخير التي بعد العقاب

حادث

منها من اسباب المقدرة لنظام العالم كما ان فعل الخير مقدر فاذا قيل لما كان فعل العبد
مقدورا فلم العقاب والتحقيق قلنا لانه من اسباب فعل الخير الصادر عن العبد وقد تبين
ان التحقيق يحتمله في التقدير على العقاب ولا محذور منه اصلا والاخر ابطال جواب الامام
بان القول بتعليل القدر انما يصح على مذهب الاشعرية اذ لا علة عندهم الا الله تعالى واما على مذهب
الحكماء فان كل موجود له في القدر علة عندهم حتى ينتهي الى منتهى العلل

النمط الثامن

قوله ان اللذات القوية العقلية لما كان اللذة ادراك الملائم واللذة الادراك اما حسي او عقلي
كانت اللذة ايضا قسمين حسية وعقلية واللذة الحسية اما ظاهرة يتعلق بالحواس الظاهرة و
اما باطنة يتعلق بالوهم والخيال كالرجاء والشوق وكخصوص الشهوية والغضبية فاللذات
ثلث في مراتب ثلث ثم رتبة اللذة الحسية كالباطنية اقوى منها جميعا فان اللذة تتفاوت
بحسب تفاوت الادراك وتفاوت المدرك وتفاوت القوى المدركة فان القوة الادراكية
ما كانت نفسها اشرف واقوى يكون لذتها اتم لما ان اللذة العينية الحسية من جمال المحبوب
اقوى من لذة العين الحسية وكلما كان الادراك اقوى يكون اللذة اكثر كما ان العاشق بملازمة المعشوق [illegible]

حقا نعم ما قاله المصلح [illegible]
[illegible]

اذا راى معشوقه من مسافة اقرب يكون لذته اكثر وكذلك المدرك كلما كان اشرف كان اللذة
في نيلها اعظم فان المعشوق المنظور كلما كان احسن يكون لذة رؤيته اكثر ولما كانت القوة العقلية
اشرف من القوى الحسية والادراكات مدركات العقل اقوى واتم لانها كليات ومدركات القوى وهي جزئيات
لا جرم يكون اللذة العقلية اقوى من سائر اللذات فان قيل لو كانت اللذة بالمعقولات [illegible] لما وجدنا الم من
الجهل الا فلو كانت اللذة العقلية اقوى وجب ان يكون التذاذنا بالمعقولات فوق تلذذنا بالمحسوسات
وليس كذلك بل لا عكس فالجواب ان اللذة ليست ادراك الملائم بل حالة تابعة لادراك الملائم
من الحيثية اذا ادركنا ملائما حصل للنفس حالة اخرى يخصه هي اللذة فادراك الملائم او
النافر ربما اقتضى اللذة والالم الا ان هذا الاقتضاء لا يوجب وجود تلك الحالة عند الادراك
دائما فربما يتوقف حصولها على وجود شرط او انتفاء مانع ولا شك ان النفس الغافل بالمحسوسات
الشهوات واتصافها بالاخلاق الذميمة فلمانع لذلك مانع من وصلها بالمعقولات كما ان المرض
الذي يغلب عليه مرة الصفراء لا يلتذ بالحلاوة بل يجدها ويكرهها لا يتوقع اقتضاء لذة
فلما كانت اللذة حالة زائدة على الادراك لزم وجود امر زائد في الاستلزام وانا نقول اللذة
فيما امر زائد على ادراك الملائم بخلاف اللذة في البارى تعالى كالعلم والقدرة وغيرهما من الصفات
او نقول اللذة ليست ادراك الملائم فقط بل ادراك ونيل الملائم ونيل المعقولات بالنسبة
حالة بعد حال العمر ولهذا قال من كملت قوته العملية فهو لذات عقلية عظيمة فلعله واصل الى
المعقولات فهو في التعقين ومثله كمثل العنين لو فرضناه [illegible] ابنه ادخال فرج في فرج
لا يلتذ بلا ريب بالذة فاللذة ليست من الادراك بل من النيل وكذلك من تعقل الحق لا
يلتذ به بل من عقلية في النفس ما دامت النفس بالمحسوسات مشوبة بشوبها كان لا يتصل بالمعقولات
تاما بحيث يلاحظها حق الملاحظة اما اذا تخلص عن هذه الشوائب فهو بعد ذلك حالا
كالمشاهدة النسبة اليها وهو نيلها واعلم ان المطلوب من هذا الفصل ليس الا نفي حصر اللذات
الحسية الظاهرة واستحقاق غيرها ما تقدم ذكرنا ما ذكرنا تنبيها على النمط باللذات من النمط

لانها مجردة عن شوائب المادة وادراكها [illegible]
القوى لانها غائصة الى ذاتها وادراك
القوى الجسمانية

كالمتلذذ

المعقولات دائم

مسئلة

كما سيأتي تفاصيله قوله لان ادراك الشيء قد يكون بطريق مساوية يمكن ان يبين ذلك
ولا يليق فلا يكفي في اللذة مجرد الادراك بل لا بد من نيل فانه يتصور ذات جمال ولا يلتذ بها
الا بنيلها وكان سائلا يقول نيل الشيء لا يكفي الا بلا ادراك فلم ذكر النيل اجاب بان مفهوم
النيل ليس الا الوصول في الحصول بعضها وهو لا يدل على ادراكها الا بالمجاز ودلالة الالتزام مهجورة في الحدود
مع ذلك م
فان قيل لا شك انا نلتذ بتخيل المرأة حسنا ونتخيل جماع ونشرب مشروبة والالتذاذ حاصل من غير
نيل الذات نقول نحن نلتذ بل نتخيل الالتذاذ بمعنى النيل وقدم الادراك على النيل لانه اعم
وتقديم الاعم في التعريفات واجب او نقول قد يحصل النيل بدون الادراك كما اذا كان مشغولا باشتغال
وتر عليه حبيبه ولم يره فلا يكون الادراك اعم من النيل لانا نقول لانا الحبيبة بل الحبيب نائله
ولم ينل ما هو عند المدرك لان اللذة ليست مجرد ادراك ماهية اللذة بل ادراك حصولها ووصولها
اليه فالحاصل ان اللذة لا يحصل بادراك اللذيذ فقط بل بادراكه وادراك حصوله ولا بادراك
حصوله فقط بل مع حصوله وهو النيل واللذيذ ما هو عند المدرك كمال وخير في المعنى
وخيرية عنده لا في نفس الامر فان قيل فالجاهل بالجهل المركب يجب ان يكون ملتذا به مع ان بقي
الجهل بعد موته فهو ملتذ به كافة الخلق والامر ليس كذلك لانا لم لا نسلم الا ان هو الجهل وقد قال
الامرين لا دام الاثبات لذته بالجهل المركب بعد الموت ونفي هذا به وهو خلاف ما صرح به
فنقول لا نم الالتذاذ بالجهل المركب وانا ملتذ به لو نال ادركه الى النيل وهو حقيقة
موقوف على وجوده وليس بموجود وفيه نظر تنبيه زيادة بيان والمشهور ان اللذة ادراك
الملائم والالم ادراك المنافي فهو يعتبر بدل الملائم بالكيفية كما في صور المدرك من حيث كذلك والمنافي
ما كان منافيا للمدرك من حيث هو كذلك كما ذكره شيخ ابو علي في التحصيل من المشهور ولانه احتج الى الاحتياج
لا الى تفسير الملائم والمنافي فهذا المفسرين فايرادهما اولى في حصر الافة وتحصيل المجمل والمفهوم
فانه ذكر الفعل وقيد الوصول فذلك بانه لا بد منهما فيه لاما في شرح الشيخ ان اللذة ادراك
الموجود والالم ادراك المعدوم وذلك اما تصور اللذة فلانه يلزم منه ان يكون ادراك
فانه في

والالم في الكمال والخير والآفة وتيسر فيه
طلعم تبين الاشياء الآخر واللذة في الالتذاذ
بها ما وجه لبيان الالم من الموجود و...
من المعدوم ... التفسير لان اللذة م

الاصل

لانها ادراك الاعدام موجودة

لا وصول الحاصلة عند احتراق الاعضاء او تبريدها بالثلج او عند سماع الاصوات المنكرة
وشم الروائح المؤذية ورؤية اشياء المؤذية لذات لا ادراك موجودات تماما فاسعم
اما الالم فلان الالم العدم لا الحسي به وان اراد هنا التفسير المشهور وهو ان الخير
هو اللذة وما يكون وسيلة اليها كان معنى التفسير ان اللذة ادراك اللذة
وما يكون وسيلة اليها والالم ادراك الالم وما يكون وسيلة اليه وفساده ظاهر والكمال فيه
شيء ثالث فلا بد من ذكره ليتضح فيه واما الكمال فالاكثر فسروه بانه حصول شيء لشيء
من شانه ان يكون له فيتم لانه ان كان المراد من قولك من شانه ان يكون له امكان اتصافه لزم
ان يكون الجهل المركب والاخلاق الردية والتركيبات الفاسدة كمالا اذ الكمالات لا امكان
اتصاف النفس والاجسام بجميع الصفات وان كان المراد شيئا آخر فاذكروه ليتكلم عليه
فتدبر ما ذكرناه في بيان التعريفين يغني عن جواب بعض الاسولة لا ينبغي ان
المراد بالكمال والخير الاوصاف المنتسبان الى الغير وبقولهم في تعريف الكمال
من شانه ان يكون له ما يناسب الشيء او يليق به ولا شك ان الاخلاق الردية و
التركيبات الفاسدة لا يليق بالنفس والاجسام وبالخير الموجود لا مطلقا بل هو مؤثر
فلا يرد النقوض ولعل البيت ما اثر به الشر بالعرض وهو الموجود الذي يكون
سببا للعدم في الاخر فجاز ان يحس به قوله اراد الفرق بين الخير والكمال لا يشتبه
في انهما متحدان صدقا والكلام في تغايرهما مفهوما ولا يلام اعترض بان كلامه يشعر
بان الكمال والخير شيء واحد فذكر احدهما يغني عن الآخر فذكر الشارح انه خير باعتبار انه مؤثر و
كمال باعتبار انه من القوة متغايران مفهوما قوله ولعل انما اقتصر على المثال المذكور وتقرير
انه لو كان اللذة ادراك الملائم والخير فكلما كان الملائم اكثر ملاءمة وخيرية يجب ان يكون
اللذة فيه اكثر وليس كذلك لان الصحة اقوى ملاءمة للمعنى من سائر اشياء الحلو مع ان الالتذاذ
بها اكثر والجواب انا لا نم ان الالتذاذ بالصحة ليس اقوى من الالتذاذ بالحلو

وادراك العدم وذلك بحصول اما تحقق اللذة
تارة يلزم منها ان يكون ادراك الاحوال الحاصلة عند
احتراق الاعضاء او تبريدها بالثلج وعند سماع
والاصوات المنكرة

ما انتبت

نعم المفسرين ان اللذة ادراك اللذة
والتفسير والالم وما يكون وسيلة اليه

فان من لاحظ الصحة وجد لذة عظيمة بعد التسليم والمسامحة فالشرط في اللذة حصول اللذيذ
والشعور به ومنها ضعف الشعور لضعف اللذة فيقدم كمال الوحدة اذ بالصحة يضعف الشعور
بها اذ المحسوسات اذا استمرت لم يشعر بها كمال الشعور فلهذا لم يلتذ به كمال الالتذاذ
وهذا هو المطابق لمتن الكتاب واما الثالث وهو فقد وصار النفس بعدم التلذذ النفس بالصحة
وجوابه منع ان الصحة بسبب استمرارها ولا يكاد ينطبق على المتن تقرير السؤال
ان يجعل المرض قد يكره الحلو مع ان الحلو كمال له وخير ادراك الكمال والخير يحقق ما اللذة والجواب
انا لا نسلم ان الحلاوة بهذا الحال كمال وخير له **قوله** انه قد صح اثبات لذة اعلم ان المطلب بالذات من هذا
النمط اثبات اللذة العقلية كما نبه عليه عنوانه بالبهجة والسعادة التي عنوان النمط فيبني والاحوال فيه حصره
اللذة في الحسية الظاهرة ثم عرف ماهية اللذة والالم وبين الحسن الترتيب ليستدعي تقدم
التعريف على البحث الاول والثاني اراد ان يشرع في المطلب بالذات وهو اثبات اللذة العقلية ولكن
بعض الاوهام ربما يسبق اليه ان لذة عقلية لو وجدت وجب ان يكون لنا شوق الى تحصيلها
او الما عقليا لو كان وقع منا احتراز بالغ عنه ولكن نبه اولا في هذا الفصل على اماطة هذا
الوهم فانه يجزم بوجود لذة او الم ولا يحصل رغبة او رهبة لعدم الذوق والوجدان كما ان العنين
قد يعلم من طريق استماع ان للجماع لذة ولا يميل اليه وصاحب الجسد اذا لم يتوضه آفات
الاسقام فربما لم يحترز عن المتناولات الردية فلذلك لا يلزم من عدم الميل الى حصول اللذة
العقلية او عن الالام العقلية القدح في وجودها ثم نبه في الفصل الاخير على المطلوب وحاصله ان
كان لكل قوة من القوى الحيوانية كمالا فاحصل له لذة لما تقرر ان اللذة هي ادراك الكمال
وحصوله فكذلك للجوهر العاقل كمال وهو ان يكون عاقلا بالاشياء فاذا احصل حصلت اللذة
لا محالة واما قوله ولو وقع مثل ذلك الا من سبب خارج مثل ما في النوم فانه ربما يتكيف الذائقة
بكيفية الحلاوة ماخوذة من الصور المخزونة في الخيال ولا مادة هناك ولهذا قد يحسب في
المنام من راى امراة باشرها ثم بين ان اللذة العقلية اشرف واكمل من اللذة الحسانية

لصحة به

فصل هاهنا

فان مدركات الحس لما يليه العقل اشرف من مدركات الحس والادراكات العقلية اقوى
من الادراكات الحسية اما الاول فان مدركات الحس ليست الا الكيفيات المحسوسة كالالوان
والطعوم والروائح والحرارة والبرودة وامثالها ومدركات العقل هو ذات الباري تعالى
وصفاته والجواهر العقلية والاجرام السماوية وغيرها ومن البين ان لا نسبة لاحدهما
في الشرف الى الآخر واما الثاني فلوجهين احدهما ان الادراك العقلي واصل الى كنه الشيء حتى
يميز بين الماهية واجزائها ولوازمها ثم بين الجنس والفصل وجنس الجنس وفصل الفصل
بالغة ما بلغت ويميز بين الخارج اللازم والمفارق وبين اللازم بوسط وبغير وسط والادراك
الادراك الحسي لا سبيل له الا الى الظاهر المحسوس فيكون الادراك العقلي اقوى وثانيهما ان الادراكات
العقلية غير متناهية بخلاف الادراكات الحسية واذا ثبت ان الادراك العقلي اقوى
من الادراك الحسي وان مدركات العقل اشرف من مدركات الحس ثبت ان اللذة العقلية اكمل
من اللذة الحسية **قوله** وقال انا نجد عندنا الكل تقريره انا لا نسلم ان الجوهر العاقل لو
ادرك الاشياء لكان ملتذا به قوله لان ادراك الاشياء امر عليه يلايم له وكمال في اللذة هي
ادراك الكمال وهذا اشكال في هذه المباحث لا يستقيم بالعناية والتعبير بانا نجد عند الاكل
والشرب والوقاع حالة مخصوصة هي اللذة ونميز بينها وبين سائر الاحوال النفسانية
من الغضب والغم والخوف ونعلم ايضا ان القوة الذائقة واللامسة قد ادركت من المطعوم
والمشروب والمنكوح كيفية ملائمة لكنا نذر ان تلك الحالة المخصوصة هي نفس الادراك او غيره
ولا يظهر ذلك الا ببرهان ثم انه مما يدل على ان اللذة لا يجوز ان يكون نفس الادراك فان النفس
قد يكون عالمة قبل الموت بهذه المعلومات ولا يلتذ بها **فان قلت** ربما منع استغراق النفس في
تدبير البدن عن حصول اللذة **قلت** لما كان الادراك نفس اللذة فلو حصل الادراك وكان هناك
شيء مانع عن حصول اللذة لزم ان يكون مانعا عن حصول شيء بعد حصوله وان ذهب الى ان اللذة
مغايرة للادراك فلا يلزم من حصول الادراك للنفس اللذة لجواز ان لا يكون النفس مستعدة

الكتاب في

للذة وان كانت قابلة للادراك بالجواب اما اولا فلانا اذا استقرينا احوالنا وجدنا عند ادراك
كل ملايم ونيله حالة مخصوصة يعبر عنها باللذة فنحن نعلم بالضرورة انه كلما حصل لنا ادراك
الملايم ونيله يحصل لنا اللذة سواء كانت نفس ذلك الادراك ونيله او حالة اخرى
لازمة لها وهذا كاف في اثبات الحالة المخصوصة للعقل ولا يضر المناقشة في العبارة
ودعوى الشيخ ان النفس اذا ادركت المعقولات ونالها من حيث كمال لها وجب التذاذها بها و
انتفاء الالتذاذ بسبب انتفاء قيد من هذه القيود **قوله** واعلم انه نعم الفواضل التي
هي كما علمت بعد اثبات اللذات العقلية اراد اثبات الالام العقلية وذلك لان النفس
بسبب تعلقها بالبدن واشتغالها بالمحسوسات اذا تمكنت فيها هيئات ردية منافية لكمالها
ما دامت متعلقة بالبدن كان لها عنها شغل فاذا فارقت البدن وفرغت البعاد و
نالتها منافية لكمالها فتحصل لها الالم اذ الالم ليس الا ادراك المنافي الكمال ونيله وكما ان
اللذات العقلية اقوى من اللذات الحسية كانت الالام العقلية اشد من الالام الحسية
قوله لعدم استعدادها فانها لو كانت مستعدة للكمالات فاضت عليها ومن الظاهر ان المراد به المقدمة
الاستعداد التام لوجود الشرائط وعدم الموانع والا لم يستلزم الافاضة ولو ترك هذه
لم يحتج الى هذه العناية ولكان التقسيم اظهر فيتوقف كمال النفس على امر عدمي او امر وجودي
وانما مثل العدمي بنقصان الغريزة والوجودي بالامر المضاد لعدم انحصارهما فيهما فان العدم
عدم الاشتغال بالعلوم مع الاستعداد لها في المهملين ومن الوجودي الاشتغال بما ليس مضادا من
الكتب بالكلام وغيره في الموصوف علوما فاترة في النقصان مع كونه غير مجبور ان
لا يجبر بعد الموت لحصول الكمال ومنع الامام كلام الشيخ ان النقصان بحسب القوة النظرية مجبور
ثم طالب الفرق واشار الشيخ في التقسيم واحكام الاقسام على سبيل الحدس الفرق في القادحين
اما في الاول فلان النقصان في القوة النظرية اذا كان بوجود امر غير راسخ مجبور لعدم رسوخه
واما الثالثة فلان النقصان في القوة العملية لعدم الاستعداد غير مجبور والثاني ان الفرق

دليل — تعلقها — دليل — تعذرها — ما يابن النقصان — والنقصان بحسب القوة العملية مجبورة

بان

بان النقصان في القوة العملية بحسب الهيئات المستفادة من الافعال يزول بزوالها الحجاب
النقصان في القوة النظرية **قوله** واعلم ان رذيلة النقصان النفس اما ان تدرك ان لها
لذات وكمالات اولا فان لم تدرك فهي النفوس الساذجة كالبله والمجانين والاطفال وان
ادركت ان لها كمالات فاما ان تكتسب الكمالات وهم العارفون اولا فاما ان تكتسب اضداد الكمالات
وهم الجاحدون اولا فاما ان تشتغل بما يصرفهم عن اكتساب الكمالات كالمشتغلين بالدنيا اذ الاشتغال
بالامور الفانية صارف من الاشتغال بتحصيل الكمال وهم المعرضون اولا وهم المهملون الذين
لا اشتغال لهم بالدنيا ولا بالآخرة ولا خفاء في ان هذا التقسيم بحسب القوة النظرية ونقول لتقرير
النفوس اما ان تكون كاملة في القوتين او لا فان كانت كاملة فيهما فهم في لذات لا يتناهى و
لا ينقطع وان كانت ناقصة فاما في القوة العملية او في القوة العلمية فان كانت ناقصة في القوة
العلمية فان لم تكن لها شوق الى كمالاتها فهي على حسب من العذاب وان كان لها شوق اليها فان اقتضت
باضداد الكمال اتصافا راسخا فهي بعد الموت في عذاب مؤبد وان لم تتصف فيخرج عن العذاب بعد الموت لما
في الاشتياق الى الكمال لا ينتهي يكون مشتاقة الى ما لا يتمكن من تحصيله وان كانت ناقصة في القوة
العملية فقد اكتسب بواسطة الاشتغال بالفانيات اخلاقا وملكات ردية راسخة او غير
راسخة او غير راسخة معذب بها الا ان عذابها ينقطع لان تلك الملكات كانت بسبب غواشي
غريبة زالت فيزول بالتدريج **قوله** والحجة الثانية قرر الامام هذه الحجة بان النفس لو صح عليها
التناسخ فاما ان يتعلق ببدن آخر كما فارقت بدنها او يبقى خالية عن التعلق زمانا ثم
يتعلق ببدن آخر والاول يلزم منه المحالان احدهما انه يجب ان يحدث بعد كل موت بدن آخر
والآخر انه اذا فارقت نفوس كثيرة يجب ان يوجد ابدان مع عدد النفوس واولى لتعلق
ببدن واحد اكثر من نفس واحدة والقسم الثاني باطل لامتناع تكون معطلة ولا تعطيل في الطبيعة هذا
التقرير فيه زيادة ونقصان اما الزيادة ففي فرض خلو النفس عن التعلق بالبدن فلا لزم منه في
الكتاب ولا حاجة اليه لان اثبات التناسخ على امتناع التعطيل كما مر واما النقصان

وكالام — منافرة — بالاجماع — مبني

نلو لم يمتعه ولا ان يكون عدة نفوس مفارقة ليتعلق بدنا واحدا كاملا فيفسد به او تتدافع به فتبقى كل نفس
تماس به واقسام المفروضة في الدليل ولم يتحقق هذا التقرير منه اثر فلهذا اراد الشيخ الاقسام في
تقرير الحجة واما ترك بيان استحالة القسم الثالث وهو ان يكون انتقال النفس بالبدن الثاني قبل فساد
الاول الظهور مما يذكر في الاقسام الاخر فرالبين انه يلزم منه تعلق نفس واحدة ببدنين وهو مع
وبعد المحالات المذكورة اشارة الى ما يلزم من اجتماع النفوس على بدن واحد في اقسامه الثلثة لكن يرد عليه
وجوه من الاعتراض اولها على قوله وعلى التقدير الثاني يكون النفوس المجتمعة على بدن واحد اما
متشابهة فان اجتماع النفوس على بدن واحد وان لم يستلزم اتصالها به لم يتم الخلف لانه لم فرضها
متصلة وان استلزمه فالترديد الى التشابه في الاستحقاق والاختلاف ثم الى اتصالها او تدافعها
غاية الاستبعاد وثانيها على قوله او يكون لبعض الآخر نفوس اخر ويلزم منه محالات فان عدم الاولوية انما
ان لا يستعد بعض الابدان الا لبعض النفوس والا لم يجز ان يتعلق نفس بشيء اخر لعدم الاولوية وثالثها
على قوله واما ان تتعلق النفس المفارقة فانه زيادة لا حاجة اليها كما في تقرير الامام والتقرير
المنطبق على المتن كمال الانطباق الحقيق لو تعلقت النفوس بابدان على سبيل التناسخ فاما ان يجوز
ان تتعلق نفوس متعددة ببدن واحد او لا يجوز بل يتعلق كل نفس ببدن على حدة فان تعلق
كل نفس ببدن لزم ان يكون بازاء كل فاسد كون بدن آخر وان يكون عدد الابدان الكائنة بعدد النفوس
المفارقة وليس كذلك لانه ربما يموت الف الوف في يوم واحد بقتل او وباء او غير ذلك ونعلم بالضرورة انه
لم يحدث من الابدان الف الوف وان جاز ان يتعلق نفوس ببدن فاما ان لا يتصل به فيلزم ان يكون لبدن
واحد نفوس وهو مع او يتدافع فلا يتعلق به فلا تناسخ وقد فرضناه هف **قوله** واعلم ان الكمال من حيث
هو مؤثر لما كان ادراك الكمالات موجبا للمحبة والحب اذا افرط يكون عشقا ثبت العشق للاول
لانه كلما كان الكمال اكثر وادراكه اقوى يكون حبه اكثر ولما كان في غاية من الافراط فيكون حبه
في الافراط وهو العشق ولا شوق له لان الشوق الحبل الى الوصول من وجه والغيبة
من وجه فان من اشتاق الى معشوقة فلا بد ان يكون المعشوق حاضرا في خياله فقليلا
عن حسه طالبا له من حيث انه حاضر في خياله واصل اليه ومن حيث انه غائب في
حسه طالب له والاول تع منزه عن الغيبة والطلب فاستحال الشوق عليه

بعد المفارقة مع

كل بدن مع

واحدام

وكما انه تع ونقدس مبتهج بذاته وكل من عرفه لا بد ان يكون يبتهج به ملتذا بعرفانه
وكلما كان ادراكهم كان الالتذاذ به اشد فلهذا تفاوتت ابتهاجات الملائكة ولذاتهم
بحسب تفاوت مراتبهم في العلم به تع وكذا القول في النفوس البشرية **واعتراض الامام** انكم
قلتم ان ادراك الكمال من حيث هو كمال يوجب محبته فيجب ان يحب كل نفس ادراكه او غيره فان
كان نفس ادراكه واستدللتم على حب الكمال بادراكه فمنعوا استدلال بالحب على وضعه
وان كان غيره فلا نسلم ان [illegible] الاول كماله مخالف لادراك غيره لكمال آخر فلا يلزم
من ايجاب ادراك غيره لكمال محبته ايجاب ادراك الاول لكماله محبته لعدم وجوب اشتراك
المختلفات في الاحكام وان كان غيره كان ادراك الحق لكماله مخالفا لادراك غيره فيه مساهلة
لان الكمالات امور لا تقدم **والجواب** ان المحب هو الادراك لكنه ادراك الكمال من حيث انه
مؤثر والاستدلال على حب الكمال بانه مؤثر حتى يتبين انه يدرك الكمال او الكمال مؤثر فادراك
الكمال من حيث انه مؤثر حب فيكون ادراك الكمال موجبا للمحبة هذا
ما لخصت لدينا في شرح كتاب الاشارات المتعالية وفاض علينا من عالم القدس بالافكار
المتعالية وانه اشرف ما كتب في الكتب وانفس ما يتوجه اليه ركاب
الطلب لا يعرف قدره الا من ايده الله بذهن وقاد ونظر في العلوم
ومبادي من بيتي الى الغايات فالحقيق به اوجب
الشيخ في كتابه وهو بهذا الكتاب اوجب
والنهي عن اضاعته واذاعته
عن الجاهلين والمتفلسفين
اولى واحب وفقنا الله تع
وجميع طالبي الحكمة لسلوك الحق
ووفقنا على مقامات الصدق
انه على كل شيء قدير
وبالاجابة جدير
وصلى الله على محمد
نبينا الصادق

[illegible]
صلوات الله وسلامه عليهم
[illegible]
الرسول الكريم [illegible]

الحمد لله رب العالمين
[illegible]

نفارق

